

حاشية العلامة البينجويني

على

حاشية عبد الله البري المسماة بالتحفة الشاهجانية

على متن تهذيب المنطق للعلامة التفازاني

تأليف العالم الفاضل

الملا عبد الرحمن بن محمد بن الملا إبراهيم البينجويني

(ت ١٣١٩ هـ)

تحقيق وتعليق

العلامة الملا طاهر البحرني

أحمد الملا أبو بكر البحرني

أبو بكر الملا طاهر البحرني

دار الصيغ

للنشر والتوزيع
الكويت

عمر لإحياء التراث

والخدمات الرقمية
لندن - مصر

حاشية العلامة البينجي

على

جملات من عمدة اللمعة في الحفظ الشاهجاني

دار الضياء للتوزيع والنشر

والخدمات التوثيقية

٥٣٥٥٥٥


جمهورية مصر العربية - القاهرة

التجمع الخامس - الحي الثالث - فيلا 152

الهاتف: 00201127999511

International library of manuscripts (ILM)

1155726



للكتاب والتراث والمخطوطات



دار الضياء للتوزيع والنشر

دار الضياء للتوزيع والنشر

٥٣٥٥٥٥

الكويت - حولي - شارع الحسن البصري

ص.ب. ١٣٤٦ مولد

الرمز البريدي ٣٢٠١٤

تلفاكس: ٠٠٩٦٥٢٢٦٥٨١٨٠

نقال: ٠٠٩٦٥٥.٤٠٩٩٢١

رقم الإيداع المحلي: 2017/23123

رقم الإيداع الدولي: 3-5-85365-978-977

info@ilmarabia.com

Dar_aldheyaa2@yahoo.com

Abdou20201@hotmail.com

www.daraldeyaa.net

الموزعون المعتمدون

دولة الكويت

دار الضياء للنشر والتوزيع - حولي

تليفاكس: ٢٢٦٥٨١٨٠ نقال: ٥٠٤٠٩٩٢١

جمهورية مصر العربية

دار الأصالة للنشر والتوزيع - المنصورة

محمول: ٠٠٢٠١٠٠٣٧٣٩٤٨

محمول: ٠٠٢٠١٠٩٨٣٢٥٨٣٢

المملكة العربية السعودية

مكتبة الرشد - الرياض

دار التدمرية للنشر والتوزيع - الرياض

دار المنهاج للنشر والتوزيع - جدة

مكتبة النبي - الدمام

هاتف: ٤٣٢٩٣٣٢ - ٢٠٥١٥٠٠

فاكس: ٤٩٣٧١٣٠

هاتف: ٤٩٢٥١٩٢

هاتف: ٦٣١١٧١٠

فاكس: ٨٤٣٢٧٩٤

هاتف: ٨٣٤٤٩٤٦

برمنكهام - بريطانيا

مكتبة سفينة النجاة

هاتف: ٠٠٤٤٧٤٧٢٠٤٢٨٢٤ هاتف: ٠٠٤٤٧٤٩٥٠٧٤٠٢٥

المملكة المغربية

دار الرشاد الحديثة - الدار البيضاء

هاتف: ٠٠٢١٢٥٢٢٢٧٤٨١٧

الجمهورية التركية

مكتبة الإرشاد - إسطنبول

هاتف: ٠٢١٢٦٣٨١٧٠٠ فاكس: ٠٢١٢٦٣٨١٦٣٣/٣٤

جمهورية داغستان

مكتبة ضياء الإسلام

مكتبة الشام - خاسافيورت

هاتف: ٠٠٧٩٨٨٣٠٣١١١١ - ٠٠٧٩٨٨٧٣٠٣٠٦

هاتف: ٠٠٧٩٢٨٨٦٦١٤٧٤ - ٠٠٧٩٢٨٨٧٢٩٥٠٥

الجمهورية العربية السورية

دار الفجر - دمشق - حلبوني

هاتف: ٢٢٢٨٣١٦ فاكس: ٢٤٥٣١٩٣

الجمهورية السودانية

مكتبة الروضة الندية - الخرطوم - شارع المطار

هاتف: ٠٠٢٤٩٩٩٠٠٤٣٥٧٩

المملكة الأردنية الهاشمية

دار محمد دنديس للنشر والتوزيع - عمان

هاتف: ٠٦٤٦٥٣٣٩٠ - ٠٧٨٨٢٩١٣٣٢

دولة ليبيا

مكتبة الوحدة - طرابلس

شارع عمرو ابن العاص

هاتف: ٠٩١٣٧٠٦٩٩٩ - ٠٢١٣٣٣٨٢٣٨

لا يسمح بإعادة نشر هذا الكتاب أو أي جزء منه بأي شكل من الأشكال أو نسخه أو حفظه في أي نظام إلكتروني أو ميكانيكي يمكن من استرجاع الكتاب أو أي جزء منه، وكذلك لا يسمح بالاعتباس منه أو ترجمته إلى أي لغة أخرى دون الحصول على إذن خطي من الناشر.

حاشية العلامة البينجويني

على

حاشية عبد الله اليزدي المسماة بالتحفة الشهابية

على متن تهذيب المنطق للعلامة التفتازاني

تأليف العالم الفاضل

الملا عبد الرحمن بن محمد بن الملا إبراهيم البينجويني

(ت ١٣١٩ هـ)

تحقيق وتعليق

العلامة الملا طاهر البحرني

أحمد الملا أبو بكر البحرني

أبو بكر الملا طاهر البحرني

دار الضياء

للنشر والتوزيع

الكويت


على إحياء التراث

والخدمات الرقمية

لندن - مصر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تَقْرِیظُ
الْعَلَّامَةِ أَحْمَدَ الْمَلَّا أَبُو بَكْرٍ الْبَحْرَكِيِّ
(حفظه الله تعالى)



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نحمدك يا من تنزه ذاته عن العلم به بالتصورات ، ونشكرك يا ربنا على أن جعلتنا من أمة الإجابة لمحمد ﷺ بالتصديقات ، وأشهد أن لا إله إلا الله الذي أظهر لنا ربوبيته وألوهيته ووحدته بالأقوال الشارحة المعجزة والأقيسة والبرهان ، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله الذي كان خلقه القرآن ، وأصلي وأسلم على الرسول المصطفى محمداً المختار ، وعلى آله وأصحابه الأبرار .

وبعد ذلك أقول :

إن نخبة من العلماء الأذكياء وهم الحاج الملا طاهر والمهندس المحروس الحاج أبوبكر والشاب النشيط أحمد أسر الحاج ملا عبد الله بن الحاج ملا سليمان البحرکي قاموا بجمع حواشي الشیخ العلامة السید الحسيني عبد الرحمن بن محمد البرفکي ثم البنجويني على حاشية عبد الله اليزدي المسماة بـ (التحفة الشاهجانية) الواقعة على قسم المنطق من التهذيب تأليف العلامة الثاني السعد التفتازاني فجمعوا متفرقاتها المكتوبة على هوامش كثير من المخطوطات في مكتبات متفرقة فجمعوها وحققوها وشرحوا بعض غوامضها ثم طبعوها بجهاز (الكومبيوتر) مع حواشي اليزدي والتحقق والشرح مرتباً بترتيب حسنٍ بترسيم هندسي جميل ، فخارطتها على الصفائح بدیعة جداً بدأ في صلب الصحائف بمتن التهذيب ثم بحاشية اليزدي ثم بحاشية البنجويني ثم ببعض التعليقات ثم بالتحقيق

مفصلاً كلُّ منها على الأخرى بخطِّ أفقيٍّ واضحٍ .

فصارت بهذا الترتيب الجميل معجبةً للنّاظرين وسبباً لدعواتهم الخيريّة للقائمين بها إن شاء الله ، والآن إنّ المجموعة مهَيَّئةٌ للطَّبع سهَّله الله لهم فإنَّ لهؤلاء النُّخبة المحفوظة جهداً جهيداً حول تنظيم هذه المهمّة الصَّعبة فقد لقوا في هذه نصباً لكن حصّة الأسد في مائدة هذه النُّزل صارت نصيبَ ملاّ أحمد أبوبكر جزاه الله عن ذلك خيراً وأخذ الله سبحانه بيده في كثير من أمثال هذه المهمّة الشريفة .


وفي الأخير ندعو لهذه النخبة العليّة الخيريّة بدعاء الصّالحين فنقول لهم: سلّمت أياديكم ، ومدّ الله أعماركم بصحّةٍ وعافيةٍ إلى أمدٍ مديد ، ووفّقكم لأمثال هذه الأعمال الخيريّة العلميّة المباركة ، وكثّر الله أمثالكم ، وغفر لكم ولوالديكم ولأجدادكم وأعمامكم وإخوتكم ، وعمّر الله سبحانه بفضله مدرستكم وجميع المدارس الشّرعية في كردستاننا المحروسة بالطلّاب والمدرّسين والمؤيّدين ، وألهمكم طريق الحقِّ والأخذ به في كلّ أموركم والحمد لله ربّ العالمين .

خادم مدرسة بحركة الشّرعية الحلقية

الملاّ عبد الرحمن بن محمد بن الملاّ إبراهيم البينجويّ

٢٠٢٢ / ٨ / ١٤

مَقَدِّمة الطَّبعة الثَّانية



الحمد لله ربَّ العالمين ، والصَّلَاة والسَّلَام على سيِّد الأوَّلِين والآخِرِين ،
سيِّدنا محمَّد وعلى آله وأصحابه وأتباعه أجمعين .

أمَّا بعد: فإنَّ من الكتب الجادَّة في علم المنطق بمدارسنا في كوردستان
العراق حاشية التُّحفة الشاهجانيَّة التي اشتهرت باسم مؤلِّفها المَلَّا عبد الله اليزديِّ
على متن تهذيب المنطق للعلَّامة التفتازانيِّ ، فسرُّنا أن نقدِّم للمشايخ الكرام
وطلاب علم المنطق الأعزَّاء الطَّبعة الثَّانية لحاشية العلَّامة البينجوينيِّ على حاشية
اليزديِّ ومتن تهذيب المنطق .

وقصة هذا الكتاب هي أنَّ ابني أحمد قام بجمع وكتابة كلِّ ما وجد من
الحواشي لعلمائنا الكرد على حاشية اليزديِّ بالاعتماد على مجموعةٍ من
المخطوطات في مكتبتنا العامرة وغيرها ، وذلك باقتراح من أستاذه المَلَّا عبد الله
الأربيليِّ ، ثمَّ بعد ذلك طلب منا الأخ الفاضل الدكتور محمَّد البينجوينيِّ ، أن
نُفصِّل حاشية العلَّامة البينجوينيِّ على الكتاب ونقوم بتحقيقها ونشارك بها في
المؤتمر الذي أقامته جامعة سوران تحت عنوان (العلَّامة المَلَّا عبد الرحمن
البينجوينيِّ) في الشَّهر السَّادس من سنة ٢٠١٩م ، فوافقنا على الطَّلَب لأنَّ إحياء
تراث علمائنا الكرد المتفرِّقة في المكتبات يعدُّ عبادةً وصدقةً جاريةً .

ثمَّ بعد إكمال التَّحقيق وافقت جامعة سوران على طبع الحاشية والفضل يعود
لجهود الأخ الفاضل الدكتور هيمن خوشناو ، فشكر الله سعيه وسعي كلِّ من ساهم
في إخراج هذه الحاشية من زوايا المخطوطات إلى صدر المطبوعات ، لا ننسى

فضل الشيخ الفاضل الملا عصام الدين القلاتي حيث أمدنا ببعض النسخ المخطوطة دون أن ينتظر منا جزاء ولا شكوراً.

ثم قمنا بمراجعة الكتاب، وزردنا بعض التحقيقات والتعليقات والحواشي التي فاتتنا في الطبعة الأولى، ونحن وإن كنا لم نقصر في خدمة هذا الكتاب إلا أن عمل الإنسان موصوفٌ بالنقص، والكمال لله وحده، ونظنُّ بعد كلِّ هذه الجهود أننا قدّمنا إلى المكتبة الإسلامية كتاباً مفيداً مخدوماً.


وإنَّ هذا الكتاب هو حصيلة جهود مبذولة من قبل الابن والوالد والجدّ - ولا أظنُّ أن كتاباً حظي بمثله من جهود الأصلاب - في سبيل تحقيق هذه الحواشي والتقارير المهمة للعلامة (البنجويني) على حاشية الملا عبد الله اليزدي.

وأخيراً نرجو ممن نظر في هذا الكتاب أن لا يحرمنا من الملاحظات المفيدة، إذ لا يخلو عملٌ من خطأ، وأن لا يحرمنا من الدعوة الصالحة بظهر الغيب، فدعاء المؤمن للمؤمن مستجاب، وصلى الله وسلّم على سيّدنا محمّد وعلى آله وصحبه أجمعين ما ذكره الذّاكرون، وغفل عن ذكره الغافلون.

أَحْمَدُ الْمَلَّا أَبُو بَكْرٍ الْبَحْرِيّ

ترجمة العلامة التفتازاني صاحب المتن

(٧١٢ هـ) - (٧٩٢ هـ)



نسبه ومولده:

هو الإمام سعد الدين أبو سعيد مسعود بن عمر بن عبد الله الهروي الخراساني العلامة الفقيه الأديب الحنفي الشهير بالتفتازاني.

ولد سنة (٧١٢ هـ) بتفتازان، وهي قرية كبيرة بنواحي نسا في منطقة جبلية بخراسان، وأقام بسرخس، وكان كثير الترحال في البلاد، يظهر ذلك من كتبه المؤلفة حيث ألفها في بلدان مختلفة، وأبعده تيمور لنك إلى سمرقند.

شيوخه:

أشهر شيوخه القاضي عضد الدين الإيجي المتوفى سنة (٧٥٦ هـ) أو (٧٥٣ هـ) والعلامة قطب الدين الرازي المتوفى سنة (٧٦٦ هـ).

تلامذته:

من أبرز تلامذته العلامة علاء الدين الرومي المتوفى سنة (٨٤١ هـ) وحسام الدين الأبيوردي المتوفى سنة (٨١٦ هـ) وفتح الله الشرواني المتوفى سنة (٨٥٧ هـ) وعلاء الدين البخاري المتوفى سنة (٨٤١ هـ).

كتبه:

عالم مشارك في النحو والتصريف والمعاني والبيان والفقهاء والأصليين

والمنطق وغير ذلك ، له من المؤلفات:

- ١ - شرح تصريف الزنجاني المشهور بـ(السعدينيّ) ، وهو أوّل مصنّفاته كما ذكره في خطبته ، فرغ منه سنة (٧٢٨ هـ) ، وكان عمره ستّ عشرة سنة .
- ٢ - المطوّل شرح التلخيص في البلاغة فرغ منه سنة (٧٤٨ هـ) بـ(هراة) .
- ٣ - شرح الشمسية في المنطق فرغ منه سنة (٧٥٢ هـ) بـ(مزارجام) .
- ٤ - المختصر شرح التلخيص في البلاغة فرغ منه سنة (٧٥٦ هـ) بـ(غجدوان) .
- ٥ - التلويح إلى كشف حقائق التنقيح في أصول الفقه ، وهو شرح على التوضيح لصدر الشريعة المحبوبيّ (ت: ٧٤٧ هـ) فرغ منه سنة (٧٥٨ هـ) بـ(طلستان) تركستان .
- ٦ - شرح العقائد النسفيّة فرغ منه سنة (٧٦٨ هـ) بـ(خوارزم) .
- ٧ - فوائد شرح مختصر الأصول ، وهو شرح على شرح شيخه عضدالدين الإيجي على مختصر ابن الحاجب فرغ منه سنة (٧٧٠ هـ) بـ(خوارزم) .
- ٨ - إرشاد الهادي وهو مختصر في النحو ألفه لابنه فرغ منه سنة (٧٧٨ هـ) بـ(خوارزم) .
- ٩ - المقاصد وشرحه في علم الكلام فرغ منه سنة (٧٨٤ هـ) بـ(سمرقند) .
- ١٠ - تهذيب المنطق والكلام فرغ منه سنة (٧٨٩ هـ) بـ(سمرقند) .
- ١١ - شرح المفتاح في البلاغة فرغ منه سنة (٧٨٩ هـ) بـ(سمرقند) ، مخطوط .
- ١٢ - حاشية على تفسير الكشاف للزمخشريّ .

وهناك كتب أخرى نسبت إلى العلامة التفتازاني، أسماء بعضها مذكورة في هدية العارفين للباباني البغدادي، قال الشيخ ضياء الدين: إنها تشترك في أنها لم تقع من السعد إحالةً على واحد منها في كتبه التي انتهت إلينا، ولم أقف على من صرَّح بالنقل عنها فيما طالعت من الكتب المعنية بمؤلفاته وعدَّ ثلاثة وعشرين كتاباً^(١).

وقد بارك الله تعالى في كتب العلامة التفتازاني، فأقبل عليها العلماء تدريساً وتحشيةً ولكتابنا تهذيب المنطق حظاً وافراً من الشروح والحواشي بلغت أكثر من الخمسين ما بين اللغة العربية وغيرها من الأوردية والفارسية.

وفاته:

بعدما أبعدته تيمور لنك إلى سمرقند لازمها إلى أن تُوفي فيها سنة (٧٩٢ هـ)، ودفن في سرخس^(٢).




(١) سعد الدين التفتازاني وآراؤه الكلامية، تأليف: ضياء الدين القالش.

(٢) ينظر الأنساب، تأليف الإمام أسعد عبد الكريم بن محمد بن منصور السمعاني (ت: ٥٦٢ هـ)، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان: ٤٩٣/١، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، تأليف الإمام الحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد ابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢)، ضبطه وصححه: الشيخ عبد الوارث محمد علي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان: ٢١٤/٤، هدية العارفين، إسماعيل باشا الباباني البغدادي (ت: ١٩٢٠ م)، طبعة أوفسيت المكتبة الإسلامية بطهران، على الطبعة الأصلية بإستانبول سنة: ١٩٥٥ م: ٤٢٩/٢ - ٤٣٠، الأعلام، خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان: ٢١٩/٧، معجم المؤلفين، تراجم مصنفي الكتب العربية، تأليف رضا كحالة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان: ٢٢٨/١٢، شرح تهذيب النطق لملا نجم الدين عبد الله بن شهاب حسين البهابادي اليزدي (ت: ٩٨١)، مع حواشي تهذيب التهذيب للعلامة عبد الحي اللكنوي (ت: ١٣٠٤)، تحقيق: عبد الحميد التركماني، دار نور الصباح، تركيا، اسطنبول: المقدمة.

ترجمة المحثي العلامة ملا عبد الله اليزدي

(.....) - (٩٨١ هـ)



نسبه ومولده:

هو العالم المدقق نجم الدين عبد الله بن شهاب الدين حسين اليزدي الشيعي البهابادي، نسبة إلى (بهاباد) وهي قرية من قرى (يزد) تقع في الجنوب الشرقي من (يزد) على بعد (٢١٠) كيلومتر، وقد وقع في غير واحد من المصادر نسبة (شهابادي) أو (شاه آبادي) وقد نبّه غير واحد من المعاصرين أنه (بهاباد)، إذ لا وجود لمكان شهاباد قرب يزد، وقد وقع التصريح في بعض كتب الملا عبد الله اليزدي نسبة بهاباد كما وقع في أول حاشيته على مبحث الموضوع من الحاشية الجلالية على تهذيب المنطق.

لم يعلم تاريخ ولادته.

خرج في تحصيل العلوم إلى شيراز وأصفهان ودرس في شيراز في المدرسة المنصورية مدة ثم خرج إلى النجف واستقر به المقام فيه.

شيوخه:

وقرأ على المحقق غياث الدين منصور الدشتكي في مدرسته المنصورية بشيراز، ودرس على المحقق الكركي علي بن عبد المعالي العاملي، وقد نقل (آغا بزرگ) في الذريعة نصوصاً من كتاب الملا عبد الله اليزدي الدرّة السنية في شرح الرسالة الألفية تدلّ على أنه أخذ من المحقق الكركي، وقرأ على الشيخ

البهائي صرّح في بعض كتبه أنّه قرأ عليه كليات القانون وغيره .

وفاته:

توفّي في سنة إحدى وثمانين وتسعمائة (٩٨١ هـ) في أواخر دولة السلطان شاه طهماسب الصفويّ هكذا جاء التّصريح بسنة وفاته في أكثر المصادر المذكورة ، ويقول إسماعيل باشا البابانيّ البغداديّ أنّه تحقّق من وفاة اليزديّ وظهر عنده أنّها سنة (١٠١٥ هـ) ، ويؤيده الزركليّ في كتابه الأعلام ، وصاحب كتاب معجم المؤلفين .

كتبه:

١ . التّحفة الشاهجانيّة ، وهي حاشية على تهذيب المنطق وهي التي بين يديك ، وقد فرغ رحمته الله من حاشيته ضحوة الأربعاء لسبع وعشرين من ذي القعدة سنة سبع وستين وتسعمائة ، وللعلماء حواشٍ كثيرة على حاشيته منها هذه الحواشي المفيدة للعلامة البينجوينيّ .

٢ . شرح فارسيّ على تهذيب المنطق .

٣ . شرح على ضابطة الأشكال الأربعة من تهذيب المنطق ، كتبها بأمر أستاذه جمال الدّين محمود الشيرازيّ الذي هو تلميذ الدوانيّ .

٤ . الخرارة في شرح العجالة وهي - أي: العجالة - شرح العلامة الدّوانيّ على تهذيب المنطق لأنّه قال في أوله: هذه عجالة ، وتسمية شرح الملاّ عبد الله بالخرارة أي: كثيرة الخرور والسيلان تشبيهاً بالعين .


٥ . حاشية على مبحث موضوع العلم من الحاشية الدوانيّة على تهذيب المنطق .

- ٦ . حاشية على حاشية المحقق الشّريف الجرجانيّ على القطبيّ - شرح الشّمسية - وعلى حاشية العلامة الجلال الدوانيّ على حاشية الشّريف .
- ٧ . شرح القواعد في فقه الشيعة .
- ٨ . حاشية على مبحث الجواهر والأعراض على شرح القوشجّيّ على التّجريد .
- ٩ . حاشية على حاشية المحقق الشّريف الجرجانيّ على شرح المطالع ، وعلى حاشية الجلال الدوانيّ على حاشية المحقق الشّريف ، نقل في الذريعة عن صاحب الرياض أنه رآها .
- ١٠ . حاشية على حاشية الدوانيّ القديمة على شرح القوشجّيّ على التّجريد .
- ١١ . حاشية على حاشية الدوانيّ الجديدة على شرح القوشجّيّ على التّجريد .
- ١٢ . حاشية على مختصر العلامة التفتازانيّ على تلخيص المفتاح .
- ١٣ . حاشية على المطوّل .
- ١٤ . حاشية على حاشية المحقق الشّريف على المطوّل .
- ١٥ . تفسير الشهاباديّ وهو حاشية على تفسير البيضاويّ . وغيرها^(١) .

(١) ينظر الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ، تأليف الإمام الحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد ابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢) ، ضبطه وصححه: الشيخ عبد الوارث محمد علي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان: ٢١٤/٤ ، هدية العارفين ، إسماعيل باشا الباباني البغدادي (ت: ١٩٢٠ م) ، طبعة أوفسيت المكتبة الإسلامية بطهران ، على الطبعة الأصلية بإستانبول سنة: ١٩٥٥ م: ٤٧٣/١ - ٤٧٤ ، الأعلام ، خير الدين الزركلي ، دار العلم للملايين ، بيروت ، لبنان: ٨٠/٤ ، معجم المؤلفين ، تراجم مصنفي الكتب العربية ، تأليف رضا كحالة ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان: ٤٩/٦ شرح تهذيب النطق لملا نجم الدين عبد الله بن شهاب حسين البهابادي اليزدي (ت: ٩٨١) ، مع حواشي تهذيب التهذيب للعلامة عبد الحي اللكنوي (ت: ١٣٠٤) ، تحقيق: عبد الحميد التركماني ، دار نور الصباح ، تركيا ، اسطنبول: المقدمة .

ترجمة العلامة ملا عبد الرحمن محمد (البنجويني)

(١٢٥٠ هـ) - (١٣١٩ هـ)



نسبه:

عبد الرحمن بن محمد بن ملا إبراهيم بن ملا علي بن ملا يوسف بن ملا عبد العزيز بن ملا عبد الكريم، من سادات (بريفكان)، هاجر جدّه الأعلى من بريفكان إلى منطقة خوشناو، ونزل ملا إبراهيم قرية (شيخلمارين)، وتعلّم فيها من ملا خضر، وأخذ الإجازة العلميّة، وتزوج من ابنة استاذه، فلم يرجع إلى بلاده. وأوصى جدّهم بعدم دعوى السّيادة، وترك اللبسة الخضراء، والاكتفاء بعمامة العلم.

ولادته:

ولد ملا عبد الرحمن سنة ١٢٥٠ هـ - ١٨٣٤ م في (بنجوين).

دراسته:

بدأ بالدراسة، ختم القرآن الكريم، وأكمل الكتب الابتدائيّة، فبلغ كتاب سعد الله الكبير، وسافر إلى السليمانيّة، فقرأ كتاب الجامي عند ملا عبد القادر الشيخلماريني، ثمّ إلى مفتي (جاومار)، فتعلّم منه حاشيتي عبد الغفور وعصام الدّين عليّ الجامي، ورسائل في المنطق، ثمّ إلى (سندج)، وتعلّم عبد الله اليزدي، والآداب من ملا محمد فخر العلماء، ذهب إلى (تورجان)، قرأ فيها قسماً من الفقه، وشرحي الشمسيّة والمطالع، ومنها ذهب إلى (نودشة)، وبها تعلّم

الفقه، والكلام، والفلك من ملا أحمد، ثم ذهب إلى (راوندوز)، وقرأ فيها شرح جغميني عند ملا عمر أفندي الخيلاني، رجع إلى (تورجان)، وقرأ حاشية عبد الحكيم السّيالكوّتي على شرح الشمسيّة عند السيّد حسن الجوري، وتعلّم البلاغة من ملا علي القزّلجي، وأخذ منه الإجازة العلميّة، رجع إلى (بنجوين)، وبدأ بالتّدريس، ثمّ انتقل إلى جامع النّقيب في السليمانيّة، ثمّ رجع إلى (بنجوين).

يقول الشيخ عبد الكريم نقلاً عن المؤرخ الكرديّ الشهير أمين زكي بك: انتقل إلى بلدة السليمانيّة، وأقام مدرّساً في مسجد النّقيب عندما كان عمره أربعين سنة.

﴿الذين درسوا عنده:﴾

وممن درسوا لديه: ملا حسين (السكنديّ)، ملا رشيد بك البابان، ملا سعيد الآغجّري، ملا سعيد السهيليّ، ملا عبد الفتّاح الختّي، ملا عبد العزيز الروخزاديّ، ملا عبد العزيز بناوسوتيّ، ملا صالح (الحريق).

﴿وفاته:﴾

توفّي ليلة الجمعة بعد صلاة العشاء، في ذي القعدة سنة (١٣١٩ هـ - ١٩٠٢ م)، ودفن صباحاً قبل صلاة الجمعة في إحدى غرف الجامع، وقبره الآن معروفٌ يزار.

له ثلاثة أولاد: ملا أسعد: توفّي شابّاً، ملا جلال، وملا أحمد: كان إماماً ومدرّساً، توفّي في حدود سنة ١٣٥٠ هـ - ١٩٣١ م.

﴿مكانته العلميّة:﴾

كان عالماً محققاً جليلاً، وفاضلاً مدققاً نبيلاً، متضلّعاً في العلوم العقليّة

والنقلية، بارعاً في الكلام، والبلاغة، والمنطق، والفلك، نشيطاً في التدريس والاستحضارات العلمية، وتنبيه الناس على الأمور الشرعية، والمباحثات مع العلماء المطلعين، وفقه الله لخدمة الدين بدون مانعٍ ومنازعٍ، تخرَّج على يده كثيرٌ من العلماء، ممَّن سبق ذكرهم وغيرهم ممَّن لا يُحصون، قضى عمره في الأعمال المبرورة، والمساعي المشكورة.


﴿ مؤلفاته: ﴾

ليس له كتاب مستقلٌ حسب علمنا لكن له حواشٍ على الكتب الآتية: سعد الله الكبير، حسامكاتي، فناري، عبد الله اليزدي، تهذيب المنطق، برهان الكليني، آداب البحث، شرح الشمسية، شرح العقائد النسفية، الخيالي، تهذيب الكلام، جمع الجوامع، لبُّ الأصول، أقصى الأماني، شرح جزميني، تشريح الأفلاك، مختصر المعاني للفتازاني، المطوّل للفتازاني أيضاً، شرح المطالع، شرح المقاصد، وله رسالة في الكلام النفسي^(١).



(١) ينظر علماؤنا في خدمة العلم والدين، تأليف العلامة عبد الكريم محمد المدرس، عني بنشره محمد علي القرداغي، دار الحرية للطباعة، بغداد، العراق، ط١، ١٩٨٣: ٢٧٨ - ٢٨١ وحياة الأمجاد من العلماء الأكراد، تأليف طاهر الملا عبد الله البحركي، ترتيب وتنظيم: أبوبكر الملا طاهر البحركي، دار ابن حزم، بيروت، لبنان: ٦١/٢ - ٦٣.

منهجنا في التحقيق



١. تخريج الآيات القرآنيّة، وتخريج الأحاديث النبويّة الشريفة إلى مواضعها من كتب السنّة، وكتبنا تخريج الآيات هكذا: (سورة البقرة، الآية: ٢٢)، وتخريجات الأحاديث هكذا: (صحيح مسلم، رقم الحديث).

٢. كتبنا متن تهذيب المنطق في الأعلى مشكولاً وبعده حاشية عبد الله اليزديّ مشكولاً أيضاً، وفصلنا بينهما بخطّ كتبنا في وسطه (التُّحفَة الشاهجانيّة) وهي اسم حاشية اليزديّ.

٣. ثم تليهما حاشية الفاضل العلّامة ملأ عبد الرحمن البينجوينيّ مشكولة، وفصلنا بينهما أيضاً بخطّ، وكتبنا في وسطه (حاشية البينجوينيّ).

٤. إضافة هوامش وتعليقات وتوضيحات لعلماء أفاضل منهم: (العلّامة القزليّ)، و(البشتيّ، والشامليّ، والسويريّ، وغيرهم)، سواء كانت التعليقة على التهذيب أو على حاشية ملأ عبد الله اليزدي، وذلك عندما يكون للحاشية تعلق بحاشية البينجوينيّ.

٥. إسناد كلّ حاشية وتعليقة لصاحبها فكلّ حاشية هي للعلّامة (القزليّ) كتبنا اسمه في آخرها، وكذلك الوضع بالنسبة لغيره من العلماء.

٦. كتبنا في نهاية تعليقات الوالد العلّامة ملأ طاهر البحركيّ اسمه هكذا: (طاهر)، وفي نهاية تعليقاتي كتبنا (أوبكر)، وفي نهاية تعليقات أحمد كتبنا اسمه هكذا: (أحمد).

٧. كتبنا في الهوامش اختلاف النسخ الخطيّة إذا وجدنا فائدة من ذكره، وتركنا الكثير منها؛ لأنّ هذه الحواشي تمّ جمعها في نسخ متعدّدة، وربّما تكون هناك حاشية كتبت بعباراتٍ مختلفة، وفيها أخطاء كثيرة، فلم نر فائدةً في تسويد الصّفحات بأخطاء النسخ.


٨. لبيان العبارة أو الكلمة التي وضعت الحاشية لتوضيحها قمنا بجعل العبارة باللون الأحمر سواءً كانت الحاشية على متن تهذيب المنطق أو على حاشية الملاً عبد الله اليزديّ.

٩. إضافة جداول وتشجيرات في أواخر المطالب والمباحث للمسائل المنطقيّة تسهيلاً لتحصيل الطالب وحفظها.

١٠. وضعنا متن تهذيب المنطق في أول الكتاب مشكولاً مفصولة عن الحاشيتين.



المخطوطات المستعان بها



❖ أولاً: نسخ حاشية البينجويني.

١ - مخطوطةٌ من حاشية الملاً عبد الرَّحمن (البينجويني)، حصلنا على نسخة مصورة منها، لكتابها ملا خضر الشاملي وهي نسخة جيّدة، وكتب عليها الكاتب تقريراته أيضاً، وقد قام أحمد بنقلها جميعاً، وفيها أيضاً في بعض المواضع حاشية العلامة القرداغي والقزلي أيضاً نقلهما أيضاً إن كان لها تعلقٌ بحاشية (البينجويني) وهذه النسخة مشهورةٌ بين الطلاب عندنا، وهي مذيّلة بحاشية القزلي مستقلاً على اليزدي والتّهذيب، ورمزنا لها بـ(ش)، وعدد صفحاتها (٣٩)، وكلُّ صفحةٍ مشتملةٌ على (١٨) سطراً، وفي كلِّ سطرٍ (١٨) كلمةً تقريباً.

٢ - مخطوطةٌ من حاشية الملاً عبد الرَّحمن (البينجويني) لأربعة من الكاتبين حصل على نسخة مصورة منها أيضاً أحمد من مكتبة الشيخ ملاً عصام الدّين القلاتي جزاه الله خير الجزاء، وهي نسخة غير جيدة، ورمزنا لها بـ(ق١)، وعدد صفحاتها (٣٦)، وفي كلِّ صفحةٍ (٢٠) سطراً، وفي كلِّ سطرٍ (١٧) كلمةً تقريباً.

ملحوظة: النُّسختان الموجودتان من حاشية البينجويني ليستا مدوّنتين ولم ينقل ناسخوها جميع الحواشي، وفيهما أخطاء كثيرة، ولذا اعتمدنا في تكميلها على الحواشي المنقولة من أطراف النُّسخ الباقية وغالب اعتمادنا على النُّسختين (ج) و(ك).

❖ ثانياً: نسخ حاشية اليزدي.

أ - النسخ المخطوطة:

١ - مخطوطة حاشية الملاً عبد الله اليزدي على تهذيب المنطق مذيّلة بحواشٍ كثيرة للعلماء الأكراد منها حاشية البينجويني وحاشية العلامة ابن آدم وغيرهما الكثير، ناسخها الملاً محمّد رؤوف ابن الحاج الملاً محمّدامين (البسكندي) اشتراها بعدُ منه العلامة الملاً عبد الله (الجروستاني) وكتب حواشيه وتقريراته، وحواشي والده العلامة الملاً عبد الرّحيم (الجروستاني) عليها، وهي نسخةٌ ممتازةٌ بخطّ جميلٍ، رمزنا لها ب: (ج)، واعتمدنا عليها كثيراً، حصلنا على نسخةٍ إلكترونيّةٍ مصوّرةٍ منها (PDF) من الشيخ الملاً عبد الكريم المدرّس ببياره الشريفة حالياً لذلك لم نستطع تحديد مقاسها، وعدد صفحاتها (٢٨٦) صفحة، وفي كلّ صفحة (٨) سطراً وفي كلّ سطرٍ (٧) كلمة تقريباً.

٢ - نسخة مخطوطة حصلنا على نسخة مصوّرة منها، عند الشّيخ الملاً عصام الدّين القلاتي، ناسخها محمّد عارف نجل الشّيخ محمّد سعيد الخالدي، نقل على أطرافها الكثير من منهوات اليزدي عليه السلام، اعتمدنا عليها كثيراً في تصحيح حاشية اليزدي، وهي نسخة ممتازة بخط رائع وجميل مع ترتيب بديع للحواشي، رمزنا لها ب: (ق٢)، وعدد صفحاتها (١٣١) صفحة، وفي كلّ صفحة (١٥) سطراً، وفي كلّ سطرٍ (٩) كلمة تقريباً.

٣ - نسخة من حاشية الملاً عبد الله اليزدي على التّهذيب مذيّلة بحواشٍ لعلماء الأكراد منهم العلامة البينجويني، ناسخها إبراهيم بن حسين الرمكي كتبت سنة (١٢٤٣ هـ)، وهي نسخة مدرستنا العريقة في بحركة؛ لذلك رمزنا لها ب: (ط١)، وهي نسخة جيدة، عدد صفحاتها (١٣٣) صفحة، وقياسها (١٤ × ٢٠,٥)، وفي كلّ

صفحة (١٢) سطرًا، وفي كلِّ سطرٍ (١٢) كلمةً تقريباً.

٤ - نسخة ثانية من حاشية الملاً عبد الله اليزديّ على التّهذيب مذيّلة بحواشٍ لعلماء الأكراد منهم العلامة البينجوينيّ، ناسخها محمّد ابن الملاً صالح كتبت سنة: (١٢٥٧ هـ) وهذه النسخة أيضاً لمدرسة بحركة؛ ورمزنا لها بـ: (ط٢)، وهي نسخة جيّدة جدّاً، عدد صفحاتها (١٤٥) صفحة، وقياسها (٢٠ × ١٤)، وفي كلِّ صفحة (١٣) سطرًا، وفي كلِّ سطرٍ (١٠) كلمةً تقريباً.

٥ - نسخة أخرى من حاشية الملاً عبد الله اليزديّ على التّهذيب ناسخها بياضي زاده كما كتب في صدر المخطوطة، وهي النسخة الوحيدة التي أثبت فيها ديباجة لليزديّ بخلاف جميع النسخ الموجودة عندنا، ولم يكتب شيء من تاريخ نسخها ولا محلها وهي نسخة ممتازة، بخط رائع وبديع، لولا ما فيها من الأخطاء لكانت أنفس ما عندنا، ورمزنا لها بـ: (ض)، عدد صفحاتها (٧٠) صفحة، وفي كلِّ صفحة (٢٥) سطرًا، وفي كلِّ سطرٍ (١٢) كلمةً تقريباً.

٦ - نسخة جامعة الإمام من حاشية الملاً عبد الله اليزديّ على التّهذيب ناسخها غير معروف، ولم يكتب شيء من تاريخ نسخها ولا محلها وهي نسخة جيّدة، بخط واضح، إلا أن فيها خلطاً شائعاً بين المتن والحاشية، ورمزنا لها بـ: (م)، عدد صفحاتها (٩٨) صفحة، وفي كلِّ صفحة (١٦) سطرًا، وفي كلِّ سطرٍ (١١) كلمةً تقريباً.


٧ - نسخة مجلس الشورى المليّ من حاشية الملاً عبد الله اليزديّ على التّهذيب ناسخها الشيخ علي بن محمود، سنة نسخها (١٣٦٠ هـ) وهي نسخة جيّدة، بخط الثلث للمتن والديواني للحاشية اليزدية، ورمزنا لها بـ: (ر)، عدد صفحاتها (١٥٦) صفحة، وفي كلِّ صفحة (١٢) سطرًا، وفي كلِّ سطرٍ (١١) كلمةً تقريباً.

ب - النسخ المطبوعة:


١ - نسخة مطبوعة في إيران من حاشية اليزديّ على التّهذيب وعليها تقريرات الدشتيّ نقل فيها الأستاذ الملاً عمر الكلاريّ حواشي كثيرةً للعلماء الأكراد وغيرهم حينما كان طالباً في إيران من نسخة أستاذه العلامة الملاً بهاء الدّين الأرندانيّ، ويوجد تشابه كبير بين هذه النسخة ونسخة: (ج) من ناحية وجود الحواشي، ورمزنا لها ب: (ك).

٢ - نسخة مطبوعة على خطّ أحد الخطاطين من مطابع الهند من حاشية اليزديّ مع حواشي العلامة عبد الحيّ اللكنويّ، كتب عليها العلامة الملاً إسماعيل الناقص حواشي كثيرةً لعلماء الأكراد، منهم العلامة الملاً عبد الرّحمن البينجوينيّ، وهي نسخة موقوفة على مدرسة بحركة أيضاً، ورمزنا لها ب: (ن)، عدد صفحاتها (٩٣) صفحة، وقياسها (٢٠ x ٣٣)، وفي كلّ صفحة (١٩) سطرًا، وفي كلّ سطرٍ (١٢) كلمة تقريباً.





صُورٌ مِنَ الْمَخْطُوطَاتِ الْمُسْتَعَانَ بِهَا



أولاً: نسخ حاشية البيجوني

-٥٩-

مصدر اشتقاقنا من التعلق فصار لوجوب التفريق بين التعلق والمعلق من غير العيب لا
 تفريق التعلق عن التعلق الكلي من اطلاقه او اطلاقه من حيث هو من غير التعلق بالمعنى
 على ما هو الشأن في اطلاقه من التعلق من التعلق وقوله كذا التعلق من التعلق من
 فلا هو اعتباراً من جهة العلوم من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة
 ثم ان لا بد من اعادة ورجوع من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة
 كونه التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة
 ثبت الا اننا قد علمنا ان احوالها ليس في علمها في جهة التعلق من جهة التعلق من جهة
 لوجوه التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة
 نون الا علاقة بوجوه التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة
 كونه التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة
 كونه التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة
 كونه التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة

مقدم هذا التفسير الشريف المسمى بالادوية الجوانية
 المشتمل على ما كان عليه في عهد اهلنا
 مقدمه على غرضه من قوله
 الذي جعله في مقدمته
 في سنة ١٣١٣
 في سنة ١٣١٣
 الجوانية

-٦١-

بسم الله الرحمن الرحيم

قد اقتصدت انقل هذا التفسير في الاوقات من قبل ان يترتب له من حيث الترتيب ولا
 لوجوه الا وقتاً من وقت قطع النظر عن الترتيب الا اننا قد علمنا ان هذا الترتيب
 مرادنا من قوله بل كذا الاشارة الى مع قطع النظر عن الترتيب في وقت الاشارة الى الترتيب من حيث
 لباد في الترتيب من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة
 ارضي بالمدى من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة
 كما اننا قد علمنا ان احوالها ليس في علمها في جهة التعلق من جهة التعلق من جهة
 لوجوه التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة
 نون الا علاقة بوجوه التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة
 كونه التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة
 كونه التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة

بسم الله الرحمن الرحيم
 مقدم هذا التفسير الشريف المسمى بالادوية الجوانية
 المشتمل على ما كان عليه في عهد اهلنا
 مقدمه على غرضه من قوله
 الذي جعله في مقدمته
 في سنة ١٣١٣
 في سنة ١٣١٣
 الجوانية

صورة الصفحة الأولى والأخيرة من النسخة (ش)

٤٥

انما اقتصدت انقل هذا التفسير في الاوقات من قبل ان يترتب له من حيث الترتيب ولا
 لوجوه الا وقتاً من وقت قطع النظر عن الترتيب الا اننا قد علمنا ان هذا الترتيب
 مرادنا من قوله بل كذا الاشارة الى مع قطع النظر عن الترتيب في وقت الاشارة الى الترتيب من حيث
 لباد في الترتيب من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة
 ارضي بالمدى من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة
 كما اننا قد علمنا ان احوالها ليس في علمها في جهة التعلق من جهة التعلق من جهة
 لوجوه التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة
 نون الا علاقة بوجوه التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة
 كونه التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة
 كونه التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة

بسم الله الرحمن الرحيم
 مقدم هذا التفسير الشريف المسمى بالادوية الجوانية
 المشتمل على ما كان عليه في عهد اهلنا
 مقدمه على غرضه من قوله
 الذي جعله في مقدمته
 في سنة ١٣١٣
 في سنة ١٣١٣
 الجوانية

٤٦



انما اقتصدت انقل هذا التفسير في الاوقات من قبل ان يترتب له من حيث الترتيب ولا
 لوجوه الا وقتاً من وقت قطع النظر عن الترتيب الا اننا قد علمنا ان هذا الترتيب
 مرادنا من قوله بل كذا الاشارة الى مع قطع النظر عن الترتيب في وقت الاشارة الى الترتيب من حيث
 لباد في الترتيب من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة
 ارضي بالمدى من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة
 كما اننا قد علمنا ان احوالها ليس في علمها في جهة التعلق من جهة التعلق من جهة
 لوجوه التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة
 نون الا علاقة بوجوه التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة
 كونه التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة
 كونه التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة التعلق من جهة

بسم الله الرحمن الرحيم
 مقدم هذا التفسير الشريف المسمى بالادوية الجوانية
 المشتمل على ما كان عليه في عهد اهلنا
 مقدمه على غرضه من قوله
 الذي جعله في مقدمته
 في سنة ١٣١٣
 في سنة ١٣١٣
 الجوانية



صورة الصفحة الأولى والأخيرة من النسخة (ق)

ثانياً: نسخ حاشية اليزدي


أ - المخطوطات




صورة الصفحة الاولى والاخيرة من النسخة (ج)



صورة الصفحة الاولى والاخيرة من النسخة (ق)



صورة الصفحة الأولى والأخيرة من النسخة (ط)



صورة الصفحة الأولى والأخيرة من النسخة (ط)

بسم الله الرحمن الرحيم وعليها التوكل فلو تبت وأنت تهم
 لفرقتهم بها لادبهم والصدقة على نية نأخذ وأدأجهم ويعد فهدأ
 فتوكل على سائق التذويب ويقع على فتوح بعض من قول فالفضل نصيبه وأنا
 أو مراته أو أو فتوح للتذويب ويعد ويقر بين الرشاو ويصعب على الخطأ
 والدواع به استعصم وعلما أن قول قوله لادته الذي هذا ساريا العري
 فحصل لنا التوقيح خبر مرهين وقوله لادته افتخج بمجاهدته بهذا التسمية أيضا
 خبر الكلام فاقترأ حديث غيرا لو نام عليه الصدوق والشاذ فادألت
 حديثه الصدوق مرهين في قول التسمية والتعجب فكيفما التوقيح خلقت
 الا ابتداء فحيت التسمية يحتمل على التفسير في حديثه الفخر على الواسع
 أو على العرفان على كمالها على العرف والمظهر الشفاء بالكتا على الجليل الا بغير
 من كذا كان أو غيرها أو أنه يد على الواسع لذات الأواجيل جميع صفات
 الكلام وأدألت في هذا الاستيعاب صارا الكلام فقرة أو يقال القائلون القائل
 فيكون مرهين جميع صفات الكلام تسميته هي كذا كان كد مره
 المشبه بتسمية مرهنا وادأجت لطفه فقرة الذي هذا الصداية في قول الأثر
 المرهين أو لا يزال أو المرهين أو المرهين المرهين أو المرهين المرهين المرهين
 العنيان أو الأولين منهم أو المرهين المرهين المرهين المرهين المرهين المرهين
 ما يرسل إلى المرهين المرهين المرهين المرهين المرهين المرهين المرهين المرهين
 الأولين منهم المرهين المرهين المرهين المرهين المرهين المرهين المرهين المرهين
 يصعب الصداية بعدا لوصول الحق والثاني مشقون من المرهين المرهين المرهين
 فتجربنا حيت كان أنه بعد مرهين المرهين المرهين المرهين المرهين المرهين المرهين
 شارداة المرهين المرهين المرهين المرهين المرهين المرهين المرهين المرهين المرهين
 لفنا من كذا المرهين المرهين المرهين المرهين المرهين المرهين المرهين المرهين
 المرهين المرهين المرهين المرهين المرهين المرهين المرهين المرهين المرهين المرهين
 تارة نكتب خبرهم المرهين المرهين المرهين المرهين المرهين المرهين المرهين المرهين
 المرهين المرهين المرهين المرهين المرهين المرهين المرهين المرهين المرهين المرهين


35
 مندوم عليه بسطنا وغيرها من المذات من العرييات بان
 بعد ما هو بين الثبوت له أو ما يلزم من مجرد ارتفاعه نفسا لما هي ذاتيا
 ولما ليس كذلك في غير من المنسوخ من العريين ما هو الفصل في التسميت
 تركيب أي قسم شئت من اقسام العرف بعد اعتبار الشرايط المذكورة في باب
 العرف قوله والبرهان أي الطريق إلى الوقوف على الحق والعمل به وهذا
 بالمقاصد منه فكلما أي الطريق إلى الوقوف على الحق أي اليقين ان كان المراد
 علما نظريا أو إلى الوقوف عليه والعمل به ان كان علما عمليا كما يقال إذا أردت
 الوصول إلى اليقين فلو بدان تستعمل في الدليل بعد محافظة شرايط العرف
 أما الفروضيات التامة أو ما يجعل منها بصيرحة ومصلحة نتيجة و
 نتائج في الفحص عن ذلك حتى لا يشبه بالمشهورات أو الملمات أو التسميت
 فلا تدعى شيئا بغير حسن الظن أو من شمع من حتى لا تقع في مضيق الخطأ
 ولا ترتبط برتبة التقليد فكل وهما بالمقاصد أشبه أي الأمر الثاني
 أشبه بمقاصد العرف من المقدمات ولذا ترى أصحاب المطالع يورد
 ما حتى يتجدد في مباحث الحجة ولو أوحى القياس وما التقيد يفتأ
 ان يذكر في مباحث العرف وقيل هذا إشارة إلى العمل وكذا ما شب بالمعنى
 ظاهر بل المقصود من العلم العمل جيلنا الله وأيا كونه الراسخين في
 الأورام وربنا بفضل وجوده وسعادته الدارين حتى يمدد عن
 خبر البرية اجمعين على الله وعلى الحق الطاهر ان خبره في
 وصحا والحمد لله رب العالمين

صورة الصفحة الأولى والأخيرة من النسخة (ض)

بسم الله الرحمن الرحيم
 الحمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله
 والحمد لله رب العالمين
 في معرفة العرف
 باب العرف
 والعرف هو العلم بالحق والصدق واليقين
 والعرفان هو العلم بالذات والصفات
 والعرفان هو العلم بالذات والصفات
 والعرفان هو العلم بالذات والصفات



بسم الله الرحمن الرحيم
 الحمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله
 والحمد لله رب العالمين
 في معرفة العرف
 باب العرف
 والعرف هو العلم بالحق والصدق واليقين
 والعرفان هو العلم بالذات والصفات
 والعرفان هو العلم بالذات والصفات
 والعرفان هو العلم بالذات والصفات

صورة الصفحة الأولى والأخيرة من النسخة (م)




صورة الصفحة الأولى والأخيرة من النسخة (ر)

ب - المطبوعة



صورة الصفحة الأولى والأخيرة من النسخة (ك)



صورة الصفحة الأولى والأخيرة من النسخة (ن)




مَتْنٌ تَهْدِيْبِ الْمَنْطِقِ

تَأْلِيفُ الْعَلَّامَةِ

سَعْدِ الدِّينِ التَّفْتَّازَانِيِّ

(ت ٧٩٢ هـ)



خطبة الكتاب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا سَوَاءَ الطَّرِيقِ ، وَجَعَلَ لَنَا التَّوْفِيقَ خَيْرَ رَفِيقٍ ، وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى مَنْ أَرْسَلَهُ هُدًى ، هُوَ بِالْإِهْتِدَاءِ حَقِيقٌ ، وَنُورًا بِهِ الْاِقْتِدَاءُ يَلِيقُ ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الَّذِينَ سَعَدُوا فِي مَنَاهِجِ الصَّدَقِ بِالتَّصْدِيقِ ، وَصَعَدُوا فِي مَعَارِجِ الْحَقِّ بِالتَّحْقِيقِ .

وَبَعْدُ:

فَهَذَا غَايَةُ تَهْدِيبِ الْكَلَامِ ، فِي تَحْرِيرِ الْمُنْطِقِ وَالْكَلامِ ، وَتَقْرِيبِ الْمَرَامِ مِنْ تَقْرِيرِ عَقَائِدِ الْإِسْلَامِ ، جَعَلْتُهُ تَبْصِرَةً لِمَنْ حَاوَلَ التَّبْصُرَ لَدَى الْإِفْهَامِ ، وَتَذَكْرَةً لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَذَكَّرَ مِنْ ذَوِي الْأَفْهَامِ ، سَيِّمًا الْوَلَدَ الْأَعَزُّ الْحَفِيَّ الْحَرِيَّ بِالْإِكْرَامِ ، سَمِيَّ حَبِيبِ اللَّهِ عَلَيْهِ التَّحِيَّةُ وَالسَّلَامُ ، لَا زَالَ لَهُ مِنَ التَّوْفِيقِ قِوَامٌ ، وَمِنْ التَّأْيِيدِ عِصَامٌ ، وَعَلَى اللَّهِ التَّوَكُّلُ ، وَبِهِ الْاِعْتِصَامُ .

مقدمة

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ فِي الْمُنْطِقِ مُقَدِّمَةٌ: الْعِلْمُ إِنْ كَانَ إِذْعَانًا لِلنَّسْبَةِ فَتَصْدِيقٌ ، وَإِلَّا فَتَصَوُّرٌ.

فصل

وَيَقْتَسِمَانِ بِالضَّرُورَةِ وَالضَّرُورَةَ وَالْاِكْتِسَابَ بِالنَّظَرِ ، وَهُوَ: مُلَاحَظَةُ الْمَعْقُولِ لِتَحْصِيلِ الْمَجْهُولِ .

فصل

وَقَدْ يَقَعُ فِيهِ الْخَطَأُ ؛ فَاحْتِيجَ إِلَى قَانُونٍ تَعْصِمُ مُرَاعَاتِهَا عَنْهُ ، وَهُوَ: الْمُنْطِقُ .

فصل

وَمَوْضُوعُهُ: الْمَعْلُومُ التَّصَوُّرِيُّ وَالتَّصَدِيقِيُّ، مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ يُوصِلُ إِلَى مَطْلُوبٍ
تَّصَوُّرِيٍّ فَيَسْمَى مُعْرِفًا، أَوْ تَصَدِيقِيٍّ فَيَسْمَى حُجَّةً.

المقصد الأول

الْمَقْصِدُ الْأَوَّلُ: فِي التَّصَوُّرَاتِ، دِلَالَةُ اللَّفْظِ عَلَى تَمَامِ مَا وُضِعَ لَهُ مُطَابَقَةً،
وَعَلَى جُزْئِهِ تَضَمُّنٌ، وَعَلَى الْخَارِجِ التَّزَامٌ وَلَا بُدَّ فِيهِ مِنَ اللَّزُومِ عَقْلًا أَوْ عُرْفًا،
وَتَلَزُمُهُمَا الْمُطَابَقَةُ وَلَوْ تَقْدِيرًا وَلَا عَكْسَ.

فصل

وَالْمَوْضُوعُ إِنِ قُصِدَ بِجُزْءٍ مِنْهُ الدَّلَالَةُ عَلَى جُزْءِ الْمَعْنَى فَمُرَكَّبٌ، إِمَّا تَامٌ
خَبْرٌ، أَوْ إِنْشَاءٌ، وَإِمَّا نَاقِصٌ تَقْيِيدِيٌّ، أَوْ غَيْرُهُ، وَإِلَّا فَمُفْرَدٌ، وَهُوَ إِنْ اسْتَقَلَّ فَمَعَ
الدَّلَالَةَ بِهَيْئَتِهِ عَلَى أَحَدِ الْأَزْمِنَةِ كَلِمَةً، وَبِدُونِهَا اسْمٌ وَإِلَّا فَأَدَاءَةٌ.

فصل

وَأَيْضًا إِنْ اتَّحَدَ مَعْنَاهُ فَمَعَ تَشْخِصِهِ وَضَعًا عَلَمٌ، وَبِدُونِهِ مُتَوَاطِئٌ إِنْ تَسَاوَتْ
أَفْرَادُهُ، وَمُسْكُكٌ إِنْ تَفَاوَتَتْ بِأَوْلِيَّةٍ، أَوْ أَوْلَوِيَّةٍ وَإِنْ كَثُرَ مَعْنَاهُ، فَإِنْ وُضِعَ لِكُلِّ
فَمُسْتَرَكٌ، وَإِلَّا فَإِنْ اشْتَهَرَ فِي الثَّانِي فَمَنْقُولٌ يُنْسَبُ إِلَى النَّاقِلِ، وَإِلَّا فَحَقِيقَةٌ
وَمَجَازٌ.

فصل

الْمَفْهُومُ إِنْ امْتَنَعَ فَرَضُ صِدْقِهِ عَلَى كَثِيرِينَ فَجُزْئِيٌّ، وَإِلَّا فَكُلِّيٌّ امْتَنَعَتْ
أَفْرَادُهُ، أَوْ أَمَكَنْتَ وَلَمْ تُوجَدْ، أَوْ وُجِدَ الْوَاحِدُ فَقَطَّ مَعَ إِمْكَانِ الْغَيْرِ أَوْ امْتِنَاعِهِ، أَوْ

الكثير مع التناهي ، أو عدمه .

فصل

والكليات إن تفارقاً كلياً فمتباينان ، وإلا فإن تصادقا كلياً من الجانبين فمتساويان ، ونقيضاهما كذلك ، أو من جانبٍ فاعمٌ وأخصُّ مُطلقاً ، ونقيضاهما بالعكس ، وإلا فمن وجه ، وبين نقيضيهما تباينٌ جزئيٌّ كالمُتباينين ، وقد يُقال : الجزئيُّ للأخص ، وهو أعم .

فصل

الكليات الخمس

والكليات خمسٌ ، الأولُ : الجنس ، وهو : المقولُ على الكثرة المُختلفة الحقيقة في جوابٍ ما هو ، فإن كان الجوابُ عن الماهية وعن بعض المشاركات هو الجواب عنها وعن الكلِّ فقريبٌ ، كالحَيوان ، وإلا فبعيدٌ ، كالجسم النامي .

الثاني : النوع

الثاني : النوع وهو المقولُ على الكثرة المُتَّفقة الحقيقة في جوابٍ ما هو ، وقد يُقال على الماهية المقولِ عليها وعلى غيرها : الجنس في جوابٍ ما هو ويختصُّ هذا النوعُ باسم الإضافة كالأولِ بالحقيقي ، وبينهما عمومٌ من وجهٍ ؛ لتصادقهما على الإنسان ، وتفارقهما في الحيوان والنقطة .

فصل

ثم الأجناسُ قد تترتبُ مُتصاعدةً إلى العالِي ، ويُسمَّى : جنسَ الأجناسِ ، والأنواعُ قد تترتبُ مُتنازلةً إلى السافلِ ، ويُسمَّى : نوعَ الأنواعِ ، وما بينهما متوسّطات .

الثالث: الفصل

الثَّالِثُ: الْفُضْلُ ، وَهُوَ: الْمَقُولُ عَلَى الشَّيْءِ فِي جَوَابِ أَيِّ شَيْءٍ هُوَ فِي ذَاتِهِ فَإِنَّ مَيَّزَ عَنِ الْمُشَارِكِ فِي الْجِنْسِ الْقَرِيبِ فَقَرِيبٌ ، أَوْ الْبَعِيدِ فَبَعِيدٌ ، وَإِذَا نُسِبَ إِلَى مَا يُمَيِّزُهُ فَمُقَوِّمٌ ، وَإِلَى مَا يُمَيِّزُهُ عَنْهُ فَمُقَسَّمٌ ، وَالْمُقَوِّمُ لِلْعَالِي مُقَوِّمٌ لِلْسَّافِلِ وَلَا عَكْسَ ، وَالْمُقَسَّمُ بِالْعَكْسِ .

الرابع: الخاصة

الرَّابِعُ: الْخَاصَّةُ ، وَهُوَ: الْخَارِجُ عَنِ الْمَاهِيَّةِ الْمَقُولُ عَلَى مَا تَحْتَ حَقِيقَةٍ وَاحِدَةٍ فَقَطْ قَوْلًا عَرَضِيًّا .

الخامس: العرض العام

الْخَامِسُ: الْعَرَضُ الْعَامُّ ، وَهُوَ: الْخَارِجُ الْمَقُولُ عَلَيْهَا وَعَلَى غَيْرِهَا ، وَكُلُّ مِنْهُمَا إِنْ ائْتَعَ انْفِكَاهُ عَنِ الشَّيْءِ فَلَازِمٌ بِالنَّظَرِ إِلَى الْمَاهِيَّةِ ، أَوْ إِلَى الْوُجُودِ .
ثُمَّ اللَّازِمُ إِذَا بَيْنَ يَلْزَمُ مِنْ تَصَوُّرِهِ تَصَوُّرُ الْمَلْزُومِ أَوْ مِنْ تَصَوُّرِهَا وَالنَّسْبَةُ بَيْنَهُمَا الْجَزْمُ بِاللَّزُومِ ، أَوْ غَيْرُ بَيْنٍ وَهُوَ بِخِلَافِهِ وَإِلَّا فَعَرَضٌ مُفَارِقٌ يَدُومُ أَوْ يَزُولُ بِسُرْعَةٍ أَوْ بَطْئًا .

فصل

مَفْهُومُ الْكُلِّيِّ يُسَمَّى كَلِيًّا مَنْطِقِيًّا ، وَمَعْرُوضُهُ طَبِيعِيًّا ، وَالْمَجْمُوعُ عَقْلِيًّا ، وَكَذَا الْأَنْوَاعُ الْخَمْسَةُ ، وَالْحَقُّ أَنَّ وُجُودَ الطَّبِيعِيِّ بِمَعْنَى وُجُودِ أَشْخَاصِهِ .

المبحث الثاني: مقاصد التصورات

مُعَرَّفُ الشَّيْءِ: مَا يُقَالُ عَلَيْهِ لِإِفَادَةِ تَصَوُّرِهِ.

وَيُشْتَرَطُ أَنْ يَكُونَ مُسَاوِيًا وَأَجْلَى؛ فَلَا يَصِحُّ التَّعْرِيفُ بِالْأَعْمِّ، وَالْأَخْصِّ،
وَالْمُسَاوِيِ مَعْرِفَةً، وَالْأَخْفَى.

وَالتَّعْرِيفُ بِالْفَضْلِ الْقَرِيبِ حَدٌّ، وَبِالْخَاصَّةِ رَسْمٌ، فَإِنْ كَانَ مَعَ الْجِنْسِ
الْقَرِيبِ فَتَامٌ، وَإِلَّا فَنَاقِصٌ، وَلَمْ يَعْتَبَرُوا بِالْعَرْضِ الْعَامِّ.

وَقَدْ أُجِيزَ فِي النَّاقِصِ أَنْ يَكُونَ أَعْمٌ، كَاللَّفْظِيِّ، وَهُوَ مَا يُقْصَدُ بِهِ تَفْسِيرُ مَدْلُولِ
اللَّفْظِ.

المقصد الثاني: في التصديقات

الْمَقْصِدُ الثَّانِي: فِي التَّصْديقاتِ، الْقَضِيَّةُ: قَوْلٌ يَحْتَمِلُ الصِّدْقَ وَالْكَذِبَ،
فَإِنْ كَانَ الْحُكْمُ فِيهَا بِثُبُوتِ شَيْءٍ لِشَيْءٍ أَوْ نَفِيهِ عَنْهُ فَحَمَلِيَّةٌ، مُوجِبَةٌ أَوْ سَالِبَةٌ.

وَيُسَمَّى الْمَحْكُومُ عَلَيْهِ مَوْضُوعًا، وَالْمَحْكُومُ بِهِ مَحْمُولًا، وَالذَّالُّ عَلَى النِّسْبَةِ
رَابِطَةٌ، وَقَدْ اسْتَعِيرَ لَهَا هُوَ وَإِلَّا فَشَرْطِيَّةٌ، وَيُسَمَّى الْجُزْءُ الْأَوَّلُ مُقَدِّمًا، وَالثَّانِي
تَالِيًا.

فصل

وَالْمَوْضُوعُ فِي الْحَمَلِيَّةِ إِنْ كَانَ مُشَخَّصًا سُمِّيَتِ الْقَضِيَّةُ شَخْصِيَّةً
وَمَخْصُوصَةً، وَإِنْ كَانَ نَفْسَ الْحَقِيقَةِ فَطَبِيعِيَّةً، وَإِلَّا فَإِنْ بَيْنَ كَمِّيَّةِ أَفْرَادِهِ كَلًّا أَوْ
بَعْضًا فَمَخْصُورَةٌ كُلِّيَّةٌ أَوْ جُزْئِيَّةٌ، وَمَا بِهِ الْبَيَانُ سُورًا، وَإِلَّا فَمُهْمَلَةٌ، وَتُلَازِمُ الْجُزْئِيَّةُ

فَصْل

وَلَا بُدَّ فِي الْمَوْجِبَةِ مِنْ وُجُودِ الْمَوْضُوعِ مُحَقَّقًا ، وَهِيَ الْخَارِجِيَّةُ ، أَوْ مُقَدَّرًا
فَالْحَقِيقِيَّةُ ، أَوْ ذَهْنًا فَالذَّهْنِيَّةُ .

فَصْل

وَقَدْ يُجْعَلُ حَرْفُ السَّلْبِ جُزْءًا مِنْ جُزْءٍ مِنْهَا ، فَتُسَمَّى مَعْدُولَةً وَإِلَّا فَمُحْصَلَةٌ

فَصْل

وَقَدْ يُصْرَحُ بِكَيْفِيَّةِ النَّسْبَةِ فَمَوْجَّهَةً ، وَمَا بِهِ الْبَيَانُ جِهَةً وَإِلَّا فَمُطْلَقَةٌ .
فَإِنْ كَانَ الْحُكْمُ فِيهَا بِضُرُورَةِ النَّسْبَةِ مَا دَامَ ذَاتُ الْمَوْضُوعِ مَوْجُودَةً فَضُرُورِيَّةٌ
مُطْلَقَةٌ .

أَوْ مَا دَامَ وَصْفُهُ فَمَشْرُوطَةٌ عَامَّةٌ .

أَوْ فِي وَقْتٍ مُعَيَّنٍ فَوَقْتِيَّةٌ مُطْلَقَةٌ .

أَوْ غَيْرِ مُعَيَّنٍ فَمُنْتَشِرَةٌ مُطْلَقَةٌ .

أَوْ بِدَوَامِهَا مَا دَامَ الذَّاتُ فَدَائِمَةٌ مُطْلَقَةٌ .

أَوْ مَا دَامَ الْوَصْفُ فَعُرْفِيَّةٌ عَامَّةٌ .

أَوْ بِفِعْلِيَّتِهَا فَمُطْلَقَةٌ عَامَّةٌ أَوْ بِعَدَمِ ضُرُورَةِ خِلَافِهَا فَمُمْكِنَةٌ عَامَّةٌ .

فَهَذِهِ بَسَائِطُ .

وَقَدْ تَقَيَّدُ الْعَامَّتَانِ وَالْوَقْتِيَّتَانِ الْمُطْلَقَتَانِ بِاللَّادَوَامِ الذَّاتِيِّ فَتُسَمَّى الْمَشْرُوطَةُ

الْخَاصَّةُ ، وَالْعُرْفِيَّةُ الْخَاصَّةُ ، وَالْوَقْتِيَّةُ ، وَالْمُنْتَشِرَةُ .

وَقَدْ تُقَيَّدُ الْمُطْلَقَةُ الْعَامَّةُ بِاللَّاحِظَةِ الدَّائِمَةِ فَتُسَمَّى الْوُجُودِيَّةَ اللَّاحِظِيَّةَ .

أَوْ بِاللَّاحِظَةِ الدَّائِمَةِ فَتُسَمَّى الْوُجُودِيَّةَ اللَّاحِظِيَّةَ .

وَقَدْ تُقَيَّدُ الْمُطْلَقَةُ الْعَامَّةُ بِاللَّاحِظَةِ الْجَانِبِ الْمُوَافِقِ أَيْضًا ، فَتُسَمَّى الْمُمْكِنَةَ

الْخَاصَّةَ . وَهَذِهِ مَرْكَبَاتٌ .

لَأَنَّ اللَّاحِظَةَ الدَّائِمَةَ إِشَارَةٌ إِلَى مُطْلَقَةٍ عَامَّةٍ .

وَاللَّاحِظَةُ الدَّائِمَةُ إِشَارَةٌ إِلَى مُطْلَقَةٍ عَامَّةٍ مُخَالَفَتِي الْكَيْفِيَّةِ ، مُوَافِقَتِي الْكَمِّيَّةِ لِمَا

قَيَّدَ بِهِمَا .

فصل

الشَّرْطِيَّةُ مُتَّصِلَةٌ إِنْ حُكِمَ فِيهَا بِثُبُوتِ نِسْبَةٍ عَلَى تَقْدِيرِ أُخْرَى أَوْ نَفِيهَا ، لَزُومِيَّةُ
إِنْ كَانَ ذَلِكَ لِعِلَاقَةٍ ، وَإِلَّا فَاتَّفَاقِيَّةٌ . وَمُنْفَصِلَةٌ إِنْ حُكِمَ فِيهَا بِتَنَافِيِ النَّسْبَتَيْنِ ، أَوْ لَا
تَنَافِيَهُمَا صِدْقًا وَكِذْبًا ، وَهِيَ الْحَقِيقِيَّةُ أَوْ صِدْقًا فَقَطْ فَمَانِعَةُ الْجَمْعِ ، أَوْ كِذْبًا فَقَطْ
فَمَانِعَةُ الْخُلُوعِ .

وَكَوْنُهَا مِنْهَا عِنَادِيَّةٌ إِنْ كَانَ التَّنَافِيُّ لِذَاتِي الْجُزْئِيَّيْنِ ، وَإِلَّا فَاتَّفَاقِيَّةٌ .

ثُمَّ الْحُكْمُ فِي الشَّرْطِيَّةِ إِنْ كَانَ عَلَى جَمِيعِ تَقَادِيرِ الْمُقَدِّمِ فَكَلِيَّةٌ ، أَوْ بَعْضِهِ
مُطْلَقًا فَجُزْئِيَّةٌ ، أَوْ مُعَيَّنًا فَشَخْصِيَّةٌ ، وَإِلَّا فَمُهْمَلَةٌ .

وَطَرَفَا الشَّرْطِيَّةِ فِي الْأَصْلِ قَضِيَّتَانِ حَمَلِيَّتَانِ ، أَوْ مُتَّصِلَتَانِ ، أَوْ مُنْفَصِلَتَانِ أَوْ

مُخْتَلِفَتَانِ ، إِلَّا أَنَّهُمَا خَرَجَتَا بِزِيَادَةِ أَدَاةِ الْإِتِّصَالِ وَالْإِنْفِصَالِ عَنِ التَّمَامِ .

فصل

التَّنَاقُضُ: اخْتِلَافُ الْقَضِيَّتَيْنِ بِحَيْثُ يَلْزَمُ لِذَاتِهِ مِنْ صِدْقِ كُلِّ كِذْبِ الْأُخْرَى

وَبِالْعَكْسِ .

وَلَا بُدَّ مِنَ الْاِخْتِلَافِ فِي الْكَمِّ وَالْكَيفِ وَالْجِهَةِ وَالِاتِّحَادِ فِيمَا عَدَاهَا .

وَالنَّقِيضُ لِلزَّرُورِيَّةِ الْمُمَكِّنَةِ الْعَامَّةِ .

وَلِلدَّائِمَةِ الْمُطْلَقَةِ الْعَامَّةِ .

وَلِلْمَشْرُوطَةِ الْعَامَّةِ الْحِينِيَّةِ الْمُمَكِّنَةِ .

وَلِلْعُرْفِيَّةِ الْعَامَّةِ الْحِينِيَّةِ الْمُطْلَقَةِ .

وَلِلْمُرَكَّبَةِ الْمَفْهُومِ الْمُرَدَّدِ بَيْنَ نَقِيضِي الْجُزْئِيْنِ ، وَلَكِنْ فِي الْجُزْئِيَّةِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى كُلِّ فَرْدٍ فَرْدٍ .

فصل

العكس المستوي: تبديل طرفي القضية مع بقاء الصِّدْقِ وَالْكَيفِ .

وَالْمُوجِبَةُ إِنَّمَا تَنْعَكِسُ جُزْئِيَّةً ؛ لِجَوَازِ عُمُومِ الْمَحْمُولِ وَالتَّالِيِ ، وَالسَّالِبَةُ الْكُلِّيَّةُ تَنْعَكِسُ كُلِّيَّةً ، وَإِلَّا لَزِمَ سَلْبُ الشَّيْءِ عَنْ نَفْسِهِ ، وَالْجُزْئِيَّةُ لَا تَنْعَكِسُ أَصْلًا ؛ لِجَوَازِ عُمُومِ الْمَوْضُوعِ أَوْ الْمُقَدَّمِ .

وَأَمَّا بِحَسَبِ الْجِهَةِ: فَمِنَ الْمُوجِبَاتِ تَنْعَكِسُ الدَّائِمَتَانِ وَالْعَامَتَانِ حِينِيَّةً مُطْلَقَةً .

وَالْخَاصَّتَانِ حِينِيَّةً لِأَدَائِمَةٍ .

وَالْوَقْتِيَّتَانِ وَالْوُجُودِيَّتَانِ وَالْمُطْلَقَةُ الْعَامَّةُ مُطْلَقَةً عَامَّةً .

وَلَا عَكْسَ لِلْمُمَكِّنَتَيْنِ .

وَمِنَ السَّوَالِبِ: تَنْعَكِسُ الدَّائِمَتَانِ دَائِمَةً .

وَالْعَامَتَانِ عُرْفِيَّةً عَامَّةً .

وَالْحَاصَّتَانِ عُرْفِيَّةٌ لَادَائِمَةٌ فِي الْبَعْضِ .
وَالْبَيَانُ فِي الْكُلِّ أَنَّ نَقِيضَ الْعَكْسِ مَعَ الْأَصْلِ يُنْتِجُ الْمُحَالَ ، وَلَا عَكْسَ
لِلْبَوَاقِي بِالنَّقْضِ .

فَصْل

عَكْسُ النَّقِيضِ : تَبْدِيلُ نَقِيضِي الطَّرْفَيْنِ مَعَ بَقَاءِ الصِّدْقِ وَالْكِيفِ ، أَوْ جَعْلُ
نَقِيضِ الثَّانِي أَوَّلًا مَعَ مُخَالَفَةِ الْكِيفِ .
وَحُكْمُ الْمُوجِبَاتِ هَاهُنَا حُكْمُ السَّوَالِبِ فِي الْعَكْسِ الْمُسْتَوِيِّ وَبِالْعَكْسِ .
وَالْبَيَانُ هُوَ الْبَيَانُ ، وَالنَّقْضُ هُوَ النَّقْضُ .
وَقَدْ بَيَّنَّ انْعِكَاسُ الْحَاصَّتَيْنِ مِنَ الْمَوْجِبَةِ الْجُزْئِيَّةِ هَاهُنَا ، وَمِنَ السَّالِبَةِ الْجُزْئِيَّةِ
ثُمَّ إِلَى الْعُرْفِيَّةِ الْخَاصَّةِ بِالْإِفْتِرَاضِ .

المبحث الثاني: مقاصد التصديقات

القياسُ : قَوْلُ مُؤَلِّفٍ مِنْ قَضَايَا يَلْزَمُهُ لِذَاتِهِ قَوْلٌ آخَرُ .

فَصْل

فَإِنْ كَانَ مَذْكُورًا فِيهِ بِمَادَّتِهِ وَهَيْئَتِهِ فَاسْتِثْنَائِيٌّ ، وَإِلَّا فَاقْتِرَانِيٌّ حَمَلِيٌّ أَوْ شَرْطِيٌّ .
وَمَوْضُوعُ الْمَطْلُوبِ مِنَ الْحَمَلِيِّ يُسَمَّى أَصْغَرَ ، وَمَحْمُولُهُ أَكْبَرَ ، وَالْمَتَكَرِّرُ
أَوْسَطٌ ، وَمَا فِيهِ الْأَصْغَرُ الصُّغْرَى ، وَالْأَكْبَرُ الْكُبْرَى .

فَصْل

وَالْأَوْسَطُ إِذَا مَحْمُولٌ فِي الصُّغْرَى وَمَوْضُوعٌ فِي الْكُبْرَى فَهُوَ الشَّكْلُ الْأَوَّلُ .

أَوْ مَحْمُولُهُمَا فَالثَّانِي .

أَوْ مَوْضُوعُهُمَا فَالثَّالِثُ .

أَوْ عَكْسُ الْأَوَّلِ فَالرَّابِعُ .

وَيُشْتَرَطُ فِي الْأَوَّلِ إِيجَابُ الصُّغْرَى وَفِعْلِيَّتُهَا مَعَ كُلِّيَّةِ الْكُبْرَى؛ لِيُنْتَجَ الْمُوجِبَاتُ مَعَ الْمُوجِبَةِ الْمُوجِبَتَيْنِ، وَمَعَ السَّالِبَةِ السَّالِبَتَيْنِ بِالضَّرُورَةِ،

وَفِي الثَّانِي: اخْتِلَافُهُمَا فِي الْكَيْفِ وَكُلِّيَّةِ الْكُبْرَى: مَعَ دَوَامِ الصُّغْرَى أَوْ انْعِكَاسِ السَّالِبَةِ الْكُبْرَى، وَكَوْنُ الْمُمْكِنَةِ مَعَ الضَّرُورِيَّةِ أَوْ كُبْرَى مَشْرُوطَةٍ لِيُنْتَجَ الْكُلِّيَّتَانِ سَالِبَةً كُلِّيَّةً، وَالْمُخْتَلِفَتَانِ فِي الْكَمِّ أَيْضًا سَالِبَةً جُزْئِيَّةً بِالْخُلْفِ أَوْ عَكْسِ الْكُبْرَى أَوْ الصُّغْرَى، ثُمَّ التَّرْتِيبِ، ثُمَّ عَكْسِ النَّتِيجَةِ .

وَفِي الثَّلَاثِ: إِيجَابُ الصُّغْرَى وَفِعْلِيَّتُهَا، مَعَ كُلِّيَّةِ إِحْدَيْهِمَا؛ لِيُنْتَجَ الْمُوجِبَاتُ مَعَ الْمُوجِبَةِ الْكُلِّيَّةِ أَوْ بِالْعَكْسِ مُوجِبَةً جُزْئِيَّةً، وَمَعَ السَّالِبَةِ الْكُلِّيَّةِ، أَوْ الْكُلِّيَّةِ مَعَ الْجُزْئِيَّةِ سَالِبَةً جُزْئِيَّةً بِالْخُلْفِ، أَوْ عَكْسِ الصُّغْرَى أَوْ الْكُبْرَى، ثُمَّ التَّرْتِيبِ، ثُمَّ عَكْسِ النَّتِيجَةِ،

وَفِي الرَّابِعِ: إِيجَابُهُمَا مَعَ كُلِّيَّةِ الصُّغْرَى، أَوْ اخْتِلَافُهُمَا فِي الْكَيْفِ مَعَ كُلِّيَّةِ إِحْدَيْهِمَا؛ لِيُنْتَجَ الْمُوجِبَةُ الْكُلِّيَّةُ مَعَ الْأَرْبَعِ وَالْجُزْئِيَّةُ مَعَ السَّالِبَةِ الْكُلِّيَّةِ، وَالسَّالِبَاتُ مَعَ الْمُوجِبَةِ الْكُلِّيَّةِ وَكُلِّيَّتُهَا مَعَ الْمُوجِبَةِ الْجُزْئِيَّةِ جُزْئِيَّةً مُوجِبَةً إِنْ لَمْ يَكُنْ سَلْبٌ، وَإِلَّا فَسَالِبَةً بِالْخُلْفِ .

أَوْ بِعَكْسِ التَّرْتِيبِ، ثُمَّ عَكْسِ النَّتِيجَةِ، أَوْ بِعَكْسِ الْمُقَدِّمَتَيْنِ، أَوْ بِالرَّدِّ إِلَى الثَّانِي بِعَكْسِ الصُّغْرَى، أَوْ الثَّلَاثِ بِعَكْسِ الْكُبْرَى .

فصل

وَصَابِطَةٌ شَرَائِطِ الْأَرْبَعَةِ أَنَّهُ لَا بُدَّ:

- إِمَّا مِنْ عُمُومِ مَوْضُوعِيَّةِ الْأَوْسَطِ مَعَ مُلَاقَاتِهِ لِلأَصْغَرِ بِالفِعْلِ ، أَوْ حَمَلِهِ عَلَى

الأَكْبَرِ

- وَإِمَّا مِنْ عُمُومِ مَوْضُوعِيَّةِ الأَكْبَرِ مَعَ الأَخْتِلَافِ فِي الكَيْفِ ، وَمَعَ مُنَافَاةِ نِسْبَةِ

وَصْفِ الأَوْسَطِ إِلَى وَصْفِ الأَكْبَرِ لِنِسْبَتِهِ إِلَى ذَاتِ الأَصْغَرِ

فصل

الشَّرْطِيُّ مِنَ الأَقْتِرَانِيِّ إِمَّا أَنْ يَتَرَكَّبَ مِنْ مُتَّصِلَتَيْنِ ، أَوْ مُنْفَصِلَتَيْنِ ، أَوْ حَمَلِيَّةٍ

وَمُتَّصِلَةٍ ، أَوْ حَمَلِيَّةٍ وَمُنْفَصِلَةٍ أَوْ مُتَّصِلَةٍ وَمُنْفَصِلَةٍ .

وَتَنَعَّدُ فِيهِ الأشْكَالُ الأَرْبَعَةُ ، وَفِي تَفْصِيلِهَا طُولٌ .

فصل

الاسْتِثْنَائِيُّ يُنتُجُ مِنَ المُتَّصِلَةِ وَضَعُ المُقَدِّمِ وَرَفْعُ التَّالِي .

وَالْحَقِيقِيَّةُ وَضَعُ كُلِّ كَمَانِعَةِ الجَمْعِ ، وَرَفْعُهُ كَمَانِعَةِ الخُلُوءِ .

وَقَدْ يَخْتَصُّ بِاسْمِ قِيَاسِ الخُلْفِ ، وَهُوَ مَا يُقْصَدُ بِهِ إِثْبَاتُ المَطْلُوبِ بِإِبْطَالِ

نَقِيضِهِ وَمَرْجِعُهُ إِلَى اسْتِثْنَائِيِّ وَاقْتِرَانِيِّ .

فصل

الاسْتِقْرَاءُ تَصْفَحُ الجُزْئِيَّاتِ لِإِثْبَاتِ حُكْمِ كُلِّيٍّ .

فَصْل

وَالْتَمَثِيلُ بَيَانُ مُشَارَكَةِ جُزْئِيٍّ لِآخَرَ فِي عِلَّةِ الْحُكْمِ لِيُثْبِتَ فِيهِ ، وَالْعُمْدَةُ فِي طَرِيقِهِ الدَّوْرَانُ وَالتَّرْدِيدُ

فَصْل

الْقِيَاسُ ، إِمَّا بُرْهَانِيٌّ ، وَهُوَ : مَا يَتَأَلَّفُ مِنَ الْيَقِينِيَّاتِ .

وَأَصُولُهَا : الْأَوَّلِيَّاتُ ، وَالْمُشَاهَدَاتُ ، وَالتَّجْرِبِيَّاتُ ، وَالْحَدْسِيَّاتُ ، وَالْمُتَوَاتِرَاتُ ، وَالْفِطْرِيَّاتُ .

ثُمَّ إِنْ كَانَ الْأَوْسَطُ مَعَ عِلَّتِهِ لِلنَّسْبَةِ فِي الذَّهْنِ عِلَّةً لَهَا فِي الْوَاقِعِ فَلِمِيٌّ ، وَإِلَّا فإِنِّيٌّ .

وَإِمَّا جَدَلِيٌّ : يَتَأَلَّفُ مِنَ الْمَشْهُورَاتِ وَالْمُسَلَّمَاتِ .

وَإِمَّا خَطَابِيٌّ : يَتَأَلَّفُ مِنَ الْمَقْبُولَاتِ ، وَالْمَظْنُونَاتِ .

وَإِمَّا شِعْرِيٌّ : يَتَأَلَّفُ مِنَ الْمُخَيَّلَاتِ .

وَإِمَّا سَفْسَطِيٌّ : يَتَأَلَّفُ مِنَ الْوَهْمِيَّاتِ ، وَالْمُشَبَّهَاتِ .

خاتمة

أجزاء العلوم ثلاثة:

١ - الموضوعات ، وهي : التي يُبْحَثُ فِي الْعِلْمِ عَنْ أَعْرَاضِهَا الذَّاتِيَّةِ .

٢ - والمبادئ ، وهي : حُدُودُ الْمَوْضُوعَاتِ ، وَأَجْزَائِهَا وَأَعْرَاضِهَا وَمُقَدِّمَاتُ

بَيِّنَةٌ أَوْ مَأْخُودَةٌ يُبْتَنَى عَلَيْهَا قِيَاسَاتُ الْعِلْمِ .

٣ - وَالْمَسَائِلُ: وَهِيَ فَضَايَا تُطَلَّبُ فِي الْعِلْمِ.
 وَمَوْضُوعَاتُهَا إِمَّا مَوْضُوعُ الْعِلْمِ أَوْ نَوْعٌ مِنْهُ، أَوْ عَرَضٌ ذَاتِيٌّ لَهُ، أَوْ مُرَكَّبٌ.
 وَمَحْمُولَاتُهَا أُمُورٌ خَارِجَةٌ عَنْهَا لِأَحَقَّةِ لَهَا لِذَوَاتِهَا.
 وَقَدْ يُقَالُ: الْمَبَادِيءُ لِمَا يُبْدَأُ بِهِ قَبْلَ الْمَقْصُودِ، وَالْمُقَدِّمَاتُ أَيْضًا لِمَا يَتَوَقَّفُ
 عَلَيْهِ الشَّرُوعُ عَلَى وَجْهِ الْخِبْرَةِ وَفَرَطِ الرَّغْبَةِ، كَتَعْرِيفِ الْعِلْمِ، وَبَيَانِ غَايَتِهِ،
 وَمَوْضُوعِهِ.

فَصْل

وَكَانَ الْقَدَمَاءُ يَذْكُرُونَ مَا يُسَمُّونَهُ الرَّؤُوسَ الثَّمَانِيَةَ:
 الْأَوَّلُ: الْغَرَضُ؛ لِئَلَّا يَكُونَ النَّظَرُ فِيهِ عَبَثًا.
 الثَّانِي: الْمَنْفَعَةُ، وَهِيَ: مَا يَتَشَوَّقُهُ الْكُلُّ طَبْعًا؛ لِيَنْشَطَ الطَّالِبُ فِي الطَّلَبِ،
 وَيَتَحَمَّلَ الْمَشَقَّةَ.
 الثَّلَاثُ: السَّمَّةُ، وَهِيَ: عُنْوَانُ الْعِلْمِ؛ لِيَكُونَ عِنْدَهُ إِجْمَالٌ مَا يُفَصِّلُهُ.
 الرَّابِعُ: الْمُؤَلَّفُ؛ لِيَسْكُنَ قَلْبُ الْمُتَعَلِّمِ.
 الْخَامِسُ: أَنَّهُ مِنْ أَيِّ عِلْمٍ هُوَ؛ لِيُطَلَّبَ فِيهِ مَا يَلِيْقُ بِهِ.
 السَّادِسُ: أَنَّهُ فِي أَيِّ مَرْتَبَةٍ هُوَ؛ لِيُقَدَّمَ عَلَى مَا يَجِبُ وَيُؤَخَّرَ عَمَّا يَجِبُ.
 السَّابِعُ: الْقِسْمَةُ؛ لِيُطَلَّبَ فِي كُلِّ بَابٍ مَا يَلِيْقُ بِهِ.
 الثَّامِنُ: الْأَنْحَاءُ التَّعْلِيمِيَّةُ وَهِيَ التَّقْسِيمُ أَعْنِي: التَّكْثِيرَ مِنْ فَوْقِ
 وَالتَّحْلِيلَ: وَهُوَ: عَكْسُهُ

والتَّحْدِيدُ: أَي: فِعْلُ الْحَدِّ.
 وَالْبُرْهَانُ: أَي: الطَّرِيقُ إِلَى الْوُقُوفِ عَلَى الْحَقِّ، وَالْعَمَلِ بِهِ.
 وَهَذَا بِالْمَقَاصِدِ أَشْبَهُ.

وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ.

حاشية العلامة البينجويني

على

حاشية عبد الله اليزدي المسمّاة بالتحفة الشاهجانية

على متن تهذيب المنطق للعلامة التفتازاني

تأليف العالم الفاضل

الملا عبد الرحمن بن محمد بن الملا إبراهيم البينجويني


(ت ١٣١٩ هـ)

تحقيق وتعليق

العلامة الملا طاهر البحرّي

أحمد الملا أبو بكر البحرّي

أبو بكر الملا طاهر البحرّي



خُطْبَةُ الْكِتَابِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

..... الْحَمْدُ لِلَّهِ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وعليه التوكُّل في الابتداء والتتميم

الحمدُ لله ربِّ العالمين ، والصلاةُ على سيدنا محمدٍ وآلهِ أجمعين .

وبعدُ: فهذا تعليقٌ على منطقِ التهذيب ، وقعَ على مُقترحٍ من له في الفضلِ

نصيب ، وأنا أدعو الله^(١) أن يوفِّقني للسداد ، ويهديني طريقَ الرِّشاد ، ويعصمني^(٢) عن الخطأ والزَّلل ، به أستعين ، وعليه أتوكَّل^(٣) .

قوله (الحمدُ لله): افتتح بحمدِ الله^(٤) بعدَ البسمةِ ابتداءً بخيرِ الكلامِ ،

واقْتداءً بحديثِ خيرِ الأنامِ عليه وآلهِ الصلاةُ والسلامُ .

﴿ حاشية البينجويني ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله (اقتداءً): أقول: هذا ليس علةً لمجموع الافتتاحين مع الترتيب ؛ إذ ليس

(١) تقديم المسند إليه للتوكيد ، أحمد .

(٢) أي: يحفظني ، أحمد .

(٣) صرح أولاً بأنه متوكِّل على الله ﷻ من أوَّل التصنيف إلى آخره ، ثم أشار إليه ثانياً ببدأه بقوله (وعليه التوكُّل) بالجملة الاسمية المفيدة للاستمرار واختتامه بقوله (وعليه أتوكَّل) بالجملة الفعلية المفيدة للتجدد ، فله دره ، وهذه الديباجة سقطت في جميع النسخ الموجودة بأيدينا سواء المطبوعة والمخطوطة ما عدا نسخة (ض) وأثبتناها منها ، أحمد .

(٤) في نسخة (ر) ، افتتح الكلام بحمد الله ، أحمد .

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

فإن قلت: حديثُ الابتداءِ مروِيٌّ في كلِّ مِنَ التَّسميةِ والتَّحميدِ فكيفَ التَّوفيقُ؟
قلت: الابتداءُ في حديثِ التَّسميةِ مَحْمولٌ عَلَى الحَقِيقِيِّ، وفي حديثِ التَّحميدِ
عَلَى الإِضَافِيِّ، أو عَلَى العَرَفِيِّ، أو فِي كِلَيْهِمَا عَلَى العَرَفِيِّ.

و(العَمْدُ): هُوَ الثَّنَاءُ بِاللِّسَانِ^(١) عَلَى الجَمِيلِ الإِخْتِيَارِيِّ^(٢) نِعْمَةً كَانَ أو غَيْرَهَا.

﴿ حاشية البينجويني ﴾

حديثٌ يدلُّ عَلَى التَّرتيبِ ولا لمجموعِ الافتتاحين مع قطعِ النَّظَرِ عَنِ التَّرتيبِ؛ إذ
المُنَاسِبُ حِينَئِذٍ أن يَقولَ فِي السُّؤالِ: إذا كانَ حديثُ الابتداءِ مروِيًّا فِي كلِّ . . اه،
بل لمجردِ الافتتاحِ مع قطعِ النَّظَرِ عَنِ التَّقْيِيدِ.

قوله (قلت: الابتداءُ): هذا الجوابُ مَبْنِيٌّ عَلَى كونِ الباءِ فِي الحَدِيثِينِ لِمَجْرَدِ
الصَّلَةِ، وَأَمَّا إذا كانَ للاستعانةِ فيجوزُ حَمْلُ الابتداءِ فِيهِمَا عَلَى الحَقِيقِيِّ، وَيَصِيرُ
المَعْنَى حِينَئِذٍ: كلُّ أمرٍ ذِي بَالٍ لَمْ يَبْدَأْ ذَلِكَ الأمرُ بِاسْتِعَانَةِ التَّسميةِ والتَّحميدِ يَكُونُ
أَجْزَمًا وَأَقْطَعًا، وَلَا شَكَّ فِي جَوَازِ الاستعانةِ فِي أمرٍ بِمُتَعَدِّدٍ، غَايَةُ الأمرِ التَّزامُ عَدَمِ
كونِ شيءٍ مِنَ الحمدِ والتَّسميةِ جزءًا مِنَ المَبْتَدَأِ؛ حيثُ لَا يَجوزُ الاستعانةُ فِي الشَّيْءِ
بِأَجْزَائِهِ.

قوله (هُوَ الثَّنَاءُ): الثَّنَاءُ - بِالْمَدِّ - هُوَ ذِكْرُ الخَيْرِ، وَلَا يَسْتَعْمَلُ فِي الشَّرِّ إِلا

(١) قوله (باللسان): هُوَ قِيدٌ واقِعِي، بِنَاءِ عَلَى ما قالوا مِنَ أن الثَّنَاءَ هُوَ الذِّكْرُ بِاللِّسَانِ؛ فلا يَكُونُ
احْتِرازِيًا، أو مَبْنِيًّا عَلَى تجرِيدِهِ عَنْهُ، أَحْمَدُ.

(٢) قوله (الإختياريُّ): وَيَعْتَرِضُ عَلَيْهِ: بأنَّهُ غيرُ جَامِعٍ لِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى صِفَاتِهِ الوَاجِبَةِ السَّبْعَةِ، فَهِيَ
مَمَّا يَحْمَدُ عَلَيْهِ وَلَيْسَ بِإِخْتِيَارِيٍّ لِكَوْنِهِ وَاجِبًا، لِانْتِفَاءِ الأُلُوهِيَةِ بِانْتِفَائِهَا، وَالوَاجِبُ قَسِيمٌ لِلْمَمْكَنِ
الْخَاصِّ وَالْجَائِزِ فَلَيْسَ بِحَمْدٍ، وَيَجَابُ عَنْهُ: بأنَّ الحَمْدَ عَلَى هَذِهِ الصِّفَاتِ مَنزَلَةٌ مَنزَلَةٌ الإِخْتِيَارِيِّ،
أَي: إِخْتِيَارًا حَقِيقِيًّا أو حَكْمِيًّا، فَالأوَّلُ: هُوَ أن يَكُونُ المَحْمُودُ مَخْتَارًا فِي ذَاتِ الصِّفَةِ وَأَثَارِهَا
كَالرِّزَاقِ، وَالثَّانِي: هُوَ أن لَا يَكُونُ المَحْمُودُ مَخْتَارًا فِي ذَاتِ الصِّفَةِ بَلْ مَخْتَارًا فِي آثَارِهِ كَالْقُدْرَةِ،
فإنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيْسَ بِمَخْتَارٍ فِي ذَاتِ الصِّفَةِ بَلْ مَخْتَارٌ فِي آثَارِهَا كَخَلْقِ زَيْدٍ وَالْإِمطارِ وَغَيْرِهَا، أَحْمَدُ.

الَّذِي هَدَانَا

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

و(الله): عَلَّمَ عَلَى الْأَصَحِّ لِلذَّاتِ الْوَاجِبِ الْوُجُودِ^(١) الْمُسْتَجْمَعِ لِجَمِيعِ صِفَاتِ الْكَمَالِ، وَلِدَلَالَتِهِ عَلَى هَذَا الْاِسْتِجْمَاعِ صَارَ الْكَلَامُ فِي قُوَّةٍ أَنْ يُقَالَ: الْحَمْدُ مُطْلَقاً مُنْحَصِراً فِي حَقِّ مَنْ هُوَ مُسْتَجْمَعٌ لِجَمِيعِ صِفَاتِ الْكَمَالِ مِنْ حَيْثُ هُوَ كَذَلِكَ، فَكَانَ كَدَعْوَى الشَّيْءِ بِبَيِّنَةٍ وَبُرْهَانٍ، وَلَا يَخْفَى لُطْفُهُ.

قوله (الَّذِي هَدَانَا): الهدايةُ قِيلَ: هي الدَّلَالَةُ الْمَوْصِلَةُ^(٢)، أي: الإيصالُ إلى

المطلوبِ.

﴿ حاشية البينجويني ﴾

على ضربٍ من التَّأْوِيلِ، كالمشكلة البديعة، كما في قوله تعالى (فجزاء سيئة سيئة)، وذلك قد يجري في القصاص، مع أنه ليس بسيئة، بل القتل سيئة، فيسمى القصاص بها مشاكلةً.

قوله (عَلَى الْأَصَحِّ): هذا الخلاف مبنيٌّ على: أَنَّهُ هَلْ يَقْتَضِي الْوَضْعَ الْعَلْمِيَّ الْعِلْمَ بِالْمَوْضُوعِ لَهُ، مَعَ أَنَّهُ لَا سَبِيلَ إِلَى الْعِلْمِ بِحَقِيقَةِ ذَاتِهِ؟ فَالْجَمْهُورُ عَلَى كِفَايَةِ الْعِلْمِ بِوَجْهِهِ مُنْحَصِرٍ فِيهِ؛ لِكَوْنِهِ وَاجِبُ الْوُجُودِ، عَلَى أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْوَضْعُ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى، وَالْمَقَابِلُ عَلَى اقْتِضَائِهِ ذَلِكَ.

قوله (مِنْ حَيْثُ هُوَ): قيد الحَيْثِيَّةُ لِلتَّعْلِيلِ، وَأَشَارَ إِلَى الصُّغْرَى بِالْاِنْحِصَارِ.

قوله (وَلَا يَخْفَى لُطْفُهُ): أي حسن كلام المصنّف؛ إذ إثبات المدعى بالدليل

لطفٌ.

قوله (قِيلَ: هي الدَّلَالَةُ): المشهور أن هذا رأي المعتزلة.

(١) قوله (الواجب الوجود): أي: ذاته تعالى مقتضى للوجود، فالوجود مقتضى الذات، بناء على أن الذات غير الوجود، أحمد.

(٢) قوله (قيل هي الدلالة): أي: فقط لا غيرها، والحصص مستفاد من كون المبتدأ والخبر معرفة، وكذا الثاني في قوله: هي إرانة الطريق، أحمد.

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

وقيل: هي إراءة الطَّرِيقِ الموصِلِ إلى المطلوبِ .

والفرقُ بينَ هذينِ المعنيتينِ: أنَّ الأوَّلَ يستلزمُ الوصولَ إلى المطلوبِ بخلافِ الثانيِ ، فإنَّ الدَّلالةَ على ما يُوصِلُ إلى المطلوبِ لا يلزمُ أن تكونَ موصِلةً إلى ما يُوصِلُ ، فكيف تُوصِلُ إلى المطلوبِ ؟

والأوَّلُ منقوضٌ بقوله تعالى: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (إراءة الطَّرِيقِ): كأنه من قبيل ذكر الخاصِّ وإرادة العامِّ ، أعني: الدَّلالة على الطَّرِيقِ الموصِلِ ، كما في قوله الآتي^(١): (فإنَّ الدَّلالةَ على ما يوصِلُ . . . اهـ) ، فإنَّ الدَّلالةَ قد يكونُ بغيرِ الإراءة ، كأن يكونُ بالتَّعريفِ ، تدبَّر .

قوله (تدبَّر): وجهه أنَّ الإراءة بمعنى الإعلامِ ؛ فلا حاجة إلى القول بالتَّجوزِ . (منه)

قوله (الطَّرِيقِ): وبعبارة أخرى: بيان طريق الحق .

قوله (الموصِلِ): فمعنى كلام المصنِّف على الأوَّل: الحمد لله الذي دلَّنَّا دِلالة موصلة ، أي: أوصلنا إلى المطلوب الذي هو سواء الطَّرِيقِ ، وعلى الثاني: أَرانا طريقاً موصلاً إلى سواء الطَّرِيقِ .

قوله (موصِلةً إلى ما يُوصِلُ): إقامة المظهر مقام المضمَر ؛ لنكتة^(٢) لا تخفى .

قوله (والأوَّلِ): أي: التَّعريفِ الأوَّلِ .

قوله (منقوضٌ): أي: جمعاً .

(١) الظاهر أن الكاف بمعنى اللام التعليلية ، أحمد .

(٢) ولعل النكتة أنه لو قال: (إليه) بالضمير لتوهم رجوعه إلى المطلوب ، لا إلى ما يوصل ، طاهر .

التحفة الشاهجانية

الْهُدَى ﴿ [سورة فصلت، الآية: ١٧] ، إِذْ لَا يُتَصَوَّرُ الضَّلَالُ بَعْدَ الْوَصُولِ إِلَى الْحَقِّ (١) .

وَالثَّانِي مَنْقُوضٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴾ [سورة القصص، الآية: ٥٦] ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ شَأْنُهُ إِرَاءَةَ الطَّرِيقِ .

حاشية البينجويني

قوله (الضلال): إشارة إلى معنى العمى .

قوله (بعد الوصول إلى .. اه): إشارة إلى معنى الهدى، وأنه بمعنى الإهتداء، وليس بمعنى الهداية المتعدية، أي: عقب سبب الوصول، أعني: الإيصال، فقوله (بعد) للتعقيب، كما هو مدلول الفاء .

قوله (والثاني منقوض): قيل: إذا حمل الكلام على عموم السلب لا سلب العموم المستفاد من كلمة (من)، وفيه ما فيه .

قوله (بقوله تعالى): وبأن الناس مختلف في الهداية، فبعضهم هادي وبعضهم لا، والدلالة على ما يوصل يعم الكل، وبأن (فلاناً هادي) يقال: في مقام المدح، مع أنه لا مدح إذا كان الهدى (٢) بمعنى المبيّن له طريق الحق، وأجيب:

(١) أي: لا يتصور الضلال بعد الوصول إلى الحق في ثمود خاصة، فإن أكثرهم لم يؤمنوا بنبيهم صالح ﷺ وبعضهم آمنوا ثم كفروا على ما يظهر من كتب التفاسير والسير فاندفع ما قيل: إنه يجوز أن يقع الضلال بعد الوصول إلى الحق بإغواء عزازيل وتشكيكه، كالكفر بعد الإيمان، عبد الحلیم .
قيل: يجوز الضلال بعد الوصول إلى الحق بالارتداد، ولنعم الجواب جواب الوالد العلام والأستاذ الهمام مد ظله، وقال الفاضل أحمد نكري: والجواب أن الضلالة لا يتصور بعد الوصول إل الحق والمرتد لما لم يكن واصلاً إلى الحق كفر بالله تعالى... انتهى .

قلت: قد يصير رجل واصل إلى الله عارف بالحق مرتداً، وقد شاهدنا ذلك فهذا الجواب لا يشفي العليل، عبد الحي، منقول من حواشي الفاضل عبد الحي اللكنوي بتحقيق التركماني، أحمد .

(٢) الظاهر: (المهدي) بصيغة اسم المفعول ليتناسب مع (المبين) ولم يساعده رسم النسخ الموجودة، =

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

والَّذِي يُفْهَمُ مِنْ كَلَامِ الْمُصَنِّفِ فِي حَاشِيَةِ الْكَشَافِ (١) هُوَ: أَنَّ الْهِدَايَةَ لَفْظٌ مُشْتَرِكٌ بَيْنَ هَذَيْنِ الْمَعْنَيْنِ ، وَحِينَئِذٍ يَظْهَرُ ائْتِزَاعُ كِلَا النُّقْضَيْنِ ، فَيَرْتَفِعُ (٢) الْخِلَافُ مِنَ الْبَيِّنِ .

وَمَحْصُولُ كَلَامِ الْمُصَنِّفِ فِي تِلْكَ الْحَاشِيَةِ: أَنَّ الْهِدَايَةَ لَفْظٌ يَتَعَدَّى (٣) إِلَى الْمَفْعُولِ الثَّانِي (٤) .

تَارَةً بِنَفْسِهِ نَحْوُ: ﴿ أَهْدَيْنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴾ [سورة الفاتحة، الآية: ٦] .

وَتَارَةً بـ(إِلَى) نَحْوُ: ﴿ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ [سورة النور،

الآية: ٤٦] .

وَتَارَةً بـ(اللَّامِ) نَحْوُ: ﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ ﴾ [سورة الإسراء،

الآية: ٩] .

﴿ حاشية البيهيجوني ﴾

عَنْ الْكَلِّ بِأَنَّهُ إِنَّمَا يَرُدُّ إِذَا كَانَ الْمُرَادُ إِرَائَةَ ذَاتِ الطَّرِيقِ ، وَأَمَّا إِذَا أُرِيدَ إِرَائَتُهُ مِنْ حَيْثُ أَنَّهُ مُوَصَّلٌ وَصَوَابٌ فَلَا ، وَهَلْ هَذَا إِلَّا بِمَحْضِ خَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى ؟ .

= إِلَّا أَنْ يَرَادَ بِالْمَصْدَرِ اسْمُ الْمَفْعُولِ فَيَتَجَهَّ ، أَحْمَدُ .

(١) تَفْسِيرُ الْكَشَافِ لِلْعَلَامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الزَّمْخَشَرِيِّ (ت: ٥٣٨ هـ) ، عَلَيْهِ حَوَاشِي كَثِيرَةٌ مِنْ أَجْلِهَا حَاشِيَةُ الْعَلَامَةِ سَعْدِ الدِّينِ مَسْعُودِ بْنِ عَمْرِو بْنِ التَّفْتَازَانِيِّ (ت: ٧٩٢ هـ) ، لِخَصْمِهَا مِنْ حَاشِيَةِ الطَّبِيبِيِّ ، وَصَلَّ فِيهَا إِلَى سُورَةِ الْفَتْحِ ، فَرَّغَ مِنْهَا سَنَةَ: ٧٨٩ هـ ، يَنْظُرُ كَشْفُ الظُّنُونِ: ١٤٧٥/٢ - ١٤٧٨ ، طَاهِرٌ .

(٢) وَيَرْتَفِعُ: نَسْخَةٌ (ط ١ و ق ٢) ، طَاهِرٌ .

(٣) فِي نَسْخَةِ (ض) ، أَنَّ الْهِدَايَةَ تَتَعَدَّى ، أَحْمَدُ .

(٤) فِي نَسْخَةِ (ض) ، مَفْعُولُهَا الثَّانِي ، أَحْمَدُ .

سَوَاءَ الطَّرِيقِ

التحفة الشاهجانية

فَمَعْنَاهَا عَلَى الاستعمالِ الأوَّلِ: هُوَ الإيصالُ ، وَعَلَى الثَّانِي: إِرَاءَةُ الطَّرِيقِ (١) .
قوله (سَوَاءَ الطَّرِيقِ): أي: وَسَطُهُ الذي يُفْضِي سَالِكُهُ إِلَى المطلوبِ البتَّةَ ،

حاشية البينجويني

قوله (هُوَ الإيصالُ): وَيَنْتَقِضُ بقوله تعالى: ﴿وَهَدَيْتُهُ النَّجْدَيْنِ﴾ [سورة البلد: آية رقم ١٠]؛ إذ هو واردٌ في معرض الامتنان ، ولا امتنان في الإيصال إلى طريق الشرِّ ، اللهمَّ إِلَّا أن يقال: بتقدير إلى ، تدبَّر .

قوله: (بقوله تعالى: ﴿وَهَدَيْتُهُ﴾): هذا الضمير راجع إلى الوليد بن المغيرة المخزوميِّ ، والنَّجْدَيْنِ قال: أهل التفسير طريق الخير والشرِّ ، أو الحقُّ والباطل . (بشتي).

قوله: (معرض الامتنان): أي: في عِدِّ المنة على الوليد ، ولا منة في الإيصال إلى الشرِّ ، وإن كانت في الإيصال إلى الخير أيضاً ، لكن إذا قدر اللام أو إلى على النَّجْدَيْنِ ؛ فحينئذٍ يكون هديناه بمعنى أريناه طريق الخير والشرِّ ، فاختر الشرَّ على الخير بطوعه ، والإراءة بذلك نعمةٌ منا ولائقٌ بالامتنان عليه ، ولا منة في الإيصال إلى الشرِّ كما مرَّ ، فلا إشكال . (بشتي).

قوله: (تدبَّر): إشارةٌ إلى جوابٍ آخر ، وهو أن يقال: المراد بالنَّجْدَيْنِ الثَّدْيَانِ ، فافهم . (شماملي).

قوله (أي: وَسَطُهُ): أي: في العرض ، لا في الطول .

قوله (لا في الطول): إذ وسط الشيء أقرب إلى الإيصال . (منه) (٢) .

قوله (أي: وَسَطُهُ): هذا تفسيرٌ بالمعنى المطابقيِّ .

(١) في نسخة (ض) ، تبين إراءة الطريق ، أحمد .

(٢) فإن الوسط في الطول لا يوصل السالك إلى المطلوب ، بل المطلوب يكون إما عن يمينه أو عن شماله ، طاهر .

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

وهذا كنايةٌ عن الطَّرِيقِ المُستويِّ والصِّراطِ المُستقيمِ ؛ إذ هُما مُتلازمانِ .
وهذا مُرادٌ مَنْ فَسَّرَهُ بالطَّرِيقِ المُستويِّ والصِّراطِ المُستقيمِ .
ثمَّ المرادِ بهِ :

١ - إمَّا نفسُ الأمرِ عُمومًا .

٢ - أو خصوصُ مِلَّةِ الإسلامِ .

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (وهذا كنايةٌ) : وذلك لأنَّه لو كان المراد بوسط الطَّرِيقِ معناه الظَّاهريُّ
لما كان معنى هذا الكلام متعارفًا ، كما لا يخفى .

قوله (والصِّراطِ المُستقيمِ) : تفسيرٌ وإشارةٌ إلى أنَّ في كلام المصنِّفِ صنعة
التَّلْمِيحِ ، وأنَّ الاستواء ليس مقابلًا للارتفاع والانخفاض ، بل مقابلُ الإعوجاجِ .

قوله (إذ هُما مُتلازمانِ) : أي في التَّحَقُّقِ ، أصليًّا أو ظليًّا .

قوله (وهذا مُرادٌ مَنْ) : فلا يرد ما أوردوه عليه من أنَّ جعل السَّواء بمعنى
الاستواء ، ثمَّ استعماله بمعنى المُستوي ، ثمَّ جعل الإضافة من باب جرد قطيفة ،
تكلَّف ظاهرٌ ، فليفسَّر السَّواء بالوسط ؛ إذ جاء في كتب اللُّغة : سواء الشَّيء وسطه .
قوله (نفسُ الأمرِ) : أي حقيقة الشَّيء .

قوله (مِلَّةِ الإسلامِ) : إضافة المتعلِّق - بالفتح - إلى المتعلِّق - بالكسر - ؛
لأنَّ المِلَّةَ هي النِّسبُ التَّامةُ من حيث إنَّها تكتب ، والإسلام هو الاعتقاد بما جاء
به نبيُّنا ﷺ .

وَجَعَلَ لَنَا.....

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

والأوَّلُ أَوْلَى ؛ لحصولِ البراعةِ الظَّاهرةِ^(١) بالقياسِ إلى قِسْمِي الكتابِ .

قوله (وَجَعَلَ لَنَا): الظرفُ إمَّا متعلِّقٌ بـ (جَعَلَ) ، والـ (لَنَا) للانتفاعِ كما قيلَ

في قوله تعالى: ﴿ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا ﴾ [سورة البقرة، الآية: ٢٢] .

وإمَّا بـ(رَفِيقٍ) ويكونُ تقديمُ معمولِ المضافِ إليهِ علىِ المضافِ ؛ لكونِه

ظرفاً ، والظرفُ مِمَّا يُتوسَّعُ^(٢) فيه .

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله: (هي النسب التامة): المراد بها: هي النسب بين القضايا، كما في

قولنا: الصلاة واجبة ، والصوم كذلك ، ونحوهما . (بشّتي).

قوله: (حيث إنّها تكتب): بناءً على أنّ الملة بمعنى الإملاء بمعنى الكتابة ،

حاصله: من حيث إنّها تفرض ، أي: توجب كما في مامر . (بشّتي).

قوله (لكونه ظرفاً): وإلّا فالمعمول لا يقع إلّا حيث يصحُّ وقوع العامل فيه .

قوله (يصحُّ وقوع العامل فيه): وهنا لا يصح ذلك ؛ لامتناع تقديم المضاف

إليه على المضاف اللّازم التّقديم . (جروستاني)

قوله (والظرف مِمَّا يُتوسَّعُ فيه): إذ يكفيهِ رائيحةٌ من الفعل .

(١) قوله (البراعة الظاهرة): إنما قيد بالظاهرة ؛ ليخرج حصولها بالتضمن ، إذ لو أريد بالطريق المستوي

خصوص ملة الإسلام تحصل براءة الاستهلال بالنسبة للقسم الأول من الكتاب أيضاً لكن لا ظاهراً ، فقيده به ، وحصولها ضمناً لأنه مما يستدل به لإثبات عقائد الإسلام كما قال الله تعالى (لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدنا) ولم تفسد فلم يوجد غيره ، فهذه العقائد متوقفة إثباتها على المنطق ، فالمنطق موقوف عليه لعلم الكلام ، أحمد .

(٢) في نسخة (م) ، يتسع ، أحمد .

التَّوْفِيقَ خَيْرَ رَفِيقٍ ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَيَّ مَنْ أَرْسَلَهُ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

والأوَّلُ: أقربُ لفظاً.

والثَّانِي: مَعْنَى.

قوله (التَّوْفِيقُ): هو توجيهُ الأسبابِ نحوَ المطلوبِ الخيرِ.

قوله (وَالصَّلَاةُ): هي بِمَعْنَى الدَّعَاءِ، أَي: طَلَبِ الرَّحْمَةِ، وَإِذَا أُسْنَدَ^(١) إِلَى اللَّهِ تَعَالَى تَجَرَّدَ عَن مَعْنَى الطَّلَبِ، وَيُرَادُ بِهِ الرَّحْمَةُ مَجَازاً^(٢).

قوله (عَلَيَّ مَنْ أَرْسَلَهُ): لَمْ يُصْرِّحْ بِاسْمِهِ تَعْظِيماً وَإِجْلَالاً، وَتَنْبِيهاً عَلَيَّ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ فِيمَا ذَكَرَ مِنَ الوَصْفِ بِمَرْتَبَةٍ لَا يَتَبَادَرُ الذَّهْنُ مِنْهُ إِلَّا إِلَيْهِ.

وَاخْتَارَ مِنْ بَيْنِ الصِّفَاتِ هَذِهِ؛ لَكُونِهَا مُسْتَلْزِمَةً لِسَائِرِ الصِّفَاتِ الْكَمَالِيَّةِ مَعَ مَا

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (بِمَعْنَى الدَّعَاءِ): أَي: الدَّعَاءُ بِالْخَيْرِ، بِقَرِينَةِ التَّفْسِيرِ.

قوله (عَن مَعْنَى الطَّلَبِ): يَعْنِي: أَنَّ الطَّلَبَ مَدْلُولُ تَضْمِينِي، كَالرَّحْمَةِ، لَا أَنَّ الطَّلَبَ الْمَقِيدَ مَدْلُولٌ مُطَابِقِي^(٣)، حَتَّى يَكُونَ الرَّحْمَةُ مَدْلُولاً التَّزَامِيّاً، كَالْبَصَرِ لِلْعَمَى، وَإِلَّا يَلْزَمُ التَّجْرِيدُ عَنِ الْمَعْنَى الْمُطَابِقِيَّةِ، تَأْمَلْ.

قوله (وَإِلَّا يَلْزَمُ التَّجْرِيدُ): لِأَنَّ الْمَرَادَ بِالصَّلَاةِ هَهُنَا: الْإِحْسَانَ اللَّازِمَ لِلرَّحْمَةِ الْمَلْزُومَةَ، وَلَوْ كَانَ الْمَعْنَى الْمُطَابِقِيَّةُ لِلصَّلَاةِ الطَّلَبُ الْمَقِيدُ بِالرَّحْمَةِ، لَا الطَّلَبُ وَالرَّحْمَةُ كِلَاهِمَا، يَلْزَمُ التَّجْرِيدُ عَنِ الْمُطَابِقِيَّةِ. (عبد القادر الكلالبي)

قوله (هَذِهِ): أَي: الصِّفَةِ.

(١) في نسخة (م)، أسندت، أحمد.

(٢) قوله (الرحمة مجازاً): من قبيل ذكر الكل وإرادة الجزء، أحمد.

(٣) لأن الطلب المقيد مدلول مطابق، نسخة (ج)، والمثبت من نسخة (ش)، أحمد.

هُدَى

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

فيه من التصريح بكونه مُرسلاً ، فإنَّ مرتبة الرِّسالة فوق النُّبوة ، فإنَّ المرسل هو النبيُّ الذي أرسل إليه دينٌ وكتابٌ .

قوله (هُدَى): إمَّا (مفعولٌ له) لقوله: (أرسله) ، وحينئذٍ يُرادُ بالهُدَى هُدَى الله حتَّى يكونَ فعلاً لفاعلِ الفعلِ المَعْلَلِ بِهِ .

أو (حالٌ) عن (الفاعلِ) ، بل عن (المفعولِ بِهِ) ، وحينئذٍ فالمصدرُ بمعنى

﴿ حاشية البينجوني ﴾

قوله (بكونه مُرسلاً): ولا شكَّ أنَّ المرسل لا يصير مرسلًا ما لم يكن كاملاً في نفسه مكملًا لغيره .

قوله (الذي أرسل): قد يتوهم^(١) أنَّ هذا من قبيل تعريف الشيء بنفسه .

قوله (دينٌ وكتابٌ): كأنَّ الواو الواصلة بمعنى أو الفاصلة ، حتى لا يرد الاعتراض بما ورد في الخبر من زيادة عدد الرُّسل على عدد الكتب ، وقد يجاب بتكرير التُّزول^(٢) ، أو باشتراك اثنين فصاعداً في كتابٍ واحدٍ ، كموسى وهارون في التُّوراة .

قوله (هُدَى الله): للخلق بالنبيِّ^(٣) .

قوله (وحيثُذٍ فالمصدرُ): يعني: إذا كان حالاً ، والحال خبرٌ في المعنى ، ولا يخبر عن اسم عينٍ باسم المعنى ؛ فلا بدَّ من التَّأويلِ بارتكاب التَّجَوُّزِ في

(١) يدفع التوهم بأن المراد بالمرسل المعرّف اصطلاحياً ، وبأرسل في التعريف لغوي ، طاهر .

(٢) وكان هذا غير مرضي عنده لأنه يحتاج إلى دليل سمعيّ عليه ؛ لذا أردفه بقوله: (أو باشتراك) ، طاهر .

(٣) للخلق له ، نسخة (ش) ، أحمد .

هُوَ بِالْإِهْتِدَاءِ حَقِيقٌ ،

التحفة الشاهجانية

اسمِ الفاعلِ ، أو يُقالُ: أُطلقَ على ذي الحالِ مُبالغةً ، نحوُ: (زيدٌ عدلٌ).
قوله (هُوَ بِالْإِهْتِدَاءِ^(١) حَقِيقٌ): مصدرٌ مَبْنِيٌّ للمفعولِ ، أي: بأن يُهتدى بِهِ .
والجملةُ صِفَةٌ لقوله: (هُدَى).

أو يَكُونانِ حالينِ مُترادفينِ ، أو مُتداخِلينِ ، ويَحتمَلُ الاستئنافُ أيضاً .
وقِسْ على هَذَا قوله: (نُوراً) مَعَ الجملةِ التَّالِيَةِ لَهُ .

حاشية البينجويني

الطَّرْفُ ، بأن يَأوَّلَ المصدرَ باسمِ الفاعلِ ؛ حتى يَكُونَ مجازاً عقلياً ، أو في النِّسْبَةِ ،
بأن يَحْمَلُ ويخبرُ عنه مبالغةً ؛ ليَكُونَ مجازاً لغويّاً ، كما في المِثَالِ المذكورِ ، كأنَّهُ
ﷺ كمالُ هدايته تجسّمُ منها ، والثَّانِي أوفقُ لما عليه أئمةُ المعاني من ترجيحِ
المجازِ العقليِّ على حذفِ المضافِ فيما هو فيه في قولِ الشَّاعرِ (فإنَّما هي إقبالٌ
وإدبارٌ)^(٢) ؛ لما فيه كمالُ البلاغةِ .

قوله (مُبالغةً): وعلى هذا يَكُونُ المجازُ في النِّسْبَةِ دونِ الطَّرْفِ ، كما في السَّابِقِ .
قوله (حالينِ مُترادفينِ): كَوْنُ الجملةِ الاسميةِ حالاً بضميرٍ واحدٍ وإن كان
ضعيفاً ، إلاَّ أنَّ تقديمَ الحالِ المفردةِ هوَّ ن أمره ، على ما صرَّحَ به المصنِّفُ في شرحِ
التَّصْرِيفِ الزَّنْجَانِيِّ^(٣) ، ويشهدُ بقوله: (اللهُ يبقيكُ لنا سالماً لنا... برداكُ تعظيمِ

(١) قوله (هو بالاهتداء): لا يجوز هنا تعبيره بالمعنى المصدرى ، وهو: الحدث ، لأنه مناف لما سبق
من أن النبي ﷺ هاد بل يعبر عنه بالمعنى المبني للمفعول والمعبر عنه بالمضارع المبني للمجهول
في تفسير المحشي ، أحمد .

(٢) جزء من بيت للخنساء في مرثية أخيها صخر تمامه: ترعى إذا نسبت حتى إذا ذكرت فإنما هي
إقبال وإدبار ، طاهر .

(٣) شرح العزري ص (٢٢٦ - ٢٢٧) ، طاهر .

وَنُورًا بِهِ الْاِقْتِدَاءُ يَلِيْقُ وَعَلَى آلِهِ

التحفة الشاهجانية

قوله (به): متعلقٌ بالاقتداء، لا بـ(يَلِيْقُ)، فَإِنَّ اِقْتِدَاءَنَا بِهِ إِنَّمَا يَلِيْقُ بِنَا، لا بِهِ، فَإِنَّهُ كَمَالٌ لَنَا، لا لَهُ.

وحينئذٍ تقديمُ الظرفِ لقصدِ الحصرِ، والإشارةُ إلى أن مَلَّتَهُ ناسِخَةٌ لِمَلَلِ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ.

وَأَمَّا اِقْتِدَاءُ بِالْأَيْمَةِ (عَلَيْهَا)، فَيُقَالُ: إِنَّهُ اِقْتِدَاءٌ بِهِ حَقِيقَةٌ.

أَوْ يُقَالُ: الْحَصْرُ إِضَافِيٌّ بِالنِّسْبَةِ إِلَى سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ^(١).

قوله (وَعَلَى آلِهِ): أَضْلُهُ: (أَهْلٌ) بِدَلِيلِ تَصْغِيرِهِ عَلَى (أُهَيْلٍ)^(٢)، خُصَّ اسْتِعْمَالُهُ فِي الْأَشْرَافِ^(٣)، وَالْأَهْلُ أَعْمٌ مِنْهُ،

حاشية البيهقي

وتبجيل^(٤).

قوله (يَلِيْقُ): أي: يَنْفَعُ.

قوله (وَالْإِشَارَةُ): عَطْفُ الْمَسَبَّبِ عَلَى السَّبَبِ^(٥).

(١) أي: أن الحصر يخرج سائر الأنبياء ولا يخرج أئمة آل البيت، أبو بكر.

(٢) في نسخة (م) و(ر) و(ض)، بدليل أهيل، أحمد.

(٣) في نسخة (م)، بالأشرف، أحمد.

(٤) قائله ابن الرومي، والبيت من بحر السريع، والمعنى: يبيحك الله سالماً مشتملاً عليك التبجيل والتعظيم اشتمال البرد على صاحبه، والشاهد في وقوع جملة (برداك تعظيم) حالاً عن الكاف في (يبيحك) بدون الواو، لكونها بعقب مفرد وهو (سالماً)، طاهر.

(برداك): تثنية (برد) بمعنى لباس أصله (بردانك) حذفت النون للإضافة، أحمد.

(٥) كأنه عطف، نسخة (ش)، من عطف، نسخة (ج)، والمثبت من نسخة (ك)، أحمد.

وَأَصْحَابِهِ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

وَأَلِ النَّبِيِّ: عَتْرَتُهُ الْمَعْصُومُونَ^(١).

قوله (وَأَصْحَابِهِ): هُمُ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ أَدْرَكُوا صُحْبَةَ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ الْإِيمَانِ^(٢).

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (هُمُ الْمُؤْمِنُونَ... اه): يشمل من أدرك صحبته ﷺ كافراً، وآمن^(٣) زمن خلافة الخلفاء رضي الله عنهم، مع أنه ليس بصحابي.

قوله (مَعَ الْإِيمَانِ): احتراز منه، ولم يكتف به لئلا يشمل المرتد^(٤)؛ فلا استدراك، وهذا مثل ما قاله الجلال المحلي^(٥): من أن الصحابيَّ من اجتمع مؤمناً

(١) قال ابن منظور: عِتْرَةُ الرَّجُلِ أَحْصَى أَقْرَبِيهِ... فِعْتْرَةُ النَّبِيِّ ﷺ وَوَلَدُ فَاطِمَةَ الْبُتُولِ ﷺ، ... اه، وهم عند الشيعة اثنا عشر إماماً من أولاد الحسين رضي الله عنه، ويقولون إنهم معصومون ويجب الاقتداء بهم، أمّا أهل السنة فلا يقولون بالعصمة لأحد سوى رسول الله ﷺ لأنه كان ينزل عليه الوحي، ينظر لسان العرب، العلامة محمد بن مكرم ابن منظور الأنصاري المصري (ت: ٧١١ هـ)، دار صادر، بيروت، ط ٦، ٢٠٠٨ م: مادة (عتر)، والعقيدة الإسلامية ومذاهبها، الأستاذ الدكتور قحطان عبد الرحمن الدوري، ط ٣، كتاب ناشرون، بيروت، لبنان، ٢٠١٣ م: ١٠٠ - ١٠١، أبو بكر.

(٢) قوله (مَعَ الْإِيمَانِ): لا طائل تحته، لأن قوله السابق (المؤمنون) يخرج غير المؤمن، وقوله (أدركوا): يُدْخِلُ الْأَعْمَى، لكن فيه من اجتمع به مدة يسيرة فلا صحبة له، وتعريف المحدثين: (من اجتمع به ﷺ مؤمناً) أخصر، وأحسن، ينظر حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع، حسن بن محمد بن محمود العطار (ت: ١٢٥٠ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان: ١٩٦/٢، أبو بكر.

(٣) أدرك صحبته ﷺ وآمن، نسخة (ش)، والمثبت من نسخة (ج)، أحمد.

(٤) قوله: (احتراز منه): أي: ممن أدرك صحبته ﷺ، كافراً... إلخ، وقوله: (ولم يكتف به): أي: بقوله: (هم المؤمنون الذين أدركوا صحبته ﷺ)، وقوله: (يشمل المرتد): فإن المراد بالإيمان إيمان الموافاة والاستمرار عليه، والمرتد ليس كذلك، طاهر.

(٥) هو محمد بن أحمد بن محمد المحلي الشافعي، ولد في القاهرة سنة (٧٩١ هـ)، عرفه ابن العماد =

الَّذِينَ سَعِدُوا فِي مَنَاهِجِ الصِّدْقِ بِالتَّصْدِيقِ ،

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (مَنَاهِجِ): جمعُ مَنَهَجٍ ، وهو: الطَّرِيقُ الواضِحُ .

قوله (الصِّدْقِ): الخبرُ والاعتقادُ إذا طابَقَ الواقعَ كانَ الواقعُ أيضاً مطابقاً له ، فإنَّ المُفاعلةَ مِنَ الطَّرْفَيْنِ ، فمنَ حيثُ إنَّه مطابقٌ للواقعِ يُسمَّى صدقاً ، ومنَ حيثُ إنَّه مطابقٌ له يُسمَّى حقّاً .

وقد يُطلقُ الصِّدْقُ والحقُّ على نفسِ المطابقيَّةِ والمطابقيَّةِ أيضاً .

قوله (بِالتَّصْدِيقِ): متعلِّقٌ بقوله: (سَعِدُوا) ، أي: بسببِ التَّصْدِيقِ والإيمانِ

بما جاء به النَّبِيُّ ﷺ .

﴿ حاشية البينجويني ﴾

بمحمد ﷺ ومات على دين الإسلام^(١) .

قوله (وقد يُطلقُ الصِّدْقُ): وقد يطلقُ الصِّدْقُ على المعنى المصدرِيّ ، فلا يلزم الدَّور في تفسير الخبر بكلامٍ يحتملُ الصِّدْقَ والكذبَ ؛ لأنَّه مشتملٌ على الصِّدْقِ بالمعنى المصدرِيّ ، لا بمعنى الكلامِ المطابقِ للواقعِ ؛ حتى يلزم الدَّور ، وقوله الآتي (أيضاً) أي: كما يطلقُ الصِّدْقُ والحقُّ على معروضِ المطابقةِ والخبرِ والاعتقادِ ، كذلك يطلقُ على نفسِ المطابقيَّةِ والمطابقيَّةِ .

قوله (أي: بسببِ التَّصْدِيقِ): أي: نسبة ما جاء به النَّبِيُّ ﷺ إلى أنه مطابقٌ

= بتفتازاني العرب ، وتوفي بالقاهرة سنة (٨٦٤ هـ) ، له: تفسير أتمه الجلال السيوطي لذلك سُمِّيَ بتفسير الجلالين ، وله أيضاً كنز الراغبين ، والبدر الطالع ، وشرح الورقات ، وغيرها ، ينظر الأعلام للزركلي: ٣٣٣/٥ ، أبوبكر .

(١) حاشية العلامة البناني على شرح الجلال شمس الدين محمد بن أحمد المحلّي على متن جمع الجوامع للإمام تاج الدين عبد الوهاب ابن السبكي ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده ، ط ١ ، القاهرة ، مصر ، ١٩٣٧م : ١/١٦٥ ، لكن ليس في عبارته: (ومات على دين الإسلام) ، طاهر .

وَصَعِدُوا فِي مَعَارِجِ الْحَقِّ بِالتَّحْقِيقِ .

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (وَصَعِدُوا فِي مَعَارِجِ الْحَقِّ): يَعْنِي: بَلَّغُوا أَقْصَى مَرَاتِبِ الْحَقِّ، فَإِنَّ الصُّعُودَ عَلَى جَمِيعِ مَرَاتِبِهِ يَسْتَلْزِمُ ذَلِكَ .

قوله (بِالتَّحْقِيقِ): ظَرْفٌ لِعَوٍّ مُتَعَلِّقٌ بِ(صَعِدُوا) كَمَا مَرَّ، أَوْ مُسْتَقَرٌّ خَبْرٌ لِمَبْتَدَأٍ مَحذُوفٍ، أَي: هَذَا الْحُكْمُ مُتَلَبِّسٌ بِالتَّحْقِيقِ، أَي: مُتَّحَقٌّ .

﴿ حاشية البينجويني ﴾

للواقع، وقس عليه معنى التَّحْقِيقِ بِ(صَعِدُوا) كما مَرَّ؛ فالباء هنا أيضاً للسَّبَبِيَّةِ، والمراد بِ(التَّحْقِيقِ): الإيقان بما جاء به النبي ﷺ .


قوله (متلبس): فالحكم بأن الظرف لا لغو مبني على اختيار المحشي مذهب السيد، من أنه جعل التلبس من الأفعال العامة^(١)، وإلا فكونه لغواً ضرورياً، كما لا يخفى، فتدبر .

قوله (بِالتَّحْقِيقِ): الباء هنا أيضاً للسَّبَبِيَّةِ، والمراد بِالتَّحْقِيقِ: الإعتقاد بما جاء به النبي ﷺ .

جدول الحمد والشكر				
الرقم	الشق الأول	الشق الثاني	الشق الثالث	حالته
١	بسم الله: عرفي الحمد لله: عرفي	بسم الله: حقيقي الحمد لله: عرفي	بسم الله: حقيقي الحمد لله: إضافي	صحيحة ومعتبرة
٢	بسم الله: إضافي الحمد لله: إضافي	بسم الله: عرفي الحمد لله: إضافي	بسم الله: إضافي الحمد لله: عرفي	صحيحة وغير معتبرة
٣	بسم الله: حقيقي الحمد لله: حقيقي	بسم الله: عرفي الحمد لله: حقيقي	بسم الله: إضافي الحمد لله: حقيقي	غير صحيحة وغير معتبرة

(١) حاشية السيد شريف الجرجاني على تفسير الكشاف (١/٢٣)، طاهر .

محصولُ كلامِ المصنّفِ في حاشيةِ الكشافِ أن:



- جعل الله تعالى الهداية بمعنى الإيصال خاصاً بنفسه ، قال تعالى: ﴿ إِنَّكَ
لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ [سورة القصص،
الآية: ٥٦].

- وأعطى الهداية بمعنى إراءة الطريق إلى من اختارهم من عباده ، قال تعالى:
﴿ وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ [سورة الشورى، الآية: ٥٢].



مقدِّمة

تعريف الكتاب وعله تأليفه

وَبَعْدُ،

التحفة الشاهجانية

قوله (وَبَعْدُ): هُوَ مِنَ الْغَايَاتِ ، وَلَهَا حَالَتٌ ثَلَاثٌ:

فإِنَّهَا إِمَّا أَنْ يُذَكَرَ مَعَهَا الْمُضَافُ إِلَيْهِ ، أَوْ لَا .

وَعَلَى الثَّانِي فإِمَّا أَنْ يَكُونَ نَسِيًّا مَنَسِيًّا ، أَوْ مَنَوِيًّا .

حاشية البينجويني

قوله (إِمَّا أَنْ يُذَكَرَ): حَقِيقَةٌ أَوْ حَكْمًا ؛ لِيَشْمَلَ مَا إِذَا كَانَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ مَقْدَرًا ،

فإنَّهَا حِينئذٍ مَعْرَبَةٌ أَيْضًا ، صَرَّحَ بِهِ صَاحِبُ مَغْنِيِّ الْمُحْتَاجِ^(١) .

قوله (مَا إِذَا كَانَ الْمُضَافُ): أَي: ذَاتَهُ وَلَفْظَهُ ، بِخِلَافِ الْمَنَوِيِّ ، فَإِنَّهُ مَقْصُودٌ

بِحَسَبِ الْمَعْنَى فَقَط . (مِنْهُ)

قوله (مَقْدَرًا): أَي: مَفْرُوضًا ، بِأَنْ يَفْرَضُ أَنَّه مَوْجُودٌ . (مِنْهُ)

قوله (نَسِيًّا مَنَسِيًّا): النَّسِي - بِالْكَسْرِ وَقَدْ يَفْتَحُ - ، إِمَّا بِمَعْنَى مَا نَسِيَ ، أَوْ بِمَعْنَى

مَا تَلْقِيهِ الْمَرْأَةُ مِنْ خَرَقٍ اعْتَلَّالَهَا ، كَذَا فِي الْقَامُوسِ^(٢) ، فَعَلَى الْأَوَّلِ: مَنَسِيًّا تَأْكِيدٌ ،

(١) مَغْنِيُّ الْمُحْتَاجِ إِلَى مَعْرِفَةِ مَعَانِي أَلْفَاظِ الْمَنْهَاجِ ، مُحَمَّدُ الشَّرْبِينِيُّ الْخَطِيبُ (الْقَرْنُ الْعَاشِرُ الْهَجْرِي) ، الْمَكْتَبَةُ التِّجَارِيَّةُ الْكُبْرَى لِصَاحِبِهَا مُصْطَفَى مُحَمَّد: ٧/١ ، طَاهِر .

(٢) فِي الْمَخْطُوطَةِ: مِنْ خَوْفِ اعْتَلَّالِهَا ، صَحَّحْنَاهَا عَلَى الْقَامُوسِ الْمَحِيطِ لِلْعَلَّامَةِ مَجْدِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبِ الْفَيْرُوزِآبَادِيِّ الشِّيرَازِيِّ ، ط ١ ، الْمَطْبَعَةُ الْحُسَيْنِيَّةُ الْمِصْرِيَّةُ ، سَنَةِ: ١٣٣٠ هـ: ٣٩٥/٤ ، أَبُو بَكْرٍ .

فَهَذَا

التحفة الشاهجانية

فهي على الأولين مُعربةٌ، وعلى الثالثِ مَبْنِيَّةٌ على الضمِّ.

قوله (فَهَذَا): هذا الفاء إمَّا على تَوْهْمِ (أَمَّا)، أو على تقديرِهَا في نظمِ الكلامِ.
 و(هَذَا) إشارةٌ إلى المرتبِ الحاضرِ في الذهنِ من المعانيِ المخصوصةِ
 المعبرِ عنها بألفاظٍ مخصوصةٍ^(١)، أو تلكَ الألفاظِ الدَّالَّةِ على المعانيِ
 المخصوصةِ، سواءً كانَ وَضَعُ الدِّيَابِجَةِ قَبْلَ التَّصْنِيفِ، أو بَعْدَهُ؛ إذ لا وُجُودَ
 للألفاظِ المرتبةِ، ولا للمعانيِ في الخارجِ.

فإن كانتِ الإشارةُ إلى الألفاظِ فالمرادُ بالكلامِ الكلامُ اللفظيُّ.

وإن كانتِ إلى المعانيِ فالمرادُ بهِ الكلامُ النفسيُّ، أي: المعنويُّ الذي يدلُّ
 عليه الكلامُ اللفظيُّ.

حاشية البينجويني

وعلى الثاني: صفةٌ، والكلامُ مبنيٌّ على حذفِ أداةِ التَّشْبِيهِ، أي: كنسيٌّ منسيٌّ.

قوله: (أو تلكَ الألفاظِ): ظاهرُ قوله الآتي (فإن كانتِ الإشارةُ .. إلخ)، أن
 (أو) للانفصالِ الحقيقيِّ، وإلَّا يلزمُ الجمعُ بين الحقيقةِ والمجازِ، أو استعمالِ
 المشتركِ في المعنيين، تدبَّر^(٢).

قوله: (سواءً كانَ): التسويةُ متعلِّقةٌ بالشُّقَيْنِ.

قوله: (متعلِّقةٌ بالشُّقَيْنِ): من قوله: (من المعانيِ ... إلخ)، أو (تلكَ
 الألفاظِ ... إلخ)، (شاملي).

(١) في نسخة (م) و(ر) و(ض)، بالألفاظِ المخصوصةِ، أحمد.

(٢) أمرٌ بالتدبُّرِ إشارةً إلى جوازِ إطلاقِ المشتركِ على معنييه، ولو كان أحدهما حقيقةً والآخر مجازاً
 كما صححه شيخ الإسلام في لب الأصول، طاهر.

غَايَةُ تَهْدِيبِ الْكَلَامِ فِي تَحْرِيرِ الْمَنْطِقِ وَالْكَلامِ، وَتَقْرِيبِ الْمَرَامِ مِنْ تَقْرِيرِ
عَقَائِدِ الْإِسْلَامِ،

التحفة الشاهجانية

قوله (غَايَةُ تَهْدِيبِ الْكَلَامِ): حملة على هذا إما على المبالغة نحو: (زيدٌ عدلٌ).

أو بناءً على أن التقدير: هذا الكلام مهذبٌ غاية التَّهْدِيبِ، فحذف الخبر، وأقيم المفعول المطلق مقامه، وأُعْرِبَ بإعْرابه على طريقة مجاز الحذف.

قوله (فِي تَحْرِيرِ الْمَنْطِقِ وَالْكَلامِ): ولم يقل^(١): في بيانهما؛ لما في لفظ التحرير من الإشارة إلى أن هذا البيان خالٍ عن الحشو والزوائد. والمنتق: آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر.

والكلام: هو العلم الباحث عن أحوال المبدأ والمعاد على نهج قانون الإسلام.

قوله (وَتَقْرِيبِ الْمَرَامِ): بالجر عطف على (تَهْدِيبِ)، أي: هذا غاية تقريب المقصود إلى الطَّبائع والأفهام، والحملُ إما على طريقة المبالغة، أو التقدير: هذا الكلام مقربٌ غاية التقريب.

قوله (مِنْ تَقْرِيرِ عَقَائِدِ الْإِسْلَامِ): بيان للمرام، والإضافة في (عقائد الإسلام) بيانيةٌ إن كان الإسلام عبارة عن نفس.....

حاشية البينجوني

قوله: (على المبالغة): ففي الإسناد تجوز.

قوله (الطَّبائع والأفهام): من قبيل ذكر الحال وإرادة المحل، أعني: الذهن.

قوله (والإضافة في عقائد الإسلام بيانية): إنما كانت الإضافة بيانية، إذا

(١) في نسخة (م) و(ر) و(ض)، لم يقل، أحمد.

جَعَلْتُهُ تَبْصِرَةً لِمَنْ حَاوَلَ التَّبَصُّرَ لَدَى الإِفْهَامِ ، وَتَذَكِّرَةٌ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَذَكَّرَ

التحفة الشاهجانية

الاعتقادات^(١)، وإن كانَ عبارةً عن مجموع الإقرارِ باللِّسانِ، والتَّصديقِ بالجنانِ، والعملِ بالأركانِ، أو كانَ عبارةً عن مجردِ الإقرارِ باللِّسانِ فالإضافةُ لاميةٌ.
قوله (جَعَلْتُهُ تَبْصِرَةً): أي: مُبْصِرًا، ويحتملُ التَّجَوُّزَ فِي الإسنادِ، وكذا قوله: (تَذَكِّرَةٌ).

قوله (لَدَى الإِفْهَامِ): بالكسر، أي: تفهيمِ الغيرِ إيَّاهُ، أو تفهيمِهِ للغيرِ.
والأوَّلُ للمتعلِّمِ، والثَّانِي للمعلِّمِ.

حاشية البينجويني

كان المراد بالإعتقاداتِ المعتقداتِ، لا التَّصديقاتِ، أو كان المراد بالعقائدِ التَّصديقاتِ، وإلَّا فالإضافةُ لاميةٌ، من قبيل إضافة المتعلِّقِ - بالفتح - إلى المتعلِّقِ - بالكسر -، فإن العقائدِ جمع عقيدة، بمعنى: النسبة التامة الخبرية، والإسلام بمعنى: التَّصديقِ، فالمقرَّرُ النَّسبِ، لا التَّصديقاتِ، ويجوز أن يكون الكلام على حذف المضاف، أي: عقائد أهل الإسلام.

قوله (وَتَذَكِّرَةٌ): أي: مذكرة - باسم الفاعل -، ويحتملُ التَّجَوُّزَ فِي الإسنادِ.
قوله (الاعتقاداتِ): الظاهر أن مراده بها: المعنى المصدريُّ، وإلَّا ينبغي أن يتعرَّض لكون الإسلام عبارةً عن مجردِ التَّصديقِ بالجنانِ، وأمَّا التعرُّض لكونه بمعنى المعتقداتِ فغير واجب؛ لكونه معنىً مجازياً للإسلام.
قوله (أي: مُبْصِرًا): مجازٌ لغويٌّ.

قوله (التَّجَوُّزَ فِي الإسنادِ): وعلى الأول: مجازٌ مرسلٌ^(٢).
قوله (التَّجَوُّزَ فِي الإسنادِ): مجازٌ عقليٌّ.

(١) قوله (الاعتقاداتِ): والجمع هنا باعتبار المعتقداتِ، وإلا فالإسلام اعتقاد واحد، أحمد.

(٢) أسندت هذه الحاشية إلى الفاضل (القرلجي) في نسخة (ج) وفي غيرها للفاضل (البينجويني)، أحمد.

مِنْ ذَوِي الْأَفْهَامِ سَيِّمًا الْوَلَدُ الْأَعَزُّ الْحَفِيَّ الْحَرِيَّ بِالْإِكْرَامِ، سَمِيَّ حَبِيبِ اللَّهِ عَلَيْهِ التَّحِيَّةُ وَالسَّلَامُ، لَأَزَالَ لَهُ مِنَ التَّوْفِيقِ

التحفة الشاهجانية

قوله (مِنْ ذَوِي الْأَفْهَامِ): بفتح الهمزة: جمع الفَهْمِ، والظرفُ^(١) إمّا في موضع الحالِ من فاعلِ (يَتَذَكَّرُ).

أو متعلّقُ بـ(يَتَذَكَّرُ) بتضمينِ معنى الأخذِ أو التَّعَلُّمِ، أي: يتذكَّرُ آخِذًا، أو متعلِّمًا مِنْ ذَوِي الْأَفْهَامِ، وهذا^(٢) أيضاً يَحْتَمِلُ الْوَجْهَيْنِ.

قوله (سَيِّمًا): السِّيُّ بِمعنى المِثْلِ، يُقَالُ: (هُمَا سَيَّانٍ)، أي: مِثْلَانِ.

وأصلُ (سَيِّمًا) (لا سَيِّمًا)، حُذِفَتْ (لا) فِي اللَّفْظِ، لَكِنَّهُ مَرَادٌ، وَ (مَا) زَائِدَةٌ، أَوْ مَوْصُولَةٌ أَوْ مَوْصُوفَةٌ، هَذَا أَصْلُهُ، ثُمَّ اسْتَعْمَلَ بِمعنى خُصُوصًا، وَفِي مَا بَعْدَهُ ثَلَاثَةٌ أَوْجِهٍ.

قوله (الْحَفِيَّ): الشَّفِيقِ.

قوله (الْحَرِيَّ) اللَّائِقِ.

حاشية البينجوني

قوله (مِنَ التَّوْفِيقِ): من قبيل ﴿فَعَشِيَهُمْ مِّنَ اللَّيْلِ مَا عَشَيْتُمْ﴾ [سورة طه: آية رقم ٧٨]، وكذا قوله: (من التأييد).

قوله: (من قبيل): من جهة تقديم البيان على المبيّن، فافهم. (شماملي).

قوله (أَوْ مَوْصُوفَةٌ): أو نكرة تامّة؛ حتى يتأتى قوله: فيما بعده ثلاثة أوجه؛

إذ على تقدير انحصار (ما) فيما ذكره، لا يصحُّ النَّصْبُ فيما بعد^(٣)، تبصّر.

(١) أي شبه الظرف وهو الجار والمجرور، طاهر.

(٢) في نسخة (م) و(ر) و(ض)، فهذا، أحمد.

(٣) فيما بعده، نسخة (ج و ك) والمثبت من نسخة (ش)، أحمد.

قَوَامٌ، وَمِنَ التَّأْيِيدِ عِصَامٌ، وَعَلَى اللَّهِ التَّوَكُّلُ، وَبِهِ الْأَعْتِصَامُ.

التحفة الشاهجانية

قوله (قَوَامٌ): أي: مَا يَقُومُ بِهِ أَمْرُهُ.

قوله (التَّأْيِيدِ): أي: التَّقْوِيَةُ، مِنْ (الْأَيْدِ) بِمَعْنَى الْقُوَّةِ.

قوله (عِصَامٌ): أي: مَا يَحْفَظُ بِهِ أَمْرُهُ مِنَ الزَّلَلِ.

قوله (وَعَلَى اللَّهِ): قَدَّمَ الظَّرْفَ هَهُنَا لِقَصْدِ الْحَصْرِ، وَفِي قَوْلِهِ: (بِهِ) لِرِعَايَةِ السَّجْعِ أَيْضاً.

قوله (التَّوَكُّلُ): هُوَ: التَّمَسُّكُ بِالْحَقِّ، وَالانْقِطَاعُ عَنِ الْخَلْقِ.

قوله (الاعْتِصَامُ): هُوَ: التَّشَبُّهُ وَالتَّمَسُّكُ.

حاشية البينجويني

قوله (أي: مَا يَقُومُ): يَعْنِي أَنَّ (القَوَام) اسْمُ آلَةٍ كَذَا الْكَلَامِ فِي (العصام)^(١).



(١) أي: أنه اسم آلة لذا فسره المحشي بما يحفظ به أمره من الزلل، طاهر.

القِسْمُ الْأَوَّلُ مِنَ الْكِتَابِ

فِي الْمَنْطِقِ

مُقَدِّمَةٌ فِي تَقْسِيمِ الْعِلْمِ إِلَى تَصَوُّرٍ وَتَصَدِيقٍ

القِسْمُ الْأَوَّلُ فِي الْمَنْطِقِ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (القِسْمُ الْأَوَّلُ): لَمَّا عَلِمَ ضِمْنًا مِنْ قَوْلِهِ: (فِي تَخْرِيرِ الْمَنْطِقِ وَالْكَلامِ) أَنَّ كِتَابَهُ عَلَى قِسْمَيْنِ لَمْ يَحْتَجْ إِلَى التَّصْرِيحِ بِهَذَا، فَصَحَّ تَعْرِيفُ الْقِسْمِ الْأَوَّلِ بِلَامِ الْعَهْدِ؛ لِكُونِهِ مَعْهُودًا ضِمْنًا، وَهَذَا بِخِلَافِ الْمُقَدِّمَةِ، فَإِنَّهَا لَمْ يُعْلَمَ وَجُودُهَا سَابِقًا، فَلَمْ تُكُنْ مَعْهُودَةً، فَلِذَا^(١) نَكَّرَهَا، وَقَالَ: (مُقَدِّمَةٌ).

قوله (فِي الْمَنْطِقِ): إِنْ قِيلَ: لَيْسَ الْمُرَادُ بِالْقِسْمِ الْأَوَّلِ^(٢) إِلَّا الْمَسَائِلُ الْمُنطِقِيَّةُ فَمَا تَوْجِيهُ الظَّرْفِيَّةِ؟

قُلْتُ: يَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِالْقِسْمِ الْأَوَّلِ: الْأَلْفَاظُ، وَالْعِبَارَاتُ، وَبِالْمَنْطِقِ: الْمَعَانِي،

﴿ حَاشِيَةُ الْبَيْنَجُونِيِّ ﴾

قوله (لَيْسَ الْمُرَادُ بِالْقِسْمِ الْأَوَّلِ إِلَّا الْمَسَائِلُ الْمُنطِقِيَّةُ): بِنَاءً عَلَى جَعْلِ الْمُقَدِّمَةِ مِنَ الْفَنِّ.

قوله (وَبِالْمَنْطِقِ: الْمَعَانِي... اهـ): الظَّاهِرُ أَنَّهُ أَرَادَ بِالْمَعَانِي الْمَخْصُوصَةَ الْمَعْبَّرَةَ بِهَذِهِ الْأَلْفَاظِ الْمَخْصُوصَةَ، فَيَكُونُ الْمَنْطِقُ عِبَارَةً عَنِ الْقَدْرِ الْعَاصِمِ مِنَ الْمَسَائِلِ، وَمِنَ الْمَبَادِئِ التَّصَوُّرِيَّةِ وَالتَّصَدِيقِيَّةِ.

(١) فِي نَسْخَةِ (م) وَ(ر) وَ(ض)، فَلِهَذَا، أَحْمَدُ.

(٢) فِي نَسْخَةِ (م) وَ(ر) وَ(ض)، لَيْسَ الْقِسْمُ الْأَوَّلُ، أَحْمَدُ.

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

فيكون المعنى أن هذه الألفاظ في بيان هذه المعاني ، ويحتمل وجوهاً أُخَرَ .
 والتفصيلُ : أن القسمَ الأوَّلَ عبارةٌ عن أحدٍ معانٍ سبعةٍ : الألفاظُ أو المعاني
 أو النُقُوشُ أو المركَّبُ من الاثنينِ أو الثلاثة .

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (في بيان هذه) : الأوفق لكلام المصنّف أن يقول : في تحرير هذه
 المعاني السبعة منه^(١) .

قوله (في بيان) : ويحتمل أن يكون المراد بالمعاني مجموع المسائل ، أو
 القدر المعتدّ به ، لا هذه مع المبادئ ؛ حيث لم يذكر بهذا المعنى في التفصيل ،
 لكنّ كلامه في الأوَّل : مبنيٌّ على المبالغة ؛ للإشارة إلى اشتمال كتابه على أمّهات
 المسائل ، وإلاّ فليست تلك الألفاظ في بيان جميع المسائل ، وقس على هذا فيما
 إذا كان المراد من المنطق العلم بجميع المسائل .

قوله (والتفصيل) : أي : تفصيل الوجه الأوَّل من الوجوه الأخر .

قوله (أو النُقُوشُ) : لا يخفى أنّه إذا كان القسم الأوَّل : عبارة عن النُقُوشِ أو
 أحد المعنيين الآخرين ، يكون المقسم - أعني قوله : (فهذا غاية تهذيب الكلام) -
 عبارة عنه ، مع أن المذكور سابقاً أن (هذا) إشارةٌ إلى المرتّب الحاضر في الذهن
 من الألفاظ والمعاني^(٢) .

(١) قوله (السبعة منه) زيادة من نسخة (ج و ك) وسقطت في غيرهما ، أحمد .

(٢) ولعلّه اقتصر فيما سبق على أن المشار إليه بـ(هذا) الألفاظ أو المعاني ؛ لأن التقدير كما قال : هذا
 كلام مهذب غاية التهذيب ، والكلام لفظي ونفسي ، والأول عبارة عن الألفاظ ، والثاني عن
 المعاني ، وليس الكلام عبارة عن النقوش ولا عن المركب منها ومن غيرها ، والله أعلم ، طاهر .

﴿ مُقَدِّمَةٌ ﴾:

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

والمنطقُ عبارةٌ عن أحدِ معانٍ خمسةٍ: إمَّا الملكةُ أو العلمُ بجميعِ المسائلِ أو بالقدرِ المعتدِّ بهِ الذي يحصلُ بهِ العصمةُ أو نفسُ المسائلِ جميعاً أو نفسُ القدرِ المعتدِّ بهِ.

فيحصلُ من ملاحظةِ الخمسةِ مع السبعةِ خمسةً وثلاثونَ احتمالاً، يقدرُ في بعضها البيانُ، وفي بعضها التَّحصيلُ، أو الحصولُ حيثُ ما وجدَهُ العقلُ السَّليمُ مُناسباً.

قوله (مُقَدِّمَةٌ): أي: هذه مقَدِّمَةٌ يتبيَّنُ فيها أمورٌ ثلاثةٌ: رَسْمُ المنطقِ، وبيانُ الحاجةِ إليه، وموضوعه، وهي مأخوذةٌ من مقَدِّمةِ الجيشِ.

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (الذي يحصلُ بهِ العصمةُ): صفةٌ كاشفةٌ.

قوله (يقدرُ في بعضها): لا يخفى ركاكة تقدير كلِّ من البيان والتَّحصيل والحصول فيما إذا كان المراد بالقسم الأوَّل المعاني، وبالمنطق نفس المسائل، أو القدر العاصم، فتدبَّر.

قوله: (فتدبَّر): إشارةٌ إلى الجواب وهو أنَّ القسم الأوَّل كليٌّ، والمسائلُ جزئيٌّ بالنسبة إليه، فكأنه قال: هذا الكليُّ في هذا الجزئيِّ، أو بالعكس، تأمَّل. (شاملي).

قوله (أو الحصولُ): هذا مشعرٌ بأنَّ كلَّ موضعٍ يصحُّ فيه تقدير التَّحصيل يصحُّ فيه تقدير الحصول أيضاً.

قوله: (هذا مشعرٌ): حيثُ قال: (أو... إلخ)، ولم يقل: (وفي بعضها الحصول). (شاملي).

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

والمرادُ منها ههنا: إن كانَ الكتابُ عبارةً عنِ الألفاظِ والعباراتِ: طائفةٌ منَ الكلامِ قُدِّمَتْ أمامَ المقصودِ لارتباطِ المقصودِ بها ونفعِها فيه .
وإن كانَ عبارةً عنِ المعانيِ ، فالمرادُ منَ المقدِّمةِ: طائفةٌ منَ المعانيِ يُوجِبُ الاطلاعُ عليها بصيرةً في الشُّروعِ .

وتجوزُ الاحتمالاتُ الأخرُ في الكتابِ يَسْتَدْعِي جوازها في المقدِّمةِ التي هي جزؤه، لكنَّ القومَ لم يَزِيدُوا على الألفاظِ والمعانيِ في هذا البابِ شيئاً^(١) .

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (إن كانَ الكتابُ): وإن كان^(٢) ، وكذا قوله في المقدِّمة التي هي جزؤه ، صريحٌ في أن مراده بالمقدِّمة مقدِّمة الكتاب فلا يتوجَّه عليه أنه فليكن الكتاب بمعنى من معانيه أيًّا كان ولا يكون المقدِّمة بذلك المعنى بل يكون بمعنى معرفة الرِّسْمِ والتَّصديقِ بالغاية والموضوع ، تأمل .

قوله (الكلام): اللفظي .

قوله (قُدِّمَتْ): أي وقعت .

قوله (أمامَ المقصودِ): أي: أمام ذاته .

قوله (بِها): أي: بمدلولها .

قوله (ونفعِها): وهو إيجاد البصيرة بالعرض .

قوله (يُوجِبُ الاطلاعُ): أي: إدراكها ، تصوُّراً أو تصديقاً .

(١) في نسخة (م) و(ر) و(ض) ، سقط قوله (شيئا) ، أحمد .

(٢) أي: وقوله (وإن كان) الآتي بعيد هذا ، أحمد .

الْعِلْمُ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (الْعِلْمُ): هو الصُّورَةُ الحاصِلَةُ مِنَ الشَّيْءِ (١) عِنْدَ الْعَقْلِ ، وَالْمَصْنُفُ (٢) لَمْ يَتَعَرَّضْ لِتَعْرِيفِهِ ؛

﴿ حاشية البينجوني ﴾

قوله (الْعِلْمُ): بمعنى: مطلق الإدراك ، ويقابله الجهل ، وبمعنى: الإعتقاد والتَّصَدِيقُ مطلقاً ، ويقابله التَّصَوُّرُ ، وبمعنى: اليقين ، ويقابله الشكُّ ، وبمعنى: إدراك الكلِّيِّ ، ويقابله المعرفة ، وبمعنى: إدراك المركَّب ، ويقابله المعرفة أيضاً ، وبمعنى: مقابل الإدراك المسبوق بالجهل ، المسمى: معرفةً ، وبمعنى: مقابلٍ لثاني الإدراكين المتخلل بينهما ذهولٌ ، المسمى: معرفةً (٣) .

قوله (هو الصُّورَةُ الحاصِلَةُ): أي: إن كان من مقولة الكيف ، وانتقاش الذهن بالصُّورَة إن كان من مقولة الانفعال ، أو تعلقُ الذَّهْنِ بالصُّورَة إن كان من مقولة الإضافة .

قوله (عِنْدَ الْعَقْلِ): إشارةٌ إلى دخول العلم بالجزئيات ؛ لأنه لو قال: في العقل ، يوهم أنه يصلح أن يكون ظرفاً للجزئيات ، مع أنه ليس كذلك ، ولكنَّ قوله: عند العقل ، أعمُّ من أن يتحقَّقَ العلم فيه ، كما في الكلِّيات ، أو ليس فيه ، بل كان قريباً منه ، كما في الجزئيات ، والذي قال: في العقل ، يستدلُّ بأنَّ حصوله فيه أعمُّ من أن يكون بلا واسطةٍ ، أو بها ، كما في الجزئيات ، فإنَّ حصولها فيه ليس إلا بواسطة الآلات لا غير .

(١) في نسخة (ر) و(ض)، الحاصلة عند العقل ، أحمد .

(٢) علل صنيع المصنف ، لأن المتبع هو أنك إذا أردت أن تقسم شيئاً فلا بد أن تعرفه أولاً قبل التقسيم ، والمصنف بدأ بالتقسيم ولم يتعرض للتعريف ، طاهر .

(٣) المثبت من نسخة (ج) ، ونسبت للعلامة (القرلجي) في نسخة (ن) ، أحمد .

إِنْ كَانَ إِذْعَانًا لِلنَّسْبَةِ فَتَصَدِيقٌ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

١ - إمَّا لكفاية التَّصَوُّرِ بوجهٍ مَا فِي مَقَامِ التَّقْسِيمِ .

٢ - وإمَّا لِأَنَّ تَعْرِيفَ الْعِلْمِ مَشْهُورٌ مُسْتَفِيزٌ .

٣ - وإمَّا لِأَنَّ الْعِلْمَ بَدِيهِيٌّ التَّصَوُّرِ عَلَى مَا قِيلَ .

قوله (إِنْ كَانَ إِذْعَانًا): أي: اعتقاداً بالنسبة الخبرية الثبوتية كالإذعان بـ(إِنَّ زَيْدًا قَائِمٌ)، أو السلبية كالاتقاد بـ(إِنَّهُ لَيْسَ بِقَائِمٍ).

فقد اختار المصنّف مذهبَ الحكماء حيث جعل التّصديق نفس الإذعان والحكم، دون المجموع المركّب منه، ومن تصوّر الطرفين كما زعمه الإمام

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (إِنْ كَانَ إِذْعَانًا): أي: صورةً حاصلةً عن النسبة في العقل من حيث إنّها مطابقةٌ للواقع .

قوله (عَلَى مَا قِيلَ): هذا هو المختار عند المصنّف، حيث قال في القسم الثاني: العلم لا يحدُّ؛ لوضوحه، واحتجّ القائل ببدايته بأنّ تصديق كلِّ أحدٍ بأنّ وجوده معلوم ضروريٌّ، وهذا التّصديق متوقّفٌ على تصوّراتٍ، منها تصوّر العلم؛ فيكون بديهياً، وأجيب بأنّ التّصديق يتوقّف على تصوّر طرفيه بالوجه، وأمّا بالكنه فلا .
قوله (القسم الثاني): من التهذيب . (منه) .

قوله (الخبرية): إن كان الخبر بمعنى القضية فالنسبة من نسبة الجزء إلى الكلّ .

قوله (الثبوتية): نسبة العام إلى الخاص؛ إذ الثبوت بمعنى الاتحاد، أي: اتّحاد

المحمول مع الموضوع على رأي المحشّي، وبمعنى مطابقة نسبة بين بين للواقع .

قوله (دون المجموع المركّب اه): فيكون التّصديق بسيطاً، بمعنى: أنه

وَأِلَّا فَتَصَوَّرُ.

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

الرَّازِيُّ، واختارَ مذهبَ القدماءِ أيضاً^(١) حيثُ جعلَ متعلِّقَ الإذعانِ والحكمِ - الَّذي هوَ الجزءُ الأخيرُ للقضيةِ - هوَ النسبةُ الخبريةُ الثبوتيةُ أو السلبيةُ، لا وقوعَ النسبةِ الثبوتيةِ التقيديَّةِ، أو لا وقوعها.

وسيُشيرُ المصنِّفُ إلى تثليثِ أجزاءِ القضيةِ في مباحثِ القضايا.

قوله (وَأِلَّا فَتَصَوَّرُ): سواءٌ كانَ إدراكاً لأمرٍ واحدٍ كتصوُّرِ (زيد).

﴿ حاشية البينجويني ﴾

لا يتركَّب من الأجزاء الغير المحمولة، وإن تركَّب من الأجزاء المحمولة من الجنس والفصل.

قوله (وَأِلَّا فَتَصَوَّرُ): أي: إن لم يكن العلمُ إذعاناً للنسبة، سواء لم يكن هناك نسبةً، أو كانت، ولكن أدركت بإدراكٍ غير إذعاني.

قوله (واختارَ مذهبَ القدماءِ): وكذا اختارَ مذهبَ الحكماءِ؛ حيث حملَ الإذعانَ والحكمَ على العلمِ، إشارةً إلى أنَّه ليس من مقولة الفعل، كما هو مذهب المتأخِّرين من المناطقة، وما تمسَّكوا به لا يلزم أن يكون من مقولة الفعل، والتكليف باعتبار تحصيله الذي هو اختياريٌّ، ضعيفٌ.

قوله (جعلَ متعلِّقَ الإذعانِ والحكمِ): هذه الحاشية مبنيةٌ على كون (الذي) صفة الحكم، فيكون الحكم بمعنى النسبة التامة الخبرية، وليس كذلك، فإن (الذي) صفة المتعلِّق، والحكمُ لتفسير الإذعان، كما يشهد به قوله المار: نفس الإذعان والحكم.

قوله (إدراكاً): وهو وصول النفس إلى المعاني بتمامها.

(١) في نسخة (ر) و(ض)، سقط قوله (أيضاً)، أحمد.

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

- أَوْ لَأُمُورٍ مُتَعَدِّدَةٍ بِدُونِ نِسْبَةٍ كَتَصَوُّرٍ (زَيْدٍ وَعَمْرٍو وَبَكْرٍ).
 أَوْ مَعَ نِسْبَةٍ غَيْرِ تَامَّةٍ ، أَي: الَّتِي لَا يَصْحُحُ السُّكُوتُ عَلَيْهَا كَتَصَوُّرٍ (غَلَامِ زَيْدٍ).
 أَوْ تَامَّةٍ إِنْشَائِيَّةٍ كَتَصَوُّرٍ (اضْرِبْ).
 أَوْ خَبْرِيَّةٍ مَدْرَكَةٌ بِإِدْرَاكِ غَيْرِ إِذْعَانِيٍّ كَمَا فِي صُورٍ (التَّخْيِيلِ وَالشَّكِّ وَالْوَهْمِ).

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (أَوْ لَأُمُورٍ مُتَعَدِّدَةٍ): اعترض عليه: بَأَنَّ الْمُتَعَلَّقَ بِالْأُمُورِ الْمُتَعَدِّدَةِ سِوَاءَ كَانِ بِدُونِ النِّسْبَةِ أَوْ مَعَهَا إِدْرَاكَتٌ^(١) ، لَا إِدْرَاكٌ وَاحِدٌ ، فَكَيْفَ يَصْدُقُ عَلَيْهَا الْقِسْمُ الثَّانِي ، مَعَ أَنَّ الْوَحْدَةَ مُعْتَبَرَةٌ فِي الْمَقْسَمِ ؟ أَجِيبُ عَنْهُ: بَأَنَّ الْمُعْتَبَرَ فِيهِ الْوَحْدَةُ النَّوْعِيَّةُ ، فَلَا يَنَافِيهَا التَّعَدُّدُ الشَّخْصِيُّ ، وَقَدْ يَجَابُ عَنِ الثَّانِيَةِ: بَأَنَّ الْمُتَعَلَّقَ بِهَا إِدْرَاكٌ وَاحِدٌ بِالشَّخْصِ^(٢) مِنْ حَيْثُ حَصَلَ لَهَا الْوَحْدَةُ بِحَيْثُ صَارَ الْمَجْمُوعُ مَرَكَّبًا مُخْصِصًا ، تَأَمَّلْ .




(١) قوله: (إدراكات) خبر لقوله: (إنَّ)، أبو بكر.

(٢) بالشخص، نسخة (ش و ق ١) والمثبت من نسختي (ج و ك)، أحمد.

جدول توجيه ظرفية المنطق للقسم الأول						
الرقم	←	١	٢	٣	٤	٥
↓	القسم الأول	الملكة	العلم بجميع المسائل	العلم بالقدر المعتمد به	نفس المسائل جميعا	نفس القدر المعتمد به
١	الألفاظ	الحصول	التحصيل	التحصيل	البيان	البيان
٢	المعاني	الحصول	التحصيل	التحصيل	البيان	البيان
٣	النقوش	الحصول	التحصيل	التحصيل	البيان	البيان
٤	الألفاظ والمعاني	الحصول	التحصيل	التحصيل	البيان	البيان
٥	الألفاظ والنقوش	الحصول	التحصيل	التحصيل	البيان	البيان
٦	النقوش والمعاني	الحصول	التحصيل	التحصيل	البيان	البيان
٧	الألفاظ والمعاني والنقوش	الحصول	التحصيل	التحصيل	البيان	البيان





فَصْلٌ

تَقْسِيمُ التَّصَوُّرِ وَالتَّصَدِيقِ إِلَى الضَّرُورِيِّ وَالنَّظَرِيِّ

..... وَيَقْتَسِمَانِ

التحفة الشاهجانية

قوله (وَيَقْتَسِمَانِ): الاقتسامُ بِمعنى القِسْمَةِ عَلَى مَا فِي (الْأَسَاسِ)^(١)، أَي: يُقَسَّمُ التَّصَوُّرُ وَالتَّصَدِيقُ كُلًّا مِنْ وَصْفِي الضَّرُورَةِ، أَي: الْحَصُولِ بِلا نَظَرٍ، وَالاكْتِسَابِ أَي: الْحَصُولِ بِالنَّظَرِ، فَيَأْخُذُ التَّصَوُّرُ قِسْمًا مِنَ الضَّرُورَةِ، فَيَصِيرُ ضَرُورِيًّا، وَقِسْمًا مِنَ الْاِكْتِسَابِ فَيَصِيرُ كَسْبِيًّا، وَكَذَا الْحَالُ فِي التَّصَدِيقِ.

فَالْمَذْكُورُ فِي هَذِهِ الْعِبَارَةِ صَرِيحًا هُوَ انْقِسَامُ الضَّرُورَةِ وَالاكْتِسَابِ، وَيُعْلَمُ انْقِسَامُ كُلِّ مِنَ التَّصَوُّرِ وَالتَّصَدِيقِ إِلَى الضَّرُورِيِّ وَالاكْتِسَابِيِّ ضِمْنًا وَكِنَايَةً، وَهِيَ أَبْلَغُ وَأَحْسَنُ مِنَ التَّصْرِيحِ.

حاشية البينجويني

قوله (كُلًّا مِنْ وَصْفِي): إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ قَوْلَهُ: (الضَّرُورَةُ وَالاكْتِسَابُ بِالنَّظَرِ)، مَبْنِيٌّ عَلَى تَقْدِيمِ الْعَطْفِ عَلَى الرَّبْطِ.

قوله (قِسْمًا مِنَ الضَّرُورَةِ): وَهُوَ الْحَصُولُ بِلا نَظَرٍ تَصَوُّرِيًّا.

قوله (وَقِسْمًا مِنَ الْاِكْتِسَابِ): وَهُوَ الْحَصُولُ بِالنَّظَرِ التَّصَوُّرِيًّا.

قوله (صَرِيحًا): صَرَاحَةٌ إِضَافِيَّةٌ، فَتَأَمَّلْ.

(١) أساس البلاغة للعلامة جارالله أبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري (ت: ٥٣٨ هـ)، وهو كتاب عظيم، يتعرض غالباً للمعاني المجازية للكلمات، دار ومطابع الشعب بالقاهرة سنة: ١٩٦٠م، بمصر، ص: ٧٦٦، أبو بكر.

بِالضَّرُورَةِ الضَّرُورَةَ وَالْاِكْتِسَابَ بِالنَّظَرِ ،

التحفة الشاهجانية ﴿

قوله (بِالضَّرُورَةِ): إشارةٌ إلى أن هَذِهِ الْقِسْمَةَ بَدِيهِيَّةٌ لَا يَحْتَاجُ^(١) إِلَى تَجَشُّمِ
الاستدلالِ كَمَا ارْتَكَبَهُ الْقَوْمُ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّآ إِذَا رَجَعْنَا إِلَى وَجْدَانِنَا وَجَدْنَا أَنَّ مِنْ
التَّصَوُّرَاتِ مَا هُوَ حَاصِلٌ لَنَا^(٢) بِلَا نَظَرٍ كَتَّصَوُّرِ (الحرارة والبرودة) ، وَمِنْهَا مَا هُوَ

﴿ حَاشِيَةُ الْبِيْنَجَوِيْنِي ﴾

قوله: (صِرَاحَةٌ إِضَافِيَّةٌ) أَي: بِالنَّسْبَةِ إِلَى انْقِسَامِ التَّصَوُّرِ وَالتَّصَدِيقِ ، فَافْهَمْ .
(شَامِلِي) .

قوله (هَذِهِ الْقِسْمَةَ): كَالْقِسْمَةِ السَّابِقَةِ^(٣) .

قوله (بَدِيهِيَّةٌ): بَدَاهَةٌ انْقِسَامِ التَّصَوُّرِ إِلَى الضَّرُورِيِّ وَالنَّظَرِيِّ كَانْقِسَامِ
التَّصَدِيقِ إِلَيْهِمَا مُسَلِّمَةً^(٤) ، بِخِلَافِ انْقِسَامِ الْأَوَّلِ إِلَى الضَّرُورِيِّ وَالْمَكْتَسَبِ ، وَلِذَا
ذَهَبَ الْإِمَامُ الرَّازِي^(٥) إِلَى أَنَّ: بَعْضَ التَّصَوُّرَاتِ بَدِيهِيَّةٌ وَبَعْضُهَا مَمْتَنَعُ الْاِكْتِسَابِ ،
مُسْتَدَلًّا بِقِيَاسِ مُسْتَقِيمٍ مُؤَلَّفٍ مِنْ مُنْفَصِلَةٍ ذَاتِ جَزْئَيْنِ وَمِنْ حَمَلِيَّتَيْنِ ، هُوَ أَنْ يُقَالَ:
الْمَطْلُوبُ التَّصَوُّرِيُّ إِمَّا مُشْعُورٌ بِهِ وَإِمَّا غَيْرُ مُشْعُورٍ بِهِ ، وَكُلُّ مُشْعُورٍ بِهِ يَمْتَنَعُ طَلْبَهُ ،

(١) فِي نَسْخَةِ (م) وَ(ض) ، لَا تَحْتَاجُ ، أَحْمَدُ .

(٢) فِي نَسْخَةِ (م) وَ(ض) وَ(ر) ، سَقَطَ قَوْلُهُ (لَنَا) فِي الْمَوَاضِعِ الْأَرْبَعَةِ ، أَحْمَدُ .

(٣) أَي: تَقْسِيمِ الْعِلْمِ إِلَى التَّصَدِيقِ وَالتَّصَوُّرِ ، طَاهِرُ .

(٤) قَوْلُهُ: (بَدَاهَةٌ) مُبْتَدَأٌ وَقَوْلُهُ: (مُسَلِّمَةً) خَيْرُهُ ، طَاهِرُ .

(٥) الْفَخْرُ الرَّازِي (٥٤٤ - ٦٠٦ هـ) ، هُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِ بْنِ الْحَسَنِ ، الْإِمَامُ الْمُفَسِّرُ الْعَالِمُ
بِالْمَعْقُولِ وَالْمَنْقُولِ ، أَصْلُهُ مِنْ طَبْرِسْتَانَ ، مِنْ تَصَانِيفِهِ: (مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ) فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ،
(مَعَالِمُ أَصُولِ الدِّينِ) ، وَ(مَحْصُلُ أَفْكَارِ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ مِنْ الْعُلَمَاءِ وَالْحُكَمَاءِ
وَالْمُتَكَلِّمِينَ) ، وَ(أَسَاسُ التَّقْدِيسِ) ، وَ(الْمَحْصُولُ فِي عِلْمِ الْأَصُولِ) وَ(نَهَايَةُ الْاِيجَازِ فِي دِرَايَةِ
الْاِعْجَازِ) فِي الْبَلَاغَةِ ، وَ(مُنَاقِبُ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ) ، وَغَيْرُهَا . يَنْظُرُ الْأَعْلَامُ لِلزَّرْكَلِيِّ ، مَادَّة: مُحَمَّدُ
بْنُ عَمْرِ بْنِ الْحَسَنِ ، أَبُو بَكْرٍ .

.....

التحفة الشاهجانية

حاصلٌ لنا بالنظر والفكر كتصوّر (حقيقة الملك والجنّ)، وكذا من التصديقات ما يحصل لنا بلا نظرٍ كالتصديق بـ(أنّ الشمس مشرقةٌ والنار محرقةٌ)، ومنها: ما يحصل لنا بالنظر كالتصديق بـ(أنّ العالم حادثٌ والصانع موجودٌ).

حاشية البينجويني

وكلُّ غير مشعورٍ به يمتنع طلبه، فالمطلوب التصوريُّ يمتنع طلبه^(١).

قوله (وكذا من التصديقات ما يحصل لنا بلا نظرٍ): النظر والفكر مترادفان، على ما قاله ناقد المحصل^(٢) حيث قال: والمشهور في تعريفهما ترتيب أمور معلومة للتأدي^(٣) إلى المجهول، واعترض عليه: بأنّه يخرج منه التعريف بالمفرد كالفصل وحده والخاصّة وحدها، وأجيب: بأنّ التعريف بالمفرد إنما يكون بالمشتقات، وهي مركبةٌ من جهة اشتمالها على الذات والصفة، اشتمال الدال على المدلول، أو من جهة أنّها أعمُّ بحسب المفهوم من المعرّف.

قوله (والصانع موجودٌ): العالم موجودٌ؛ لأنّه مصنوعٌ، وكلُّ مصنوعٍ يدلُّ على وجود الصانع، فالعالم يدلُّ على وجود الصانع.

(١) تصوره، نسخة (ش)، أحمد.

(٢) محصل أفكار لمتقدمين والمتأخرين من الحكماء والمتكلمين، للإمام فخر الدين محمد بن عمر الرازي، ولخصه المحقق نصير الدين الطوسي وسماه تلخيص المحصل، كشف الظنون (١٦١٤/٢)، ولم نثر على تأليف باسم نقد المحصل ولعله أراد به المحقق الطوسي في تلخيصه، طاهر.

(٣) سقط من قوله (النظر والفكر) إلى هنا في نسخة (ك)، وأثبتناها من (ج)، أحمد.

وَهُوَ: مَلَاخِظَةُ الْمَعْقُولِ لِتَحْصِيلِ الْمَجْهُولِ.

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (وَهُوَ مَلَاخِظَةُ الْمَعْقُولِ): أي: النَّظْرُ تَوَجُّهُ النَّفْسِ نَحْوَ الْأَمْرِ الْمَعْقُولِ،
أي: الْمَعْلُومِ^(١)؛ لِتَحْصِيلِ أَمْرٍ غَيْرِ مَعْلُومٍ، وَفِي الْعُدُولِ عَنْ لَفْظِ (الْمَعْلُومِ) إِلَى
(الْمَعْقُولِ) فَوَائِدُ:

١ - مِنْهَا: التَّحَرُّزُ

﴿ حَاشِيَةُ الْبِيَنْجَوِينِيِّ ﴾

قوله (أي: النَّظْرُ تَوَجُّهُ النَّفْسِ): هَذَا ظَاهِرٌ فِي أَنَّ النَّظْرَ هُوَ الْحَرَكَةُ الْأُولَى،
لَا مَجْمُوعَ الْحَرَكَتَيْنِ، كَمَا هُوَ مَذْهَبُ الْمُتَقَدِّمِينَ، وَلَا التَّرْتِيبَ اللَّازِمَ لِلْحَرَكَةِ
الثَّانِيَةِ، كَمَا هُوَ مَذْهَبُ الْمُتَأَخِّرِينَ، وَلَا الْأُمُورَ الْمُرْتَبَّةَ، كَمَا هُوَ عِنْدَ الْإِمَامِ
الرَّازِيِّ^(٢)، فَلَا بَدَّ أَنْ يَسْنَدَ إِخْرَاجَ الْحَدْسِ إِلَى الْقَصْدِ^(٣).

قوله (القصْد): وَهُوَ ظَهُورُ الْمَبَادِي وَالْمَطَالِبِ لِلذَّهْنِ دَفْعَةً. (مِنْهُ)

قوله (نَحْوَ الْأَمْرِ الْمَعْقُولِ): التَّصَوُّرِيُّ أَوْ التَّصَدِيقِيُّ، أَوْ الْمَظْنُونُ أَوْ
الْمَجْهُولُ جَهْلًا مَرَكَّبًا، أَوْ التَّقْلِيدِيُّ أَوْ الْيَقِينِيُّ.

قوله (مِنْهَا: التَّحَرُّزُ): هَذَا التَّحَرُّزُ لَوْ وَجِبَ، إِنَّمَا يَجِبُ لَوْ كَانَ الْإِطْلَاقُ عَلَى

(١) فِي نَسْخَةِ (م) وَ(ض) وَ(ر)، سَقَطَ قَوْلُهُ (الْمَعْقُولِ أَيْ)، أَحْمَدُ.

(٢) مَحْصَلُ أَفْكَارِ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالتَّأَخِّرِينَ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالحُكَمَاءِ وَالتَّكَلِّمِينَ، لِلْعَالِمِ الْمَدْقِقِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ
مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْحَسَنِ الشَّهِيرِ بِالْفَخْرِ الرَّازِيِّ (ت: ٦٠٦ هـ)، الْمَطْبَعَةُ الْحُسَيْنِيَّةُ، الْقَاهِرَةُ،
مِصْرَ، ط ١، د. ت: ٢٣، طَاهِرُ.

(٣) الْمُرَادُ مِنَ الْمَلَاخِظَةِ مَا هُوَ بِالِاخْتِيَارِ، فَيُخْرِجُ الْمَلَاخِظَاتِ الْاضْطِرَارِيَّةَ فِي الْحَدْسِيَّاتِ مِمَّا كَانَ
الْحُكْمُ فِيهَا بِوَسْطَةِ الْقِيَاسِ الْخَفِيِّ الْحَاصِلِ دَفْعَةً بِالِاضْطِرَارِ لَا بِالِاخْتِيَارِ، الْبِرْهَانُ، حَوَاشِي
(مِنْهُ)، الْعَلَّامَةُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُصْطَفَى الْمَعْرُوفِ بِشَيْخِ زَادَةَ الْكَلَنْبُوبِيِّ (ت: ١٢٠٥ هـ)، مَطْبَعَةُ
السَّعَادَةِ، تَحْتَ إِدَارَةِ فَرْجِ اللَّهِ ذَكِيِّ الْكُرْدِيِّ، الْقَاهِرَةُ، مِصْرَ، د. ت: ص: ١٣، طَاهِرُ.

التحفة الشاهجانية ﴿﴾

عَنْ اسْتِعْمَالِ اللَّفْظِ الْمَشْتَرَكِ فِي التَّعْرِيفِ .

حاشية البينجويني ﴿﴾

اليقين كالإطلاق على مطلق الإدراك من أوضاع هذا الفن، أمّا لو كان إطلاقاً لغويّاً، أو من أوضاع فنّ آخر فلا، قاله عصام (١)(٢).

قوله (عن استعمال): وإن أمكن الجواب: بأن استعماله عند عدم وجود القرينة جائز، وهنا قد وجدت، إذ المعلوم سابقاً من كلام المصنّف: هو العلم بمعنى مطلق الإدراك.

قوله (المشترك): بين مطلق الإدراك الشامل للتصوّر والتّصديق بأقسامه، وبين اليقين.

قوله (في التّعريف): قد يقال: كما أنّ العلم مشتركٌ لفظيٌّ كذلك الجهل، فلو كانت فائدة العدول التّحرّز عن استعمال اللفظ المشترك، لوجب العدول عن لفظ المجهول أيضاً.

قوله: (كذلك الجهل): أجيب: بأنّ القرينة إذا دلّت على تعيين المراد من

(١) هو إبراهيم بن محمد بن عرب شاه الإسفراييني الملقب بعصام الدين، ولد في إسفرايين من قرى خراسان سنة (٨٧٣ هـ)، كان أبوه قاضياً فتعلم واشتهر، وتوفي بسمرقند سنة (٩٤٥ هـ)، له: ميزان الأدب، وحاشية على تفسير البيضاوي، وحاشية على شرح الشمسية، وشرح رسالة الوضع للإيجي، وغيرها، ينظر الأعلام للزركلي: ٦٦/١، أبوبكر.

(٢) شروح الشمسية، يحتوي على الشمسية، تأليف نجم الدين علي بن عمر بن علي الشهير بالكتاب القزويني (ت: ٦٧٥ هـ)، وشرحه لمحمد (أو محمود) بن محمد الرازي الشهير بقطب الدين، (ت: ٧٦٦ هـ)، وحاشية المحقق السيد الشريف علي بن محمد الجرجاني (ت: ٨١٦ هـ)، وحاشية العلامة عبد الحكيم السالكوتي (ت: ١٠٧٦ هـ)، حاشية المولى عصام الدين الإسفراييني (ت: ٨٧٣ هـ)، وغيرها من الحواشي: ١١٧/١، طاهر.

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

٢ - ومنها: التَّنْبِيهُ عَلَى أَنَّ الفِكرَ إِنَّمَا يَجْرِي فِي المَعقولاتِ ، أَي: الأُمُورِ الكَلِّيَّةِ الحاصِلَةِ فِي العَقْلِ ، دُونَ الأُمُورِ الجَزئِيَّةِ^(١) ، فَإِنَّ الجَزئِيَّ لا يَكُونُ كاسِباً ، ولا مَكْتَسَباً .

٣ - ومنها: رِعايَةُ السَّجَعِ .

﴿ حاشية البينجويني ﴾

العلم تَعَيَّنَ مَعْنَى الجَهِلِ أيضاً ؛ لِذا لَمْ يَتَعَرَّضْ سِوَى لَه ، وَجِوابه هَكَذا ، أَفادني الأَسْتاذُ الفاضِلُ . (بِشْتِي) .

قوله (دُونَ الأُمُورِ الجَزئِيَّةِ): فَإِنَّ تَوَجُّهَ النَّفْسِ إِلَيْها لا يَسْمَى فِكرًا ، بَلْ تَخْيِلاً ، قاله الجلال المحليُّ فِي شرح جَمع الجِوامِعِ^(٢) .



(١) فِي نَسْخَةِ (م) ، دُونَ الأَمْرِ الجَزئِي ، أَحْمَد .

(٢) شرح جَمع الجِوامِعِ بِحاشِيَةِ العِطار (١/١٨٤ - ١٨٧) ، طامِر .

فَصْلٌ

بَيَانُ الْحَاجَةِ لِلْمَنْطِقِ

..... وَقَدْ يَقَعُ فِيهِ الْخَطَأُ

التحفة الشاهجانية

قوله (وَقَدْ يَقَعُ فِيهِ الْخَطَأُ): بدليل أَنَّ الْفِكْرَ قَدْ يَنْتَهِي إِلَى نَتِيجَةٍ كـ(حدوثِ الْعَالَمِ)، وَقَدْ يَنْتَهِي إِلَى نَقِيضِهَا كـ(قَدَمِ الْعَالَمِ)، فَأَحَدُ الْفِكْرَيْنِ خَطَأٌ حِينُذِ لَا مُحَالَةَ، وَإِلَّا لَزِمَ اجْتِمَاعُ النَّقِيضَيْنِ.

فَلَا بَدَّ مِنْ قَاعِدَةٍ كَلِّيَّةٍ^(١) لَوْ رُوعِيَتْ لَمْ يَقَعِ الْخَطَأُ فِي الْفِكْرِ، وَهُوَ الْمَنْطِقُ.

حاشية البينجويني

قوله (وَقَدْ يَقَعُ فِيهِ الْخَطَأُ): أقول: يلزم من وقوع الخطأ شائعاً مستمراً، عدم كفاية الفطرة في العصمة، إذ لو كانت لما وقع كذلك، ولما لم يمكن عدُّ الجزئيات بسهولةٍ إلا بضابطةٍ لها، واختيار الطريق السهل الدافع للخطأ عنها من العقلاء فاحتيج... الخ.

قوله (الفكر): التصديقي.

قوله (وَاللَّزْمُ اجْتِمَاعُ النَّقِيضَيْنِ): هذا النَّفْيُ مَتَوَجِّهٌُ إِلَى الْقَيْدِ فَقَطْ.

قوله (فَلَا بَدَّ): تَفْرِيعٌ مِنْ رَفْعِ الْمَقْدَّمِ.

قوله (كَلِّيَّةٌ): بَيَانٌ لِلْوَاقِعِ.

(١) والمنطق قواعد، والإفراد باعتبار الحاصل من مراعاتها وهي العصمة، أحمد.

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

فقد ثبتَ احتياجُ النَّاسِ إلى المنطقِ في العِصْمَةِ عَنِ الخَطَأِ فِي الفِكرِ بثلاثِ مقدّماتٍ:
المقدّمةُ الأولى^(١): إِنَّ العِلْمَ إمَّا تصوُّرٌ، وإمَّا تصديقٌ.

المقدّمةُ الثّانيةُ: إِنَّ كلاًّ منهما إمَّا أَنْ يحصلَ بلا نظرٍ، أو يحصلَ بالنّظرِ.

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (فقد ثبتَ احتياجُ النَّاسِ): أي: أوساط النَّاسِ، دون أعاليمهم الذين لهم
النفوس القدسيّة ويعرفون الأشياء بلا دليلٍ، ودون الأدنى الذين لا يعرفون القاعدة.
قوله (إلى المنطقِ): بقسميه.

قوله (بقسميه): أي: التّصوُّر والتّصديق. (منه)

قوله (بثلاثِ مقدّماتٍ): اثنتان منها - أعني: الأوّلين - بديهيتان، بخلاف
الأخيرة، فإنّها نظريّة.

قوله (الثّانيةُ: إِنَّ كلاًّ منهما.. اه): وهذه في قوّة مقدّمتين، إحدیهما: أَنْ كلاًّ
منهما ضروريٌّ ونظريٌّ، والثّانية: أَنْ النّظريّ يحصل من الضروريّ، فإثبات
الإحتياج حقيقة بأربع مقدّمات، بل بخمس، خامسها: أَنْ بداهة العقل غير كافية
لمعرفة الخطأ في الفكر.

قوله (إمّا أَنْ يحصلَ): كأنّ هذا من الحصول والثّاني من التحصيل؛ ولذا لم
يقُل: أو بالنظر^(٢) بدون ذكر يحصل بالتشديد، حتّى يكون في حيز يحصل بالتخفيف
من جهة العطف، بل قال: أو يحصل، ليثبت مغايرة الجملتين المقصودين لهما؛

(١) في نسخة (م) و(ض) و(ر)، سقط قوله (المقدمة) في المواضع الثلاثة، أحمد.

(٢) سقط من قوله (كأن هذا) إلى هنا في نسخة (ش)، وأثبتناها من نسختي (ك و ج)، أحمد.

التحفة الشاهجانية

المقدِّمةُ الثالثةُ: إِنَّ النَّظْرَ^(١) قَدْ يَقَعُ فِيهِ الْخَطَأُ.

فهذه المقدماتُ الثلاثُ تفيدُ احتياجَ النَّاسِ فِي التَّحَرُّزِ عَنِ الْخَطَأِ فِي الْفِكْرِ إِلَى قَانُونٍ، وَذَلِكَ هُوَ الْمَنْطِقُ، وَعُلْمَ مَنْ هَذَا تَعْرِيفُ الْمَنْطِقِ أَيْضاً بِأَنَّهُ: (قَانُونٌ تَعَصُّمٌ مَرَاعَاتُهَا)^(٢) الذَّهْنَ عَنِ الْخَطَأِ فِي الْفِكْرِ).

حاشية البينجويني

لأنَّ الأولى ناظرٌ إلى البديهيِّ، والثَّاني إلى النظريِّ.

قوله (إِنَّ النَّظْرَ قَدْ يَقَعُ فِيهِ الْخَطَأُ): وكلُّ ما يقع فيه الخطأ لا بدَّ من قانونٍ للتحرُّزِ عنه.

قوله (أَيْضاً): أي كما علِّم بيان الإحتياج إليه.

قوله (بأنه قانون): الأولى بقانون.

قوله (الأولى بقانون): إذ يفهم أخذ المرسوم من الرسم. (بشَّيبي).

قوله (عَنِ الْخَطَأِ): أي مادَّة أو صورة.

قوله (فِي الْفِكْرِ): الجزئيِّ المندرج تحت موضوع تلك القوانين، تدبَّر.

(١) في نسخة (ض)، إن الفكر، أحمد.

(٢) قوله (مراعاتها): إشارة إلى أن المنطق وإن كان له مدخل في العصمة إلا أنه ليس مما لا تنفك العصمة عنه عادة، بخلاف المراعات فإنها لا تنفك عنها العصمة عن الخطأ في الفكر بحسب الظاهر، وإن جاز عقلا، أحمد.

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

فَهَهُنَا عَلِمَ أَمْرَانِ مِنَ الْأُمُورِ الثَّلَاثَةِ الَّتِي وُضِعَتِ الْمَقَدِّمَةُ لِبَيَانِهَا ، وَبَقِيَ الْكَلَامُ فِي الْأَمْرِ الثَّلَاثِ ، وَهُوَ : تَحْقِيقُ أَنَّ مَوْضُوعَ الْمَنْطِقِ مَاذَا ؟
فَأَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ (وَمَوْضُوعُهُ... إلخ).

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (عَلِمَ): بمعنى: مطلق الإدراك؛ ليشمل تصوّر الرّسم والتّصديق بالاحتياج.

قوله: (بمعنى: مطلق): بل هنا بمعنى مجرد الحصول في الذهن ، بقرينة كون الأمرين عبارة عن تصوّر العلم والتّصديق بغايته ؛ لأنّ الظاهر من الأمور الثلاثة الآتية هي الإدراكات التي وضعت لها مقدّمة العلم ؛ لأنّ مقدّمة الكتاب ليست موضوعاً لمدرجات تلك الإدراكات فقط . (الجروستاني).

قوله (أمران): من المرسوم ، واحتياج النّاس ، لأنّ إدراكهما لفظياً علم .

قوله (الثلاثة): التي هي مدرجات .

قوله (المقدّمة): أي: مقدّمة الكتاب .

قوله (لبيانها): أي: لإدراكها تصوّراً أو تصديقاً .

قوله (الأمر الثالث): وهو موضوعيّة الموضوع .

قوله (وهو): أي: التّصديق بموضوعيّة... اه ففي الضمير استخدام^(١).

قوله (وهو: تحقيق): أي: التّصديق بجواب.. اه .

(١) حيث أريد بمرجع الضمير معنى ، وبالضمير الراجع إليه معنى آخر ، طاهر .

فَاحْتِيجَ إِلَى قَانُونٍ تَعْصِمُ مَرَاعَاتِهَا عَنْهُ وَهُوَ الْمَنْطِقُ .

التحفة الشاهجانية

قوله (قَانُونٍ): هو^(١) لفظٌ يونانيٌّ، أو لفظٌ سريانيٌّ موضوعٌ في الأصلِ لمِسْطَرِ الكِتَابَةِ، وفي الاصطلاحِ: (قَضِيَّةٌ كَلِيَّةٌ تُعْرَفُ مِنْهَا أَحْكَامُ جَزَائِيَّاتِ مَوْضُوعِهَا)، كقولِ النُّحَاةِ: (كُلُّ فَاعِلٍ مَرْفُوعٌ)، فَإِنَّهُ حُكْمٌ كَلِّيٌّ يُعَلِّمُ مِنْهُ أَحْكَامُ جَزَائِيَّاتِ الْفَاعِلِ .

حاشية البيهقوني

قوله (تَعْصِمُ): العاصم القانون، والمراعاة شرطٌ، ففي الإسناد مجازٌ ارتكبه إشارةً بشدَّةِ الاحتياجِ إلى الشرطِ، تأمل .

قوله: (تَأَمَّلْ): لعلَّ وجهه: أن نسبة العصمة إلى نفس القانون مجازٌ أيضاً . (منه).

قوله (فَإِنَّهُ حُكْمٌ): حمل الجزء الأشرف على الكلِّ .

قوله (على الكلِّ): أعني: النسبة، فإنَّ الحكم يطلق على النسبة غالباً . (منه).



(١) في نسخة (م) و(ض) و(ر)، القانون لفظ، أحمد .

فَصْلٌ مَوْضُوعُ الْمَنْطِقِ

وَمَوْضُوعُهُ:

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (وَمَوْضُوعُهُ): موضوعُ العِلْمِ: مَا يُبْحَثُ فِيهِ عَنْ عَوَارِضِ الذَّاتِيَّةِ.

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (موضوعُ العِلْمِ): إِنَّمَا عَرَّفَ مَطْلُقَ الْمَوْضُوعِ ؛ لكونه عنوان موضوع المنطق ، فيكون موقوفاً عليه للتصديق ، وليضمَّ القضيةَ الحاصلة من طرد التعريف إلى صغرى هي قولنا: (المعلوم التَّصَوُّرِيُّ والتَّصْدِيقِيُّ ما يبحث في المنطق عن عوارضه الذَّاتِيَّةِ) ، فيحصل قياسٌ من الشكل الأوَّل مثبتٌ لذلك التَّصْدِيقِ .

قوله (فيكون موقوفاً عليه للتصديق): لَأَنَّهُ فِي رَتْبَةِ الرَّابِعِ ، حَاصِلٌ بِأَن يَتَصَوَّرَ الْمَوْضُوعَ وَالْمَحْمُولَ وَالنِّسْبَةَ ، ثُمَّ التَّصْدِيقَ ، فثَبَتَ أَنَّ الْمَفْهُومَ مَوْقُوفٌ عَلَيْهِ لِلتَّصْدِيقِ ، وَمَعْنَى الطَّرْدِ وَالْمَنْعِ وَاحِدٌ ، فَيَقَالُ: كُلُّ مَا صَدَقَ عَلَيْهِ الْمَعْرَفُ صَدَقَ عَلَيْهِ الْمَعْرَفُ . (منه) .

قوله (لذلك التَّصْدِيقِ): أَي: بِمَوْضُوعِيَّةِ الْمَوْضُوعِ لِهَذَا الْعِلْمِ . (منه) .

قوله (عَنْ عَوَارِضِ الذَّاتِيَّةِ): أَي: لَا عَنْ ذَاتِيَّاتِهِ .

قوله (الذَّاتِيَّةِ): أَي: لَا الْغَرِيبَةَ .

قوله (عَنْ عَوَارِضِ الذَّاتِيَّةِ): أَي: الْمَنْسُوبَةَ إِلَى ذَاتِ الْمَوْضُوعِ ، لِأَحَقَّةِ إِمَّا لِدَاتِهِ ، أَوْ لِحِزَّتِهِ الْأَخْصِ^(١) ، أَوْ خَارِجِهِ الْمَسَاوِي حَمَلًا ، أَوْ وَجُودًا لِنِسْبَةِ الْمَقْتَضِي

(١) أَي: الْأَخْصِ مِنْ حِزَّتِهِ الْآخَرِ ، وَإِلَّا فَهُوَ مَسَاوٍ لِلْمَعْرُوضِ ، يَدُلُّ عَلَيْهِ تَمَثُّلُهُ بِالْمَتَكَلِّمِ الْلاحِقِ لِلْإِنْسَانِ بِوَسْطَةِ حِزَّتِهِ وَهُوَ: النَّاطِقُ ، أَحْمَدُ .

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

والعرضُ الذاتِيُّ: مَا يَعْرَضُ الشَّيْءُ إِمَّا أَوَّلًا وبالذَّاتِ ك(التَّعَجَّبِ) ^(١) الَّلَّاحِقِ لِلإِنسَانِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ إِنسَانٌ، وَإِمَّا بِوَاسِطَةِ أَمْرٍ مَسَاوٍ لذلِكَ الشَّيْءِ ك(الضَّحِكِ) ^(٢) الَّذِي يَعْرَضُ حَقِيقَةً لِلْمُتَعَجَّبِ ^(٣)، ثُمَّ يُنْسَبُ عَرُوضُهُ إِلَى الإِنسَانِ بِالْعَرَضِ

﴿ حاشية البنجوني ﴾

المساوي إلى المقتضى، الأوَّل: كالمتعجب الَّلَّاحِقُ للإِنسان، فلا واسطة في العروض فيه، وإن كان فيه واسطةٌ في الثُّبوتِ، أو الإثباتِ، والثَّاني: كالمتكلم الَّلَّاحِقُ له بواسطة النَّاطِقِ، والثالث: كالضاحك الَّلَّاحِقُ له بواسطة المتعجبِ، والرَّابع: كالمتلون الَّلَّاحِقُ للجسم بواسطة السَّطْحِ المساوي له وجوداً المباين له حملاً، ففي الثلاثة الأخيرة عروضٌ واحدٌ للواسطة حقيقةً، ولذِها مجازاً، ففيها واسطةٌ في الثُّبوتِ والعروض وكذا في الإثباتِ، إن لم يكن ثبوتها بديهيّاً.

قوله (أَوَّلًا وبالذَّاتِ): أي: بدون واسطةٍ في العروض، سواءً وجدت واسطةٌ أو لا، كالواسطة في الإثباتِ، والأولى: هي عدم كون الواسطة متَّصفاً بالذي اتَّصف به الشَّيْءُ، بخلاف الثَّانية.

قوله (مِنْ حَيْثُ): الحَيْثِيَّةُ للتعليل.

قوله (أَمْرٍ مَسَاوٍ): جزءاً أو خارجاً، في الحمل أو في الوجود، فيشمل التَّعْرِيفَ اللَّوْنِ الَّلَّاحِقَ للجسم بواسطة السَّطْحِ المباين له في الحمل المساوي له

(١) قوله (كالتعجب): وهو إما الهيئة الانفعالية وهو لا يعرض للإنسان من حيث ذاته بل من حيث هو ناطق، أو هو بمعنى إدراك الأمور الغريبة وهو العارض للإنسان من حيث ذاته، أحمد.

(٢) قوله (كالضحك): من قبيل ذكر المبدأ وإرادة المشتق، أي: الضاحك لأن المراد هنا بالعروض هو الحمل بالمواطاة، أي: حمل هو هو، فيقال: الإنسان ضاحك لا ضحك، أحمد.

(٣) (للتعجب) في نسخ: (ك و ط ١ و ط ٢) والمثبت من جميع النسخ الأخرى، أحمد.

الْمَعْلُومُ التَّصَوُّرِيُّ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

والمجاز^(١)، فافهم.

قوله (الْمَعْلُومُ التَّصَوُّرِيُّ): اعلم: أنَّ موضوعَ المنطقِ هو: المَعْرِفُ والحِجَّةُ. أمَّا المَعْرِفُ فهو: عِبَارَةٌ عَنِ المَعْلُومِ التَّصَوُّرِيِّ، ولكنْ لا مُطْلَقاً، بلْ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ يُوَصِّلُ إِلَى المَجْهُولِ التَّصَوُّرِيِّ ك(الْحَيَوَانَ النَّاطِقِ) المَوْصِلِ إِلَى تَصَوُّرِ

﴿ حَاشِيَةُ البينجويني ﴾

في الوجود.

قوله (فافهم): لعل وجهه: أَنَّهُ مَا تَعَرَّضَ لِلأَمْرِ اللَّاحِقِ لِلشَّيْءِ بِوِاسِطَةِ الجِزْءِ الأَعْمِ^(٢) أَوْ المَسَاوِي^(٣).

قوله (هو: المَعْرِفُ): فقولهم: الجنس موقوفٌ عليه الإيصالُ بالكنه، في قوَّةِ أن يُقال: الحدُّ يترَكَّبُ مِنْ مَوْقُوفٍ عَلَيْهِ الإيصالُ.

قوله (مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ يُوَصِّلُ): أي: مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ يَسْتَعِدُّ لِلإيصالِ، فَقَدْ يردُ أَنَّ الإيصالَ مَحْمُولِ المَسَائِلِ فلا يَكُونُ قِيداً لِلْمَوْضُوعِ.

قوله: (للإيصال): فالقيد هو الإيصال بالإمكان، والمحمول الإيصال بالفعل. (شاملي).

قوله: (فلا يكون قيداً): لأنَّ الموضوع مع قيده لا بدَّ أن يكون مسلَّم الثبوت، فافهم. (شاملي).

قوله (مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ يُوَصِّلُ): أي: يَسْتَعِدُّ لِأَن يُوَصِّلَ، فَظَهَرَ مَغَايِرَةَ القيدِ

(١) قوله (بالعرض والمجاز): أي بالتبع والواسطة، لا أولاً وبالذات، أحمد.

(٢) ولعله لم يتعرض للأعم للخلاف في ذلك، أو جرياً على مذهب المتأخرين، أحمد.

(٣) والظاهر أنه قد تعرض له بقوله: وإما بواسطة أمر مساوٍ... إلخ، إذ المساوي أعم من الجزء والخارج، والتمثيل بالضحك لا يقيد، أحمد.

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

(الإنسانِ) ، وأمّا المعلومُ التَّصَوُّرِيُّ الذي لا يُوصَلُ إلى المجهولِ التَّصَوُّرِيِّ ، فلا يُسَمَّى مُعَرِّفًا ، والمنطقيُّ لا يَبْحَثُ عنه كـ(الأُمُورِ الجَزَائِيَّةِ المَعْلُومَةِ) ، نحو: (زيد وعمر) .

وأمّا الحُجَّةُ فهي: عبارة^(١) عَنِ المَعْلُومِ التَّصَدِيقِيِّ ، لكنْ لا مُطْلَقًا أَيضًا ، بل مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ يُوَصَلُ إِلَى المَجْهُولِ^(٢) التَّصَدِيقِيِّ ، كقولنا: (العالمُ متغيِّرٌ ، وكلُّ متغيِّرٍ

﴿ حاشية البنجوني ﴾

للمحمول ، وكذا قوله الآتي ، تأمل .

قوله (لأن يوصل): سواء كان تحقُّقًا أو انتفاءً ، فالقول: بأنَّ التَّعْرِيفَ بِالْأَعْمِّ لا يوصل ، داخلٌ في مسائل المنطق . (منه) .

قوله (تأمل): لعلَّ وجهه: أنَّ ظهور الفرق بين القيد المحمول محمولٌ على تقدير القيد ، وهي: الإمكان والفعل ، وإلَّا فالاعتراض باقٍ ، وكذا في قوله الآتي . (منه) .

قوله (لا يوصل): أو يوصل لكن لا من تلك الحيثية ، بل من حيث إنه موجودٌ في الذهن صورته ، وإنه في الذهن مطابقٌ لما في الخارج أولاً ، إلى غير ذلك .

قوله (لا يوصل): أي: أصلاً ، كمثال المحشي ، أو إيصالاً لا قريباً ، كما في الكليات الخمس .

قوله (لا يبحث عنه): أي: أصلاً ، أو بالنظر إلى الحقيقة ، وإن بحث عنه بالنظر إلى الظاهر .

قوله (إنه يوصل): أي: يستعدُّ لأن يوصل .

(١) في نسخة (ض) ، فعبارة ، أحمد .

(٢) في نسخة (ض) و(ر) ، المطلوب ، أحمد .

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

حَادِثُ) الموصولِ إِلَى التَّصْدِيقِ بقولنا: (العالمُ حَادِثٌ).

وَأَمَّا مَا لَا يُوَصَّلُ كقولنا: (النارُ حَارَّةٌ)، مثلاً، فليسَ بِحِجَّةٍ، والمنطقيُّ لَا يَنْظُرُ فِيهِ، بلِ المنطقيُّ يَبْحَثُ عَنِ المَعْرِفِ والحِجَّةِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُمَا كَيْفَ يَنْبَغِي^(١) أَنْ يُتَرْتَّبَا حَتَّى يُوَصَّلَا إِلَى المَجْهُولِ.

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (مَا لَا يُوَصَّلُ): أَي: إِصْلَاحاً قَرِيباً، وَإِلَّا فَيُمْكِنُ أَنْ يَجْعَلَ صَغْرَى قِيَاسٍ.
قوله (يَبْحَثُ): بِالذَّاتِ.

قوله (مَنْ حَيْثُ إِنَّهُمَا): وَهُوَ عَلَى مَا قَالَه عَبْدُ الحَكِيمِ^(٢): ظَرْفٌ يَبْحَثُ، وَالمَرَادُ بِالحِثِّيَّةِ مَا يَقَعُ جَوَاباً لِسُؤَالٍ بـ (كَيْفَ)، أَعْنِي: الهَيْئَةُ المَخْصُوصَةُ الَّتِي بِهَا يَحْصُلُ الحَدُّ أَوْ الرِّسْمُ بِالفِعْلِ، وَالَّتِي بِهَا يَحْصُلُ الأشْكَالُ الأَرْبَعَةُ وَغَيْرَهَا، ذَكَرَ ذَلِكَ إِشَارَةً إِلَى مَا يَفِيدُ قَيْدَ المَوْضُوعِ، أَعْنِي: اسْتِعْدَادَ الإِصْطِلَاقِ، وَليسَ بَيَاناً لِلْمَبْحُوثِ عَنْهُ، إِذِ المَبْحُوثُ عَنْهُ هُوَ الإِصْطِلَاقُ، فَالمُضَافُ عَلَى قَوْلِهِ: (مَنْ المَعْرِفِ .. اه) مَحْذُوفٌ، وَالتَّقْدِيرُ: عَنِ أَحْوَالِ المَعْرِفِ والحِجَّةِ.

قوله (كَيْفَ يَنْبَغِي أَنْ يُتَرْتَّبَا): حَاصِلُ مَا ذَكَرْنَا فِي المَوْضِعَيْنِ: أَنَّ النِّظَرَ المَنْطِقِيَّ مَقْصُورٌ عَلَى البَحْثِ عَنِ الكَلِّيَّاتِ المَعْلُومَةِ الكَاسِبَةِ فَلَا بَحْثَ لَهُ عَنِ

(١) قوله (ينبغي): وإنما لم يقل: يجب؛ ليشمل الوجوب الاستحساني وغيره، لأن ترتيب الحجّة واجب والمعرف استحساني، ولو اختار لفظ الوجوب لشمّلها أيضاً بالتعميم للاستحساني وغيره، أحمد.

(٢) عبد الحكيم بن شمس الدين الهندي السيلكوتي البنجابي، كان مكرماً عند السلطان (شاهجان)، له: حاشية على تفسير البيضاوي، وحاشية على شرح العقائد النسفية، وحاشية على شرح الشمسية، وحاشية على المطول، توفي (١٠٧٦ هـ)، ينظر الأعلام للزركلي: ٢٨٣/٣، أبو بكر.

والتَّصْدِيقِيُّ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ يُوصِلُ إِلَى مَطْلُوبٍ تَصَوُّرِيٍّ فَيَسْمَى مُعَرِّفًا، أَوْ
تَصْدِيقِيٍّ فَيَسْمَى حُجَّةً.

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (مُعرِّفًا): لأنه يعرِّفُ، ويبينُ حالَ (١) المجهولِ التصوريِّ.

قوله (حُجَّةً): لأنها تصيرُ سبباً للغلبةِ على الخصمِ، والحجَّةُ في اللُّغةِ:
الغلبةُ، فهذا من قبيلِ تسميةِ السَّببِ باسمِ المُسبِّبِ.

﴿ حاشية البنجوني ﴾

المعلوم كلياً أو جزئياً.

قوله (المعلومة الكاسبة): لا يخفى أنه: لا تنافي بين المعلومية والكاسبية،
بل إنما يكون كاسباً إذا كان معلوماً، ضرورياً أو منتهياً إلى الضروريِّ. (منه).

قوله (مُعرِّفًا... حُجَّةً): يشعر: بأن ملحظه الإيصال القريب، لا ما يعم
البعيد والأبعد، كما هو ملحظ غيره، ليزول تعدُّد الموضوع بقدر الإمكان، فاندفع
ما قاله الدواني (٢): بأن بحث المنطقيِّ في التَّصورات والتَّصديقات لا يختصُّ
بالموصل القريب الذي هو المعرِّف والحجَّة، بل يبحث عن الإيصال البعيد فيهما
والأبعد في التَّصديقات.



(١) في نسخة (م)، ماهية، أحمد.

(٢) محمد بن أسعد الدواني جلال الدين فقيه متكلم منطقي مفسر، ولد بدوان من بلاد كازرون وسكن
شيراز، ولي قضاء فارس، من تصانيفه الكثيرة شرح هياكل النور للسهروردي، الأربعون السلطانية
في الأحكام الربانية، شرح التهذيب للفتازاني، شرح عقائد عضدالدين الإيجي، تعليقه على كتاب
الأنوار في الفقه الشافعي، بنظر معجم المؤلفين (٤٧/١٠ - ٤٨)، طاهر.

المَقْصِدُ الْأَوَّلُ: فِي التَّصَوُّرَاتِ
 الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ: مَبَادِيُ التَّصَوُّرَاتِ
 مَبْحَثُ الدَّلَالَةِ وَأَقْسَامِهَا

المَقْصِدُ الْأَوَّلُ: فِي التَّصَوُّرَاتِ ، دِلَالَةُ اللَّفْظِ عَلَى تَمَامِ مَا وُضِعَ لَهُ مُطَابَقَةٌ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (دِلَالَةُ اللَّفْظِ): قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ نَظَرَ الْمُنْطِقِيِّ بِالذَّاتِ

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (المَقْصِدُ الْأَوَّلُ: فِي التَّصَوُّرَاتِ): قَدَّمَهُ عَلَى التَّصْدِيقِ وَضِعاً؛ لِتَقْدِيمِهِ عَلَيْهِ طَبَعاً، كَذَا قِيلَ، أَقُولُ: هَذَا إِشَارَةٌ إِلَى الصُّغْرَى وَالْكَبْرَى مَطْوِيَّةً، بَيَانُهُ: أَنَّ التَّصَوُّرَ مَقْدَمٌ عَلَى التَّصْدِيقِ طَبَعاً، وَكُلُّ مَا هُوَ كَذَلِكَ وَجِبَ تَقْدِيمُهُ وَضِعاً، تَوَافُقاً بَيْنَ الْوَضْعِ وَالطَّبَعِ، يَنْتِجُ: أَنَّ التَّصَوُّرَ مَقْدَمٌ عَلَى التَّصْدِيقِ وَضِعاً^(١).

قوله (دِلَالَةُ اللَّفْظِ): وَإِنَّمَا قَدَّمَ الدَّلَالََةَ عَلَى اللَّفْظِ، مَعَ أَنَّ الدَّلَالََةَ صِفَةُ اللَّفْظِ، وَاللَّفْظُ مَوْصُوفٌ، وَمَرْتَبَةُ الْمَوْصُوفِ قَبْلَ مَرْتَبَةِ الصِّفَةِ؛ لِأَنَّ اللَّفْظَ قَسْمٌ مِنَ الدَّالِّ، وَمَعْرِفَةُ الدَّالِّ مَوْقُوفٌ عَلَى مَعْرِفَةِ الدَّلَالََةِ؛ لِأَنَّ مَعْرِفَةَ الْمَشْتَقِّ مِنْهُ مَقْدَمٌ عَلَى مَعْرِفَةِ الْمَشْتَقِّ^(٢)، وَإِنَّمَا قَدَّمَ الدَّالَّ عَلَى الْمَدْلُولِ؛ لِأَنَّ الْعِلْمَ بِالِدَّالِّ عِلَّةٌ لِلْعِلْمِ بِالْمَدْلُولِ، وَالْعِلَّةُ مَقْدَمٌ عَلَى الْمَعْلُولِ.

قوله (مُطَابَقَةٌ): وَتَسْمِيَةُ الدَّلَالََةِ مُطَابَقَةً، مِنْ تَسْمِيَةِ صِفَةِ الدَّالِّ بِاسْمِ صِفَةِ

(١) أثبتناها من نسخة (ك)، وسقطت في جميع النسخ الأخرى، أحمد.

(٢) من قوله (وإنما قدم الدلالة) إلى هنا نسبت للمحشي (البردعي) مع تغيير طفيف في نسخة (ن)، وأثبتناها لـ(البينجويني) بناء على نسخة (ك)، أحمد.

وَعَلَى جُزْئِهِ تَضَمَّنُ ،

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

إِنَّمَا هُوَ فِي الْمَعْرِفِ وَالْحِجَّةِ ، وَهُمَا مِنْ قَبِيلِ الْمَعْنَى لَا الْأَلْفَاظِ ، إِلَّا أَنَّهُ كَمَا تَعَارَفَ ذِكْرُ الْحَدِّ وَالْغَايَةِ وَالْمَوْضُوعِ فِي صَدْرِ كُتُبِ الْمَنْطِقِ لِيُفِيدَ بَصِيرَةً فِي الشُّرُوعِ ، كَذَلِكَ تَعَارَفَ إِيرَادُ مَبَاحِثِ الْأَلْفَاظِ بَعْدَ الْمَقْدَمَةِ ؛ لِيُعَيَّنَ عَلَى الْإِفَادَةِ وَالِاسْتِفَادَةِ ، وَذَلِكَ بِأَنْ يُبَيَّنَ مَعْنَى

﴿ حاشية البنجويني ﴾

المدلول ، إن كانت المطابقة صفةً للمعنى ، أو من تسمية أحد الوصفين باسم وصف الآخر ، إن كانت صفة للدَّالِّ .

قوله (تَضَمَّنُ) : كذلك ، إمَّا تسمية صفة الدَّالِّ باسم صفة المدلول ، أو من تسمية أحد الوصفين باسم الوصف الآخر ، إن كانت صفة الدَّالِّ .

قوله (إِنَّمَا هُوَ فِي الْمَعْرِفِ) : وأمَّا مبادئها ، فقد سبق أن البحث عنها راجعةٌ إليهما .

قوله (ذِكْرُ الْحَدِّ) : أي : الرَّسْم ، تأمَّل .

قوله : (تَأَمَّل) : يعني : أن المراد بالحدِّ التَّعْرِيفُ الْجَامِعُ الْمَانِعُ ، لَا مَقَابِلِ الرَّسْمِ ، فَافْهَم . (شماملي) .

قوله (تَعَارَفَ إِيرَادُ) : بمعنى : أَنَّهُ تَعَارَفَ إِيرَادُ مَبَاحِثِ الْأَلْفَاظِ بَعْدَ الْمَقْدَمَةِ ؛ لِلْمَعَاوَنَةِ عَلَى الْإِفَادَةِ وَالِاسْتِفَادَةِ ، فَإِنَّهُ يَبْحَثُ عَنِ الْأَلْفَاظِ بِالذَّاتِ بَعْدَ الْمَقْدَمَةِ .

قوله (لِيُعَيَّنَ) : إشارةٌ^(١) إلى إمكان حصولهما بالإشارة والكتابة ، لكنَّه عَسِيرٌ جَدًّا ؛ فَلِذَا احْتِجَّ إِلَى الْأَلْفَاظِ .

قوله (بأن يُبَيَّنَ مَعْنَى) : يؤخذ منه : أن التَّعْرِيفَاتِ الْمَذْكُورَةَ فِي مَبَاحِثِ

(١) حيث لم يقل : لتوقف الإفادة والاستفادة عليها ، وقال : (ليعين) ، طاهر .

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

الألفاظِ المصطلحةِ المستعملةِ في مُحاوراتِ أهلِ هذا العلمِ مِنَ المفردِ،
والمُرَكَّبِ،

﴿ حاشية البينجوني ﴾

الألفاظِ لفظيَّةٌ، وأنَّ تلكَ المباحثِ منحصرةٌ في التَّعريفاتِ غيرِ مشتملةٍ على بيانِ
أحوالِ اللَّفظِ، وفي كلِّ تأمُّلٍ.

قوله (المذكورة): أي: الاستفادة. (منه).

قوله (منحصرة): الانحصار مستفادٌ من قوله: يُبيِّن. (منه).

قوله (الألفاظِ المصطلحةِ المستعملةِ): أي: التي معانيها من أحوالِ الألفاظِ،
فلا يردُّ أنه ينبغي أن يبيِّن معنى لفظِ الجنسِ وأخواتها، ومعنى لفظِ القضيةِ ونحوها
في مباحثِ الألفاظِ، تأمُّلٍ.

قوله (فلا يرد): إذ معنى لفظِ الجنسِ: كلُّ مقولٍ .. اه، من أحوالِ المفهومِ
كما يأتي. (منه).

قوله (يبيِّن معنى لفظِ الجنسِ): فإنَّ ما يوصلُ إلى التَّصوُّرِ ليس لفظِ الجنسِ
والفصلِ، بل معانِهما، وكذلك ما يوصلُ إلى التَّصديقِ مفهومِ القضاياِ، لا الألفاظِ.
(منه).

قوله: (تأمُّل): أي: في عدمِ ورودِ الاعتراضِ بالكلِّيِّ والجزئيِّ والذاتيِّ
والعرضيِّ، إن كانت من أحوالِ المعاني لأنَّ - هذا - ^(١) المراد بقوله: من أحوالِ
الألفاظِ، ذاتاً كالمفردِ والمُرَكَّبِ، أو تبعاً كالبواقي، ونحو الجنسِ والقضيةِ ليس
من أحوالِ الألفاظِ لا ذاتاً ولا تبعاً، فافهم. (عبد الله ابن الجروستاني).

(١) كذا في أصل خطه، والظاهر إسقاط لفظه (هذا)، أحمد.

التحفة الشاهجانية

والكُلِّيِّ، والجُزئِيِّ، والمتواطِيِّ، والمُشكِّكِ، وغيرها، فالبَحْثُ عَنِ الْأَفْظِ مِنْ حَيْثُ الْإِفَادَةُ وَالِاسْتِفَادَةُ، وَهُمَا إِنَّمَا يَكُونَانِ فِي الْأَفْظِ بِالذَّلَالَةِ.

فَلِذَا بَدَأُ^(١) بِذِكْرِ الدَّلَالَةِ وَهِيَ: (كُونَ الشَّيْءِ بِحَيْثُ

حاشية البينجويني

قوله (والكُلِّيِّ): والمراد بالكليِّ: ما هو مقسم المتواطِيِّ والمشكِّكِ، وبالجزئِيِّ: ما يقابله، وليس المراد بهما ما هو قسم المفهوم.
قوله (فالبَحْثُ): ذكره مع أنه مذكورٌ سابقاً؛ توطئةً لقوله: (وهما إنما... اه).

قوله (منْ حَيْثُ الْإِفَادَةُ وَالِاسْتِفَادَةُ): قيد الحَيْثِيَّةَ لِلتَّعْلِيلِ.

قوله (بالذَّلَالَةِ): أي: الذَّلَالَةُ الْمُطَابِقِيَّةُ.

قوله (بِذِكْرِ الدَّلَالَةِ): أي: الذَّلَالَةُ الْمُطَابِقِيَّةُ وَأَخْتِيهَا.

قوله (وَهِيَ): أي: الذَّلَالَةُ مُطْلَقاً، تَأْمَلُ^(٢).

قوله (بِحَيْثُ): أي: بِحَالَةٍ مِنْ الْمَوْضُوعِيَّةِ فِي الدَّالِّ بِالْوَضْعِ، وَكَوْنِهِ مُقْتَضِي الطَّبَعِ فِي الدَّالِّ بِالطَّبَعِ، وَالْأَثَرِيَّةِ وَالْمَوْثُرِيَّةِ فِي الدَّالِّ بِالْعَقْلِ، الصَّادِقِ بِالْحَدِّ وَالرَّسْمِ وَالْبِرْهَانِ الْإِنِّيِّ وَاللَّمِّيِّ وَغَيْرِهَا، كَدِيزٍ وَدَخَانٍ.

قوله (بِالْحَدِّ): فَإِنَّهُ مَوْثُرٌ، إِذِ الْمَحْدُودُ صَارَ بِهِ مَحْدُوداً، أَي: التَّامُّ وَالنَّاقِصُ، وَكَذَا فِي الرَّسْمِ. (منه).

قوله (وَالْبِرْهَانِ الْإِنِّيِّ): كَالِاسْتِدْلَالِ بِالْحَمِّيِّ عَلَى تَعْفُنِ الْأَخْلَاطِ، وَالْعَكْسِ

(١) فِي نَسْخَةِ (م)، بَدَأَ الْمَصْنِفُ، أَحْمَدُ.

(٢) لَعَلَّ وَجْهَ التَّأْمَلِ أَنْ فِي الضَّمِيرِ اسْتِخْدَاماً، طَاهِرٌ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

يلزم من العلم به العلم بشيءٍ آخرَ).

والأوّل هو الدالُّ، والثاني هو المدلولُ.

والدالُّ إن كان لفظاً فالدلالة لفظيةٌ، وإلا فغير لفظيةٌ، وكلُّ منهما إن كان بسببٍ وضع الواضع وتعيينه الأوّل بإزاء الثاني فوضعيةٌ، كدلالة لفظ (زيد) على ذاته، ودلالة (الدوال الأربعة) على مدلولاتها، وإن كان بسبب اقتضاء الطبع

﴿ حاشية البينجويني ﴾

في اللّمي . (منه).

قوله (ودخان): ولو قال بدل دخان، ونار؛ لكان مثلاً للمؤثرية كما كان الدّيز مثلاً للأثرية . (منه).

قوله (يلزم من العلم به): أي: بتلك الحالة .

قوله (والأوّل هو الدالُّ): الاحتياج للتعرّض للدالِّ والمدلول بعد تعريف الدلالة؛ لأنّ الدلالة بهذا المعنى أمرٌ قارٌّ الذات، والمأخذ لا بدّ أن يكون غير قارٍّ، فهما مأخوذان من الدلالة بالمعنى اللّغويّ الغير القارِّ، لا بالمعنى الاصطلاحي المارِّ، فإطلاقهما استناف اصطلاح، على أنّ الدلالة بهذا المعنى لا يحتمل اشتقاق المدلول .

قوله (فالدلالة لفظيةٌ): من نسبة الصّفة إلى الموصوف .

قوله (فوضعيةٌ): نسبة المسبّب إلى السّبب .

قوله (كدلالة): أي: الدلالة الوضعية كدلالة .

قوله (ودلالة): أي: الدلالة الغير اللفظية دلالة .

التحفة الشاهجانية

كحدوث^(١) الدالّ عند عروض المدلولِ فطبيعيّةً، كدلالة (أح أح) على وجع الصدر، ودلالة (سرعة النبض) على الحمّى، وإن كان بسبب أمر^(٢) غير الوضع والطبع فعقليّةً، كدلالة لفظ (ديز) المسموع من وراء الجدار على وجود اللفظ،

حاشية البينجوني

قوله (عند عروض المدلول): متنازع فيه.

قوله (فطبيعيّة): هذه النسبة نسبة الصّفة إلى مقتضي موصوفها.

قوله (نسبة الصّفة): المراد بالصّفة: الدّالة، وبالمقتضي الطبع، وبالموصوف لفظ (أح أح). (منه).

قوله (فطبيعيّة): من نسبة المقتضى إلى المقتضي.

قوله (على وجع الصدر): قيّد بذلك؛ لأنّ دلالة على الطبع عقليّة، صرّح به عبد الحكيم^(٣).

قوله (سرعة النبض): وأمّا دلالتها على النبض فعقليّة، من قبيل دلالة الأثر على المؤثر.

قوله (فعقليّة): نسبة المدرك إلى المدرك.

قوله (فعقليّة): لا يخفى عليك: أنه ليس المراد بالدّالة العقليّة ما كان للعقل مدخل فيه، حتى يحتاج في دفع تعريفها بالباقيين إلى حمل كون العقل واسطة على كونه علة تامّة لا على العلة الناقصة كما في الباقيين.

(١) (لحدوث) في نسختي: (ج و ن) والمثبت من نسختي (ط و ١ و ٢)، أحمد.

(٢) في نسخة (م)، بسبب غير، أحمد.

(٣) شروح الشمسية: ١٧٥/١، طاهر.

وَعَلَى الْخَارِجِ التِّزَامُ وَلَا بُدَّ فِيهِ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

وكدلالة (الدُّخَانِ) عَلَى النَّارِ، فَأَقْسَامُ الدَّلَالَةِ سِتَّةٌ.

والمقصودُ بالبحثِ ههنا هي الدَّلَالَةُ اللفظيَّةُ الوضعيَّةُ، إذ عليها مدارُ الإفادةِ والاستفادَةِ، وهي تنقسمُ إلى: (مطابقتيَّةٌ وتضمُّنٌ والتزامٌ)؛ لأنَّ دِلَالَةَ اللَّفْظِ بسببِ وضعِ الواضعِ إمَّا عَلَى تَمَامِ مَا وُضِعَ لَهُ، أَوْ عَلَى جِزِيَّتِهِ، أَوْ عَلَى مَا هُوَ خَارِجٌ^(١) عَنْهُ لَازِمٌ لَهُ.

قوله (وَلَا بُدَّ فِيهِ): أي: فِي دِلَالَةِ التِّزَامِ.

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (التِّزَامُ): إمَّا مِنْ تَسْمِيَةِ صِفَةِ الدَّالِّ بِاسْمِ صِفَةِ الْخَارِجِ عَنِ الْمَدْلُولِ، أَوْ مِنْ تَسْمِيَةِ أَحَدِ الْوَصْفَيْنِ بِاسْمِ الْآخَرِ، تَدْبِيرٌ.

قوله (كدلالة الدُّخَانِ عَلَى النَّارِ): مِنْ قَبِيلِ دِلَالَةِ الْأَثَرِ عَلَى الْمُؤَثِّرِ.

قوله (فَأَقْسَامُ الدَّلَالَةِ سِتَّةٌ): اعلم: أَنَّهُ يَسْمَى الدَّلَالَاتُ الثَّلَاثُ تَارَةً بِالمطابقتيَّةِ وَالتَّضْمُنِ وَالتِّزَامِ؛ تَسْمِيَةً لِلْمَسَبِّبِ بِاسْمِ السَّبَبِ، وَتَارَةً بِالمطابقتيَّةِ وَالتَّضْمُنِيَّةِ وَالتِّزَامِيَّةِ؛ نِسْبَةً لِلْمَسَبِّبِ بِاسْمِ السَّبَبِ.

قوله (مدارٌ): مُصَدَّرٌ مِمِّيٌّ، لَا اسْمَ مَكَانٍ؛ لِمَانَعِ الْعَمَلِ^(٢).

قوله (مَا هُوَ خَارِجٌ عَنْهُ): مَحْمُولًا كَقَابِلِ الْعِلْمِ، أَوْ لَا كَالضَّارِبِ وَالمضروبِ، وَالأولى زِيَادَةٌ (وَيَلْزِمُهُ).

(١) فِي نَسْخَةِ (ض) وَ(ر) وَ(م)، أَمْرٌ خَارِجٌ، أَحْمَدُ.

(٢) أَي: عَمَلِ (مَدَارٍ) فِي الْجَارِ وَالمَجْرُورِ قَبْلَهُ، فَكُونُهُ مُصَدَّرًا مَجْزُوعًا لِلْعَمَلِ فِيهِ، وَتَقَدُّمُهُ لِكُونِهِ ظَرْفًا، وَلَمْ يَثْبُتْ عَمَلُ لَاسِمِ الْمَكَانِ، أَفَادَنِيهِ بَعْضُ الْإِخْوَانِ، أَحْمَدُ.

مِنَ اللَّزُومِ عَقْلاً أَوْ عُرْفًا ، وَتَلَزُمُهُمَا الْمُطَابَقَةُ وَلَوْ تَقْدِيرًا

التحفة الشاهجانية

قوله (مِنَ اللَّزُومِ): أي: كون الأمر الخارج بحيث يستحيل تصوّر الموضوع له^(١) بدونِه، سواءً كان هذا اللزوم الذهني عقلاً، ك(البصر) بالنسبة إلى (العمى)، أو عرفاً ك(الجود) بالنسبة إلى (الحاتم).

قوله (وَتَلَزُمُهُمَا الْمُطَابَقَةُ وَلَوْ تَقْدِيرًا): إذ لا شك^(٢) أنّ الدلالة الوضعيّة على جزء المسمّى ولازمه فرع الدلالة على المسمّى، سواءً كانت الدلالة على المسمّى

حاشية البينجويني

قوله (وَتَلَزُمُهُمَا الْمُطَابَقَةُ): أي تلزم نوعهما الإثنين، كما تلزم أشخاصهما المتكثّرة، وذلك لأنّ لازم النوع لازم الشخص.

قوله (أي: كون الأمر): في هذا التفسير فائدتان: إحداهما أنّ المراد باللزوم اللزوم الذهني، والأخرى: أنّ المراد اللزوم البيّن بالمعنى الأخصّ.

قوله (يستحيل تصوّر الموضوع له بدونِه): فيه إشارتان، أحدهما: أنّ المراد باللزوم اللزوم البيّن بالمعنى الأخصّ بناءً على الفرد الكامل، والأخرى: أنّ المراد به اللزوم الذهني لا الخارجي؛ لعدم اطراده في جميع المواد.

قوله (بدونِه): أي: بدون تصوّره.

قوله (كالجود بالنسبة إلى الحاتم): وكالتحقّق بالنسبة إلى موسى عليه السلام، والإبطال بالنسبة إلى فرعون.

قوله (سواءً كانت الدلالة): شروع في قوله: (ولو تقديرًا).

(١) في نسخة (م)، الملزوم، أحمد.

(٢) في نسخة (م) و(ر)، لا شك، أحمد.

التحفة الشاهجانية

مُحَقَّقَةٌ ، بأن يُطْلَقَ اللَّفْظُ وَيُرَادَ بِهِ الْمُسَمَّى ، وَيُفْهَمُ مِنْهُ الْجِزْءُ^(١) ، أَوْ اللَّازِمُ بِالتَّبَعِ ، أَوْ مَقْدَرَةٌ كَمَا إِذَا اشْتَهَرَ اللَّفْظُ فِي الْجِزْءِ أَوْ اللَّازِمِ ، فَالدَّلَالَةُ عَلَى الْمَوْضُوعِ لَهُ

حاشية البينجويني

قوله (سواءً كانت... إلى قوله ولو تقديراً): إشارة إلى أن قوله: (ولو تقديراً) قيد المطابقة لا قيد تلزمهما^(٢).

قوله (بالتبع): قال عبد الحكيم: فهم الجزء في نفسه ، وإن كان مقدماً على فهم الكل ، إلا أن فهمه من اللفظ تابع لفهم الكل منه^(٣).

قوله (كما إذا اشتهر): فيه: أن اللفظ إذا استعمل في جزء الموضوع له ، أو لازمه ، فدلالته عليه ليست تضمينية ولا التزامية ؛ لأن التضمن والالتزام سبب الالتفات إلى الموضوع له ، وهذا المعنى منتفٍ هنا ، بل هذه الدلالة مطابقة مستندة إلى الوضع النوعي المحقق في المعنى المجازي.

قوله (في الجزء): دلالة اللفظ المستعمل في الجزء ، أو اللازم البين بالمعنى الأخصّ عليهما ، مطابقةً عند عبد الحكيم^(٤) ، بناءً على الوضع للمجازات ، فلعل ما هنا مبنيٌّ على عدم الوضع لها.

قوله (أو اللازم): العقلي أو العرفي.

قوله (فالدلالة): المسمّاة بالمطابقة.

(١) في نسخة (ض) و(ر) و(م) ، ويفهم الجزء ، أحمد.

(٢) ملزومها ، نسخة (ش) ، والمثبت من نسخة (ج) وهو الظاهر ، أحمد.

(٣) شروح الشمسية: ١٨٩/١ ، طاهر.

(٤) شروح الشمسية: ١٨٠/١ ، طاهر.

وَلَا عَكْسَ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

وإن لم يتحقق هناك بالفعل إلا أنها واقعةٌ تقديرًا، بمعنى أن لهذا اللفظ معنى لو قصد من اللفظ لكان دلالته عليه مطابقةً، وإلى هذا أشار بقوله: (ولو تقديرًا).

قوله (وَلَا عَكْسَ): إذ يجوز أن يكون للفظ

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (وَلَا عَكْسَ): المقصود بالعكس هنا: جعل مفعول المحمول بل مرجعه موضوعاً في العكس، وجعل الموضوع في الأصل قيداً بل ضميراً متصلاً للمحمول في العكس، فحينئذ يكون العكس عكساً نقيضاً على طريق القدماء، وما قيل: إن العكس المنفي عكس لغوي، فليس بشيء.

قوله (وَلَا عَكْسَ): هذا على رأي غير الإمام، وأمّا عنده فكلُّ من المطابقة والتضمّن يلتزم الالتزام، حيث زعم أن تصوّر كل ماهية يستلزم أنها ليست غيره، لكن ممنوع، كيف لا يكون كذلك؟ مع تصوّرنا كثيراً من الأشياء بماهيّتها، ولم يخطر ببالنا سواها، فضلاً عن نفي الغيريّة عنها، فتدبّر^(١).

قوله (وإن لم يتحقق): هذا وقوله: (لو قصد . . . اه) مشعرٌ بأنّ الدلالة مشروطٌ بالإرادة.

قوله (بالفعل): أي: لا أصالة ولا تبعاً.

قوله (أشار بقوله: ولو تقديرًا): إشارةٌ إلى جواب سؤال مقدر، كأنه قيل: إن (ضرب) مثلاً يدلُّ على الحدث والزمان تضمناً، على تقدير عدم إسناده إلى فاعلٍ ما أو المعين، مع أنّه لا دلالة له على الموضوع له مطابقةً؛ لعدم تعقله بدون ذكر الفاعل؛ لتوقّفه عليه، وأمّا دلالة على فاعلٍ ما التزاماً، وكذلك التوقّف المار،

(١) أثبتناه من نسخة (ج و ك) ونسبت إلى الفاضل (ابن آدم) في نسخة (ن) مع تغيير طفيف، أحمد.

التحفة الشاهجانية

معنى بسيط لا جزء له ولا لازم له^(١)، فيتحقق حينئذ المطابقة بدون التضمن والالتزام، ولو كان له معنى مركب لا لازم له تحقق التضمن بدون الالتزام، ولو كان له معنى بسيط ولازم ذهني، تحقق الالتزام بدون التضمن، فالاستلزام غير واقع في شيء من الطرفين.

حاشية البينجويني

إذ لا تعلق له بدون المطابقة، وحاصل الجواب أننا نقول: إن (ضرب) بدون الفاعل له دلالة مطابقيّة تقديراً، وإن لم تكن له تحقيقاً فالمطابقة أعم من التحقيق والتقديري، هذا.

قوله (معنى بسيط): أي: مطابقي.

قوله (والالتزام): لا يخفى أن عدم استلزام المطابقة للالتزام غير متيقن، كعدم استلزام التضمن له، مع أن المصنّف جزم به، هذا وأنّ الشارح سوى بين عدم استلزام التضمن للالتزام وبالعكس، مع أن بينهما فرقاً، تأمل.

قوله (ولو كان له): شروع فيما لم يتعرّض له المصنّف لظهوره.

قوله (له): أي: للفظ، كالشمس.

قوله (معنى مركب): مطابقي.


قوله (معنى مركب): كالجرم والضوء.

قوله (لا لازم له): لا عقلياً ولا عرفياً.

قوله (ولو كان له): أي: للفظ.

قوله (معنى بسيط): مطابقي.

(١) في نسخة (ض)، ولا لازم، أحمد.



فَصْلٌ

المُفْرَدُ وَالْمُرَكَّبُ

وَالْمَوْضُوعُ إِنْ قُصِدَ بِجُزْءٍ مِنْهُ الدَّلَالَةُ عَلَى جُزْءِ الْمَعْنَى فَمُرَكَّبٌ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (وَالْمَوْضُوعُ): أي: اللفظ الموضوع إن أُريدَ الدلالةُ بجزءٍ منه الدلالةُ على جزءٍ معناه فهو المركَّبُ، وإلا فهو المُفْرَدُ.

فالمُرَكَّبُ إِنَّمَا يَتَحَقَّقُ بِتَحَقُّقِ أُمُورٍ أَرْبَعَةٍ:

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (بجزءٍ منه): لا يخفى أن المراد بالجزء الجزء المرتَّب في السَّمْع؛ لئلا ينتقض التعريف الضَّمْنِيُّ بالكلمة الدالَّة بما دلتها على الحدث وبهيئتها على الزَّمان، فإنَّ المادَّةَ والهيئةَ مسموعتان معاً، كذا قيل، والمذهب المنصور على أنَّ الهيئةَ من الأمور الاعتباريةَ، وليس جزء اللفظ، تأمل.

قوله (وإلا فهو المُفْرَدُ فالمُرَكَّبُ): ولا يذهب عليك أنَّ المفرد والمركَّب كما يطلقان على الألفاظ يطلقان على المعاني فهما معنيا اللفظ المفرد والمركَّب، كما يشعر به التَّقْسِيمُ، وأنَّ الفرق بينهما بحسب الاعتبار، كما في مادَّة يكون للفظٍ معنىً باعتبار أنَّه معناه مفردٌ، وباعتبار أنَّه معناه غير مركَّبٍ كالفرس، فإنَّ معناه من حيث إنه معناه مفردٌ، ومن حيث إنه معنى الحيوان الصَّاهلِ مُرَكَّبٌ، فحينئذٍ الأقسام المتصوِّرةُ أربعةٌ: المفرد فقط، أو المركَّب كذلك، أو مع المفرد، أو بالعكس، فمثال الثالث مرٌّ، وعكس المثال الرَّابِعِ ومثال الأوَّلِينِ، زيدٌ وزيدٌ قائمٌ.

قوله (فالمُرَكَّبُ إِنَّمَا يَتَحَقَّقُ بِتَحَقُّقِ اه): بعد تحقُّقِ اللفظ وأصل المعنى

التحفة الشاهجانية

الأوّل: أن يكون للفظه جزءٌ.

الثاني: أن يكون لمعناه جزءٌ.

الثالث: أن يدلّ جزءٌ لفظه على جزءٍ معناه.

الرابع: أن يكون هذه الدلالة مرادةً، فبانتفاء كلِّ مِنَ القيودِ الأربعة يتحقّق (١) قسمٌ مِنَ المفردِ.

فالمركب قسمٌ واحدٌ، والمفرد أقسامٌ أربعة:

الأوّل: ما لا جزءٌ للفظه،

حاشية البينجويني

والدلالة والقصد.

قوله (لمعناه جزءٌ): المقصود وغير المقصود.

قوله (أن يدلّ جزءٌ لفظه على جزءٍ معناه): مثل برامي الحجارة، وعُلِّل له: بأن الرّامي قصد منه الدلالة على رميٍ منسوبٍ إلى محلِّ ما والحجارة قصدت الدلالة منها على الجسم المعين، ومجموع المعنيين معنى مجموعها، لكن اعترض عليه: أنه إن أريد بالتعيين ما هو الشّخص، فلا نسلم دلالة الحجارة عليه، وإن أريد النوعي سلّمنا تلك الدلالة، لكن لا نسلم أن الحجارة النوعية هي المرمية، وإنّما كانت هي الشخصية، وأقول: باختيار الثاني، بأنّه لما كان النوع لم يتحقّق في الخارج إلّا في ضمن الأشخاص كان رميها مستلزماً لرمي النوع، هذا.

قوله (ما لا جزءٌ للفظه): سواء لم يكن لمعناه جزءٌ أيضاً، أو كان، فهذا قسمان.

قوله (للفظه): الأولى له (٢)، تأمل.

(١) في نسخة (م)، حصل قسم، أحمد.

(٢) بالضمير الراجع إلى المفرد، وهو قسم من اللفظ الموضوع، وقوله: (للفظه) يوهم أن يكون للفظ =

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

نحوُ: (همزة الاستفهام).

الثَّانِي: مَا لَا جِزَاءَ لِمَعْنَاهُ، نَحْوُ: لَفِظِ: (الله).

الثَّالِثُ: مَا لَا دِلَالَةَ لِجِزَاءٍ لَفِظِهِ عَلَى جِزَاءٍ.....

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (نحوُ: همزة الاستفهام): أي ما صدق عليه همزة الاستفهام. (منه).

قوله (ما صدق عليه): وهو الملفوظ في نحو (أزیدُ جاء)، لا لفظ (همزة الاستفهام)، وإلَّا فيكون له جزءٌ، سواءً لم يكن للفظه جزءٌ، أو كان. (البينجويني)^(١).

قوله (مَا لَا جِزَاءَ): من الأجزاء الغير المحمولة، وإن كان له جزء من الأجزاء المحمولة من الجنس والفصل.

قوله (مَا لَا جِزَاءَ لِمَعْنَاهُ): سواءً لم يكن للفظه جزءٌ أو لا، فهذا أيضاً قسماً.

قوله (لمعناه): المقصود وغير المقصود، تدبر.

قوله (لمعناه): أي: المقصود، سواءً لم يكن لمعناه الغير المقصود جزءً أيضاً أو كان، فنحو لفظ (الله) من الثاني، وسواءً لم يكن للفظه جزءٌ أو كان.

قوله: (أو كان): كالحيوان الناطق علماً للشخص الإنساني. (شمامل).

قوله (لجزء لفظه): الأولى لجزئه.

= لفظ، ولم يقل: والصواب؛ لاحتمال أن تكون الإضافة بيانية، فيساوي التعبير بالضمير، طاهر.
(١) نسبت هذه الحاشية إلى المحشي (يوسف) في نسخة (ن)، أحمد.

.....، إِمَّا تَأَمُّ خَيْرٌ،

التحفة الشاهجانية

معناه، نحو: (زيد)، و (عبدالله) علماً.

الرَّابِعُ: مَا يَدُلُّ جُزْءٌ لَفْظُهُ عَلَى جُزْءٍ مَعْنَاهُ، لَكِنَّ هَذِهِ الدَّلَالَةَ غَيْرُ مَقْصُودَةٍ
ك(الحيوانِ النَّاطِقِ) عَلِماً لِلشَّخْصِ الْإِنْسَانِيِّ.

قوله (إِمَّا تَأَمُّ): أي: يَصِحُّ السُّكُوتُ عَلَيْهِ، ك(زيدٌ قائمٌ).

قوله (خَيْرٌ): إِنْ احْتَمَلَ الصُّدُقَ وَالكَذِبَ،

حاشية البينجويني

قوله (معناه، نحو: زيد، وعبدالله): أي: معناه المقصود، سواء دلَّ على
المعنى الغير المقصود كالمثال الثاني، أو لا كالمثال الأوّل، قيل: إنّ هذا مجرد
احتمال عقليّ إنّ اعتبر وضع الحروف بإزاء الأعداد، كما اعتبره في (حساب
الجمال) وأجيب: بأنّ ذلك مختصّ باللُّغة العربيّة، والمنطق لا يبحث عن الألفاظ
على وجهٍ يشمل سائر اللُّغات، ولو سلّم عدم اختصاصه بها فنقول: هذا القسم
متصوّر فيما عدا الحروف الثمانية والعشرين المشهورة من (الكاف الفارسية
والجيم والپاء^(١)) وغيرها^(٢)، لا يقال: المراد بالقصدِ القصدُ الجاري على قانون
الوضع اللُّغوي لأننا نقول: فيرد المصطلحات، فتدبر.

قوله (معناه، نحو: زيد، وعبدالله): قال بعض الأفاضل: إنّ مثال لفظٍ له
جزءٌ ولم يدلّ على المعنى ب(زيد) هنا، إنّما يتصوّر إذا لم يعتبر وضع الحروف
بإزاء المعاني الأعدادي، كما في علم الحساب، وأمّا إذا اعتبر فلا يتصوّر.

قوله (على جزءٍ معناه): المقصود.

(١) الفارسيّتين أيضاً، أحمد.

(٢) وغيرهما. نسخة (ق١)، أحمد.

التحفة الشاهجانية

أي: مِنْ شَأْنِهِ^(١) أَنْ يَتَّصِفَ بِهِمَا، بِأَنْ يُقَالَ لَهُ: صَادِقٌ، أَوْ كَاذِبٌ.

حاشية البينجويني

قوله (أَنْ يَتَّصِفَ): إشارةٌ إلى أَنَّ الاحتمالَ بمعنى: الاتِّصافِ، من احتمال اللُّغوي أي (برداشت)، وقوله: بِأَنْ يُقَالَ لَهُ: فِي الْعَرَفِ إِنَّهُ صَادِقٌ، إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالِاتِّصَافِ الْإِتِّصَافَ الْجَعْلِيَّ، لَا النَّفْسَ الْأَمْرِيَّ، فَخَرَجَ كَلَامُ النَّائِمِ وَالْمَجْنُونِ، فَإِنَّهُ لَا يُقَالَ لَهُ خَبْرٌ وَلَا قَضِيَّةٌ، وَقَوْلُهُ كَاذِبٌ: إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْوَصْفَ بِأَحَدِ الْأَمْرَيْنِ كَانَ فِي الْخَبْرِيَّةِ، وَإِلَّا فَلَا حَاجَةَ إِلَى جَعْلِ الْوَاوِ بِمَعْنَى أَوْ، فَتَأَمَّلْ. (القرلجي)

قوله (فِي الْعَرَفِ): زَادَ الْأَسْتَاذُ قَيْدَ فِي الْعَرَفِ مَعَ عَدَمِهِ فِي الْمَتْنِ؛ إِشْعَارًا بِأَنَّهُ الْمَتَبَادِرُ، وَبِإِخْرَاجِ قَوْلِ النَّائِمِ وَالشَّاكِّ وَالْمَجْنُونِ؛ لِعَدَمِ التَّبَادُرِ فِيهِ فِي الْعَرَفِ بِالصِّدْقِ وَالْكَذْبِ. (البينجويني)

قوله (لَا النَّفْسَ الْأَمْرِيَّةَ): وَإِلَّا لَمْ يَحْتَجْ إِلَى قَيْدِ (مِنْ شَأْنِهِ) كَمَا لَا يَخْفَى. (البينجويني)

قوله (وَلَا قَضِيَّةً): لِعَدَمِ وَجُودِ الْإِذْعَانِ. (البينجويني)

قوله (بِمَعْنَى أَوْ): وَإِنَّمَا الْإِحْتِيَاجُ إِلَى ذَلِكَ لَوْ كَانَ الْمُرَادُ بِالِاتِّصَافِ الْإِتِّصَافَ النَّفْسَ الْأَمْرِيَّةَ. (البينجويني)

قوله (فَتَأَمَّلْ): لَعَلَّ وَجْهَهُ: أَنَّ الْإِحْتِيَاجَ إِلَى ذَلِكَ إِنَّمَا يَكُونُ لَوْ أُرِيدَ بِالِاتِّصَافِ الْإِتِّصَافَ النَّفْسَ الْأَمْرِيَّةَ. (البينجويني)

قوله (بِهِمَا): أَيُّ: بِأَحَدِهِمَا.

(١) فِي نَسْخَةِ (ض) وَ(ر) وَ(م)، يَكُونُ مِنْ شَأْنِهِ، أَحْمَدُ.

أَوْ إِنْشَاءً، وَإِمَّا نَاقِصٌ تَقْيِيدِيٌّ، أَوْ غَيْرُهُ، وَإِلَّا فَمُفْرَدٌ وَهُوَ إِنْ اسْتَقَلَّ

التحفة الشاهجانية

قوله (أَوْ إِنْشَاءً): إِنْ لَمْ يَحْتَمِلُهُمَا .

قوله (وَإِمَّا نَاقِصٌ): إِنْ لَمْ يَصِحَّ السُّكُوتُ عَلَيْهِ .

قوله (تَقْيِيدِيٌّ): إِنْ كَانَ الْجُزْءُ الثَّانِي قِيداً لِلأَوَّلِ، نَحْوُ: (غَلَامٌ زَيْدٍ)، وَ (رَجُلٌ فَاضِلٌ)، وَ (قَائِمٌ فِي الدَّارِ) .

قوله (أَوْ غَيْرُهُ): إِنْ لَمْ يَكُنِ الثَّانِي قِيداً لِلأَوَّلِ، نَحْوُ: (فِي الدَّارِ)، وَ (خَمْسَةٌ عَشَرَ)^(١) .

قوله (وَإِلَّا فَمُفْرَدٌ): أَي: وَإِنْ لَمْ يُقْصَدُ بِجُزْءٍ مِنْهُ الدَّلَالَةُ عَلَى جُزْءِ الْمَعْنَى^(٢) .

قوله (وَهُوَ إِنْ اسْتَقَلَّ): أَي: فِي الدَّلَالَةِ عَلَى مَعْنَاهُ، بِأَنْ لَا يُحْتَاجَ فِيهَا إِلَى ضَمِّ ضَمِيمَةٍ .

حاشية البينجويني

قوله (الْجُزْءُ الثَّانِي): مَرْتَبَةٌ .

قوله (قِيداً لِلأَوَّلِ): وَالْقِيدُ مَا يَخْتَصُّ بِهِ الشَّيْءُ .

قوله (فِي الدَّلَالَةِ عَلَى مَعْنَاهُ): أَي: الْمَطَابِقِيُّ وَالتَّضْمِينِيُّ، فَيَدْخُلُ الأَفْعَالُ التَّامَّةُ دُونَ النَّاقِصَةِ؛ إِذْ كَمَا أَنَّ مَعْنَاهُ الْمَطَابِقِيُّ غَيْرُ مُسْتَقَلٍّ كَذَلِكَ مَعْنَاهُ التَّضْمِينِيُّ، فَإِنَّ صَارَ مِثْلاً يَدُلُّ عَلَى انْتِقَالِ مَخْصُوصٍ مَعْتَبَرٍ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ حَالَةٌ بَيْنَ الْمَحْكُومِ عَلَيْهِ وَالْمَحْكُومِ بِهِ، فَهِيَ دَاخِلَةٌ فِي الأَدَاةِ عِنْدَهُمْ، فَإِنْ قِيلَ: إِنَّهَا وَإِنْ لَمْ تَكُنْ مُسْتَقَلَّةً بِاعْتِبَارِ الحَدِثِ كَالنَّسْبَةِ إِلاَّ أَنَّهَا مُسْتَقَلَّةٌ بِاعْتِبَارِ الزَّمَانِ، قُلْنَا: إِنَّ الزَّمَانَ الْمَعْتَبَرَ فِيهَا

(١) فِي نَسْخَةِ (ر)، سَقَطَ قَوْلُهُ (وَخَمْسَةٌ عَشَرَ)، أَحْمَدُ .

(٢) فِي نَسْخَةِ (م)، عَلَى جُزْءِ الْمَعْنَى مُفْرَدٌ، أَحْمَدُ .

فَمَعَ الدَّلَالَةَ بِهَيْئَتِهِ عَلَى أَحَدِ الْأَزْمِنَةِ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (بِهَيْئَتِهِ): بأن يكون بحيثُ كلما تحققت هَيْئَةُ التَّرَكِيبِيَّةُ فِي ضِمْنِ مَادَّةٍ^(١) مَوْضُوعَةٍ مُتَصَرِّفٍ فِيهَا فَهَمَّ وَاحِدٌ مِنَ الْأَزْمِنَةِ الثَّلَاثَةِ، مَثَلًا: هَيْئَةُ (نَصَرَ)، وَهِيَ مُرَكَّبَةٌ مِنْ ثَلَاثَةِ حُرُوفٍ مُفْتُوحَةٍ مُتَوَالِيَةٍ، كَلَّمَا تَحَقَّقَتْ فَهَمَّ الزَّمَانُ الْمَاضِي، لَكِنْ بِشَرَطٍ أَنْ يَكُونَ تَحَقُّقُهَا فِي ضِمْنِ مَادَّةٍ مَوْضُوعَةٍ مُتَصَرِّفٍ فِيهَا، فَلَا يَرُدُّ النَّقْضُ

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قيد النسبة وتابع لها، فهو كالنسبة في عدم الاستقلال، صرَّح به عصام^(٢)(٣).

قوله (بِهَيْئَتِهِ): الأولى عدم ذكر الجار؛ لأن الهيئة مستقلة في الدلالة، والمراد بها: الهيئة النوعية، كهيئة الماضي المجرد والمزيد فيه والمبني للفاعل والمفعول، لا الشخصية كهيئة (نصر) المخصوصة؛ لأنها لا تدل إلا على أحد من الزمان المخصوص، وهو غير المطلق، ولا الجنسية كهيئة مطلق الفعل، ولا الصنافية كهيئة المزيد فيه مثلا من الماضي مثلا إلا أن المصنف لما أراد التنبيه على أن تلك الهيئة مأخوذة بشرط تحققها في ضمن مادة موضوعة.. الخ، تعرض لذكر الجار فافهم.

قوله (فِي الدَّلَالَةِ): لا فِي اللَّفْظِ . (القرلجي)

قوله (لا فِي اللَّفْظِ): لِيَدْخُلَ فِي الْأَسْمِ الضَّمِيرِ الْمُتَّصِلِ فِي مِثْلِ: ضَرَبْتُ . (البينجويني)

قوله (لَكِنْ بِشَرَطٍ): وَلِذَا قَالَ الْمُصَنِّفُ: (فَمَعَ الدَّلَالَةَ بِهَيْئَتِهِ)، وَلَمْ يَقُلْ:

(١) فِي نَسْخَةِ (ض) وَ(ر) وَ(م)، فِي مَادَّةِ، أَحْمَد.

(٢) عَصَامُ عَلَى الْجَامِي، مَعَارِفُ نَظَارَاتٍ جَلِيلَةٍ سَنَكَ فِي ١٥ رَبِيعِ الْآخِرِ سَنَةِ: (١٣١٨ هـ): ٤٥ - ٤٦، طَاهِر.

(٣) مِنْ قَوْلِهِ (فَإِنْ قِيلَ) إِلَى هُنَا جَعَلَ (مِنْهُ) عَلَى قَوْلِ (الْبِیْنَجَوِیْنِی): فَهِيَ دَاخِلَةٌ فِي الْأَدَاةِ عِنْدَهُمْ، فِي نَسْخَةِ (ج)، وَمَا أُبْتِنَاهُ مِنْ نَسْخَةِ (ش)، أَحْمَد.

كَلِمَةٌ ، وَبِدُونِهَا اسْمٌ وَإِلَّا فَأَدَاةٌ .

التحفة الشاهجانية

بنحو: (جسقي) و (حجر).


قوله (كَلِمَةٌ): في اصطلاح المنطقيين ، وفي عُرْف النحاة (فِعْلٌ)^(١) .

قوله (وَإِلَّا): أي: وإن لم يَسْتَقِلَّ فِي الدَّلَالَةِ ، ف(أَدَاةٌ) فِي عُرْفِ المنطقيين ، و(حَرْفٌ) عِنْدَ النحاة .

حاشية البينجويني

فمع دلالة هيئته ، مع أن الدال هو الهيئة .

قوله (جسقي وحجر): لعدم الوضع في الأول ، ولعدم التصرف فيهما .



(١) في نسخة (ض) و(ر) و(م) ، وفعل في عرف النحاة ، أحمد .

فَصْلٌ

تَقْسِيمُ آخِرٍ لِلْمُفْرَدِ

وَأَيْضاً.....

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (وَأَيْضاً): مفعولٌ مطلقٌ لفعلٍ محذوفٍ ، أي: (أَصَرَ أَيْضاً) ، أي: رجع رُجوعاً ، وفيه إشارةٌ إلى أَنَّ هَذِهِ الْقِسْمَةَ أَيْضاً لِمَطْلُوقِ الْمُفْرَدِ ، لا لِلأَسْمِ وَحْدَهُ^(١) ،

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (لمطلقِ المُفْرَدِ): أقول: إنَّ هَذَا إِشَارَةٌ إِلَى تَقْسِيمِ آخِرٍ لِمَطْلُوقِ الْمُفْرَدِ إِنْ عَطَفَ (وَأَيْضاً إِنْ اتَّحَدَ مَعْنَاهُ) عَلَى (إِنْ اسْتَقَلَّ) فِي تَقْسِيمِ الْمُفْرَدِ ، أَوْ إِلَى تَقْسِيمِ مَطْلُوقِ الْمَوْضُوعِ إِنْ عَطَفَ عَلَى (إِنْ قَصِدَ بَعْضُ مِنْهُ الدَّلَالَةَ عَلَى جِزْءِ الْمَعْنَى) ، وَيُؤَيِّدُ الثَّانِي: جَعَلَ الشَّيْخُ الْأَسْمَ مَقْسِماً فِي هَذَا التَّقْسِيمِ ، وَقَوْلُهُ: بِأَنَّ الْمُرَادَ مِنْهُ الْمُرَادَ مِنْهُ هَهُنَا: كُلُّ لَفْظٍ دَالٌّ عَلَى الْمَعْنَى ، إِلَّا أَنْ يُقَالَ: حَمَلَ كَلَامَهُ عَلَى الْأَوَّلِ أَظْهَرَ؛ لِقَرَبِ مَا عَطَفَ عَلَيْهِ ، عَلَى أَنَّهُ يُؤَيِّدُ مُوَافَقَتَهُ كَلَامَ بَعْضِ الْأَفْاضِلِ فِي جَعْلِ الْمَقْسَمِ فِي هَذَا الْفَرْقِ مَطْلُوقِ الْمُفْرَدِ ، عَلَى أَنَّ الْمَرْكَبَ الْمَوْضُوعَ لِمَعْنَى مُشَخَّصٍ كـ(زيد العالم) لا يَسْمَى عِلْماً؛ إِذِ الْمَرْكَبَاتُ بِاعْتِبَارِ مَعَانِيهَا لا تَسْمَى حَقَائِقَ وَلا مَجَازَاتٍ ، سِوَاءَ كَانَتْ حَقِيقَةً أَوْ مَجَازِيَّةً .

قوله (لا لِلأَسْمِ وَحْدَهُ): فِيهِ رَدٌّ عَلَى الْكَاتِبِيِّ^(٢) ، حَيْثُ جَعَلَ الْمَقْسَمَ فِي هَذَا

(١) فِي نَسْخَةِ (م) وَ(ر) ، سَقَطَ قَوْلُهُ (وَاحِدَهُ) ، وَفِي (ض) ، لا لِمَطْلُوقِ الْأَسْمِ فَقَطْ ، أَحْمَدُ .

(٢) عَلِيُّ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ نَجْمُ الدِّينِ الْكَاتِبِيُّ الْقَزْوِينِيُّ الْمُنْطِقِيُّ الْحَكِيمُ صَاحِبُ التَّصَانِيفِ تُوْفِيَ سَنَةَ ٦٧٥ هـ مِنْ تَصَانِيفِهِ الْعَيْنُ فِي الْمُنْطِقِ ، الشَّمْسِيَّةُ ، جَامِعُ الدَّقَائِقِ ، حِكْمَةُ الْعَيْنِ ، وَغَيْرِهَا ، يَنْظُرُ

فَوَاتِ الْوَفِيَّاتِ ٥٦/٣ - ٦٧ ، طَاهِرٌ .

التحفة الشاهجانية

وفيه بحثٌ ؛ فإنه يقتضي أن يكون الفعل والحرف إذا كانا متَّحدَي المعنى داخلين في العَلَم ، أو المتواطِيء ، أو المشكَّك ، مع أنهم لا يسمُونَهُمَا بهذه الأسمي ، بل قد تحقَّق في موضعه أن معنييهما

حاشية البينجويني

المقام الاسم^(١) الذي هو أحد أقسام المفرد ، تبعاً للمتقدمين القائلين : بأن المقسم ههنا هو الاسم المتبادر منه المعنى المشهور ، لعدم وقوفه على تفسير الشيخ على ما نقلته عنه آنفاً ، وأمّا ما قاله السيد قدّس سرّه في توجيه كلام الكاتب فلا ينفع ، فراجع^(٢) .

قوله (الفعل والحرف) : الأنسب^(٣) الكلمة والأداة .

قوله (بل قد تحقَّق) : لمّا نفى بقوله (لا يسمونهما... اه) التسمية دون الاتصاف أضرب بقوله (بل قد تحقَّق... اه) .

قوله (أن معنييهما) : يعني : أن الكليّة والجزئيّة من صفات المعاني حقيقةً ، فإذا لم يتّصف بهما المعنى لم يتّصف بهما اللفظ ، بخلاف الاشتراك والمنقوليّة والكون حقيقةً ومجازاً ، فإنّها من أحوال الألفاظ^(٤) حقيقةً ، فلذا^(٥) يكون كلٌّ من الفعل والحرف مشتركاً ومنقولاً وحقيقةً ومجازاً^(٦) .

(١) ينظر شروح الشمسية (١/١٠٩) ، طاهر .

(٢) الحاشية الصغرى للسيد شريف على تحرير القواعد (٥٨ - ٦١) ، طاهر .

(٣) أي بقول المصنف (كلمة... وإلا فأداة) ، طاهر .

(٤) اللفظ . نسخة (ج) ، أحمد .

(٥) فكذا . نسخة (ق) ، أحمد .

(٦) في نسخة (ج) وقعت هذه الحاشية على قول اليزدي بعيد هذا (فتأمل فيه) ، وما أثبتناه من نسخة

(ش و ق) ، أحمد .

إِنْ اتَّحَدَ مَعْنَاهُ فَمَعَ تَشْخُصِهِ وَضَعًا عَلمً ،

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

لا يَتَّصِفَانِ بِالْكَلِّيَّةِ وَالْجَزَائِيَّةِ ، فَتَأَمَّلْ فِيهِ .

قوله (إِنْ اتَّحَدَ): أي: وَحَدَّ مَعْنَاهُ .

قوله (فَمَعَ تَشْخُصِهِ): أي: جَزَّئِيَّتِهِ .

قوله (وَضَعًا): أي: بِحَسَبِ الْوَضْعِ دُونَ الْإِسْتِعْمَالِ ، فَإِنَّ مَا يَكُونُ مَدْلُولُهُ كَلِّيًّا فِي أَصْلِ الْوَضْعِ ، وَمُشَخَّصًا فِي الْإِسْتِعْمَالِ كـ (أَسْمَاءِ الْإِشَارَةِ) عَلَى رَأْيِ الْمُصَنِّفِ لَا يُسَمَّى عَلمًا .

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (لا يَتَّصِفَانِ بِالْكَلِّيَّةِ وَالْجَزَائِيَّةِ): فإذا لم يَتَّصِفَا بِالْكَلِّيَّةِ لم يكونا من المتواطيين ولا من المشكك؛ إذ هما قسمان من الكلي، وإذا لم يَتَّصِفَا بِالْجَزَائِيَّةِ ، فلا يكونان من العلم أيضا .

قوله (فتأمل): كأن وجه التأمل: أن المراد بالاتِّصافِ إمَّا الاتِّصافِ الجعليِّ والنسبيِّ ، أعني: الاتِّصافِ المطاوعِ للوصفِ ، وإمَّا الاتِّصافِ النفسِ الأُمريِّ ، فإن كان المراد الأوَّل: فظاهرٌ أنَّ معنيهما لا يَتَّصِفَانِ بهما ، وإلَّا يلزم أن يكونا محكومًا عليهما بالكليَّةِ والجَزَائِيَّةِ ، لكن يرد أن الانقسام إلى الكليِّ والجَزَائِيِّ لا يتوقَّفُ على الاتِّصافِ الجعليِّ ، وإن كان المراد الثاني: فيرد أن معنيهما إن لم يَتَّصِفَا بِالْكَلِّيَّةِ ؛ لكون الكليَّةِ عبارةً عن إمكان الحمل على كثيرين ولا حمل في معنى الفعل والحرف ، لكننا لا نسلم عدم اتِّصافهما بِالْجَزَائِيَّةِ .

قوله (لا يُسَمَّى عَلمًا): فإن قيست إلى معنى واحدٍ - أعني: المفهوم الكليِّ الموضوع له - فهي من المتواطئ أو إلى متعدِّدٍ - أعني: المفهوم الكلي والماصدقات - ، فمن الحقيقة والمجاز .

.....

التحفة الشاهجانية

وههنا كلامٌ: وهو: أنَّ المرادَ بالمعنى في هذا التَّقْسِيمِ إمَّا الموضوعُ له تحقيقاً، أو ما استُعملَ فيه اللَّفْظُ^(١)، سواءً كانَ وضعُ اللَّفْظِ له تحقيقاً، أو تأويلاً. فعلى الأوَّلِ لا يَصِحُّ عدُّ الحقيقةِ والمجازِ من أقسامِ متكثِّرِ المعنى.

حاشية البينجويني

قوله (أو ما استُعملَ فيه): قلنا: المراد بالمعنى الموضوع له: المعنى الوضعيُّ، فيدخل الحقيقة والمجاز في أقسام متكثِّرِ المعنى، كما يدخل أسماء الإشارة على مذهب المصنِّف في المتَّحدِ المعنى، تأمَّل.

قوله (أو ما استُعملَ فيه): قلنا: المراد بالمعنى الموضوع له المعنى العام للوضع، فنحو: اسم الإشارة على رأي المصنِّف إذا قيس إلى مجموع الموضوع له الحقيقيِّ والجزئيَّات فمن متكثِّرة المعنى، أو إلى الموضوع له أو واحدٍ من الجزئيَّات فمن متَّحدة المعنى، ففريد (وضعاً) محتاجٌ إليه^(٢).

قوله (فعلى الأوَّلِ لا يَصِحُّ عدُّ الحقيقةِ والمجازِ من أقسامِ متكثِّرِ المعنى): إلا أن يقال: بالاستخدام في ضمير (وإن كثر) على نسخةٍ ليس فيها لفظ (معناه)، أو بأنَّ نكتة إقامة المظهر مقام المضمَر هي: أنَّ هذا المعنى غير المعنى السَّابق على نسخةٍ فيها ذلك.

قوله (غير المعنى السَّابق): لأنَّ هذا المعنى أعمُّ من الحقيقيِّ والتأويليِّ. (منه).
قوله (عدُّ الحقيقةِ): ولا حاجة إلى (وضعاً).

(١) أو المستعمل، نسخة (ج) و(م) و(ر)، وفي نسخة (ض)، أو ما يستعمل، أحمد.

(٢) كذا في نسختي (ق ١ و ش)، والمكتوب في نسخة (ج): قوله (أو ما استعمل فيه): قلنا: المراد بالمعنى الموضوع له: المعنى الوضعيُّ، فيدخل الحقيقة والمجاز في أقسام متكثِّرِ المعنى، كما يدخل أسماء الإشارة على مذهب المصنِّف في المتَّحدِ المعنى، تأمَّل، أحمد.

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

وعلى الثاني يدخل نحو أسماء الإشارة على مذهب المصنّف في متكثّر المعنى، ويخرج عن متحدّ المعنى، فلا حاجة في إخراجها إلى التقييد بقوله: (وضِعاً).

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (يدخل نحو.. اه): أقول: فيه بحثٌ لأنّه إن أراد^(١) أنّها داخلة بالقياس إلى الموضوع له والجزئيات فالموضوع له ليس مستعملاً فيه، وإن أراد أنّها داخلة بالقياس إلى الجزئيات فقط فنعم، فإنّ المراد من متكثّرة المعنى ألا تكون تلك المعاني داخلة في مرآة واحدة، على أنّ تكثّر معناها لا ينافي قياسها إلى معنى واحد، فإذا قيس إلى معنى واحد يكون من قسم متحدّ المعنى، فيحتاج إلى قيد (وضِعاً)، إلّا أن يقال: إنّ المراد باتّحاد المعنى اتّحاده في الواقع لا بحسب الاعتبار، فيلزم أن لا يكون نحو العين باعتبار شيء من معانيه متواطئاً ولا مشككاً، وأن لا يكون الأعلام المشتركة داخلة في العلم.

قوله (على مذهب المصنّف): كما على مذهب غير المصنّف، تأمل.

قوله (ويخرج): بقيد (إن اتّحد).

قوله (فلا حاجة في إخراجها إلى التقييد بقوله: وضِعاً): هذا مشعرٌ بأنّ قيد (وضِعاً) محتاجٌ إليه على الأوّل، مع أنّه ليس كذلك، لأنّ قوله: (مع تشخصه) لكون ضميره عائداً إلى المعنى الذي بمعنى الموضوع له^(٢) تحقيقاً، يخرج أسماء

(١) أردنا. نسخة. (ق١)، أحمد.

(٢) إلى الذي بمعنى الموضوع له. نسخة. (ق١)، أحمد.

وَبِدُونِهِ مُتَوَاطِئٌ إِنْ تَسَاوَتْ أَفْرَادُهُ، وَمُشَكِّكٌ إِنْ تَفَاوَتْتْ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (إِنْ تَسَاوَتْ): أي: يكونُ صدقُ هذا المعنى الكليِّ على تلك الأفرادِ على السوِيَّةِ.

قوله (إِنْ تَفَاوَتْتْ): أي: يكونُ

﴿ حاشية البينجويني ﴾

الإشارة على رأي المصنّف عن تعريف العلم بدون ذكر وضعاً، تأمل.

قوله (وَبِدُونِهِ): أي: بدون تشخيصه وضعاً، سواءً لم يكن له تشخيصٌ أو كان لكن لا وضعاً، كأسماء الإشارة على رأي المصنّف.

قوله (مُتَوَاطِئٌ): أي: كالإنسان من توصيف الدالِّ بصفة ما صدق عليه المدلول.

قوله (تَسَاوَتْ أَفْرَادُهُ): أي في صدق المعنى عليه، ولا يخفى أحسنية كلامه من كلام بعض الفضلاء، لبعده عن القرب أو حذف المضاف، أعني: الحصص مع الظرف.

قوله (وَمُشَكِّكٌ): كالوجود، من توصيف الدال باسم المدلول، لأنّه يشكك الناظر في أنه هل هو من المشترك أو من المتواطئ؟ من حيث تشارك الأفراد في هذا المعنى ومن حيث عدم تفاوت الأفراد فيه.

قوله (أي: يكونُ): الأولى يكن^(١)، وكذا في الآتي^(٢).

قوله (صدق هذا المعنى): أي حملة وثبوتها.

(١) لأنه تفسير لتساوت المجزوم بـ (إن). طاهر.

(٢) في تفسير قوله: (إن تفاوتت). طاهر.

بِأَوْلِيَّةٍ ، أَوْ أَوْلَوِيَّةٍ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

صدقُ هذا المفهومِ على بعضِ الأفرادِ مقدِّماً على صدقِهِ على بعضِ آخرَ بالعلِّيَّةِ ، أو يكونُ صدقُهُ على بعضِ أولى وأنسبَ من صدقِهِ على بعضِ آخرَ .

وغرضُه بقوله^(١) : (إِنْ تَفَاوَتَتْ بِأَوْلِيَّةٍ أَوْ أَوْلَوِيَّةٍ) مثلاً ، فإنَّ التشكيكَ لا ينحصرُ فيهما ، بل قد يكونُ بالزِّيادةِ والنُّقصانِ ، أو بالشَّدَّةِ والضعفِ .

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (صدقُ هذا المفهومِ) : فيه تفنن^(٢) .

قوله (أَوْ أَوْلَوِيَّةٍ) : والمراد من الأولوية ما يشمل الأليقية كـ(الوجود) للواجب ، فإنه أليق منه في الممكن ؛ لانتفاء العدم السابق واللاحق ، و(الأزيدية) كالطول في الممكنات ، و(الأشدية) كالبياض في الملون .

قوله (وأنسبَ) : أي أحقُّ وأليق .

قوله (مثلاً ، فإنَّ التشكيكَ) : أي : طريق التَّمثيل ، لكنَّ الأولى أن يقول : مثلما قلته ؛ لأنَّه أضبط .

قوله (بالزِّيادةِ) : هذا في الكميَّات .

قوله (بالزِّيادةِ) : ذكر الشَّيء ومقابله هنا وفيما يأتي من غير إفهام التَّفصيل للبحث ، وتنبيهاً على عدم التَّفاوت بين التَّفصيل وغيره ، إلَّا بحسب المحلِّ .

قوله (أو بالشَّدَّةِ) : في الكيفيَّات .

(١) في نسخة (ض) و(ر) و(م) ، من قوله ، أحمد .

(٢) حيث عبر عنه فيما سبق بالمعنى وهنا بالمفهوم . طاهر

وإن كثر معناه فإن وضع لكل فمُشتركٌ، وإلا فإن اشتهر في الثاني فمَنْقُولٌ يُنسبُ إلى الناقلِ وإلا فحَقِيقَةٌ وَمَجَازٌ.

التحفة الشاهجانية

قوله (وإن كثر): أي: اللفظ المفرد إن كثر معناه المُستعملُ هو فيه، فلا يخلو إمّا أن يكون موضوعاً لكل واحدٍ من تلك المعاني ابتداءً بوضعٍ على حدة، أو لا يكون كذلك.

والأوّل يُسمّى: مشتركاً، ك(العين) للباصرة، وللذهب، وللذات، وعلى الثاني فلا مُحالَةٌ أن يكون اللفظ موضوعاً لواحدٍ من تلك المعاني، إذ المفرد قسمٌ من اللفظ الموضوع.

ثم إنه^(١) إن استعمل في معنى آخر: فإن اشتهر في

حاشية البينجويني

قوله (معناه المُستعمل): اختيار لكون المعنى في التقسيم بمعنى المستعمل فيه، حتّى يكون اسم الإشارة على رأي المصنّف داخلاً في متكثّر المعنى، وفيه: أنّها لا تدخل في شيءٍ من أقسام متكثّر المعنى على ما فصلناه^(٢).

قوله (ابتداءً): احتراز عن المنقول.

قوله (بوضعٍ على حدة): احتراز عن اسم الإشارة على مذهب غير المصنّف، وأسماء الأجناس على رأي من قال بوضعها للجزئيات، فتأمل.

قوله (فلا مُحالَةٌ): إشارة إلى أنّ النفي ليس متوجّهاً إلى المقيّد^(٣).

قوله (لواحدٍ): على سبيل منع الخلوّ؛ إذ يجوز الجمع، كما في المنقول.

(١) في نسخة (ض)، سقط قوله (إنه)، أحمد.

(٢) سقط من قوله (وفيه أنها) إلى هنا في نسخة (ج) وأثبتناه من نسختي (ش و ق ١)، أحمد.

(٣) للمقيّد. نسخة (ق ١)، أحمد.

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

هذا المعنى الثاني^(١)، وترك استعماله في المعنى الأول بحيث يُبادر منه المعنى الثاني^(٢) إذا أُطلق مجرداً عن القرائن فهذا يُسمى منقولاً.

وإن لم يشتهر في الثاني ولم يُهجَر في الأول، بل يُستعمل تارة في الأول وأخرى في الثاني^(٣)، فإن استعمل في الأول أي: المعنى الموضوع له يُسمى اللفظ حقيقةً، وإن استعمل في الثاني الذي هو غير الموضوع له يُسمى مجازاً.

ثمَّ اعلم: أن المنقول لا بدَّ له من ناقلٍ من المعنى الأول - المنقول منه - إلى المعنى الثاني - المنقول إليه -، فهذا الناقل إمَّا أهلُ الشرع، أو أهلُ العرف العام،

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (يُسمى مجازاً): بقي شيءٌ، وهو: النقل من اللفظ، كالحقيقة الطارئة للفظ الإيمان المستعمل في التصديق، هل هو مجازٌ أو مشتركٌ أو منقولٌ؟ فالصواب: ليس الثالث؛ لملاحظة المعنى الأول، أعني: النية فيه، وأمَّا على ما قاله بعض في تعريف المنقول: أن يكون اللفظ مستعملاً في اصطلاحين بمعنيين حقيقيين ونقل من أحدهما إلى الآخر لمناسبة بينهما، فيخرج ذلك عن المنقول، كما يخرج عنه العلم المرتجل، كجعفر لنهرٍ صغيرٍ وشخصٍ إنسانيٍّ، إلا أن يقال: بتعميم الاصطلاح من الحقيقي والاعتباري، وبأخذ المناسبة في المرتجل، مع عدم ملائمتها لما هو ثان الارتجال.

قوله (فهذا الناقل إمَّا أهلُ الشرع): أحسن وأولى من تفسير البعض لما قاله المصنّف: ينسب إلى الناقل، حيث قال فيه: ينسب إلى الناقل سواء كان شرعاً أو

(١) في نسخة (م) و(ر)، في الثاني، وفي نسخة (ض)، هذا الثاني، أحمد.

(٢) في نسخة (ض) و(ر)، منه الثاني، أحمد.

(٣) في نسخة (ض)، وتارة أخرى في الثاني، أحمد.

التحفة الشاهجانية

أَوْ أَهْلُ الْعَرَفِ وَالْإِصْطِلَاحِ الْخَاصِّ^(١) كَالنَّحْوِيِّ^(٢) مَثَلًا.

فَعَلَى الْأَوَّلِ يُسَمَّى: (مَنْقُولًا شَرْعِيًّا).

وَعَلَى الثَّانِي: (عَرَفِيًّا).

وَعَلَى الثَّلَاثِ: (إِصْطِلَاحِيًّا).

وَالِى هَذَا أَشَارَ بِقَوْلِهِ: (يُنْسَبُ إِلَى النَّاقِلِ).

حاشية البينجويني


عَرَفًا عَامًّا كَانَ أَوْ خَاصًّا، إِذْ لَا يَخْلُو مِنَ الْخَدِشَةِ، إِلَّا أَنْ يُقَالَ: إِنَّهُ أَرَادَ النَّاقِلَ
مَجَازًا، بَدَاهَةَ أَنَّ الشَّرْعَ وَمَا عَطَفَ عَلَيْهِ مِنْ مَقَابِلِهِ لَيْسَتْ بِنَوَاقِلٍ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ،
إِلَّا أَنَّهَا قَدْ يَنْسَبُ إِلَيْهَا مَجَازًا؛ لَكُونِهَا مَحَالَّ النَّقْلِ.

قَوْلُهُ (إِصْطِلَاحِيًّا): وَعَرَفًا عَامًّا، وَكَذَا شَرْعِيًّا.



(١) كَذَا فِي نَسْخِ (ج)، أَهْلُ عَرَفٍ وَإِصْطِلَاحِ خَاصٍّ، نَسْخَةُ (ط ١ و ط ٢ و ق ٢)، أَهْلُ الْعَرَفِ الْخَاصِّ
وَإِصْطِلَاحِ خَاصٍّ، نَسْخَةُ (ك)، أَحْمَدُ.

(٢) كَالنَّحْوِ، نَسْخَةُ (ج و ط ١ و ط ٢ و ق ٢)، وَالْمَثْبُوتُ مِنْ نَسْخَتِي (ن و ك)، أَحْمَدُ.



فصل الكلي والجزئي

المفهوم إن امتنع فرض صدقه على كثيرين فجزئي،

التحفة الشاهجانية

قوله (المفهوم): أي: ما حصل عند العقل^(١).

اعلم: أن ما استفيد^(٢) من اللفظ باعتبار أنه فهم منه يسمى: مفهوماً، وباعتبار أنه قصد منه يسمى: معنى، وباعتبار أن اللفظ دال عليه يسمى: مدلولاً.

قوله (فرض صدقه على كثيرين): الفرض

حاشية البينجويني

قوله (فرض صدقه): وما يقال: إن ذكر الفرض مستدرك؛ لأن ثبوت الفرض في نفس الأمر إنما هو باعتبار ثبوت المفروض كذلك، فالأخصر أن يقال: إن امتنع صدقه على كثيرين فجزئي، أي: عند العقل بمجرد النظر إليه، ففيه أن الفرض في نفس الأمر إنما يتحقق ثبوته بفرض الفارض لا غير.

قوله (أي: ما حصل): أي: من حيث إنه حاصل في العقل.

قوله (عند العقل): أي: بمجرد حصوله عند العقل.

قوله (فهم): من السامع.

قوله (قصد): أي: من المتكلم^(٣).

(١) في نسخة (ض) و(م)، في العقل، أحمد.

(٢) في نسخة (ض) و(م)، استفاد، أحمد.

(٣) أي: المتكلم، نسخة (ق ١)، والمثبت من نسخة (ش)، أحمد.

وَالْأَفْكَلِيُّ امْتَنَعَتْ أَفْرَادُهُ، أَوْ أَمْكَنْتْ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

هَهُنَا بِمَعْنَى: تَجْوِيزِ الْعَقْلِ، لَا التَّقْدِيرِ، فَإِنَّهُ لَا يَسْتَحِيلُ تَقْدِيرُ صِدْقِ الْجَزْئِيِّ عَلَى كَثِيرِينَ^(١).

قوله (امتنعت أفراده): كـ (شريك الباري) عز اسمه^(٢).

قوله (أو أمكنت):

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (أو أمكنت): قيل: إن أريد بالإمكان الإمكان العام - وهو سلب الضرورة عن أحد الطرفين - فالامتناع قسم منه، وقد جعل قسيماً له، فيلزم أن يكون قسم الشيء قسيماً له، أو الإمكان الخاص - وهو سلب الضرورة عن الطرفين - فالواجب قسيم له، وقد جعل قسماً منه، فيلزم أن يكون قسيم الشيء قسماً منه، واللأزمان باطلان، فكذا التقسيم، وأجيب: بأن المراد منه الإمكان العام الموجب، وهو سلب الضرورة من الطرف المخالف، أعني: جانب العدم، فيكون شاملاً للواجب والممكن الخاص؛ لأن ما لا يكون ضرورياً إما أن يكون وجوده ضرورياً - وهو الواجب -، أو لا - وهو الممكن الخاص -، وإنما يكون الامتناع قسيماً منه، إذا أخذ مطلقاً أعم من الإيجاب والسلب، تأمل.

قوله (ههنا): أي: في مقام تقسيم المفهوم إلى الجزئي والكلي.

قوله (بمعنى: تجويز العقل): بأن امتنع حكم العقل بصدقه بعد تصوّره على الكثرة من الأفراد، بمعنى: أن سبب الامتناع ليس إلا مجرد التصوّر، ومعرفة ذلك

(١) في نسخة (ض)، على الكثير، أحمد.

(٢) في نسخة (ض) و(م)، سقط قوله (عز اسمه)، أحمد.

التحفة الشاهجانية

أي: لم يمتنع أفرادُه في الخارجِ ، فيشملُ الواجبَ ، والممكنَ الخاصَّ كليهما.

حاشية البينجويني

بتغميض العقل عن الخصوصيات المقارنة له وبانحصار النظر في الصورة العقلية ، فإن حصل الامتناع المار فهو المطلوب ، لا يقال: إنَّ فرض صدقه على كثيرين ممكنٌ كالكليِّ ؛ لكونه واقعاً بالمقدّم والتّالي للقياس الشرطيِّ كما في (إن كان زيد) صادقاً على الكثرة لم يكن جزئياً ؛ لأنَّ الفرض كما أوضحه المحشي بمعنى التّجوز لا التّقدير .

قوله (أي: لم يمتنع): في التّفسير فائدتان ، إحداها: أن الإمكان ليس بمعنى الإمكان العامّ مطلقاً ، حتّى يلزم كون قسم الشّيء قسيماً ، إذ ممتنع الأفراد قسمه^(١) ، ولا بمعنى الإمكان الخاصّ ، حتّى يلزم كون قسيم الشّيء قسماً ، إذ الواجب قسيم الإمكان الخاصّ ، بل بمعنى الإمكان العامّ المقيّد بجانب الوجود ، والأخرى: أن الإمكان لكونه بمعنى عدم الامتناع يفيد رفع الإيجاب الكليِّ ، فلا يرد أن الواجب ليس جميع أفرادِه ممكناً .

قوله: (قسيم): مع أنه جعل قسماً . (شاملِي).

قوله: (عدم الامتناع): كما قال البعض إمكان الشّيء سلب امتناعه ، نحو: زيدٌ كاتبٌ بالإمكان العامّ ، بمعنى: أن الكتابة غير مستحيلة له ، أو بمعنى سلب الضّرورة ، كما قاله جمهور العلماء: إمكان الشّيء سلب ضرورة خلافه ، بمعنى: أن سلب الكتابة عنه ليس ضرورياً ، فكلُّ محتملٍ هنا . (منه).

(١) قسم ، نسخة (ق١) ، والمثبت من نسخة (ك وج) ، أحمد .

وَلَمْ تُوجَدْ أَوْ وُجِدَ الْوَاحِدُ فَقَطُّ مَعَ إِمْكَانِ الْغَيْرِ أَوْ امْتِنَاعِهِ ، أَوْ الْكَثِيرُ مَعَ التَّنَاهِي ، أَوْ عَدَمِهِ .

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (وَلَمْ تُوجَدْ): ك(العنقاء).

قوله (مَعَ إِمْكَانِ الْغَيْرِ): ك(الشمس).

قوله (أَوْ امْتِنَاعِهِ): ك(مفهوم واجب الوجود).

قوله (مَعَ التَّنَاهِي): ك(الكواكب السبع السيارة).

قوله (أَوْ عَدَمِهِ): ك(معلومات الباري) عزَّ اسمُهُ ، و ك(النفس الناطقة) على

مذهب الحكماء .

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (وَلَمْ تُوجَدْ): هذا عموم السلب في صورة سلب العموم .

قوله (كالعنقاء): وكبحر من زئبق ، وإنسان ذي رأسين ، وناب الغول ، وغير

ذلك مما هو من الأمور الاعتبارية .

قوله (كمعلومات الباري عزَّ اسمُهُ): ومقدوراته ، وكنعيم الجنة ، والعدد


مُنْطِقًا أَوْ أَصَمَّ^(١) .

قوله (مذهب الحكماء): المشائيين^(٢) القائلين: بقدم العالم دون التناسخ ،

لا الإشراقين القائلين: بالتناسخ .

(١) والمنطق قد يراد به المحذور أعني: ما يكون حاصلًا من ضرب عدد في نفسه كالأربعة الحاصلة من ضرب اثنين في نفسه وكالتسعة الحاصلة من ضرب الثلاثة في نفسها ، ويراد بالأصم الذي يقابله وهو ما لا يكون حاصلًا من ضرب عدد في نفسه كالأثنين والثلاثة ، وقد يراد بالمنطق ما يكون له كسر صحيح من الكسور التسعة وبالأصم الذي يقابله وهو ما لا يكون كذلك ، فبالجملة الأصم ما يقابل المنطق على المعنيين ، ينظر حاشية حسن جليبي على شرح المواقف ج ٣ ص ٣٩ - ٤٠ ، أفادنيه بعض الإخوان ، أحمد .

(٢) المشاؤون: هم أصحاب أفلاطون ، سموا بذلك لأن أفلاطون كان يلقن الحكمة قائما تعظيما لها ، وتابعة على ذلك أرسطو طاليس ، كذا في الملل والنحل ١٦٠/٢ ، طاهر .



فَصْلٌ

النِّسْبُ الْأَرْبَعُ

وَالْكُلِّيَّانِ إِنْ تَفَارَقَا كُلِّيًّا فَمُتَّبَايِنَانِ وَإِلَّا فَإِنَّ تَصَادَقَا^(١)

التحفة الشاهجانية

قوله (وَالْكُلِّيَّانِ إِنْ تَفَارَقَا كُلِّيًّا فَمُتَّبَايِنَانِ): أي: كلُّ كَلِّيَّينِ لا بُدَّ مِنْ أَنْ يَتَحَقَّقَ

بينهُمَا

حاشية البينجويني

قوله (فَإِنْ تَصَادَقَا): أي: صَدَقَ ، ففيه تجريدٌ ، فاندفع قول أبي الفتح^(٢): بأنَّ تقييد التَّصَادُقِ الكَلِّيِّ بالجانبين لغوٌ ، وبجانبٍ واحدٍ فاسدٌ ، بناءً على أنَّ التَّصَادُقَ عبارةٌ عن صدق كل واحدٍ من الشَّيْئَيْنِ على الآخر ، والتَّفَارُقُ عبارةٌ عن انفكاك كل واحدٍ منهما عن الآخر ، على ما هو مقتضى باب التَّفَاعُلِ غالباً ، والمتبادر من التَّصَادُقِ الكَلِّيِّ أنَّ يَصْدُقَ كُلُّ واحدٍ من المفهومين على كلِّ ما يصدق عليه الآخر ، ومن التَّفَارُقِ الكَلِّيِّ أنَّ لا يصدق شيءٌ منهما على شيءٍ ممَّا يصدق عليه الآخر ، فحينئذٍ لا يصدق التَّصَادُقُ الكَلِّيُّ إِلَّا من الجانبين .

قوله (أي: كلُّ كَلِّيَّينِ): سواءً كانا وجوديَّينِ أو عدميَّينِ ، أو أحدهما وجوديَّاً والآخر عدميَّاً .

(١) قوله (وإلا فإن تصادقا): نفي للقيد والمقيد ، أحمد .

(٢) مير أبو الفتح محمد المدعو بتاج السعيد الأردبيلي ، له حاشية على آداب عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي المتوفى سنة (٧٥٦ هـ) كذا في كشف الظنون ٤١/١ ، طاهر .

التحفة الشاهجانية

إِحْدَى النَّسَبِ الْأَرْبَعِ: (التَّبَايُنُ الْكُلِّيُّ، وَالتَّسَاوِي، وَالْعُمُومُ الْمَطْلُوقُ^(١))، وَالْعُمُومُ مِنْ وَجْهِ).

وَذَلِكَ؛ لِأَنَّهُمَا إِمَّا أَنْ لَا يَصْدَقَ شَيْءٌ مِنْهُمَا عَلَى شَيْءٍ مِنْ أَفْرَادِ الْآخِرِ، أَوْ يَصْدَقُ.

حاشية البينجويني

قَوْلُهُ (إِحْدَى النَّسَبِ الْأَرْبَعِ): لَا يَخْفَى أَنَّ النَّسَبَةَ جِنْسٌ، وَالنَّسَبُ الْأَرْبَعُ أَنْوَاعٌ لَهُ، وَأَنَّ الْمُرَادَ مِنَ الْكُلِّيِّينَ حَصْرَ الْأَنْوَاعِ فِي الْأَرْبَعَةِ، سِوَاءً كَانَتْ الْأَنْوَاعُ حَقِيقِيَّةً أَوْ حَكْمِيَّةً، فَحِينَئِذٍ لَا يَنْتَقِضُ الْحَصْرُ بِالْمَبَايِنَةِ الْجَزْئِيَّةِ الَّتِي هِيَ الْجِنْسُ لِلْعُمُومِ مِنْ وَجْهِهِ وَلِلتَّبَايُنِ الْكُلِّيِّ؛ لِأَنَّ الْمَبَايِنَةَ الْمَارَّةَ لَا يَتَحَقَّقُ فِي ضَمْنِهِمَا كَمَا سَيَأْتِي، وَلَا بِالْعُمُومِ وَالْخُصُوصِ مَطْلَقًا وَمِنْ وَجْهِهِ لِئَلَّا يَصِيرَ الْأَقْسَامُ الْمَارَّةَ سِتَّةً؛ لِأَنَّهُمَا نَوْعٌ حَكْمِيٌّ، وَلَا مَتَنَاعَ انْفِكَائِهِمَا عَنْ الْآخِرِ عَدَّهُمَا الْعَصَامُ^(٢) نَسَبَةً وَاحِدَةً جِنْسِيَّةً^(٣)، تَأَمَّلْ.

قَوْلُهُ (الْأَرْبَعِ): أَيُّ: بِحَسَبِ النَّوْعِ، أَوِ الْجِنْسِ الْأَوَّلِ فِي الْأَوَّلِينَ وَالثَّانِي فِي الثَّانِيِينَ^(٤).

قَوْلُهُ (إِمَّا أَنْ لَا يَصْدَقَ): أَيُّ لَا يَحْمَلُ شَيْءٌ؛ لِأَنَّ الْمَصْنُفَّ إِنَّمَا بَيَّنَّ النَّسَبَ بَيْنَ الْمَفْرَدَاتِ، كَمَا حَكَمَ بِذَلِكَ الْمَحْشِي.

(١) فِي نَسَخَةِ (ض)، وَالْعُمُومُ وَالْخُصُوصُ الْمَطْلُوقُ، أَحْمَدُ.

(٢) سَبَقَتْ تَرْجَمَتُهُ فِي ص: ٨٩، أَحْمَدُ.

(٣) يَرَاوُجُ حَاشِيَةَ الْعَصَامِ عَلَى شَرْحِ الشَّمْسِيَّةِ، شُرُوحِ الشَّمْسِيَّةِ (١/٢٩٤)، طَاهِرُ.

(٤) الْأَخِيرِينَ، نَسَخَةُ (ج)، أَحْمَدُ.

التحفة الشاهجانية

فَعَلَى الْأَوَّلِ فَهُمَا مَتَبَايِنَانِ ، كـ (الإنسانِ والحجرِ) .

وَعَلَى الثَّانِي: فَإِمَّا أَنْ لَا يَكُونُ بَيْنَهُمَا صَدَقٌ كَلِّيٌّ مِنْ جَانِبٍ أَصْلًا ، أَوْ يَكُونُ ،

فَعَلَى الْأَوَّلِ فَهُمَا أَعْمٌ وَأَخْصٌ مِنْ وَجْهِ ، كـ (الحيوانِ والأبيضِ) .

وَعَلَى الثَّانِي: فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ الصَّدَقُ الْكَلِّيُّ مِنَ الْجَانِبَيْنِ ، أَوْ مِنْ جَانِبٍ وَاحِدٍ .

فَعَلَى الْأَوَّلِ فَهُمَا مَتَسَاوِيَانِ ، كـ (الإنسانِ والنَّاطِقِ) ،

وَعَلَى الثَّانِي: فَهُمَا أَعْمٌ وَأَخْصٌ مُطْلَقًا ، كـ (الحيوانِ والإنسانِ) .

حاشية البينجويني

قوله (كالإنسانِ والحجرِ): ونقيض أحدهما أعمُّ من عين الآخر مطلقاً .

قوله (الصَّدَقُ الْكَلِّيُّ): الأولى: إمَّا أَنْ يَكُونَ الصَّدَقُ الْكَلِّيُّ مِنَ الْجَانِبِ الْآخِرِ

أَيْضًا أَوْ لَا ؛ لِأَنَّ الصَّدَقَ الْكَلِّيَّ مِنْ أَحَدِ الْجَانِبَيْنِ قَدْ عَلِمَ مِمَّا مَرَّ .

قوله (كالحيوانِ والإنسانِ): وبين عين أحدهما ونقيض الآخر إمَّا عمومٌ

مطلقٌ ، كالإنسانِ والحيوانِ ؛ لِأَنَّ نَقِيضَ الْأَخْصِ أَعْمٌ مِنَ الْأَعْمِ مِنْ وَجْهِ ، أَوْ عَمومٌ

مِنْ وَجْهِ ، كَالْإِنْسَانِ وَالْأَبْيَضِ ، وَتَرَكَ الْمَصْنُفُ أَبْدَأَ وَالْمَحْشِي هُنَا بَيَانَ النَّسْبَةِ بَيْنَ

العينِ وَالنَّقِيضِ ؛ لِعَدَمِ انْدِرَاجِهِمَا تَحْتَ جِنْسٍ هُوَ مُطْلَقُ النَّسْبَةِ الَّتِي لَهَا الْأَنْوَاعُ

الْأَرْبَعَةُ الْمَارَّةُ: التَّبَايُنِ وَالتَّسَاوِيِ وَالْعَمومِ مُطْلَقًا وَمِنْ وَجْهِ ، وَلِذِكْرِهِ فِيمَا سَيَأْتِي .

قوله (أعمُّ من الأعمِّ من وجهٍ): وَأَمَّا نَقِيضُ الْأَعْمِ مَعَ عَيْنِ الْأَخْصِ فَالْمَبَايِنَةُ

الْكَلِّيَّةُ لَيْسَ إِلَّا . (منه) .

التحفة الشاهجانية

فَمَرْجُعُ التَّسَاوِي إِلَى مَوْجِبَتَيْنِ كَلِّتَيْنِ ، نَحْوُ: (كُلُّ إِنْسَانٍ نَاطِقٌ ، وَكُلُّ نَاطِقٍ إِنْسَانٌ).

حاشية البينجوني

قوله (فمرجعُ): مصدرٌ ميميٌّ بمعنى: الرجوع^(١).

قوله (فمرجعُ): أي ما يتحقق حين تحقق التساوي، والمراد به: الموجبتين^(٢) .. اه، وكذا البواقي.

قوله (إلى موجبتين): أي: من حملتين؛ إذ كلامنا في المفردات، وأمَّا التَّسَاوِي بَيْنِ الْقَضَايَا فإلى موجبتين شرطيتين كلِّتَيْنِ ، وعليه فقس.

قوله: (كلِّتَيْنِ): نحو كلما تحقق هذه القضية تحقق هذه القضية؛ لأنَّ المنظور إليه في النَّسَبِ بَيْنِ الْقَضِيَّتَيْنِ لَيْسَ إِلَّا التَّحَقُّقُ ، وأمَّا المنظور إليه في المفردات فالحمل ليس إلا. (منه).

قوله (إلى موجبتين): وبين عين أحدهما ونقيض الآخر مباينةً، كما أنَّ بَيْنَ عَيْنِ الْأَخْصِ الْمَطْلُوقِ وَنَقِيضِ الْأَعْمِّ مَبَايِنَةٌ.

قوله (كلِّتَيْنِ): مطلقتين عامتين، فالنَّائِمُ^(٣) والمستيقظ متساويان^(٤).

قوله (كُلُّ إِنْسَانٍ نَاطِقٌ): ولا يذهب عليك أنَّ النَّاطِقَ إِنْ كَانَ مِنَ النَّاطِقِ

(١) سقط قوله (بمعنى الرجوع) في نسختي (ش و ق ١)، وكتب مكانها (وإلا لقال موجبتان كليتان بدون ذكر إلى)، وأثبتناها من نسخة (ج)، أحمد.

(٢) الأنسب بالمبتدأ الموجبتان إلا أنه راعى الحكاية، طاهر.

(٣) فإن النائم، نسخة (ج)، أحمد.

(٤) لأن المدار على التساوي بحسب الصدق، لا التساوي بحسب المفهوم كما أشار إليه في حاشيته على البرهان، طاهر.

التحفة الشاهجانية

وَمَرْجِعُ التَّبَايُنِ إِلَى سَالِبَتَيْنِ كَلِّتَيْنِ، نَحْوُ: (لأشياءٍ مِنَ الْإِنْسَانِ بِحَجَرٍ،
وَلأشياءٍ مِنَ الْحَجَرِ بِإِنْسَانٍ).

وَمَرْجِعُ الْعُمُومِ وَالْخُصُوصِ مُطْلَقاً إِلَى مَوْجِبَةٍ كَلِّيةٍ: مَوْضُوعُهَا الْأَخْصُ

حاشية البينجويني

الظَّاهِرِيُّ فمساواته مع الإنسان إنما تحصل بأن كان المراد منه النُّطْقُ الخَلْقِيُّ الْمَسْمِيُّ بالنُّطْقِ الطَّبِيعِيِّ والنُّطْقِ بِالْقُوَّةِ، وإن لم يعتبر ذلك افتراق النُّطْقِ الْمَسَاوِي لِلْإِنْسَانِ عَنِ الْإِنْسَانِ فِي الطَّيْرِ الَّذِي يَسْمَى بِالطَّوْطِيِّ فَإِنَّ لَهُ النُّطْقَ التَّعْلِيمِيَّ لَا الخَلْقِيَّ، وافتراق الإنسان عن النُّطْقِ فِي الْإِنْسَانِ الْأَبْكَمِ؛ لِأَنَّهُ لَا نَطْقَ لَهُ بِحَسَبِ الظَّاهِرِ، وَيَجْتَمَعَانِ فِي زَيْدِ النُّطْقِ فَكَانَ بَيْنَهُمَا عُمُومٌ وَخُصُوصٌ مِنْ وَجْهِ.

قوله (سالبتين كَلِّتَيْنِ): دائمتين لاضروريتين. (عبد الحكيم) (١).

قوله (دائمتين لاضروريتين): إذ لا يصدق السلب الضروريُّ بين الفلك والسَّاكِنِ، مع أنَّهما متباينان، بخلاف السلب الدائميِّ، إذ يصدق (لأشياءٍ مِنَ الْفَلَكِ بِسَاكِنٍ دَائِماً) كالعكس. (البينجويني)

قوله (لأشياءٍ مِنَ الْإِنْسَانِ بِحَجَرٍ): وعين أحد المتباينين مع نقيض الآخر، إمَّا مَتَّحِدَانِ كَمَا فِي الْإِنْسَانِ وَاللَّإِنْسَانِ، أَوْ مَتَّسَاوِيَانِ، كَمَا فِي الْإِنْسَانِ وَاللَّانَاطِقِ، أَوْ عُمُومٌ وَخُصُوصٌ مُطْلَقٌ، كَمَا فِي الْإِنْسَانِ وَاللَّأَحْيَاوَانِ، وَالْإِنْسَانِ مَعَ اللَّاحِجَرِ، وَبِالْعَكْسِ مِنَ الْقِسْمِ الْآخِرِ، وَالْأَوَّلِ لِلْمَتَّابَايِنِينَ تَبَايُنَ التَّنَاقُضِ إِجْبَاباً وَسَلْباً، فَفَرَقٌ بَيْنَ الْإِتِّحَادِ وَغَيْرِهِ.

قوله (موجبة): مطلقة عامة من أحد الطرفين، وسالبة جزئية من الطرف الآخر (٢).

(١) شروح الشمسية: ٢٩٧/١، طاهر.

(٢) سقط قوله (من أحد) إلى هنا في جميع النسخ، وأثبتناها من نسخة (ج)، أحمد.

التحفة الشاهجانية

وَمَحْمُولُهَا الْأَعْمُ ، وَسَالِبَةٌ جَزَائِيَّةٌ : مَوْضُوعُهَا الْأَعْمُ وَمَحْمُولُهَا الْأَخْصُ ، نَحْوُ : (كُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ) ، وَ (بَعْضُ الْحَيَوَانِ لَيْسَ بِإِنْسَانٍ) .

وَمَرَجُعُ الْعُمُومِ مِنْ وَجْهِهِ إِلَى مَوْجِبَةٍ جَزَائِيَّةٍ ، وَسَالِبَتَيْنِ جَزَائِيَّتَيْنِ ، نَحْوُ : (بَعْضُ الْحَيَوَانِ أَبْيَضٌ)^(١) ، وَ (بَعْضُهُ لَيْسَ بِأَبْيَضٍ)^(٢) ، وَ (بَعْضُ الْأَبْيَضِ لَيْسَ بِحَيَوَانٍ) .

حاشية البينجويني

قوله (وسالبة): دائمة.

قوله (جزئية): مطلقة وسالبتين دائمتين ولم يكتف بالسالبتين الجزئيتين؛ لجريانها في المتباينين ولا بالموجبة الجزئية وهذا ظاهر ولم يقل: إلى موجبتين وسالبة جزئية؛ لجريانها في العموم المطلق ولا إلى موجبتين وسالبتين جزئيات؛ لعدم الحاجة إلى اعتبار أمر زائد.

قوله (موجبة جزئية): مطلقة عامّة من الطرفين.

قوله (موجبة جزئية): لم يكتف بالسالبتين الجزئيتين؛ لجريانها في المتباينين، ولا بالموجبة الجزئية وهذا ظاهر، ولم يقل: إلى موجبتين جزئيتين وسالبة جزئية؛ لجريانها في العموم المطلق، ولا إلى موجبتين وسالبتين جزئيات؛ لعدم الحاجة إلى اعتبار أمر زائد.

قوله (وسالبتين جزئيتين): دائمتين من الطرفين.

قوله (بعض الأبيض ليس بحيوان): ولا يخفى عليك: أن اعتبار الإطلاق

(١) قوله (بعض الحيوان أبيض): واكتفى به عن ذكر بعض الأبيض حيوان ضرورة أنه كلما صدق الأصل صدق العكس، أحمد.

(٢) في نسخة (ض) و(م)، وبعض الحيوان ليس بأبيض، أحمد.

كُلِّيًّا مِنَ الْجَانِبَيْنِ فَمُتَسَاوِيَانِ، وَنَقِيضَاهُمَا كَذَلِكَ أَوْ مِنْ جَانِبٍ فَأَعْمٌ
وَأَخْصٌ مُطْلَقًا،

التحفة الشاهجانية

قوله (وَنَقِيضَاهُمَا كَذَلِكَ): يعني: أن نقيضي المتساويين أيضاً متساويان.

أي: كل ما صدق عليه

حاشية البينجوني

العامّ لجهة النسبة في جميع مرجع الموجبة كليّة أو جزئيةً والدوام لها في مرجع السالبة كذلك إنّما هو لأنّ الموجبة من لوازمها الفعل، إذ يكفيها لحظة واحدة لحصولها، كما في (زيد ضارب)، فهذه القضية صادقة بثبوت الضرب لزيد ولو في آن، فتقيّد بقيد الفعل، وأمّا السالبة فلأنّ لازمها الاستغراق في جميع الأزمنة كشهادة زيد لعمرٍ في أمرٍ في قوله: (أشهد أن عمرواً^(١) ليس مدينا لبكر)، فيلزم لصحة تلك الشهادة براءة عمرو في جميع الأزمنة عن دين بك، ر فتقيّد بالدوام، وما يقال: من أنه اختلف في الجهة في النسب وما قيل من اعتبار التناسب بين الموجبة والسالبة والفعل والدوام؛ لأنّ النقيض للأول الثاني، والثالث الرابع، وبالعكس، بالتفصيل المذكور في باب التناقض، ليس بشيء لكن الاعتبار المار منا مجرد الاصطلاح، وإن كان مبرهنا، ولا مشاحة في الاصطلاح؛ إذ لكل أحد أن يصطلح على ما يشاء.

قوله (أي: كل ما صدق): لم يقل: (لأنّ كل ما صدق عليه... إلخ) كما في عبارة غيره؛ لئلا يتوهم المصادرة ويحتاج في دفعها إلى تكلف^(٢)، وهاهنا معارضة

(١) الظاهر ألا تكتب الواو في مثل هذا الموضع من كلمة عمرو لأن أصلها للفرق بين (عمر) و(عمر) وهنا وجدت القرينة بدون الواو وهو الألف المنقلبة عن التنوين حالة النصب، إذ إن (عمر) غير منصرف فلا يكون فيه تنوين حتى يكتب بالألف في آخره، وأثبتناها بناء على النسخ، أحمد.

(٢) سقط قوله (لم يقل) إلى هنا من جميع النسخ عدا نسختي (ش و ق ١)، أحمد.

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

أحدُ النَّقِيضَيْنِ صدقٌ عليه النَّقِيضُ الآخرُ، إذ لو صدقَ أحدهُما بدونِ الآخرِ لصدقَ معَ عينِ الآخرِ؛ ضرورةً استحالةِ ارتفاعِ النَّقِيضَيْنِ، فيصدقُ عينُ الآخرِ بدونِ عينِ الأوَّلِ؛ لامتناعِ اجتماعِ

﴿ حاشية البينجويني ﴾

تقديرها^(١) أن يقال: إنَّ المدَّعى الذي هو الموجبة الكلِّيَّة القائلة: بأنَّ نقِيضِي^(٢) المتساويين متساويان، بطلانه ظاهرٌ بالمفهومات الشَّاملة؛ لأنَّها متساوية مع أنَّ نقائضها ليست كذلك، كاللَّاشيء واللاممكن؛ لأنَّه إذا قلنا: (بعض اللَّاشيء ليس بلاممكن) يستلزم (بعض اللَّاشيء ممكنٌ) إلا أن يقال: بتخصيص الدعوى بغير نقائضها.

قوله (يستلزم): لأنَّ هذه القضية سالبةٌ معدولةٌ محمولها، وهي تقتضي الموجبة المحصَّلة، فالمراد باللاممكن المساوي للَّاشيء: اللاممكن العامُّ، وإلَّا لم يصدقا في جميع الأفراد والمراد بأنَّ بعض اللَّاشيء ممكنٌ: هو مفهوم اللَّاشيء؛ لصدق تعريف الممكن عليه. (بشَّي)

قوله (أحدُ النَّقِيضَيْنِ): أي: كلُّ من أحد.. اه، فلا يرد أنَّه جارٍ في العموم المطلق، مثلاً (كلُّ ما صدق عليه الإنسان صدق عليه الحيوان).

قوله (فيصدقُ): هذا تالي النَّتِيجَة، والكبرى - أعني: (ولو صدق مع عين الآخر يصدق عين الآخر بدون عين الأوَّل) - مع مقدِّمة النَّتِيجَة - أعني: (ولو صدق أحدهما بدون الآخر) - مطويَّة فهذا القياس اقترانيٌّ مؤلَّف من شرطيتين.

قوله (لامتناع اجتماع): أقام دليل المقدِّمة الرَّافعة - أعني: (لكن صدقه مع

(١) في النسخ المعتمدة عندنا: (تقديره)، والصواب ما أثبتناه، طاهر.

(٢) في النسخ المعتمدة عندنا: (يقتضي)، والصواب ما أثبتناه، طاهر.

وَنَقِيضَاهُمَا بِالْعَكْسِ

التحفة الشاهجانية

النَّقِيضَيْنِ ، وَهَذَا يَرْفَعُ التَّسَاوِيَّ بَيْنَ الْعَيْنَيْنِ .

مثلاً: لو صدق (الإنسان) على شيء، ولم يصدق عليه (اللائنطق) لصدق عليه (النَّاطِقُ) ، فيصدق (النَّاطِقُ) ههنا بدون (الإنسان) ، هذا خُلْفٌ .

قوله (وَنَقِيضَاهُمَا بِالْعَكْسِ): أي: نقيض الأعم والأخص مطلقاً أعم وأخص مطلقاً، لكن بعكس العينين ، فنقيض الأعم أخص ونقيض الأخص أعم .

بمعنى أن^(١): كل ما صدق عليه نقيض الأعم صدق عليه نقيض الأخص ، وليس: كل ما صدق عليه نقيض الأخص صدق عليه نقيض الأعم^(٢) .

حاشية البينجويني

عين الآخر باطلٌ) - مقامها .

قوله (النَّقِيضَيْنِ): وهو اللانسان مع الإنسان مثلاً .

قوله (وهذا يرفع .. اه): رفع لتالي النتيجة ، فيكون المجموع قياساً مركباً من اقتراني واستثنائي .

قوله (لصدق عليه): أي: بالفعل .

قوله (كل ما صدق عليه): إشارة إلى أن مرجع الأول إلى الموجبة الكلية ، والثاني إلى السالبة الجزئية .

قوله (وليس: كل ما): أي: دائماً .

(١) في نسخة (ض)، سقط قوله (أن)، أحمد .

(٢) قوله (وليس كل ما): هذا وإن كان المرجع في العموم والخصوص المطلق إلى موجبة كلية وسالبة جزئية مع أن الظاهر هنا هو موجبة كلية وسالبة كلية ، إلا أن القضية الثانية رفع للإيجاب الكلي ، وهو يتحقق في ضمن السلب الكلي والجزئي ، والمراد هنا هو تحققه في ضمن الجزئي ، أحمد .

التحفة الشاهجانية

أَمَّا الْأَوَّلُ: فَلأنَّه لو صدق نقيضُ الأعمِّ على شيءٍ بدونِ نقيضِ الأخصِّ لصدقَ معَ عينِ الأخصِّ، فيصدقُ عينُ الأخصِّ بدونِ عينِ الأعمِّ، هذا خُلْفٌ.

مثلاً لو صدقَ (اللاحيوان) على شيءٍ بدونِ (الإنسان) لصدقَ عليه (الإنسان)،

حاشية البينجويني

قوله (أما الأول): من الدعويين .

قوله (فلأنه لو صدق .. إلخ): أي: لأنه لولا ذلك لصدق نقيض الأعمِّ بدونِ نقيضِ الأخصِّ، ولو صدق نقيض ... اه، فالصغرى مطوية، بخلاف الكبرى، فينتج: لولا ذلك لصدق نقيض الأعمِّ مع عين الأخصِّ، فإذا ضمَّ إليه قولنا: لكنَّ صدق نقيض الأعمِّ مع عين الأخصِّ باطلٌ، يثبت المطلوب، فالمجموع قياس الخلف.

قوله (فيصدق عينُ الأخصِّ بدونِ عينِ الأعمِّ): لكنَّ صدق نقيض الأعمِّ على شيءٍ مع عينِ الأخصِّ باطلٌ؛ إذ يصدق عينِ الأخصِّ على شيءٍ بدونِ عينِ الأعمِّ حينئذٍ، وذلك خلاف ما تقرَّر من أنه لا يتحقَّق الأخصُّ أصلياً أو ظلياً ما لم يتحقَّق الأعمُّ كذلك؛ لأنه من لازمه الماهيِّ، وكذا المقدم.

قوله (هذا خُلْفٌ): لأنه منافٍ لمعنى الأعمِّ والأخصِّ.

قوله (لصدق عليه الإنسان): لكنَّ التالي باطلٌ، فكذا المقدم، أمَّا الأول: فلأنَّ بين نقيض الأعمِّ وعينِ الأخصِّ مباينةٌ كليَّةٌ، فلا تصادق لهما على شيءٍ أصلاً، وأمَّا الثاني: فلأنَّ صدق الأخصِّ بدونِ صدق الأعمِّ غير جائزٍ كما مرَّ منَّا.

وَأِلَّا فَمِنْ وَجْهِ ،

التحفة الشاهجانية

ويمتنع هناك صدق (الحيوان) ؛ لاستحالة اجتماع النقيضين ، فيصدق (الإنسان) بدون (الحيوان) .

وأما الثاني : فلأنه بعدما ثبت أن كل نقيض الأعم نقيض الأخص لو كان كل نقيض الأخص نقيض الأعم لكان النقيضان متساويين ، فيكون نقيضاهما - وهما العيان - متساويين كما مر ، وقد كان العيان أعم وأخص مطلقاً ، هذا خلف .

قوله (وَأِلَّا فَمِنْ وَجْهِ) : أي : إن لم يتصادقا كلياً من الجانبين ،

حاشية البينجويني

قوله (صدق الحيوان) : لا يخفى أن في الكلام احتباكاً ؛ لأنه حذف في اللاحق كلمة عليه بقرينة السابق ، وترك العلة فيه بقرينة اللاحق ، تأمل .

قوله : (تأمل) : إشارة إلى أن الثاني في الكلام دعوى الاحتباك صريحاً غير مسلم بعد التأمل ، إلا أن يدعى مطلق العلة . (بشتي) .

قوله (وأما الثاني) : من الدعويين .

قوله (وأما الثاني) : أي : أما السالبة الجزئية .

قوله (بعدما ثبت) : في إثبات الموجبة الكلية .

قوله (لو كان كل نقيض) : مقدّم الشرطية المسوقة لإثبات السالبة الجزئية

المارة برفع التالي .

قوله (كلياً من الجانبين) : كما في مادة المساواة .

قوله (من الجانبين) : وما عطف عليه ، من تقديم المبيّن على المبيّن أعني

قوله : (أصلاً) ، بناءً على وجوده في أكثر النسخ ، وأما على فقدته فلا ، تأمل .

وَبَيْنَ نَقِيضَيْهِمَا تَبَايُنٌ جُزْئِيٌّ

﴿التحفة الشاهجانية﴾

ولا من جانبٍ واحدٍ أصلاً فمن وجهٍ .

قوله (تَبَايُنٌ جُزْئِيٌّ): التَّبَايُنُ الْجُزْئِيُّ هو: صدقُ كلِّ من (١) الكلِّيِّينَ عَلَى شَيْءٍ بدونِ الآخرِ فِي الجملةِ ، فَإِنْ صدقاً معاً أيضاً كانَ بينهما عُمومٌ وخصوصٌ (٢) من وجهٍ ، وَإِنْ لم يتصادقا معاً أصلاً كانَ بينهما تبايُنٌ كليٌّ .

فالتَّبَايُنُ الْجُزْئِيُّ يتحقَّقُ فِي ضمنِ العُمومِ والخصوصِ مِنْ وجهٍ (٣) ، وفِي ضمنِ التَّبَايُنِ الكليِّ أيضاً .

ثمَّ إِنَّ الأمرينِ اللذينِ بينهما عُمومٌ من وجهٍ قد يكونُ بينَ نقيضيهما أيضاً عُمومٌ من وجهٍ ، كـ(الحيوانِ) و(الأبيضِ) ، فَإِنَّ بينَ نقيضيهما - وهما (اللاحيوانِ)

﴿حاشية البينجويني﴾

قوله (تَبَايُنٌ جُزْئِيٌّ): وهو أن يتفارقا في الجملة ، سواءً تصادقا في الجملة ، فحينئذٍ يكون بينهما عمومٌ من وجهٍ ، أو لم يتصادقا أصلاً لا في الجملة ولا بالجملة ، فحينئذٍ يكون تبايُنٌ كليٌّ لا غيرٌ .

قوله (ولا من جانبٍ واحدٍ): كما في مادة الأعمِّ مطلقاً .

قوله (فالتَّبَايُنُ الْجُزْئِيُّ): كأنه قيل: فعلى هذا التقدير يلزم أن يكون النسب الأربع (٤) خمسةً ، لأنَّه حصل حينئذٍ نسبةٌ أخرى وهي التَّبَايُنُ الْجُزْئِيُّ ، فأجاب بقوله: فالتَّبَايُنُ الْجُزْئِيُّ يتحقَّقُ فِي ضمنِ العمومِ من وجهٍ .

(١) في نسخة (م) ، كل واحد من ، أحمد .

(٢) في نسخة (ض) و(م) ، عموم من وجه ، أحمد .

(٣) في نسخة (ض) و(م) ، العموم من وجه ، أحمد .

(٤) الأولى حذف الأربع لأن الأربع لا تكون خمسة بل النسب تكون خمسة على التقدير السابق عند

كَالْمُتَّبَايِنِينَ

التحفة الشاهجانية

واللأبيض) - أيضاً عموماً من وجه، وقد يكون بين نقيضيهما تباين كلي، ك(الحيوان واللاتسان)، فإن بينهما عموماً من وجه، وبين نقيضيهما - وهما (اللاتسان والإنسان) - مباينة كلية.

فلهذا^(١) قالوا: إن بين نقيضي الأعم والأخص من وجه تبايناً جزئياً، لا العموم والخصوص من وجه^(٢) فقط، ولا التباين الكلي فقط.

قوله (كالمتباينين): أي: كما أن بين نقيضي الأعم والأخص من وجه مباينة

حاشية البيهقي

قوله (واللأبيض): فاللاتسان واللاتسان إذا اعتبرا من حيث إنهما عينان يقال: إن النسبة بينهما العموم من وجه، أو من حيث إنهما نقيضان، فالتباين الجزئي.

قوله (عموماً من وجه): لتصادقهما في الحجر الأسود، وافتراق الأول في الثلج، وافتراق الثاني في الفرس الأسود.

قوله (فإن بينهما): مادة الاجتماع الفرس، مادة افتراق الأول أفراد الإنسان، مادة افتراق الثاني الجماد.

قوله (مباينة كلية): فاللاتسان واللاتسان إذا لوحظا من حيث إنهما عينان يقال: إن النسبة بينهما التباين الكلي، ومن حيث إنهما نقيضان فالتباين الجزئي.

(١) في نسخة (ض) و(ر)، فلذا، أحمد.

(٢) في نسخة (ض) و(م)، العموم من وجه، أحمد.

وَقَدْ يُقَالُ: الْجُزْئِيُّ لِلْأَخْصِّ وَهُوَ أَعْمٌ.

﴿التحفة الشاهجانية﴾

جزئية، كذلك بين نقيضي المتباينين تباين جزئي، فإنه لما صدق كل من العينين مع نقيض عين الآخر صدق كل من النقيضين مع عين الآخر، فيصدق كل من النقيضين بدون الآخر في الجملة، وهو التباين الجزئي.

ثم إنه قد يتحقق في ضمن التباين الكلي كـ (الموجود والمعدوم)، فإن بين

﴿حاشية البينجويني﴾

قوله (للأخص): لا يذهب عليك: أنه لم يتعرض لإطلاق الكلي على معنى غير ما مرّ تنبيهاً على أنه ليس للكلي سواه أعني: الكلي الحقيقي، بخلاف الجزئي، فإن له معنيين الحقيقي والإضافي، كما قاله الرازي^(١)، فهذه ثلاث مفهومات، الكلي والجزئيان، ويفهم ممّا قاله أن ما يطلق عليه الكلي واحد ليس إلا، تأمل.

قوله: (تأمل): لعل وجهه: ما أفاده السيد السند قدس سره في حاشية المطالع، حيث قال ما هو الحق بالقبول: إن ما يطلق عليه الكلي أمران: حقيقي وإضافي، كالجزئي، كيف والجزئي الإضافي لا بد له من مضاف ليس عين الكلي الحقيقي، إذ من البديهة أن المنظور إليه في الجزئي الإضافي اندراجه بالفعل تحت أمر آخر مع إمكان اندراجه تحت أمر في نفس الأمر، ومن المعلوم أن مضاف هذا المفهوم ما كان أمراً آخر مندرجاً تحته بالفعل أو بالإمكان، والكلي الحقيقي أعم من ذلك كما في الكليات الفرضية. (بشتي).

قوله (في ضمن): أي: في هذا الوقت.

قوله (التباين الكلي): وذلك في كل مادة كان بين العينين انفصال حقيقي

(١) ينظر شروح الشمسية: ٣١١/١، ولوامع الأسرار في شرح مطالع الأنوار المسمى بكتاب شرح المطالع، للعالم المدقق أبي عبد الله محمد (أو محمود) بن محمد الرازي الشهير بقطب الدين، (ت: ٧٦٦ هـ)، د. ت: ٣٤، طاهر.

التحفة الشاهجانية

نقيضيهما ، - وهما (اللاموجود واللامعدوم) - أيضاً تبايناً كلياً ، وقد يتحقق في
 ضمن العموم والخصوص من وجه ، ك(الإنسان والحجر) ، فإن بين نقيضيهما -
 وهما (الإنسان واللاحجر) - عموماً من وجه .

فلهذا قالوا: إن بين نقيضيهما مَبَايَنَةٌ جزئية حتى يصح في الكل هذا .

واعلم أيضاً: أن المصنّف آخر ذكر نقيضي المتباينين لوجهين :

الأول: قصد الاختصار بقياسه على نقيضي الأعم والأخص من وجه .

والثاني: أن تصوّر التباين الجزئي - من حيث إنه مجرد عن خصوص فرديه -

موقوف على تصوّر فرديه اللذين هما (العموم من وجه ، والتباين الكلي) فقبل ذكر
 فرديه كليهما لا يتأتى ذكره .

قوله (وقد يُقال): يعنى: أن لفظ (الجزئي) كما يُطلق على المفهوم الذي يمتنع

حاشية البينجويني

فإن بين نقيضيهما تبايناً كلياً .

قوله (ضمن العموم): وذلك في كل مادة يصح بين العينين منهما منع الجمع .

قوله (بقياسه): أي: المصنّف إياهما أي: نقيضي المتباينين^(١) .

قوله (عن خصوص فرديه): أي: خصوصه بأحد فرديه ، بل من حيث إنه

شامل لهما .

قوله (لا يتأتى): بل لا يحسن .

قوله (كما يُطلق على المفهوم الذي يمتنع): هذا تعريف لفظي قصد به تفسير

مدلول اللفظ ، للاحقيقي ، إذ علم ممّا مرّ معنى الأخص ، ففسّر المصنّف الجزئي

(١) التفسير الأول لبيان الفاعل والثاني لبيان المفعول ، طاهر .

التحفة الشاهجانية

أَنْ يَجُوزَ صَدَقُهُ عَلَيَّ كَثِيرِينَ ، كَذَلِكَ يُطْلَقُ عَلَيَّ الْأَخْصَّ مِنْ شَيْءٍ .

وَعَلَى الْأَوَّلِ يُقَيَّدُ بِقَيْدِ الْحَقِيقِيِّ .

وَعَلَى الثَّانِي بِالْإِضَافِيِّ .

وَالْجَزْئِيُّ بِالْمَعْنَى الثَّانِي أَعْمٌ مِنْهُ بِالْمَعْنَى الْأَوَّلِ ؛ إِذْ كُلُّ جَزْئِيٍّ حَقِيقِيٌّ فَهُوَ

حاشية البيهقي

الإضافي به ، فاندفع ما قيل : من أنه تعريف الشيء بنفسه .

قوله (يُطْلَقُ) : أي : بالاشتراك اللفظي .

قوله (الأخص) : من قبيل (ولست بالأكثر منهم حصي) (١) .

قوله (بالمعنى الأول) : ومرجعها موجبة شخصية من الجزئي ، وسالبة

جزئية من الإضافي ، وأما النسبة بينه وبين سائر الكليات الغير الصادقة عليه فهو

التباين ، كالفرس والحجر مثلاً ، ومرجعها سالبة شخصية كذلك ، وسالبة كلية

كذلك ، وأما النسبة بين الجزئيين إما التباين إن كان بينهما مباينة بالذات كزيد

وعمر ، ومرجعها سالبة شخصية جزئية ، وإما التساوي ، كما إذا أشير إلى زيد

بـ (هذا الضاحك وهذا الكاتب) ، ومرجعها موجبتان شخصيتان ، فهذا آخر النسب

بحسب الحمل .

(١) تمامه ، وإنما العزة للكائر ، البيت للأعشى ميمون بن قيس من كلمة له يهجو فيها علقمة بن علاثة

ويمدح عامر بن طفيل وذلك في المنافرة التي وقعت بينهما ، يستشهد به على جواز اجتماع (أل)

(ومن) في استعمال اسم التفضيل ، جوزه بعض منهم الجرمي في الشعر ومنعه الآخرون فيجاب

عنه بزيادة الألف واللام أو جعل (منهم) متعلقاً بمحذوف متجرد من الألف واللام أي : ولست

بالأكثر أكثر منهم حصي . انظر شرح ابن عقيل (١٨٠/٢) بتحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ،

أحمد .

التحفة الشاهجانية

يندرج^(١) تحت مفهوم كلي عام^(٢)، وأقله: (المفهوم والشئ والأمر)، ولا عكس، إذ الجزئي الإضافي قد يكون كلياً، ك(الإنسان) بالنسبة إلى (الحيوان).

ولك أن تحمل قوله: (وَهُوَ أَعْمُ) على جواب سؤالٍ مقدرٍ، كأنَّ قائلاً يقول: الأخصُّ على ما علم سابقاً هو الكليُّ الذي يصدق عليه كليٌّ آخرٌ صدقاً كلياً، ولا يصدق هو على ذلك الآخر كذلك، والجزئي الإضافي لا يلزم أن يكون كلياً، بل قد يكون جزئياً حقيقياً، فتفسيرُ الجزئي الإضافي بالأخصُّ بهذا المعنى تفسيرُ الأعمِّ بالأخصِّ.

فأجاب بقوله: (وَهُوَ أَعْمُ)، أي: الأخصُّ المذكورُ ههنا أعمُّ من الأخصِّ

حاشية البينجويني

قوله (مفهوم كلي): ذاتي أو عرضي، فلا يرد: أن الله تعالى جزئي حقيقي وليس مندرجاً تحت ذاتي.

قوله (هو الكلي الذي): إشارة إلى موجبة قائلة بالمرجع للعموم والخصوص، كما أن قوله الآتي: ولا يصدق.. اه كذلك، فافهم.

قوله (صدقاً كلياً): احترازٌ عن الأخصِّ من وجه.

قوله (ولا يصدق): احترازٌ عن المساوي.

قوله (الإضافي): الذي هو المحدود.

قوله (تفسير الأعمِّ بالأخصِّ): فلا يكون الحدُّ مساوياً للمحدود، بل يكون

(١) في نسخة (ض) و(م) و(ر)، فهو مندرج، أحمد.

(٢) في نسخة (ض) و(م) و(ر)، مفهوم عام، أحمد.


التحفة الشاهجانية

المعلوم أنفأ، ومنه يُعلمُ أنَّ الجزئيَّ بهذا المعنى أعمُّ من الجزئيِّ الحقيقيِّ، فيُعلمُ بيانُ النسبةِ التزاماً، وهذا من فوائدِ بعضِ مشايخنا طابَ ثراهُ.

حاشية البيهقي

أخصَّ منه .

قوله (ومنه يُعلمُ): وفيه شيءٌ: وهو أنَّ السائلِ علم هذه الأعمية قبل قوله: (وهو أعمُّ) كما يشعر به عبارة السؤال .



فصل الكليات الخمس الأول: الجنس

..... وَالْكُلِّيَّاتُ خَمْسٌ ،

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

..... قوله (وَالْكُلِّيَّاتُ): أي: الكليات - التي لها أفراد.....

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (وَالْكُلِّيَّاتُ): والمراد بالكليات الكليات الإضافية لا الحقيقية ، بقرينة السياق ، والفرق بين الإضافية والحقيقية ، أن الأول: عبارة عما يكون له أفراد بالفعل ، فعلاً محققاً كأفراد الجوهر والجسم والنامي والحيوان والإنسان ، أو بالإمكان ، كأفراد العنقاء ، فإن له أفراداً مفروضةً فرض ممكن ، وإنما تسمى هذه الكليات ب: الإضافية ؛ لأن المنظور إليه في كونها كليات ما تحتها من الأفراد محققةً أو مفروضةً فرض ممكن ، وأن الثاني: عبارة عما يكون له أفراد بشرط الوجودين ، أو أحد الوجودين ، أو لا إلا بالفرض المحال ، كأفراد اللاشيء وشريك الباري واجتماع النقيضين ، وإنما تسمى هذه الكليات ب: الحقيقية ؛ لأن المنظور إليه نفس حقيقة هذه الكليات بدون ملاحظة وجود الأفراد لها ، أو لا وجود لها وجوداً محققاً أو مفروضاً فرض ممكن أو محال ، فالثاني أعم مطلقاً من الأول .

قوله (وَالْكُلِّيَّاتُ): أقام القسم مقام المقسم ؛ تنبيهاً على أن القسم هو المقصود بالذات ؛ لأنه المبادئ صريحاً ، وإلا فالجواب أن يقال: فصل في تقسيم الذات والعرضي إلى الكليات وتعريفها وهي خمس .

قوله (أي: الكليات التي): يعني: أن الكليات جمع الكلي الإضافي لا الحقيقي ، والثاني أعم من الأول مطلقاً .

..... الأَوَّلُ: الجِنْسُ ،

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

بحسبِ نفسِ الأمرِ في الذهنِ ، أو في الخارجِ - منحصرةٌ في خمسةِ أنواعٍ ، وأما

﴿ حاشية البنجوني ﴾

قوله (الأَوَّلُ: الجِنْسُ): أقول: تقديم الجنس على النوع؛ لكونه جزءاً منه ، وهو مقدّمٌ بالطبع فقدّم عليه بالوضع توافقاً بينهما ، وعلى الفصل أيضاً؛ لكونه أعمّ وأشهر ، وكلُّ ما هو كذلك مقدّمٌ على ما ليس كذلك ، ولذا جعل جزءاً صورياً في الحدِّ التامِّ ؛ ولأنَّ منشأ انتزاعه هو المادّة ومنشأ انتزاع الفصل هو الصُّورة ، وعلى الخاصّة والعرض العامِّ ؛ لكونهما أحسّين وخارجين ، وتقديم النوع على الفصل ؛ لأنّه عين الحقيقة المجمّلة لما تحته والفصل جزء الحقيقة المفصلة ، وهذا كلُّ وذاك جزءٌ ، والكلُّ - إذا لوحظ إجمالاً - مقدّمٌ على الجزء ، أو تفصيلاً فبالعكس ، ونظير ذلك السكنجيين ، إذا لوحظ أنّه مفهومٌ مجملٌ مقدّمٌ على أجزائه الثلاثة أعني: الماء والعسل والخلّ ، بخلاف التفصيل ، وتقديم الفصل على الباقيين والخاصّة على العرض العامِّ واضحٌ .

قوله (بحسبِ نفسِ الأمرِ): المراد بوجود الأفراد بحسبِ نفسِ الأمرِ: إمكان وجودها ، فإن وجدت بالفعل فهي بحسبِ نفسِ الأمرِ في الخارج ، وإلاّ فهي بحسبِ نفسِ الأمرِ في الذهن ، والمراد بقوله: لا مصداق لها ، عدم إمكانها ، كشريك الباري ، والممتنع هكذا ، ذكره في تحقيق المحصورات الآتية .

قوله (أو في الخارج): لمنع الخلوّ لا الجمع .

قوله (لا الجمع): كالحيوان ، فإنّ له أفراداً بحسبِ نفسِ الأمرِ ، خارجاً وذهناً .

(منه) .

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

الكَلِّيَّاتُ الفَرَضِيَّةُ - الَّتِي لا مِصْدَاقَ لَهَا، لا خَارِجاً ولا ذِهْناً، - فلا يَتَعَلَّقُ بِالْبَحْثِ
عنها غرضٌ معتدٌّ بهِ .

ثمَّ الكَلِّيُّ إِذَا نُسِبَ إِلَى أَفْرَادِهِ المَحَقَّقَةِ فِي نَفْسِ الأَمْرِ ...

١ - فإمَّا أَنْ يَكُونَ عَيْنَ حَقِيقَةِ تِلْكَ الأَفْرَادِ، وَهُوَ النُّوعُ .

٢ - أَوْ جِزءَ حَقِيقَتِهَا، فَإِنْ كَانَ تَمَامَ المِشْتَرَكِ بَيْنَ شَيْءٍ مِنْهَا، وَبَيْنَ بَعْضٍ

آخَرَ، فَهُوَ الجِنْسُ، وَإِلَّا فَهُوَ الفِصْلُ،

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (إلى أفرادِهِ): لم يقل: إلى جميع أفرادِهِ، الشَّامِلَةُ لِلْحَقِيقَةِ وَالاعتبارِيَّةُ (١)؛
ليَدْخُلَ الجِنْسُ كَالْحَيَوَانَ بِالنَّظَرِ إِلَى حَقِيقَتِهِ فِي النُّوعِ، فَإِنَّهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَيْنَ حَقِيقَةِ
جَمِيعِ أَفْرَادِهِ لَكِنَّهُ عَيْنَ حَقِيقَةِ أَفْرَادِهِ الَّتِي هِيَ الحِصصُ فَهُوَ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهَا نَوْعٌ .

قوله (المَحَقَّقَةُ): أي: غير المفروضة، وليس المراد بها: ما يقابل الحِصصَ .

قوله (بَعْضٍ آخَرَ): أي: بَعْضٍ مِنَ الأَفْرَادِ مَبَايِنٍ لِذَلِكَ الفِرْدِ بِحَسَبِ النُّوعِ،

أَيَّ بَعْضٍ كَانَ، فَيَكُونُ أَمْرٌ وَاحِدٌ تَمَامَ المِشْتَرَكِ بَيْنَ شَيْءٍ مِنْ تِلْكَ الأَفْرَادِ وَبَيْنَ

فِرْدٍ مَا، وَجِزءَ تَمَامِ المِشْتَرَكِ بَيْنَ ذَلِكَ الشَّيْءِ وَبَيْنَ شَيْءٍ آخَرَ، كَالجِسْمِ فَإِنَّهُ تَمَامَ

المِشْتَرَكِ بَيْنَ زَيْدٍ وَبَيْنَ حَجَرٍ مَخْصُوصٍ، وَجِزءَ تَمَامِ المِشْتَرَكِ بَيْنَ زَيْدٍ وَبَيْنَ شَجَرٍ

مَخْصُوصٍ، أَوْ بَيْنَ فَرَسٍ مَخْصُوصٍ .

قوله (وَإِلَّا فَهُوَ): بَأَنَّ لا يَكُونُ مِشْتَرِكاً بَيْنَ فِرْدٍ نَوْعٍ وَفِرْدٍ آخَرَ مَبَايِنٍ لِذَلِكَ

(١) قوله (الشَّامِلَةُ لِلْحَقِيقَةِ وَالاعتبارِيَّةُ) زائد من نسخة (ج)، أحمد .

وَهُوَ: الْمَقُولُ عَلَى الْكَثْرَةِ الْمُخْتَلَفَةِ الْحَقِيقَةِ فِي جَوَابِ مَا هُوَ فَإِنْ كَانَ الْجَوَابُ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

وَيُقَالُ لِهَذِهِ الثَّلَاثَةِ: ذَاتِيَّاتٍ .

٣ - أو خارجاً عنها، ويُقالُ له: العَرَضُ، فإمَّا أن يَخْتَصَّ بِأَفْرَادٍ حَقِيقَةٍ
وَاحِدَةٍ، أو لا يَخْتَصَّ، فالأوَّلُ هُوَ الْخَاصَّةُ، والثَّانِي هُوَ: العَرَضُ العَامُّ.

فهذا دليلُ انحصارِ الكَلِّيَّاتِ فِي الخَمْسِ .

قوله (المَقُولُ): أي: المحمولُ .

قوله (فِي جَوَابِ مَا هُوَ): (مَا هُوَ) سَوَالٌ عَن تَمَامِ الحَقِيقَةِ، فَإِنِ اقْتَصَرَ فِي

﴿ حاشية البينجويني ﴾

النَّوعِ أصلاً، كما فِي فصولِ الأنواعِ، أو يَكُونُ مُشْتَرَكاً بَيْنَهُمَا ولا يَكُونُ تَمَامِ
المُشْتَرِكِ، كِفصولِ الأجناسِ .

قوله (ذَاتِيَّاتٍ): بِالمعنى الأعمِّ، تَأَمَّلْ .

قوله: (بِالمعنى الأعمِّ): وهو ما لا يَكُونُ خارجاً، سواء كان عينا لها أو
جزءاً، لا بِالمعنى الأخصِّ، وهو: ما يَكُونُ منسوباً إلى الذَّاتِ؛ لئلا يَخْرُجَ النَّوعُ،
تَأَمَّلْ . (شاملي) .

قوله (تَأَمَّلْ): وجهه: إشارةٌ إلى أَنَّهُ لو لم يَكُنْ بهذا المعنى بل كان بِالمعنى

الأخصِّ وهو: أن يَكُونُ داخلاً فِي الماهيةِ، لزم ظرفيةُ الشَّيْءِ لِنَفْسِهِ . (منه) .

قوله (حَقِيقَةٌ): جنسيَّةٌ أو نوعيَّةٌ .

قوله (تَمَامِ الحَقِيقَةِ): أي: تَمَامِ الماهيةِ المَجْمُلةِ أو المَفصَّلةِ، كما سيظهر .

قوله (تَمَامِ الحَقِيقَةِ): فما يقع جواباً عن السَّوَالِ بـ(ما هو) إما ذاتيُّ مَخْتَصَّةٌ،

التحفة الشاهجانية

السُّؤالِ عَلَى ذِكْرِ أَمْرٍ وَاحِدٍ كَانَ السُّؤالُ عَنْ تَمَامِ المَاهِيَّةِ المَخْتَصَّةِ بِهِ^(١) ، فيَقَعُ النُّوعُ فِي الجَوَابِ إِنْ كَانَ المَذكُورُ أَمْرًا شَخْصِيًّا^(٢) ، أَوْ الحُدُّ التَّامُّ إِنْ كَانَ المَذكُورُ حَقِيقَةً كَلِّيَّةً .

وَإِنْ جُمِعَ فِي السُّؤالِ بَيْنَ أُمُورٍ كَانَ السُّؤالُ عَنِ تَمَامِ المَاهِيَّةِ المَشْتَرَكَةِ بَيْنَ تِلْكَ الأُمُورِ .

ثُمَّ تِلْكَ الأُمُورُ إِنْ كَانَتْ مَتَّفِقَةً الحَقِيقَةَ كَانَ المَسْئُولُ عَنْهُ تَمَامَ الحَقِيقَةِ المَتَّفِقَةِ المَتَّحِدَةِ فِي تِلْكَ الأُمُورِ ، فيَقَعُ النُّوعُ أَيْضًا فِي الجَوَابِ ، وَإِنْ كَانَتْ مَخْتَلِفَةً

حاشية البينجويني

أَوْ ذَاتِيٍّ مَشْتَرَكَةٍ .

قوله (أمرٍ واحدٍ): كَلِّيًّا أَوْ جَزئِيًّا ، كما يَظْهَرُ .

قوله (أمرٍ واحدٍ): بَأَنَّ كَانَ المَسْئُولَ عَنْهُ زَيْدٌ فَقط ، أَوْ إنْسانٌ فَقط ، فَإِنَّ الأَمْرَ الوَاحِدَ يَشْمَلُ الجَزئِيَّ وَالكَلِّيَّ .

قوله (المختصة به): سِوَاءِ كَانَ الاِخْتِصَاصُ بِحَسَبِ السُّؤالِ إِذَا كَانَ النُّوعُ جَوَابًا ، أَوْ بِحَسَبِ الحَقِيقَةِ كما إِذَا كَانَ الحُدُّ جَوَابًا .

قوله (شخصيًا): أَوْ صَنَفِيًّا .

قوله (كَلِّيَّةً): أَي: مَفْهُومًا كَلِّيًّا ، سِوَاءِ كَانَ نَوْعًا أَوْ جِنْسًا قَرِيبًا أَوْ بَعِيدًا .

قوله (أُمُورٍ): كَلِّيَّةً أَوْ جَزئِيَّةً ، عَلَى سَبِيلِ مَنعِ الخَلْوِ .

قوله (وَإِنْ كَانَتْ): تِلْكَ الأُمُورَ المَارَّةَ .

(١) فِي نَسْخَةِ (ض) ، سَقَطَ قَوْلُهُ (بِهِ) ، أَحْمَدُ .

(٢) فِي نَسْخَةِ (م) ، وَاحِدًا شَخْصِيًّا ، أَحْمَدُ .

عَنِ الْمَاهِيَّةِ^(١) وَعَنْ بَعْضِ الْمُشَارِكَاتِ هُوَ الْجَوَابُ عَنْهَا وَعَنْ الْكُلِّ فَقَرِيبٌ ،
كَالْحَيَوَانِ ، وَإِلَّا فَبَعِيدٌ ، كَالْجِسْمِ النَّامِي .

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

الحقيقة كان المسؤول عنه تمام الحقيقة المشتركة بين تلك الحقائق المختلفة ، وقد
عرفت أن التمام الذاتي^(٢) المشترك بين الحقائق المختلفة هو الجنس ، فيقع
الجنس في الجواب .

فالجنس لابد أن يقع جواباً عن الماهية^(٣) ، وعن بعض الحقائق المخالفة

﴿ حاشية البينجوني ﴾

قوله (وعن الكل): واعلم: أن المراد بالكل: الكل الأفرادي، لا المجموعي،
وأن الكل والبعض لا يستلزمان تعدد المشاركات حتى يقال: لا يصدق التعريف على
الجنس الذي تحته نوعان، ولو سلم لم يتحقق، ولا بدّ لمادة النقص من تحقق ما
نقص به .

قوله (وقد عرفت): هذا في قوة التعليل لكونه جنساً، على تقدير وهو الجنس .

(١) المنسوب إليه قد يكون على حرفين إما بالوضع أو لحذف شيء منه ، فما بالوضع إن كان ثانيه حرف
علّة فإمّا أَلْف فتزاد بعدها همزة في الأكثر وقد تزداد الواو فيقال في (لا) مثلاً لا ئي ولاوي ، ومنه
المائة لذات الشيء المنسوبة إلى لفظة (ما) المستفهمة عن الحقيقة ، وأمّا الماهية فمن قلب الهمزة
هاء للتناسب في المخرج ، (كمال شرح الشافية) ، أحمد .

(٢) النسبة اللغوية إلى الذات بمعنى صاحبة حقها ذويّ على ما صرح به جماعة منهم ابن هشام ؛
لرجوعها بعد حذف تاء التأنيث في النسبة وجوباً إلى المذكر وليس في أصل اللغة المشهورة لفظ
ذات سوى هذه ، على ما صرح به جماعة ، وقد استعمل طي لفظ ذات بمعنى التي الموصولة ولكنها
خلاف اللغة المشهورة ، فمن ثمة كانت ذات الشيء بمعنى حقيقته منقولة عنها عرفاً ، وقول
المتكلمين: ذاتي ، في النسبة إليها لحن ، وكأنه مبني على توهم أصالة التاء ، وقد اعتذر بعضهم
بأنهم لم يردوا به النسبة اللغوية حتى يراعى أحكامها ، بل كأنهم اصطالحوا على جعل لفظ الذاتي
مع الياء اسماً لما ليس بخارج عن الشيء ومن ثمة يطلقونه على نفس الذات مع أن الشيء لا ينسب
إلى نفسه ، ينظر (شرح كمال على الشافية) ، أحمد .

(٣) في نسخة (م) ، للسؤال عن الماهية ، أحمد .

التحفة الشاهجانية

لها، المشاركة إياها في ذلك الجنس.

فإن كان مع ذلك جواباً عن الماهية، وعن كل واحدة من الماهيات المختلفة المشاركة لها في ذلك الجنس فالجنس قريب، ك(الحيوان)، حيث يقع جواباً للسؤال عن (الإنسان)، وعن كل ما يُشاركه في الماهية الحيوانية.

وإن لم يقع جواباً عن الماهية، وعن كل ما يشاركها في ذلك الجنس، فبعيد ك(الجسم)، حيث يقع جواباً عن السؤال ب(الإنسان، والحجر، والفرس)، ولا يقع جواباً عن السؤال ب(الإنسان، والشجر، والفرس) مثلاً.

حاشية البينجويني

قوله (كل واحدة): إشارة إلى أن الكل في كلام المصنّف أفراديّ لا مجموعيّ، وإلا لاختل مانعية تعريف الجنس القريب بالجنس البعيد، وجامعية تعريف الجنس البعيد؛ إذ لا يشمل شيئاً من أفرادهِ.

قوله (من الماهيات): إشارة إلى أن موصوف المشاركات في كلام المصنّف الماهيات لا الأفراد.

قوله (ما): أي: نوع.

قوله (كالجسم): المطلق، فانظر إلى ما قاله لعلّ هذا على نسخة كذا، فتدبر.

قوله (والحجر): أي: نوع منه.



الكَلِيَّاتُ الخَمْسُ

الثَّانِي: النَّوعُ

الثَّانِي: النَّوعُ وَهُوَ المَقُولُ عَلَى الكَثْرَةِ المُتَّفِقَةِ الحَقِيقَةِ فِي جَوَابِ مَا هُوَ وَقَدْ يُقَالُ عَلَى المَاهِيَةِ المَقُولِ عَلَيْهَا وَعَلَى غَيْرِهَا: الجِنْسُ فِي جَوَابِ مَا هُوَ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (وَقَدْ يُقَالُ عَلَى المَاهِيَةِ): أي: المَقُولُ^(١) فِي جَوَابِ (مَا هُوَ)،

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (فِي جَوَابِ مَا هُوَ): بيانٌ للواقع .

قوله (وَقَدْ يُقَالُ): حاصله: ما ذكره من معنى النَّوعِ هو المتبادر، فانجرَّ الكلام

إلى بيان غير المتبادر بقوله: وقد يقال . . اه .

قوله (عَلَى المَاهِيَةِ): وقد يطلق الماهية: على الأمر الكلي، وعلى ما به

الشيء هو هو، والأوَّل هو المراد هنا .

قوله (أي: المَقُولُ): فسَّر الماهية بما ذكره؛ إشارةً إلى جواب ترك الكليَّة .

قوله (أي: المَقُولُ): هذا دفعٌ لإيراد دخول الصَّنْفِ في تعريف النَّوع

الإضافي، فإن قلت: يخرج عنه بقول المصنِّف: في جواب ما هو؛ لأنَّ الصَّنْفَ

خاصَّةً والخاصَّة لا يقع في جواب ما هو؛ لأنَّه نوعٌ مقيدٌ بقيدٍ عرضيٍّ، قلت:

الخاصَّة قسمان: قسمٌ يقال عليه وعلى غيرها الجنس في جواب ما هو، كأن يقال:

الروميُّ والفرس ما هما؟ فيجاب: بأنَّهما حيوانٌ، وقسمٌ: ليس كذلك، كالضاحك،

(١) في نسخة (م)، المَقُولُ، وفي (ض)، هي المَقُولُ، أحمد .

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

فلا يكونُ إِلَّا كَلْبِيًّا، لا جزئياً، ذاتياً لما تحته لا عرضياً، فالشَّخْصُ والصَّنْفُ ك(الرُّومِيِّ والزَّنْجِيِّ) مثلاً خارجانِ عنها.
فالنَّوْعُ الإضافيُّ دائماً يكونُ:

١ - إمَّا نوعاً حقيقياً مُندرجاً تحت جنسٍ ك(الإنسانِ) تحت (الحيوانِ).

﴿ حاشية البينجويني ﴾

والصَّنْفُ من القسم الأول كما قلنا فلا يخرج بقول المصنِّف: في جواب ما هو، بل بتفسير الماهية.

قوله (فلا يكونُ): تفریعٌ على المقول؛ لأنَّه بمعنى الأمر الكليِّ المحمول، وقوله: ذاتياً، تفریعٌ على قوله: في جواب ما هو.
قوله (ذاتياً): صفة لقوله: كَلْبِيًّا.

قوله (لا عرضياً): تمام الحقيقة المختصة أو المشتركة، لا فصلاً.

قوله (فالشَّخْصُ): لم يتعرَّض المحشِّي للفصل والخاصة والعرض العام؛ لخروجها بالقيد الأخير، أعني: (في جواب ما هو) أيضاً، بخلاف الشَّخْص والصَّنْف، فإنهما لا يخرجان إلا بالماهية بالمعنى الذي ذكره.

قوله (أعني: في جواب ما هو): لأنَّ الجنس عرضٌ لها، فلا يقال في جواب ما هو عليها. (منه).

قوله (مثلاً): ناظرٌ إلى الفصل والخاصة والعرض العام.

قوله (حقيقياً مُندرجاً): احترازٌ عن النقطة (١).

(١) نسبت هذه الحاشية إلى الفاضل القزلي في نسختي (ج و ك) وإلى الفاضل البينجويني في نسختي (ش و ن)، أحمد.

وَيَخْتَصُّ هَذَا النَّوعُ بِاسْمِ الْإِضَافِيِّ كَالأَوَّلِ بِالْحَقِيقِيِّ ، وَبَيْنَهُمَا عُمُومٌ مِنْ وَجْهِ ؛
لِتَصَادُقَهُمَا عَلَى الْإِنْسَانِ ، وَتَفَارُقَهُمَا فِي الْحَيَوَانِ وَالنُّقْطَةِ .

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

٢ - وإمَّا جنساً مُندرجاً تحت جنسٍ آخَرَ كـ(الحيوانِ) تحت (الجسمِ
النامي).

ففي الأَوَّلِ يتصادقُ النَّوعُ الحَقِيقِيُّ والإِضَافِيُّ .

وفي الثَّانِي يوجَدُ الإِضَافِيُّ بدونِ الحَقِيقِيِّ .

ويجوزُ أيضاً تحقُّقُ الحَقِيقِيِّ بدونِ الإِضَافِيِّ فيما إذا كانَ النَّوعُ بسيطاً لا جزءاً
لَهُ حتَّى يكونَ جنساً له^(١) ، وقد مُثِّلَ بـ(النُّقْطَةِ) ، وفيه مُناقشةٌ .

وبالجملةِ النَّسْبَةُ بَيْنَهُمَا هيَ العُمُومُ مِنْ وَجْهِ .

قوله (وَالنُّقْطَةُ): النَّقْطَةُ طرفُ الخَطِّ ، والخَطُّ طرفُ السَّطْحِ ، والسَّطْحُ طرفُ
الجسمِ ، فَالسَّطْحُ غيرُ منقسمٍ في العُمُقِ ، والخَطُّ غيرُ منقسمٍ في العَرْضِ والعُمُقِ ،

﴿ حاشية البيهقيوني ﴾

قوله (تحت جنسٍ آخَرَ): احترازٌ عن الجوهر الذي هو الجنس العالي .

قوله (هو الجنس العالي): عند عدم القول بوجود الـ(وجود) ، وإلا فلا . (منه) .

قوله (بسيطاً): أو مركباً من أمرين متساويين .

قوله (وفيه مُناقشةٌ): تأتي قريباً .

قوله (طرف الجسم): أي: التعليمي لا الطبيعي .

قوله (طرف الجسم): والمراد بالجسم: الجسمُ التعليميُّ وما في جوفه ولو

(١) في نسخة (ض) ، له جنس ، أحمد .

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

والتُّقْطَةُ غيرٌ منقسمٍ في الطُّولِ والعَرْضِ والعُمقِ ، فهي عَرَضٌ لا يقبلُ القِسْمَةَ أصلاً ،
وإذا لم يقبلِ القِسْمَةَ أصلاً لم يكن لها جزءٌ ، فلا يكون لها جنسٌ .

وفيه نظرٌ ؛ لأنَّ هذا^(١) يدلُّ على أنه لا جزء لها في الخارجِ ، والجنسُ ليسَ
جزءاً خارجياً ،

﴿ حاشية البينجويني ﴾

بالواسطة كذلك ، أو الجسم الطبيعيُّ فافهم .

قوله (فهي عَرَضٌ) : جنسٌ .

قوله (لا يقبلُ القِسْمَةَ) : يخرج الكمَّ ، فإنه يقتضي القِسْمَةَ .

قوله (جزءٌ) غير محمولٍ .

قوله (لها جنسٌ) : حتَّى يصدق عليه النوع الإضافيُّ .

قوله (وفيه نظرٌ) : والجواب : أنَّ الجنس والفصل وإن كانا من الأمور العقلية
لكن منشأ انتزاعهما موجودٌ في الخارج ؛ لأنَّ منشأ الانتزاع للجنس معنى الهولوى ،
وللفصل معنى الصُّورة ، ولو كان للتُّقْطَةُ جزءٌ عقليٌّ لا بدَّ أن يكون له منشأ انتزاع
الخارج أيضاً وليس كذلك .

قوله (لأنَّ هذا) : القياس .

قوله (لا جزء لها في الخارج) : أي : غير المحمول .

قوله (والجنسُ ليسَ جزءاً خارجياً) : أي : الجنس الطبيعيُّ من حيث إنَّه
معروضٌ للجنس المنطقيُّ ليس جزءاً خارجياً وفاقاً أصلاً ، أو المراد : أنَّ الجنس

(١) في نسخة (ض) و(م) و(ر) ، فإن هذا ، أحمد .

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

بَلْ هُوَ مِنَ الْأَجْزَاءِ الْعَقْلِيَّةِ ، فَجَازَ أَنْ يَكُونَ لِلنُّقْطَةِ جِزْءٌ عَقْلِيٌّ ، وَهُوَ جِنْسٌ لَهَا ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا جِزْءٌ فِي الْخَارِجِ .

﴿ حاشية البينجويني ﴾

الطَّبِيعِيُّ مَعَ قَطْعِ النَّظَرِ عَنِ تِلْكَ الْحَيْثِيَّةِ لَيْسَ جِزْءًا خَارِجِيًّا مِمْتَازًا فِي الْحَسِّ وَفَاقًا ، وَإِلَّا فَالْجِنْسُ جِزْءٌ خَارِجِيٌّ عِنْدَ مَنْ قَالَ: بِوُجُودِ الطَّبَائِعِ فِي الْخَارِجِ .

قوله (من الأجزاء العقلية): المحمولة .

قوله (جزء عقلي): غير محمول .



فَصْلٌ

تَرْتُبُ الْأَجْنَاسِ وَالْأَنْوَاعِ

ثُمَّ الْأَجْنَاسُ قَدْ تَرْتَّبُ مُتَّصَاعِدَةً إِلَى الْعَالِي ، وَيُسَمَّى : جِنْسَ الْأَجْنَاسِ ،
وَالْأَنْوَاعُ قَدْ تَرْتَّبُ مُتَنَازِلَةً إِلَى السَّافِلِ ،

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (مُتَّصَاعِدَةً): بأن يكون التَّرْقِي من خاص إلى عام، وذلك؛ لأنَّ جنس الجنس يكون أعم من الجنس، وهكذا إلى الجنس الذي^(١) لا جنس له فوقه، وهو العالي.

وجنس الأجناس، ك(الجوهر).

قوله (مُتَنَازِلَةً): بأن يكون التَّنْزُل من عام إلى خاص.

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (قَدْ تَرْتَّبُ): لا يخفى: أن مدار التَّرتُّب صعوداً ونزولاً على كون الفوقاني جزءاً ذاتياً للتحتاني، ولهذا لم يتعرَّض لحصوله في سلسلة الفصول؛ إذ الفوقاني منها عرض عام للتحتاني كما هو البيِّن.

قوله (مُتَّصَاعِدَةً): إشارة إلى ما منه.

قوله (العالي): إشارة إلى ما إليه.

قوله (مُتَنَازِلَةً): إشارة إلى ما منه.

قوله (السافل): إشارة إلى ما إليه.

قوله (لأنَّ جنس الجنس): كالحيوان، فإنه جنس للإنسان، والجسم النَّامي جنس للحيوان، والجسم المطلق جنس للجسم النَّامي، والجوهر جنس للجسم

(١) في نسخة (ض) و(م)، إلى جنس، أحمد.

وَيُسَمَّى: نَوْعَ الأَنْوَاعِ وَمَا بَيْنَهُمَا مُتَوَسِّطَاتٍ .

﴿التحفة الشاهجانية﴾

وذلك ؛ لأنَّ نَوْعَ النَّوعِ يَكُونُ أَحْصَى مِنَ النَّوعِ ، وَهَكَذَا إِلَى أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى نَوْعٍ لَا نَوْعَ تَحْتَهُ^(١) ، وَهُوَ السَّافِلُ .

ونوعُ الأنواعِ ، كـ(الإنسانِ) .

قوله (وَمَا بَيْنَهُمَا مُتَوَسِّطَاتٍ): أي: ما بينَ العَالِيِ والسَّافِلِ - فِي سِلْسِلَتِي الأَنْوَاعِ والأَجْنَاسِ - يُسَمَّى: مُتَوَسِّطَاتٍ ، فَمَا بَيْنَ الجِنْسِ العَالِيِ والجِنْسِ السَّافِلِ أَجْنَاسٌ مُتَوَسِّطَةٌ ، وَمَا بَيْنَ النَّوعِ العَالِيِ والنَّوعِ السَّافِلِ أَنْوَاعٌ مُتَوَسِّطَةٌ^(٢) .

﴿حاشية البيهقيوني﴾

المطلق ، فالجسم النَّامِي أعمُّ مِنَ الحَيَوَانِ مُطْلَقاً ، وَهَكَذَا إِلَى الجَوْهَرِ فَهُوَ أعمُّ مِنَ الكُلِّ .

قوله (وَيُسَمَّى): التَّسْمِيَةُ إِمَّا بِاعتبارِ الأَغْلَبِ ، أَوِ اللَّامِ مُبْطَلٌ لِلجَمْعِيَّةِ ، وَكَذَا مَا مرَّ مِنْ قَوْلِهِ: فِي الأَجْنَاسِ .

قوله (وَمَا بَيْنَهُمَا مُتَوَسِّطَاتٍ): إِشَارَةٌ إِلَى مَا فِيهِ ، لَكِنْ بِالنَّظَرِ إِلَى النَّوعِ عَكْسِ مَا هُوَ فِي الجِنْسِ ، فَتَفْطَنُ .

قوله (ونوعُ الأنواعِ): الإِضَافِيَّةُ .

قوله (فَمَا بَيْنَ الجِنْسِ العَالِيِ): الفَاءُ لِلتَّفْصِيلِ بَعْدَ الإِجْمَالِ .

(١) فِي نَسْخَةِ (م) وَ(ر) ، لَا نَوْعَ لَهُ تَحْتَهُ ، أَحْمَدُ .

(٢) فِي نَسْخَةِ (ض) ، مُتَوَسِّطَاتٍ ، أَحْمَدُ .

التحفة الشاهجانية

هَذَا إِنْ رَجَعَ الضَّمِيرُ إِلَى مَجَرَّدِ العَالِيِ والسَّافِلِ .

وإِنْ عَادَ إِلَى الجِنْسِ العَالِيِ والنَّوعِ السَّافِلِ المذكورينِ صَرِيحاً كَانَ المَعْنَى :
إِنَّ مَا بَيْنَ الجِنْسِ العَالِيِ والنَّوعِ السَّافِلِ متوسّطٌ .

١ - إِمَّا جِنْسٌ متوسّطٌ فَقَطْ ، كـ (النَّوعِ العَالِيِ) .

٢ - أَوْ نَوْعٌ متوسّطٌ فَقَطْ ، كـ (الجِنْسِ السَّافِلِ) .

٣ - أَوْ جِنْسٌ متوسّطٌ وَنَوْعٌ متوسّطٌ مَعاً ، كـ (الجِسْمِ النَّامِيِ) .

ثُمَّ اعْلَمْ : أَنَّ المَصْنِفَ لَمْ يَتَعَرَّضْ

حاشية البينجويني

قوله (إلى مجرد العالي): أي: رجع إلى العالي والسافل من كل من السلسلتين، فإن السافل من الأجناس متروك بقريته سافل الأنواع، والعالي من الأنواع متروك بقريته عالي الأجناس، على صنعة الاحتباك.

قوله (كالنوع العالي): والنسبة بين النوع العالي والجنس المتوسط عموم وخصوص مطلق، مادة الاجتماع (الجسم)، والافتراق (الجسم النامي).

قوله (بين النوع العالي والجنس المتوسط): وبين الجنس العالي والنوع السافل التباين. (منه).

قوله (أو نوع متوسط فقط): والنسبة بينه وبين الجنس السافل العموم المطلق، مادة الاجتماع (الحيوان)، مادة الافتراق (الجسم النامي)، والنسبة بين المتوسطين العموم من وجه، مادة الاجتماع (الجسم النامي)، مادة افتراق الجنس المتوسط (الجسم)، مادة افتراق النوع المتوسط (الحيوان).

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

للجنسِ المفردِ، والنَّوعِ المفردِ.

١ - إمَّا لَأَنَّ الْكَلَامَ فِيمَا يَتَرْتَبُ، وَالْمَفْرَدُ لَيْسَ دَاخِلًا فِي سِلْسَلَةِ التَّرْتِيبِ.

٢ - وَإِمَّا لِعَدَمِ تَيَقُّنِ^(١) وُجُودِهِمَا.

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (للجنسِ المفردِ): كالعقل إذا كان تمام المشترك بين العقول وكان الجوهر عرضاً عاماً له.

قوله (والنَّوعِ المفردِ): كالعقل إذا كان عين حقيقة العقول، بأن كان تحته أفراداً لا أنواعاً وكان الجوهر جنساً له.



(١) في نسخة (م)، تحقق، أحمد.

الكليات الخمس

الثالث: الفصل

الثالث: الفصل ، وهو: المَقُولُ عَلَى الشَّيْءِ فِي جَوَابِ أَيِّ شَيْءٍ هُوَ فِي ذَاتِهِ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (أَيُّ شَيْءٍ): اعلم: أَنَّ كَلِمَةَ (أَيُّ) ^(١) مَوْضُوعَةٌ لِيُطَلَّبَ بِهَا مَا يَمَيِّزُ الشَّيْءَ
عَمَّا يُشَارِكُهُ فِيمَا أُضِيفَ إِلَيْهِ هَذِهِ الْكَلِمَةُ ،

مثلاً: إِذَا أَبْصَرْتَ شَبَحًا مِنْ بَعِيدٍ ، وَأَيَقَنْتَ أَنَّهُ حَيَوَانٌ ، لَكِنْ تَرَدَّدْتَ فِي أَنَّهُ
هَلْ هُوَ إِنْسَانٌ ، أَوْ فَرَسٌ ، أَوْ غَيْرُهُمَا .

تقول: أَيُّ حَيَوَانٍ هَذَا؟

فِيَجَابُ بِمَا يَخْصُّصُهُ وَيَمَيِّزُهُ عَنْ مَشَارِكَاتِهِ فِي الْحَيَوَانِيَّةِ .

إِذَا عَرَفْتَ هَذَا فَنَقُولُ: إِذَا قُلْنَا: (الإنسان أَيُّ شَيْءٍ هُوَ فِي ذَاتِهِ)؟ كَانَ

﴿ حاشية البينجوني ﴾

قوله (مَا يَمَيِّزُ الشَّيْءَ): أَيُّ: ذَاتِيًّا أَوْ عَرْضِيًّا .

قوله (يَمَيِّزُ): تَامًّا أَوْ فِي الْجُمْلَةِ .

قوله (فِيمَا): جِنْسًا قَرِيبًا أَوْ بَعِيدًا ، أَوْ فَصْلًا قَرِيبًا أَوْ بَعِيدًا .

قوله (بِمَا يَخْصُّصُهُ): ذَاتِيًّا أَوْ عَرْضِيًّا .

(١) في نسخة (ض)، أي شيء، أحمد.

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

المطلوبُ ذاتياً من ذاتياتِ الإنسانِ يميِّزهُ عمَّا يشاركُهُ في الشَّيْئَةِ ، فيصحُّ أن يُجابَ بأنَّه: (حيوانٌ ناطقٌ) ، كما صحَّ أن يُجابَ بأنَّه: (ناطقٌ) ، فيلزمُ صحَّةُ وقوعِ الحدِّ في جوابِ (أيُّ شيءٍ هو في ذاته) ، وأيضاً يلزمُ أن لا يكونَ تعريفُ الفصلِ مانعاً لغيره^(١) ؛ لصدقه على الحدِّ التامِّ ، وهذا ممَّا^(٢) استشكله الإمامُ الرَّازِيُّ^(٣) في هذا المقامِ .

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (ذاتياً): كالناطق فقط ، أو الحيوان الناطق ، أو الجسم الناطق . . اهـ .

قوله (فيصحُّ): إشكالٌ أوَّلُ .

قوله (حيوانٌ ناطقٌ): أو حيوانٌ فقط .

قوله (في ذاته): في موضع الحال عن (هو) على ما جوَّزه بعض النُّحاة ، أي: أيُّ شيءٍ معتبراً وملاحظاً في ذاته ، أي: مع قطع النَّظر عن عوارضه .

قوله (أيضاً): إشكالٌ ثانٍ .

قوله (على الحدِّ التامِّ): والجنسِ .

قوله (استشكله): على المناطقة كما استشكل عليهم الشكل الأوَّلُ .

(١) في نسخة (ض) و(م) و(ر) ، سقط قوله (لغيره) ، أحمد .

(٢) في نسخة (م) ، اعتراض مما ، أحمد .

(٣) سبقت ترجمته في ص: ٨٦ ، أحمد .

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

وأجاب عنه^(١) صاحب المحاكمات^(٢): بأن معني (أي) وإن كانت بحسب وضع^(٣) اللغة لطلب المميز مُطلقاً، لكنَّ أرباب المعقولِ اصطَلحُوا على أَنَّهُ لطلبِ مميِّزٍ لا يكونُ مقولاً في جوابِ (ما هو)، وبهذا يخرجُ الحدُّ والجنسُ أيضاً. وللمُحقِّقِ الطُّوسِيِّ^(٤) (رحمةُ اللهِ تعالى عليه)^(٥) ههنا مسلكٌ آخرٌ أدقُّ

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (مطلقاً): حدّاً أو جنساً أو فصلاً أو خاصّةً.

قوله (اصطَلحُوا): أي: اتَّفَقُوا.

قوله (مسلكٌ آخرٌ): غيرُ محتاجٍ إلى القولِ بعدمِ بقاءِ (أي) على معناه

اللُّغوي.

(١) في نسخة (ض) و(م) و(ر)، سقط قوله (عنه)، أحمد.

(٢) هو القطب الرازي أبو عبد الله محمد (أو محمود) بن محمد، ولد سنة: (٦٩٤ هـ) من أهل الري، واستقر في دمشق، وتوفي بها سنة: (٧٦٦ هـ)، له: (تحرير القواعد المنطقية في شرح الشمسية)، و(لوامع الأسرار في شرح مطالع الأنوار)، و(المحاكمات) حكم فيه بين الفخر الرازي وبين نصير الدين الطوسي، وله حاشية على الكشاف، وغيرها، ينظر الأعلام للزركلي: ٣٨/٧. أبوبكر.

(٣) في نسخة (ض) و(م)، سقط قوله (وضع)، أحمد.

(٤) النَّصِيرِ الطُّوسِيِّ (٥٩٧ - ٦٧٢ هـ)، هو نصير الدين محمد بن محمد بن الحسن الطوسي الشيعي، فيلسوف، كان رأساً في العلوم العقلية، علامة بالفلك والرياضيات، كانت له منزلة عند (هولاكو)، ولد بطوس (قرب نيسابور)، من تلاميذه علي بن عمر الكاتبي القزويني صاحب الرسالة الشمسية، له: (تحرير أصول أفليدس)، و(تجريد العقائد)، يعرف بتجريد الكلام، و(تلخيص المحصل)، مختصر المحصل للفخر الرازي، و(حل مشكلات الإشارات والتنبيهات لابن سينا)، و(التذكرة في علم الهيئة)، و(تحرير ظاهرات الفلك)، وغيرها، ينظر الأعلام للزركلي، مادة: (محمد بن محمد بن الحسن)، أبوبكر.

(٥) الترحم على الأموات مطلوب، لكن تخصيصه به دون سابقه ليس في محله، أبوبكر.

في نسخة (م)، سقط قوله (رحمة الله تعالى عليه)، أحمد.

﴿﴾ التحفة الشاهجانية ﴿﴾

وأتقن ، وهو: أنا لا نسأل عن الفصل إلا بعد أن نعلم أن للشيء جنساً بناءً على أن ما لا جنس له لا فصل له.

وإذا علمنا الشيء بالجنس

﴿﴾ حاشية البينجوني ﴿﴾

قوله (بعد أن نعلم): فيخرج الحد والجنس بتقييد القول بقوله: (في جواب أي شيء هو في ذاته)؛ إذ لا يمكن حملها فيه على ذلك التقدير.
قوله (أن للشيء): كالإنسان.

قوله (جنساً): يمكن أن يقال: إن أراد أنه لا يجوز السؤال عنه إلا بعد ذلك العلم فممنوع، لم لا يجوز أن يسأل عنه بعد العلم بأنه شيء مثلاً؟ أو أراد أن المختار ذلك فغير مفيد، فافهم.

قوله (جنساً): قريباً أو بعيداً.

قوله (جنساً): لا يصح وقوع ذلك الجنس في الجواب ولا ما فيه ذلك الجنس من المحدود والأجناس الذي تحته؛ للزوم إعلام المعلوم.

قوله (ما لا جنس له): كالأجناس العالية والأنواع الحقيقية التي هي مواد افتراق^(١) الحقيقي عن الإضافي.

قوله (لا فصل له): بأن يكون بسيطاً.

قوله (وإذا علمنا الشيء): أي: تصورنا.

قوله (بالجنس): قريباً كان أو بعيداً.

(١) مورد افتراق، نسخة (ق١)، موارد الافتراق، نسخة (ج)، والظاهر ما أثبتناه، أحمد.

فَإِنْ مَيَّزَ عَنِ الْمَشَارِكِ فِي الْجِنْسِ الْقَرِيبِ قَرِيبٌ ،

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

فنطلبُ ما يميِّزه عن المشاركاتِ في ذلك الجنسِ .

فنعولُ: (الإنسانُ أيُّ حيوانٍ هو في ذاته)؟

فتعيّنَ الجوابُ: بأنّه ناطقٌ لا غيرٌ، فكلمةُ (شيءٍ) في التعريفِ كنايةٌ عن الجنسِ المعلومِ الذي يُطلبُ ما يميِّزُ الشيءَ عن مشاركاتِهِ في ذلك الجنسِ ، فحينئذٍ يندفعُ الإشكالُ بحذافيره .

قوله (فقریبٌ): ك (الناطقِ) بالنسبةِ إلى (الإنسانِ)

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (ما يميِّزه): في الجملة .

قوله (أيُّ حيوانٍ): أي: مثلاً؛ لجواز الإنسانِ أيُّ جوهرٍ أو أيُّ جسمٍ هو في ذاته؟ ففي الأول: لا يجوز الجوابُ بالجسم^(١) ولا بالجسمِ النامي ولا بالحيوانِ ، وفي الثاني: لا يجوز بالجوهر القابل للأبعاد الثلاثة ، ولا بالأخيرين ؛ لاشتمال كلِّ منهما على ما هو معلومٌ عند السائل .

قوله (فكلمةُ شيءٍ): أقام المألوة أمام الآلة اختصاراً .

قوله (في التعريفِ): أي: لا في قول السائل .

قوله (عن الجنسِ المعلومِ): فعلى هذا ينبغي أن يكون ما أضيف إليه كلمة (أيُّ) هو الجنسِ المعلومِ لا غير .

قوله (كالناطقِ): وكالحساسِ بالنسبةِ إلى الحيوانِ ، حيث يميِّزه عن المشاركاتِ في الجنسِ القريبِ ، وهو: الجسمِ النامي .

(١) لا يجوز بالجسم . نسخة (ق١)، أحمد .

أَوِ الْبَعِيدِ فَبَعِيدٌ وَإِذَا نُسِبَ إِلَى مَا يُمَيِّزُهُ فَمَقْوَمٌ ،

﴿التحفة الشاهجانية﴾

حيثُ يُمَيِّزُهُ عن جميع المشاركاتِ في جنسِهِ القريبِ^(١) ، وهو (الحيوانُ).

قوله (فَبَعِيدٌ): ك(الحساسِ) بالنسبةِ إلى الإنسانِ حيثُ يُمَيِّزُهُ عن المشاركاتِ في جنسِهِ البعيدِ^(٢) ، وهو (الجسمُ النَّامي).

قوله (وَإِذَا نُسِبَ ... الخ):

﴿حاشية البينجوني﴾

قوله (أَوِ الْبَعِيدِ): أقول: تعريف البعيد أعني: (ما يميِّزُ الشَّيءَ عن المشاركاتِ في الجنسِ البعيد) ليس مانعاً ولا جامعاً إن لم يعتبر قيد (فقط) مرتين ، أمَّا الأوَّلُ: فلأنَّ النَّاطِقَ يميِّزُ الماهيةَ عن جميع المشاركاتِ في الجنسِ البعيد كما يميِّزها عن المشاركاتِ في القريب ، فلا بدَّ من قيد (فقط) قيدهً للتمييز ، فالمعنى ما يحصل به ذلك التَّمييز دون تمييزٍ آخر ، أعني: التَّمييز عن المشاركاتِ في الجنسِ القريب ، وأمَّا الثاني: فلأنَّ الحساس لا يميِّز الإنسان عن جميع المشاركاتِ في الجنسِ البعيد ؛ إذ من المشاركاتِ فيه الفرس والبغل مثلاً ، فلا بدَّ من قيد (فقط) مرَّةً أخرى قيدهً للجنسِ البعيد .

قوله (إِلَى مَا): من الجنس والنوع .

قوله (يُمَيِّزُهُ): أي: فصلٌ .

قوله (حيثُ يُمَيِّزُهُ): استدلالٌ بوجود الحدِّ على وجود المحدود في المثال .

قوله (في جنسِهِ القريبِ): كما يميِّزُهُ عن المشاركاتِ في الجنسِ البعيد .

قوله (البعيدِ): أي: فقط .

(١) في نسخة (م) ، الجنس القريب ، أحمد .

(٢) في نسخة (م) ، الجنس البعيد ، أحمد .

وَالِإِلَى مَا يُمَيِّزُهُ عَنْهُ فَمُقَسَّمٌ ،

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

الفصلُ له نسبةٌ إلى الماهيةِ التي هو^(١) فصلٌ مميِّزٌ لها، ونسبةٌ إلى الجنسِ الذي يميِّزُ الماهيةَ عنه من بين أفرادِهِ.

فهو بالاعتبارِ الأوَّلِ يُسمَّى مُقَوِّمًا؛ لأنَّه جزءٌ للماهيةِ ومحصلٌ لها.

وبالاعتبارِ الثاني يُسمَّى مُقَسِّمًا؛ لأنَّه بانضمامِهِ إلى هذا الجنسِ وُجوداً يحصلُ قِسماً، وعدماً يحصلُ قِسماً آخرَ، كما ترى في تقسيمِ (الحيوانِ) إلى

﴿ حاشية البنجويني ﴾

قوله (وَالِإِلَى مَا): من الجنسِ ليس إلاّ .

قوله (يُمَيِّزُهُ عَنْهُ): أي: يميز الماهية عن المشاركات فيه .

قوله (الفصلُ): أي: كلُّ فصلٍ .

قوله (الماهيةُ): الجنسيَّةُ أو النوعيَّةُ .

قوله (الذي يميِّزُ الماهيةَ عنه): أي: عن المشاركات فيه .

قوله (ومحصلٌ لها): إنما فسّر بهذا التفسير؛ لأنَّ المقوم عند المحشي

بمعنى الجزء المميِّز^(٢) على ما صرَّح به في قوله الآتي: (فيكون جزءاً مميِّزاً له) وهو معنى المقوم .

قوله (يحصُلُ قِسماً): إشارةٌ إلى معنى آخر؛ لكونه مقسماً، فافهم .

(القرلجي).

قوله: (معنى آخر): أي: غير ما هو المشهور من ضمِّ قيودٍ متباينةٍ أو متخالفةٍ،

(١) في نسخة (ض)، التي هي، أحمد.

(٢) بمعنى المميز. نسخة. (ق١)، أحمد.

وَالْمُقَوِّمُ لِلْعَالِيِّ مُقَوِّمٌ لِلسَّافِلِ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

(الحيوانِ النَّاطِقِ ، والحيوانِ الْغَيْرِ النَّاطِقِ).

قوله (وَالْمُقَوِّمُ لِلْعَالِيِّ): اللَّامُ للاستغراقِ ، أي: كلُّ فصلٍ مُقَوِّمٌ لِلْعَالِيِّ فهوَ فصلٌ مُقَوِّمٌ لِلسَّافِلِ ؛

لأنَّ مُقَوِّمَ الْعَالِيِّ جزءٌ لِلْعَالِيِّ ،

﴿ حاشية البينجويني ﴾

حَتَّى لَا يردَ أَنَّهُ كَيْفَ يَكُونُ الْفَصْلُ مَقْسَمًا ؛ لِأَنَّهُ قَيْدٌ لَا قَيْودَ ، فَيَجَابُ: بِأَنَّهُ بِاعْتِبَارِ الْوُجُودِ قَيْدٌ وَبِاعْتِبَارِ عَدَمِهِ قَيْدٌ آخَرُ . (البينجويني)

قوله: (فيجاب): لعلَّ هذا الجواب هو الوجه للأمر بالفهم فيما قاله الفاضل القزليجي . (بشّبي).

قوله (النَّاطِقِ): من حيث الوجود.

قوله (الغَيْرِ النَّاطِقِ): من حيث العدم.

قوله (فصلٌ): المفهوم ، أي: بلا واسطةٍ أو بواسطةٍ.

قوله (لِلسَّافِلِ): بواسطةٍ.

قوله (لأنَّ مُقَوِّمَ الْعَالِيِّ): هذا قياسٌ اقترانيٌّ غير متعارفٍ ؛ لأنَّ الأوسطَ محكومٌ عليه في إحدى المقدمتين ومتعلّق المحكوم به في الأخرى ، فله نتيجتان ، وهو بالنظر إلى النتيجة الثانية يسمّى: قياس المساواة ، وبالنسبة إلى الأولى: بالقياس المستلزم لذاته لزوماً نفسياً أو علمياً^(١) ، على الاختلاف بين عبد الحكيم وعصام^(٢)

(١) كذا في نسخة (ج) ، وفي نسخة (ك) (عملياً) ، أحمد .

(٢) تقدمت ترجمتهما ، طاهر .

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

والعالي جزءٌ للسافلِ ، وجزءُ الجزءِ جزءٌ ، فمقومٌ العالِيِ جزءٌ للسافلِ .
ثمَّ إِنَّهُ يُمَيِّزُ السَّافِلَ عَنْ كُلِّ مَا يُمَيِّزُ العَالِيَّ عَنْهُ ، فيكونُ جزءاً مُمَيِّزاً لَهُ ، وهو
معنى المقومِ .

وليُعلمَ أَنَّ المرادَ بالعالِيِ هَهُنَا كُلُّ جنسٍ أَوْ نوعٍ يكونُ فوقَ آخَرَ ، سواءً كانَ
فوقَهُ آخَرَ ، أَوْ لم يكنْ .

وكذا المرادُ بالسَّافِلِ كُلُّ جنسٍ أَوْ نوعٍ يكونُ تحتَ آخَرَ ، سواءً كانَ تحتَهُ آخَرَ
أَوْ لم يكنْ ، حتَّى أَنَّ الجنسَ المتوسِّطَ عالٍ بالنِّسبةِ إلى ما تحتَهُ ، وسافلٌ بالنِّسبةِ
إلى ما فوقَهُ .

﴿ حاشية البينجويني ﴾

فذهب الأول إلى الأول وهكذا ، ولكل وجهه^(١) .

قوله (والعالي جزءٌ للسافلِ) : ينتج : أن مقوم العالِيِ جزءٌ جزء السافلِ .

قوله (و جزء الجزء جزء) : أمّا الصغرى : فلأنَّ المقدم هو عبارة عن الفصل ،
وقد تقدّم أَنَّ الفصل جزء حقيقة أفراده ، فحينئذٍ نقول : مقوم العالِيِ فصله وفصل
كُلِّ شيءٍ جزئه فمقوم العالِيِ جزئه ، أمّا الكبرى : فلأنَّ العالِيِ جنس السافلِ و جنس
كُلِّ شيءٍ جزئه ، ينتج : العالِيِ جزء السافلِ ، وهو المطلوب .

قوله (فمقوم العالِيِ) : نتيجة لقياس مؤلفٍ من النتيجة اللازمة والمقدمة
الأجنبيّة .

قوله (فيكون) : تفرعٌ من مجموع ما قبل ثمَّ ومدخوله .

(١) ينظر شروح الشمسية (١/٣٣٣) . طاهر

وَلَا عَكْسَ ، وَالْمُقَسَّمُ بِالْعَكْسِ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (وَلَا عَكْسَ): أي: كلياً، بمعنى أنه: ليس كلُّ مقومٍ للسافلِ مقوماً للعاليِ .
فإنَّ (الناطقَ) مقومٌ للسافلِ الذي هو (الإنسانُ) ، وليس هو^(١) مقوماً للعاليِ
الذي هو (الحيوانُ) .

قوله (وَالْمُقَسَّمُ بِالْعَكْسِ): أي: كلُّ مقسّمٍ للسافلِ مقسّمٌ للعاليِ .
ولا عكسَ ، أي: كلياً .

أَمَّا الْأَوَّلُ: فَلَأَنَّ السَّافِلَ قَسَمٌ مِنَ الْعَالِيِ ،

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (فإنَّ الناطقَ): فصلٌ مقومٌ للنوع السافلِ .

قوله (للعاليِ): أي: النوعِ العاليِ ، اعلم: أنَّ مقومَ الشيءِ ذاتيٌّ مميزٌ له تمييزاً
تاماً أو ناقصاً ، ومقسّمُ الشيءِ خاصّةٌ غير شاملةٍ له ، كما أنَّ ذلك الشيءِ عرضٌ عامٌّ
له .

قوله (مقسّمٍ للسافلِ): أي: بلا واسطةٍ أو بواسطةٍ ، ك(الناطقِ والحساسِ)
المقسّمين للجسمِ النَّاميِ ، من الأوَّلِ بالواسطةِ والثَّاني بلا واسطةٍ .

قوله (مقسّمٍ للعاليِ): أي: بواسطةٍ^(٢) .

قوله (فَلَأَنَّ السَّافِلَ): إشارةٌ إلى كبرى قياس المساواة وصغراه مطويّةٌ ، هكذا:
مقسّم السافلِ قسمٌ من العاليِ ينتج من غير المتعارف أيضاً المطلوبَ ، قوله الآتي:
لأنَّ قسمَ القسمِ .. اه إشارةٌ إلى المقدّمة الأجنبية .

(١) في نسخة (ض) و(م) و(ر) ، سقط قوله (هو) ، أحمد .


(٢) أي: بلا واسطة . نسخة (ق) (١) ، أحمد .

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

فكلُّ فصلٍ حصَّلَ للسَّافلِ قِسماً فقدَ حصَّلَ للعاليِّ قِسماً ؛ لأنَّ قِسْمَ القِسْمِ قِسْمٌ .
 وأمَّا الثَّانِي : فلأنَّ (الحساس) مثلاً مُقسَّمٌ للعاليِّ الذي هوَ (الجِسْمُ النَّامِي) ،
 وليسَ مُقسِّماً للسَّافلِ الذي هوَ (الحيوان) .

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (فكلُّ فصلٍ حصَّلَ) : إشارةٌ إلى التَّيْجَةِ الآخِرَةِ .



جدول الأنواع الإضافية وفصلها المقوم					
فصله المقوم			مرتبته	النوع	
			مادي	عال	جسم
		نام	مادي	متوسط	جسم نام
	حساس	نام	مادي	متوسط	حيوان
ناطق	حساس	نام	مادي	سافل	إنسان

جدول الأجناس الإضافية وفصلها المقسم					
فصله المقسم			مرتبته	الجنس	
مادي	نام	حساس	ناطق	عال	جوهر
	نام	حساس	ناطق	متوسط	جسم
		حساس	ناطق	متوسط	جسم نام
			ناطق	سافل	حيوان

الْكُلِّيَّاتُ الْخَمْسُ

الرَّابِعُ: الْخَاصَّةُ

الرَّابِعُ: الْخَاصَّةُ، وَهُوَ: الْخَارِجُ عَنِ الْمَاهِيَّةِ الْمَقُولُ عَلَى مَا تَحْتَ حَقِيقَةٍ
وَاحِدَةٍ فَقَطْ قَوْلًا عَرَضِيًّا.

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (وَهُوَ الْخَارِجُ): أي: الكلِّيُّ الْخَارِجُ، فَإِنَّ الْمَقْسِمَ مَعْتَبَرٌ فِي جَمِيعِ
مَفْهُومَاتِ الْأَقْسَامِ.

واعلم: أَنَّ الْخَاصَّةَ تَنْقَسِمُ إِلَى خَاصَّةٍ شَامِلَةٍ لِجَمِيعِ أَفْرَادِ مَا هِيَ خَاصَّةٌ لَهُ
ك(الكَاتِبِ بِالْقُوَّةِ) لِلْإِنْسَانِ، وَإِلَى غَيْرِ شَامِلَةٍ لِجَمِيعِ أَفْرَادِ مَا هِيَ خَاصَّةٌ لَهُ^(١)
ك(الكَاتِبِ بِالْفِعْلِ) لَهُ^(٢).

قوله (حَقِيقَةٌ وَاحِدَةٌ): نَوْعِيَّةٌ أَوْ جَنْسِيَّةٌ.

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (إِنَّ الْمَقْسِمَ مَعْتَبَرٌ فِي جَمِيعِ مَفْهُومَاتِ الْأَقْسَامِ): فَيُخْرِجُ الْجَزْئِيَّ عَنِ
التَّعْرِيفِ.

قوله (شَامِلَةٌ): سِوَاءٌ كَانَتْ شَامِلَةً لِجَمِيعِ الْأَوْقَاتِ أَيْضًا كَمِثَالِ الْمَحْشِيِّ، أَوْ
لَا كَالْمَتَنَّفَسِ لِلْحَيَوَانَ.

قوله (غَيْرِ شَامِلَةٍ): سِوَاءٌ كَانَتْ صِنْفًا كَالرُّومِيِّ، أَوْ لَا كَمِثَالِ الْمَحْشِيِّ.

قوله (نَوْعِيَّةٌ): صِفَةٌ حَقِيقِيَّةٌ.

(١) فِي نَسْخَةِ (م)، لِجَمِيعِ أَفْرَادِهِ، فِي نَسْخَةِ (ض)، سَقَطَ قَوْلُهُ (لِجَمِيعِ أَفْرَادِ مَا هِيَ خَاصَّةٌ لَهُ)، أَحْمَدُ.

(٢) فِي نَسْخَةِ (م)، لِلْإِنْسَانِ، أَحْمَدُ.

التحفة الشاهجانية

فالأول: خاصة النوع ك(الضاحك)^(١).

والثاني: خاصة الجنس ك(الماشي)^(٢) خاصة (للحيوان) وعرض عام
(للإنسان)، فافهم.

حاشية البينجويني

قوله (خاصة النوع): أي: شاملة له أو غير شاملة للجنس، كالمثالين
المازين.

قوله (خاصة الجنس): أي: فقط.



(١) في نسخة (ض) و(م) و(ر)، سقط قوله (كالضاحك)، أحمد.

(٢) في نسخة (ض) و(م) و(ر)، فالماشي، أحمد.

الكليات الخمس

الخامس: العرض العام

الخامس: العرض العام، وهو: الخارج المقول عليها وعلى غيرها وكل منهما إن امتنع انفكاكه عن الشيء فلازم بالنظر إلى ماهيته، أو إلى الوجود،

التحفة الشاهجانية

قوله (وعلى غيرها): ك(الماشي) يقال على حقيقة (الإنسان)، وعلى غيرها من الحقائق الحيوانية.

قوله (وكل منهما): أي: كل من الخاصة، والعرض العام.

وبالجملة الكلية الذي هو عرضي لأفراده إما لازم وإما^(١) مفارق؛ إذ لا يخلو^(٢) إما أن يستحيل انفكاكه عن معروضه، أو لا.

فالأول هو الأول، والثاني هو الثاني.

ثم اللازم ينقسم بقسمين^(٣):

حاشية البينجويني

قوله (يستحيل انفكاكه): أي: انتفائه عن معروضه وسلبه عنه، لا بمعنى وجوده بدونه، فلا يرد: أن التعريف لا يشمل العرض العام اللازم.

قوله (أو لا): سواء وقع الانفكاك، أو لم يقع أصلاً بل أمكن.

(١) في نسخة (ض)، أو مفارق، أحمد.

(٢) في نسخة (ض)، فلا يخلو، أحمد.

(٣) في نسخة (م)، بتقسيمين، أحمد.

التحفة الشاهجانية

أحدهما: أنه - أي: لازم الشيء -

إمّا لازم له بالنظر إلى نفس الماهية^(١) مع قطع النظر عن خصوص وجوده في الخارج أو في الذهن، وذلك بأن يكون هذا الشيء بحيث كلما تحقق في الذهن، أو في الخارج^(٢) كان هذا اللازم.....

حاشية البينجويني

قوله (هذا الشيء): الملزوم.

قوله (في الذهن): أي: وجد بالوجود الظلي.

قوله (في الخارج): أي: وجد بالوجود الأصلي.

قوله (بالوجود الأصلي): فإن قيل: ما الفرق بين الوجود الأصلي والظلي، قلنا: إن نفس وجود الشيء يسمى أصلياً، أي: يطلق عليه أنه منسوب إلى الأصل، أي: ما عليه الشيء، وإن الصورة المنتزعة من نفس وجود ذلك الشيء تسمى ظلياً، أي: يطلق عليه أنه منسوب إلى الظل، قال السعد العلامة في شرح المقاصد^(٣): إن الفرق بينهما ثابت بأن يقال للجاهل المسلم: ما الإيمان؟ فلا يعلم أنه ما هو، مع أن نفس الإيمان حاصل له، ويطلق عليه المؤمن، وبأن يقال للعالم الكافر: ما الإيمان؟ فيجيب: أنه التصديق بما جاء به النبي من عند الله، مع أن نفس الإيمان ليس حاصلًا له بل صورته، فالأول يسمى أصلياً، والثاني ظلياً.

قوله (هذا اللازم): أي: ويكون الشيء الملزوم متصفاً به اتصافاً انتزاعياً؛ إذ

(١) في نسخة (ض) و(م) و(ر)، ماهيته، أحمد.

(٢) في نسخة (ض)، أو الخارج، أحمد.

(٣) شرح المقاصد للفتازاني (٢٤٢/١) فما بعد، طاهر.

ثُمَّ اللَّازِمُ إِمَّا بَيْنَ يَلْزَمُ مِنْ تَصَوُّرِهِ تَصَوُّرُ الْمَلْزُومِ أَوْ مِنْ تَصَوُّرِهِمَا وَالنَّسْبَةُ

التحفة الشاهجانية

ثابتاً له .

وإمَّا لَازِمٌ لَهُ بِالنَّظَرِ إِلَى وجودِهِ ، أَي : إلى خصوصِ وجودِهِ الخارجيِّ أو الذهنيِّ ، فَهَذَا الْقِسْمُ بِالْحَقِيقَةِ قِسْمَانِ .

فَأَقْسَامُ اللَّازِمِ بِهَذَا التَّقْسِيمِ ثَلَاثَةٌ :

١ - لَازِمُ الْمَاهِيَّةِ ، كـ (زَوْجِيَّةِ الْأَرْبَعَةِ) .

٢ - وَلَازِمُ الْوُجُودِ الْخَارِجِيِّ كـ (إِحْرَاقِ النَّارِ) .

٣ - وَلَازِمُ الْوُجُودِ الذَّهْنِيِّ كـ (كُونِ حَقِيقَةِ الْإِنْسَانِ كَلِّيَّةً) ، وَهَذَا الْقِسْمُ يُسَمَّى

مَعْقُولًا ثَانِيًا أَيْضًا .

حاشية البينجويني

لوازم الماهية أمورٌ اعتباريةٌ .

قوله : (انتزاعياً) : أي : انتزعه العقل . (بشئيه) .

قوله (ثابتاً) : وجوداً أصلياً .

قوله (مَعْقُولًا ثَانِيًا) : اعلم : أَنَّ اللَّازِمَ الذَّهْنِيَّ لَهُ مَعْنِيَانِ : أَحَدُهُمَا : مَا يَكُونُ

عَارِضًا لِلشَّيْءِ لَكِنَّ بِاعْتِبَارِ أَنَّ الْوُجُودَ الذَّهْنِيَّ ظَرْفٌ لِاتِّصَافِهِ بِهِ ، وَثَانِيَهُمَا : مَا يَمْتَنِعُ

إِدْرَاقَ مَلْزُومِهِ بَدُونِ إِدْرَاكِهِ ، وَالْمَعْنَى الْأَوَّلُ أَعْمٌ مِنَ الثَّانِي ، وَكُونُ الْمَعْقُولَاتِ

الثَّانِيَةِ لَوَازِمَ ذَهْنِيَّةٍ إِنَّمَا هُوَ بِالْمَعْنَى الْأَوَّلِ كَمَا لَا يَخْفَى ، وَالْأَوَّلُ يَنْقَسِمُ إِلَى الْبَيِّنِ

وغير البيِّن بالمعنيين ، بخلاف الثَّانِي فَإِنَّهُ بَيِّنٌ بِالْمَعْنَى الْأَخْصِ لَيْسَ إِلَّا ، فَمَنْ

أَرَادَ بِالْقِسْمِ الثَّلَاثِ الْمَعْنَى الثَّانِي أَدْرَجَ الْمَعْقُولَاتِ الثَّانِيَةَ فِي لَوَازِمِ الْمَاهِيَّةِ ، وَمَنْ

أَرَادَ الْمَعْنَى الْأَوَّلَ أَدْرَجَهَا فِيهِ .

بَيْنَهُمَا الْجَزْمُ بِاللُّزُومِ أَوْ غَيْرُ بَيْنٍ وَهُوَ بِخِلَافِهِ وَإِلَّا فَعَرَضٌ مُفَارِقٌ.....

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

وَالْقِسْمُ الثَّانِي^(١): أَنَّ اللَّازِمَ إِمَّا بَيْنٌ، أَوْ غَيْرُ بَيْنٍ.

وَالْبَيْنُ لَهُ مَعْنِيَانِ:

أَحَدُهُمَا: اللَّازِمُ الَّذِي يَلْزَمُ تَصَوُّرَهُ مِنْ تَصَوُّرِ الْمَلْزُومِ كَمَا يَلْزَمُ تَصَوُّرُ (البصر) مِنْ تَصَوُّرِ (العمى) وَهَذَا يُقَالُ لَهُ: (البَيْنُ بِالمَعْنَى الْأَخْصَّ)، وَحِينَئِذٍ فَغَيْرُ البَيْنِ هُوَ: اللَّازِمُ الَّذِي لَا يَلْزَمُ تَصَوُّرَهُ مِنْ تَصَوُّرِ الْمَلْزُومِ كـ(الكاتب^(٢)) بِالقُوَّةِ لِلإِنْسَانِ).

وَالثَّانِي مِنْ مَعْنَى البَيْنِ هُوَ: اللَّازِمُ الَّذِي يَلْزَمُ مِنْ تَصَوُّرِهِ مَعَ تَصَوُّرِ الْمَلْزُومِ

﴿ حاشية البيهقيوني ﴾

قوله (كما يلزم): تنظيرٌ، لا تمثيلٌ؛ لعدم كونه من العرض العام والخاصة، إذ مثاله كلزوم الطرفين للأعراض النسبية والنتائج للأدلة البيئية الإنتاج، ومن قال: إنَّ الباعث على التَّعَرُّضِ لِلتَّنْظِيرِ لَا لِلتَّمْثِيلِ حَيْثُ لَمْ نَطَّلِعْ عَلَى مِثَالٍ وَاقْعِيٍّ لَهُ كصاحب الرسالة اللزومية^(٣) فقد غفل.

قوله (فغير البين): المقابل لهذا القسم.

قوله (هو: اللازم الذي): يعني: هو اللازم الذي يكون القضية المؤلفة منه ومن الملزوم والنسبة من الأوليات، وبهذا يظهر أنَّ التَّمْثِيلَ بِزَوْجِيَّةِ الْأَرْبَعَةِ تَمْثِيلٌ بِالغَلْطِ؛ إِذِ الْقَضِيَّةُ الْمُؤَلَّفَةُ هُنَا مِنْ قَضَايَا قِيَاسَاتِهَا مَعَهَا، فَافْهَم.

(١) في نسخة (ض) و(م) و(ر)، والثاني، أحمد.

(٢) في نسخة (ض) و(م) و(ر)، كالكتابة، أحمد.

(٣) الرسالة اللزومية تأليف علي بن محمد القزلي المتوفى سنة (١٢٩٦ هـ) ولم يذكر اسمه تأديبا مع

استاذة، طاهر.

يَدُومُ أَوْ يَزُولُ بِسُرْعَةٍ أَوْ بَطْأً.

التحفة الشاهجانية

وتصوُّرِ النَّسْبَةِ^(١) بَيْنَهُمَا الْجَزْمُ بِاللُّزُومِ ، كـ (زَوْجِيَّةِ الأَرْبَعَةِ) ، فَإِنَّ العَقْلَ بَعْدَ تَصَوُّرِ (الأَرْبَعَةِ) ، و (الزَوْجِيَّةِ) ، و نِسْبَةِ (الزَوْجِيَّةِ) إِلَيْهَا يَحْكُمُ جَزْماً بِأَنَّ (الزَوْجِيَّةَ) لَازِمَةٌ لَهَا ، وَذَلِكَ يُقَالُ لَهُ: (البَيِّنُ بِالمَعْنَى الأَعْمُ) ، وَحِينَئِذٍ فَغَيْرُ البَيِّنِ هُوَ: اللَّازِمُ الَّذِي لَا يَلْزَمُ مِنْ تَصَوُّرِهِ مَعَ تَصَوُّرِ المَلْزُومِ وَالنَّسْبَةِ بَيْنَهُمَا الْجَزْمُ بِاللُّزُومِ كـ (الحدوثِ للعالمِ) ، فَهَذَا التَّقْسِيمُ الثَّانِي بِالحَقِيقَةِ تَقْسِيمَانِ ، إِلَّا أَنَّ القَسْمَيْنِ الحَاصِلَيْنِ عَلَيَّ كُلِّ تَقْدِيرٍ إِنَّمَا يُسَمَّيَانِ بِالبَيِّنِ ، وَغَيْرِ البَيِّنِ .

قوله (يَدُومُ): كـ (حَرَكَةِ الفَلَكِ) ، فَإِنَّهَا دَائِمَةٌ لِلْفَلَكِ ، وَإِنْ لَمْ يَمْتَنِعْ انْفِكَائُهَا نَظراً^(٢) إِلَى ذَاتِهِ .

قوله (بِسُرْعَةٍ): كـ (حُمْرَةِ الخَجَلِ ، وَصُفْرَةِ الوَجَلِ) .

قوله (أَوْ بَطْأً): كـ (الشَّبَابِ) .

حاشية البينجويني

قوله (وتصوُّرِ النَّسْبَةِ): إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ النَّسْبَةَ مَلْحُوظَةٌ فِي كَلَامِ المَصْنُفِّ ، إِمَّا بِالتَّقْدِيرِ أَوْ بِاسْتِلْزَامِ تَصَوُّرِ الطَّرْفَيْنِ تَصَوُّرَهُ فَافْهَمِ .

قوله (الأَرْبَعَةُ): المَلْزُومَةُ ، وَالزَوْجِيَّةُ اللَّازِمَةُ .


قوله (وَحِينَئِذٍ فَغَيْرُ البَيِّنِ): المَقَابِلُ لِلْمَعْنَى الثَّانِي .

قوله (هُوَ: اللَّازِمُ الَّذِي لَا يَلْزَمُ . . الخ): بَلْ يَحْتَاجُ إِلَى الوَاسِطَةِ فِي الإثْبَاتِ .

قوله (الْجَزْمُ بِاللُّزُومِ): بَلْ يَحْتَاجُ إِلَى وَاسِطَةٍ فِي الإثْبَاتِ .

(١) فِي نَسْخَةِ (ض) وَ(م) وَ(ر) ، تَصَوُّرِ المَلْزُومِ وَالنَّسْبَةِ ، أَحْمَدُ .

(٢) فِي نَسْخَةِ (م) وَ(ر) ، لَانْظَرِ ، أَحْمَدُ .



فَصْلٌ

مَفْهُومُ الْكُلِّيِّ

مَفْهُومُ الْكُلِّيِّ يُسَمَّى كُلِّيًّا مَنْطِقِيًّا ، وَمَعْرُوضُهُ طَبِيعِيًّا^(١) ، وَالْمَجْمُوعُ عَقْلِيًّا ،

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (مَفْهُومُ الْكُلِّيِّ): أي: مَا يُطَلَّقُ عَلَيْهِ لَفْظُ الْكُلِّيِّ ، - يَعْنِي: (المفهومُ الذي لا يمتنعُ فرضُ صدقِهِ عَلَى كَثِيرِينَ) - يُسَمَّى: كُلِّيًّا مَنْطِقِيًّا ؛ لِأَنَّ الْمَنْطِقِيَّ يَقْصَدُ مِنَ الْكُلِّيِّ هَذَا الْمَعْنَى .

قوله (وَمَعْرُوضُهُ): أي: مَا يَصْدُقُ عَلَيْهِ هَذَا الْمَفْهُومُ ، كـ(الإنسانِ والحيوانِ) ، يُسَمَّى: كُلِّيًّا طَبِيعِيًّا ؛ لِوَجُودِهِ فِي الطَّبَائِعِ ، يَعْنِي: فِي الْخَارِجِ عَلَى مَا سَيَجِيءُ ،

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (أي: مَا يُطَلَّقُ): إِطْلَاقُ الْكُلِّيِّ عَلَى الْمَفْهُومَاتِ الثَّلَاثَةِ - أَعْنِي: الْمَنْطِقِيَّ وَالطَّبِيعِيَّ وَالْعَقْلِيَّ - بِالِاشْتِرَاكِ اللَّفْظِيِّ عِنْدَ عَصَامٍ ، وَالْمَعْنَوِيِّ عِنْدَ عَبْدِ الْحَكِيمِ^{(٢)(٣)} .

قوله (لفظُ الْكُلِّيِّ): الْإِضَافَةُ لِامِيَّةٌ .

قوله (الإضافة): أي إضافة المفهوم إلى الكليِّ . (منه) .

قوله (عَلَى مَا سَيَجِيءُ): مِنَ الْمَذْهَبِينَ ، فَعَلَى الْمَذْهَبِ الْأَوَّلِ: مِنْ قَبِيلِ نَسْبَةِ

(١) (طبعياً) في نسخة (ن) وعليه القاعدة في النسبة، والمثبت من جميع النسخ الأخرى، أحمد.

(٢) شروح الشمسية: ٢٩٣/١، طاهر.

(٣) تقدمت ترجمتهما، طاهر.

وَكَذَا الْأَنْوَاعُ الْخَمْسَةُ

التحفة الشاهجانية

والمجموع المركّب من هذا العارض والمعرض، ك(الإنسان الكلّي، والحيوان الكلّي)، يُسمّى: كلياً عقلياً؛ إذ لا وجود له إلا في العقل.

قوله (وَكَذَا الْأَنْوَاعُ الْخَمْسَةُ): يعني: كما أن الكلّي يكون منطقيّاً، وطبيعيّاً، وعقليّاً كذلك الأنواع الخمسة، يعني (الجنس، والنوع، والفصل، والخاصة، والعرض العام)، يجري في كلّ منها هذه الاعتبارات الثلاثة^(١)، مثلاً: مفهوم النوع، أعني (الكلّي المقول على كثيرين متفقين بالحقيقة في جواب ما هو)، يُسمّى: نوعاً منطقيّاً، ومعرضه ك(الإنسان والفرس) نوعاً طبيعيّاً، ومجموع

حاشية البينجوني

الشيء إلى ظرفه، وعلى الثاني: من نسبة الشيء إلى ظرف ما صدقه.

قوله (كالإنسان الكلّي): فالنسبة من نسبة المعرض إلى العارض.

قوله (إلا في العقل): أي: وفاقاً.

قوله (إلا في العقل): لأنه من لوازم ما هو الموجود بالوجود الظليّ الذهنيّ.

قوله (كما أن الكلّي): أي: مفهومه.

قوله (وطبيعيّاً): أي: معرضه، وعقليّاً المركّب منهما، كذلك مفهوم

الأنواع الخمسة.

قوله (مفهوم النوع): الإضافة لاميّة.

قوله (نوعاً منطقيّاً): لأن ما هو مصطلح المناطقة فيما سمعنا ورأينا ليس إلا

هو.

(١) في نسخة (ض) و(م) و(ر)، الثلاث، أحمد.

وَالْحَقُّ أَنَّ وُجُودَ الطَّبِيعِيِّ^(١) بِمَعْنَى وُجُودِ أَشْخَاصِهِ .

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

العارض والمعرض كـ(الإنسان النوع) نوعاً عقلياً، وعلى^(٢) هذا فقس البواقي .
بل الاعتبارُ الثلاثة^(٣) تجري في الجزئي أيضاً، فإننا إذا قلنا: (زيدُ جزئيٌّ)، فمفهومُ الجزئيِّ، أعني: (ما يمتنعُ فرضُ صدقه على كثيرين)، يُسمَّى: جزئياً منطقيّاً، ومعرضه، أعني: (زيداً)، يُسمَّى: جزئياً طبيعياً، ومجموعُ العارضِ والمعرضِ^(٤)، أعني: (زيداً الجزئيِّ)، يُسمَّى: جزئياً عقليّاً .

قوله (وَالْحَقُّ أَنَّ وُجُودَ الطَّبِيعِيِّ بِمَعْنَى وُجُودِ أَشْخَاصِهِ): لا ينبغي أن يُشكَّ في أن الكليَّ المنطقيَّ غيرُ موجودٍ في الخارج، فإنَّ الكليَّةَ إنّما تعرضُ للمفهوماتِ في العقلِ^(٥)، ولذا كانت من المعقولاتِ الثانيةِ .

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (بِمَعْنَى وُجُودِ أَشْخَاصِهِ): إذ المفهومات ليست بموجودة في الخارج، بل ما هو موجودٌ فيه هو الأفراد .

قوله (بل الاعتبارُ): للترقي لا للإبطال .

قوله (أعني: زيداً): أي مسماه .

قوله (لا ينبغي): اعتذار عن المصنف، حيث ترك بحثهما، بمعنى: أنه لغاية ظهورهما لا حاجة إلى التّعرض عنهما .

(١) (الطبعي) نسخة (ن)، أحمد .

(٢) في نسخة (ض)، فعلى، أحمد .

(٣) في نسخة (ض) و(ر)، الثلاث، أحمد .

(٤) في نسخة (ض)، والمجموع من العارض والمعرض، أحمد .

(٥) في نسخة (ض)، العقلية، أحمد .

التحفة الشاهجانية

وكذا^(١) في أن الكليَّ العقليَّ غيرُ موجودٍ فيه ، فإنَّ انتفاءَ الجزءِ يستلزمُ انتفاءَ الكلِّ ، وإنما النزاعُ في أنَّ الطبيعيَّ كـ(الإنسانِ) مِنْ حيثُ هوَ إنسانٌ - الذي يعرضُهُ الكليَّةُ في العقلِ - هل هوَ موجودٌ في الخارجِ بوجودِ أفرادِهِ أم لا بَلْ ليسَ الموجودُ فيه إلاَّ الأفرادُ؟

حاشية البينجويني

قوله (فإنَّ انتفاءَ الجزءِ): في الخارجِ أو لا .

قوله (النزاعُ): أي: القويُّ. (القرلجي).

قوله (أي: القوي): وإنما قال الفاضل به؛ إذ النزاع حاصلٌ في الكليِّ المنطقيِّ والعقليِّ أيضاً ، بدليل أنَّهما في الذَّهنِ والذَّهنِ موجودٌ في الخارجِ فهما موجودان في الخارجِ ، لصدق قياس المساواة عليه ، وفيه: أنَّ وجودهما فيه ظلِّيٌّ ، ووجود الذَّهنِ في الخارجِ أصيليٌّ. (البينجويني)

قوله (مِنْ حيثُ هوَ إنسانٌ): أي: لا بشرط شيءٍ. (القرلجي)

قوله (لا بشرط شيءٍ): لأنَّ مفهوم الإنسان هو الحيوان الناطق بشرط تشخيصه لا نزاع في وجوده في الخارجِ ، وبشرط عدم تشخيصه لاجزئيِّ في الذَّهنِ ، وأمَّا لا بشرط شيءٍ فهو مختلفٌ فيه. (البينجويني)

قوله (موجودٌ): أي: في ضمن أحد قسمي لا بشرط شيءٍ ، أعني: الإنسان بشرط شيءٍ ، لا قسمة الآخر ، أعني: بشرط لا شيءٍ .

قوله (في الخارجِ): أي: عين وجود أفرادِهِ ، لا بوجودٍ ممتازٍ .

قوله (أم لا بَلْ): لَمَّا كان قوله: أم لا ، صادقاً بأن لا يكون موجوداً أصلاً ،

(١) في نسخة (ض)، وكذا لاشك ، أحمد .

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

والأوَّلُ: مذهبُ جمهورِ الحكماءِ.

والثَّانِي: مذهبُ بعضِ المتأخِّرينَ، ومنهمُ المصنِّفُ، ولذا قالَ: الحقُّ هوَ الثَّانِي.

وذلكَ ؛ لأنَّه لو وُجِدَ الكَلْبِيُّ فِي الخَارِجِ فِي ضِمْنِ الأَفْرَادِ (١) لَزِمَ اتِّصَافُ الشَّيْءِ الوَاحِدِ بِالصِّفَاتِ المُتضَادَّةِ (٢)، ووجودُ الشَّيْءِ الوَاحِدِ فِي الأَمَكْنَةِ المُتعدِّدَةِ،

﴿ حَاشِيَةُ البِينَجَوِينِي ﴾

وبأن كان موجوداً بوجودٍ ممتازٍ لا بوجودِ أفرادِهِ، أُضْرِبَ عَنْهُ فَقَالَ: (بل ليس ... اه).

قوله (والأوَّلُ): أي: الموجود في الخارج.

قوله (جمهورِ الحكماءِ): هم المشائون (٣).

قوله (والثَّانِي): أي: ليس الموجود في الخارج.

قوله (ولذا قالَ): أي: من حيث المفهوم.

قوله (لو وُجِدَ الكَلْبِيُّ): كما هو مذهب الحكماء.

قوله (فِي الخَارِجِ): وكان مشتركاً بينهما.

قوله (الشَّيْءِ الوَاحِدِ): بالوحدة الشخصية؛ إذ كلُّ موجودٍ فِي الخَارِجِ

تَشْخُصُهُ بِدِيهِيٍّ.

(١) فِي نَسْخَةِ (ض) و(م) و(ر)، أَفْرَادِهِ، أَحْمَد.

(٢) فِي نَسْخَةِ (ض)، بِالصِّفَاتِ المُتضَادَّةِ كَالكَلْبِيَّةِ وَالجَزْئِيَّةِ، أَحْمَد.

(٣) تَقْدِمُ تَعْرِيفَهُمْ، طَاهِر.

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

وهو مُحالٌ^(١).

وحينئذٍ فمعنى وجود الطبيعي هو أن أفرادَهُ موجودةٌ، وفيه تأمُّلٌ.
وتحقيقُ الحقِّ في حواشي (التَّجْرِيدِ)^(٢).

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (وهو مُحالٌ): إشارةٌ إلى رفع التَّالِي بقِيَّاس الخلف.

قوله (وفيه تأمُّلٌ): قيل: وجهه أنَّ الاتِّصاف المذكور والوجود في الأمكنة المتعدِّدة إنما يكون محالاً إذا كان الكلِّي الطبيعي واحداً بالشَّخص لا واحداً بالنَّوع، فليكن واحداً بالنَّوع.

قوله (وفيه تأمُّلٌ): ويمكن أن يكون إشارةً إلى ما يرد على قوله: وحينئذٍ فمعنى وجود الطبيعي . . . اه، في أنه لو كان مراد من قال بوجود الطبيعيِّ في الخارج وجود أفرادِهِ لزم أن يرتفع النَّزاع من البين بحسب المعنى دون اللَّفظ.



(١) قوله (وهو مُحالٌ): سقطت من جميع النسخ، وأثبتناها من نسخة (ج)، أحمد.

(٢) كتاب الشرح الجديد، وهو شرح الشيخ علاء الدين علي بن محمد القوشجي (ت: ٩٦٤ هـ)، على

تجريد الكلام لنصير الدين الطوسي (ت: ٦٧٢ هـ)، مع حواشيه، طبعة إيران، سنة: (١٣٠٧ هـ):

المَبْحَثُ الثَّانِي: مَقَاصِدُ التَّصَوُّرَاتِ

المُعَرَّفُ

مُعَرَّفُ الشَّيْءِ: مَا يُقَالُ عَلَيْهِ لِإِفَادَةِ تَصَوُّرِهِ، وَيُشْتَرَطُ أَنْ يَكُونَ مُسَاوِيًا

﴿التحفة الشاهجانية﴾

قوله (مُعَرَّفُ الشَّيْءِ): بعد الفراغِ عن بيانِ ما يتركَّبُ منه المُعَرَّفُ ^(١) شرعَ في البحثِ عنه، وقد علمتَ أنَّ المقصودَ بالذَّاتِ في هذا الفنِّ هو البحثُ عنه، وعن الحِجَّةِ، وعرفهُ بأنَّه: (ما يُحمَلُ على الشَّيْءِ، - أي: المُعَرَّفِ -؛ ليفيدَ تصوُّرَ هذا الشَّيْءِ، إمَّا بكنهه، أو بوجهٍ يمتازُ عن جميعِ ما عداه)، ولهذا لم يَجُزْ أن يكونَ

﴿حاشية البينجويني﴾

قوله (أو بوجهٍ يمتازُ عن جميعِ ما عداه): لا يقال: ما يستلزم تصوُّره تصوُّرَ الشَّيْءِ بالكنهه يستلزم تصوُّره على وجهٍ يمتاز عند العقل عن جميع ما عداه، فلا يصحُّ المقابلة؛ لأنَّنا نقول: المقصود بالذَّاتِ في القسمِ الأوَّلِ هو الاطِّلاعُ على الذَّاتِيَّاتِ، لا الامتياز اللّازم له، والمقابلة بالنَّظرِ إلى المقصود بالذَّاتِ في كلِّ منهما، فإن قلت: الحدُّ النَّاقِص والرَّسْم النَّاقِص خارجٌ عنه؛ لأنَّ تصوُّر الجسم النَّاطِقِ أو الجسم الكاتب من غير أن ينسب إلى الإنسان لا يستلزم تصوُّر الحقيقة أو امتيازه عن كلِّ ما عداه، قلت: الشَّيْءُ إنّما يكون معرِّفاً إذا اعتبر نسبته إلى المطلوب تعريفه، فمثل الجسم النَّاطِقِ إن اعتبر نسبته إلى الإنسان فقد أفاد امتيازه عن كلِّ ما عداه، وإلَّا فلا نسلم أنَّه معرِّفٌ له.

قوله (أو بوجهٍ يمتازُ عن جميعِ ما عداه): والمقابلة بالنَّظرِ إلى المقصود

(١) قوله (ما يتركَّب): أي الأجزاء التي يتركَّب التعريف منها، هذا وإن كان ثلاثة منها فقط جزء لخروج النوع ضرورة والعرض العام على مذهب المتأخرين، إلا أن الإطلاق للتغليب، أحمد.

وَأَجَلَى فَلَا يَصِحُّ التَّعْرِيفُ بِالْأَعْمِّ ، وَالْأَخْصِّ ، وَالْمُسَاوِي مَعْرِفَةً ،

﴿التحفة الشاهجانية﴾

أَعْمٌّ ؛ لِأَنَّ الْأَعْمَّ لَا يَفِيدُ شَيْئاً مِنْهُمَا ، كـ (الحيوان) فِي تَعْرِيفِ (الإنسان) ، فَإِنَّ (الحيوان) لَيْسَ كُنْهَ (الإنسان) ؛ لِأَنَّ (الإنسان) ^(١) هُوَ (الحيوان) مَعَ (النَّاطِقِ) ، وَأَيْضاً لَا يُمَيِّزُ (الإنسان) عَنَ جَمِيعِ مَا عَدَاهُ ؛ لِأَنَّ بَعْضَ (الحيوان) هُوَ (الفرس) .

وكذا الحال في الأعم من وجه .

وَأَمَّا الْأَخْصُّ - أَعْنِي : مُطْلَقاً - فَهُوَ وَإِنْ جَازَ أَنْ يَفِيدَ تَصَوُّرَهُ تَصَوُّرَ هَذَا ^(٢)

﴿حاشية البينجويني﴾

بِالذَّاتِ ، وَإِلَّا فَمَا يَفِيدُ تَصَوُّرَ الشَّيْءِ بِالْكَنْهِ يَفِيدُ الْاِمْتِيَازَ عَنَ جَمِيعِ مَا عَدَاهُ ، إِلَّا أَنَّ الْمَقْصُودَ بِالذَّاتِ فِي الْأَوَّلِ : الْاطْلَاعُ عَلَى الْكُنْهِ ، وَفِي الثَّانِي : الْاِمْتِيَازَ عَنَ جَمِيعِ مَا عَدَاهُ .

قوله : (والمقابلة) : جواب سؤال مقدر تقديره : إن ما يفيد تصور الشيء بالكنه يفيد تصوُّره بوجهٍ يميِّزه عمَّا عداه فالمظن بـ (أو) المفيدة لجعل القسم قسيماً ليس بصحيح ، والجواب ما ترى . (شماملي) .

قوله (أعم) : أي : لا مطلقاً ولا من وجه .

قوله (لأن) : علةٌ للعلية .

قوله (أعني : مطلقاً) : أي : لا من وجهٍ ؛ إذ قد مرَّ وجهه .

قوله (وإن جاز) : فيه أنه لو جاز إفادة الأخص التصور بالكنه أو بوجهٍ يميِّزه

(١) في نسخة (ض) و(م) و(ر) ، حقيقة الإنسان ، أحمد .

(٢) في نسخة (ض) و(م) و(ر) ، سقط قوله (هذا) ، أحمد .

.....
 ﴿١﴾ التحفة الشاهجانية
 الأعمِّ بالكُنهِ، أو بوجهٍ يمتازُ عمَّا عداهُ كما إذا تصوَّرتَ (الإنسانَ) ^(١) بأنَّه (حيوانٌ ناطقٌ)، فقد تصوَّرتَ ^(٢) في ضِمْنِهِ (الحيوانَ) بأحدِ الوجهَيْنِ، لكنَّ لَمَّا كانَ الأخصُّ أقلَّ وُجوداً في العقلِ

﴿٢﴾ حاشية البينجويني
 عن جميع ما عداه يلزم أن يكون تعريف المعرّف بما ذكره المصنّف تعريفاً بالأعمِّ، فالصَّواب ما قاله عصام ^(٣) أنَّ الأخصَّ لا يفيد تصوُّر الشَّيء ولا امتيازَه.

قوله (كما إذا تصوَّرتَ الإنسانَ): أي: بعد ما تصوَّرتَ الحيوان الذي كنت بصدد تعريفه بالإنسان، لكن لا يخفى أنَّه يلزم الدَّور.

قوله (تصوَّرتَ): وفيه تأمُّلٌ. (القرلجي).

قوله: (وفيه تأمُّلٌ): إذ الصَّواب أن يقول كما إذا تصوَّرتَ الحيوان بالإنسان الذي هو حيوانٌ ناطقٌ. (البينجويني)

قوله: (وفيه تأمُّلٌ): لعل وجهه: أنَّه لو عرِّفَ الحيوان بالإنسان، وتُصوَّر الإنسان بالحيوان النَّاطق كان تعريفاً للشَّيء بنفسه كما لا يخفى، فالظَّاهر أن يقول المحشي: كما إذا تصوَّرتَ الإنسان بالجسم النَّامي الحسَّاس المتحرِّك بالإرادة النَّاطق، كان أظهر في بيان المراد. (ابن الكازاوي).

قوله (لكن): استدراكٌ عن قوله: وإن جاز... اهـ.

(١) في نسخة (ض)، تُصوَّر الإنسان، أحمد.

(٢) في نسخة (ض)، تُصوَّر، أحمد.

(٣) شروح الشمسية: ٣٣٧/١، طاهر.

.....

﴿التحفة الشاهجانية﴾

وأخفى في نظره، وشأن المعرفة أن يكون أعرف من المعرفة، لم يجز أن يكون أخص أيضاً.

وقد علم من تعريف المعرفة بـ(ما يُحمَلُ على الشيء) أنه لا يجوز أن يكون المعرفة مابيناً للمعرفة، فتعين أن يكون مساوياً له في الصدق^(١).

ثم ينبغي أن يكون المعرفة^(٢) أعرف من المعرفة في نظر العقل؛ لأنه معلوم موصل إلى تصور مجهول، هو المعرفة، لا أخفى منه^(٣)، ولا مساوياً له في الخفاء والظهور.

﴿حاشية البنجويني﴾

قوله (وأخفى): عطف على السبب.

قوله (وأخفى في نظره): قد يقال: هذا لو سلم إنما يسلم إذا كان الأعم ذاتياً للأخص وأما إذا كان عرضياً فلا.

قوله (وقد علم): اعتذار عن ترك المصنف ذكر عدم صحة التعريف بالمباين.

قوله (بما يُحمَلُ): أي: بمعرفة بالكسر.

قوله (فتعين): تفریع على جميع ما سبق، لا من مجرد قوله: (وقد علم)، وهو ظاهر.

قوله (ثم ينبغي): شروع في شرح (والمساوي معرفة والأخفى).

قوله (في نظر العقل): وإن تساويا في الخارج.

قوله (ولا مساوياً له في الخفاء والظهور): كتعريف الحركة بما ليس

(١) في نسخة (ض)، بالصدق، وسقطت من نسختي (م) و(ر)، أحمد.

(٢) في نسخة (ض)، سقط قوله (المعرفة)، أحمد.

(٣) في نسخة (ض)، سقط قوله (منه)، أحمد.

وَالْأَخْفَى ، وَالتَّعْرِيفُ بِالْفَضْلِ الْقَرِيبِ حَدٌّ وَبِالْخَاصَّةِ رَسْمٌ ، فَإِنْ كَانَ مَعَ الْجِنْسِ

التحفة الشاهجانية

قوله (بِالْفَضْلِ الْقَرِيبِ حَدٌّ): التَّعْرِيفُ لَا بَدَّ أَنْ يَشْتَمِلَ عَلَى أَمْرٍ يَخْصُ الْمَعْرَفَ ، وَيَسَاوِيهِ بِنَاءً عَلَى مَا سَبَقَ مِنْ اشْتِرَاطِ الْمَسَاوَاةِ ، فَهَذَا الْأَمْرُ إِنْ كَانَ ذَاتِيًّا كَانَ فَصْلًا قَرِيبًا ، وَإِنْ كَانَ عَرْضِيًّا كَانَ خَاصَّةً لَا مُحَالَةً ، فَعَلَى الْأَوَّلِ الْمَعْرَفُ يُسَمَّى: حَدًّا ، وَعَلَى الثَّانِي يُسَمَّى: رَسْمًا.

حاشية البينجويني

بسكون ، فَإِنَّ السُّكُونَ عَدَمَ الْحَرَكَةِ عَمَّا مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَتَحَرَّكَ وَالثَّانِي: كَتَّعْرِيفِ الْأَبِ بِمَنْ لَهُ ابْنٌ. (منه)

قوله (كتَّعْرِيفِ الْحَرَكَةِ): هَذَا إِنَّمَا يَصِحُّ إِذَا كَانَ الْحَرَكَةُ وَالسُّكُونَ مُتَضَادِّينَ ، بَأَنَّ يَكُونُ الْحَرَكَةُ كَوْنِ الشَّيْءِ فِي أَنْبِي فِي مَكَانَيْنِ وَالسُّكُونَ كَوْنِ الشَّيْءِ فِي أَنْبِي فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ ، وَأَمَّا إِذَا كَانَ بَيْنَهُمَا تَقَابُلُ الْمَلَكَةِ وَالْعَدَمِ بَأَنَّ يَكُونُ السُّكُونَ عَدَمَ الْحَرَكَةِ عَمَّا مِنْ شَأْنِهِ الْحَرَكَةُ فَالتَّعْرِيفُ دَوْرِيٌّ. (البينجويني)

قوله (التَّعْرِيفُ لَا بَدَّ): أَي: التَّعْرِيفُ الْمَلْفُوظُ لَا الْمَعْقُولُ (لَا بَدَّ أَنْ يَشْتَمِلَ عَلَى أَمْرٍ .. اهـ) اشْتِمَالُ الدَّالِّ عَلَى الْمَدْلُولِ سِوَاءً اشْتِمَالِ مَدْلُولِهِ عَلَى ذَلِكَ الْأَمْرِ اشْتِمَالُ الْكُلِّ عَلَى الْجِزْءِ أَوْ كَانَ عَيْنَهُ كالتَّعْرِيفِ بِالْفَضْلِ وَحْدَهُ أَوْ هَذَا الْبَيَانُ أَغْلِبِيٌّ^(١).

قوله (عَلَى أَمْرٍ): الظَّاهِرُ بِأَمْرٍ. (الْقَزْلَجِي)

قوله (الظَّاهِرُ بِأَمْرٍ): لِأَنَّ الْاِشْتِمَالَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ التَّعْرِيفَ لَا يَكُونُ بِالْفَضْلِ وَحْدَهُ مَثَلًا. (البينجويني)

قوله (فَصْلًا قَرِيبًا): أَي: بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْمَعْرَفِ ، وَإِنْ كَانَ بَعِيدًا بِالنِّسْبَةِ إِلَى غَيْرِهِ ، كَالْحَسَّاسِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْحَيَوَانِ .

(١) وهذا البيان أغلبي، من نسختي (ج)، أحمد.

الْقَرِيبِ فَتَامٌ، وَإِلَّا فَنَاقِصٌ،

﴿التحفة الشاهجانية﴾

ثُمَّ كُلُّ مِنْهُمَا إِنْ اشْتَمَلَ عَلَى الْجِنْسِ الْقَرِيبِ يُسَمَّى: (حَدًّا تَامًّا، وَرَسْمًا تَامًّا)، وَإِنْ لَمْ يَشْتَمَلْ عَلَى الْجِنْسِ الْقَرِيبِ سِوَاءَ اشْتَمَلَ عَلَى الْجِنْسِ الْبَعِيدِ، أَوْ كَانَ هُنَاكَ فَصْلٌ قَرِيبٌ وَحَدٌّ، أَوْ خَاصَّةٌ وَحَدًّا، يُسَمَّى: (حَدًّا نَاقِصًا، وَرَسْمًا نَاقِصًا).

هَذَا مُحْصَلُ كَلَامِهِمْ، وَفِيهِ أبحاثٌ لَا يَسَعُهَا الْمَقَامُ.

﴿حاشية البيهجويني﴾

قَوْلُهُ (عَلَى الْجِنْسِ الْبَعِيدِ): هَلَّا تَعَرَّضَ لِلْفَصْلِ الْبَعِيدِ مَعَ أَنَّ كَلَامَ الْمُصَنِّفِ يَشْمَلُهُ.

قَوْلُهُ (فَصْلٌ قَرِيبٌ): أَي: اشْتَمَلَ^(١) عَلَى الْعَرَضِ وَالْخَاصَّةِ، كَمَا يَقْتَضِيهِ إِطْلَاقُ الْمُصَنِّفِ، فَإِنَّهُمَا مَعَ الْفَصْلِ الْقَرِيبِ حَدٌّ نَاقِصٌ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ الشَّرِيفُ قَدَّسَ سِرُّهُ خِلَافًا لِلْقَطْبِ^(٢).

قَوْلُهُ (وَفِيهِ أبحاثٌ لَا يَسَعُهَا الْمَقَامُ): مِنْ شُرُوطِ تَقْدِيمِ الْجِنْسِ عَلَى الْفَصْلِ؛ لِأَنَّهُ يَحْصُلُ الْجُزْءُ الصُّورِيِّ، حَتَّى لَوْ قَدَّمَ الْفَصْلَ لَكَانَ حَدًّا نَاقِصًا، وَالِاحْتِرَازُ عَنْ اسْتِعْمَالِ الْمَشْتَرِكِ وَالْمَجَازِ وَالْأَلْفَاظِ الْوَحْشِيَّةِ الْمَحْتَاجَةِ إِلَى التَّفْسِيرِ لِلسَّامِعِ كـ(النَّارُ أُسْتُقْصَتْ فَوْقَ الْأُسْتُقْصَاتِ)^(٣).

(١) أَي: أَوْ اشْتَمَلَ، نَسْخَةٌ (ق١)، أَحْمَدُ.

(٢) شُرُوحُ الشَّمْسِيَّةِ: ٣٤٠/١، وَالْبِرْهَانُ: ١١٧، طَاهِرُ.

(٣) الْأُسْتُقْصُ: مَعْرَبٌ مِنْ لَفْظِ يُونَانِي وَهُوَ (أُوسْتَوْقَس) أَي: الْعَنْصَرُ وَالْمَادَةُ وَهِيَ أَصْلُ الْأَشْيَاءِ، وَالْأُسْتُقْصَاتُ مَعْرَبٌ (أُسْتُقْصَات) وَهِيَ الْمَوَادُّ الْأَرْبَعَةُ، النَّارُ وَالْهَوَاءُ وَالْمَاءُ وَالْأَرْضُ، وَتَسْمَى بِالْعَنْصَرِ الْأَرْبَعَةِ، فَالْمُرَادُ: أَنَّ النَّارَ عَنْصَرٌ فَوْقَ الْعَنْصَرِ الْأُخْرَى، وَلَا يَخْفَى مُوَافَقَةُ الْمَثَلِ لِلْمَثَلِ لَهُ، يَنْظُرُ قَامُوسُ دَهْخْدَا مَادَّةِ (أُسْتُقْصُ)، أَحْمَدُ.

وَلَمْ يَعْتَبِرُوا بِالْعَرَضِ الْعَامِّ،

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (وَلَمْ يَعْتَبِرُوا بِالْعَرَضِ الْعَامِّ): قالوا: الغرضُ مِنَ التَّعْرِيفِ إمَّا الاطِّلاعُ عَلَى كنهِ المَعْرِفِ، أو امتيازُهُ عن جميعِ مَا عداهُ، والعرضُ العامُّ لا يُفِيدُ شيئاً منهما، فلهذا^(١) لم يَعتَبِرُوهُ فِي مقامِ التَّعْرِيفِ^(٢)، والظَّاهِرُ أَنَّ غرضَهُم مِنْ ذلكَ أَنَّهُ لا يُعْتَبَرُ فِي مقامِ التَّعْرِيفِ انفراداً، وأمَّا التَّعْرِيفُ بمجموعِ أمورٍ كُلِّ واحدٍ منها عرضٌ عامٌّ للمَعْرِفِ، لكنَّ المجموعَ يَخْصُهُ، كـ(تعريفِ الإنسانِ بـماشٍ مستقيمِ القامةِ)، و (تعريفِ الخفَّاشِ بالطَّائِرِ الولودِ)، فهو تعريفٌ بِخاصَّةِ مركبةٍ مَعْتَبَرٌ عندهم، كما صَرَّحَ بِهِ بعضُ المتأخِّرينَ.

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (وَلَمْ يَعْتَبِرُوا): أسند عدم الاعتبار إليهم؛ ليخرج عن عهده.

قوله (قالوا): أي: القوم. (القرلجي).

قوله: (القوم): الأولى المتأخرون. (البينجويني)

قوله (مِنَ التَّعْرِيفِ): أي: من كلِّ جزءٍ من أجزائه.

قوله (كنه المَعْرِفِ): أي: ذاتيٌّ من ذاتياته.

قوله (انفراداً): أي: عدم عرضِ عامٍّ آخر يكون المجموع خاصَّةً، بقريته

قوله: (وَأَمَّا التَّعْرِيفُ بمجموعِ أمورٍ... اهـ)، فلا يرد أنَّ الجنس مطلقاً والفصل البعيد كذلك، وأنَّه لا فائدة في ذكر هذا بعد اشتراط المساواة صدقاً.

قوله (كذلك): أي: كالعرض العامِّ في عدم الاعتبار. (منه).

قوله (بعضُ المتأخِّرينَ): فينبغي أن يقال: إنَّ مراد المصنِّفِ بالخاصَّةِ أعمُّ

(١) في نسخة (ض) و(م) و(ر)، فلذا، أحمد.

(٢) في نسخة (م) و(ر)، سقط قوله (مقام التعريف)، أحمد.

وَقَدْ أُجِيزَ فِي النَّاقِصِ أَنْ يَكُونَ أَعَمَّ ،

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (وَقَدْ أُجِيزَ فِي النَّاقِصِ): إشارةٌ إلى مَا أَجَازَهُ الْمُتَقَدِّمُونَ حَيْثُ حَقَّقُوا أَنَّهُ يَجُوزُ التَّعْرِيفُ بِالذَّاتِيِّ الْأَعَمِّ كـ(تعريفِ الإنسانِ بالحيوانِ) ، فيكونُ حَدًّا نَاقِصًا ، أو بِالْعَرَضِ الْأَعَمِّ كـ(تعريفِهِ بِالْمَاشِيِ) ، فيكونُ رَسْمًا نَاقِصًا ، بَلْ جَوَّزُوا التَّعْرِيفَ بِالْعَرَضِ الْأَخْصِّ أَيْضًا كـ(تعريفِ الحيوانِ بِالضَّاحِكِ) .

لَكِنَّ الْمَصْنِفَ لَمْ يَعْتَدِ بِهِ ؛ لِزَعْمِهِ أَنَّهُ تَعْرِيفٌ بِالْأَخْفَى ،

﴿ حَاشِيَةُ الْبِيْنَجَوْنِيِّ ﴾

من الخاصّة المفردة والمركّبة .

قوله (إشارةٌ إلى مَا أَجَازَهُ الْمُتَقَدِّمُونَ): حيثُ قالوا: المقصود من التّعريف التّصوُّر ، سواءً كان بوجهٍ مساوٍ أو أعمّ أو أخصّ ، وإنّما المساواة التي شرطها المتأخرون شرطٌ لجودة التّعريف فقط .

قوله (بالعرضِ الأخصّ): أي: بما هو عرضٌ أخصّ بالنسبة إلى المعرّف ، وإن كان ذاتيًّا بالنسبة إلى بعض الأفراد ، لا ما هو عرضٌ بالنسبة إلى جميع الأفراد حتّى يشمل تعريف الحيوان بالنّاطق أو الإنسان مثلاً .

قوله (لكنّ المصنّف): اعتذارٌ لترك المصنّف التّعريض لهذا التّجويز .

قوله (لزعمه): أشار بذكر الزعم إلى منع كليّة الصّغرى ، أي: لا نسلم أن كلّ تعريفٍ بالأخصّ تعريفٌ بالأخفى ؛ لأنّه لو سلّم إنّما يسلم فيما إذا كان الأعمّ ذاتيًّا للأخصّ كالحيوان أو الإنسان ، لا كالحيوان والضّاحك .

قوله (لزعمه): زعم المصنّف أنّ كلّ أخصّ قسمٌ من الأخفى ، وليس كذلك ،

كَاللَّفْظِيِّ وَهُوَ مَا يُقْصَدُ بِهِ تَفْسِيرُ مَدْلُولِ اللَّفْظِ .

﴿التحفة الشاهجانية﴾

وهو غيرُ جائزٍ أصلاً .

قوله (كَاللَّفْظِيِّ): أي: كما أُجيزَ في التَّعْرِيفِ اللَّفْظِيِّ أَنْ يَكُونَ أَعَمَّ كَقَوْلِهِمْ: (سَعْدَانَةٌ نَبْتُ) (١) .

قوله (تَفْسِيرُ مَدْلُولِ اللَّفْظِ): أي: تَعْيِينُ مَسْمَى اللَّفْظِ مِنْ بَيْنِ الْمَعَانِيِ الْمَخزُونَةِ فِي الْخَاطِرِ، فَلَيْسَ فِيهِ تَحْصِيلُ مَجْهُولٍ مِنْ مَعْلُومٍ كَمَا فِي الْمَعْرِفِ الْحَقِيقِيِّ، فَافْهَمُ .

﴿حاشية البينجويني﴾

بل إنَّما كان كذلك إذا كان الأعمُّ ذاتياً للأخصِّ، قاله أستاذي (٢) فلذا قال المحشِّي: لزعم المصنِّف .

قوله (كَاللَّفْظِيِّ): الكاف للقران .

قوله (غيرُ جائزٍ أصلاً): أي: وفاقاً .

قوله (سَعْدَانَةٌ): بوزن المرجانة، وهو أفضل مرعى الإبل .


قوله (كَمَا فِي الْمَعْرِفِ الْحَقِيقِيِّ): الكاف استقصائية (٣) .



(١) السَّعدان: نبت من أفضل مراعي الإبل، وله شوك، ينظر القاموس المحيط، مجدالدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (ت: ٨١٧ هـ)، د. ت. أبوبكر .

(٢) يريد به الشيخ علي القزلي رحمته الله، طاهر .

(٣) لأنَّ تَحْصِيلَ مَجْهُولٍ مِنْ مَعْلُومٍ لَيْسَ إِلَّا فِي الْمَعْرِفِ الْحَقِيقِيِّ وَلَيْسَ فِي التَّعْرِيفِ اللَّفْظِيِّ ذَلِكَ، كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ الْمَحْشِيُّ بِالتَّأَمُّلِ، طَاهِرُ .



المَقْصِدُ الثَّانِي

المَبْحَثُ الْأَوَّلُ: مَبَادِيُ التَّصَدِيقَاتِ

القَضِيَّة

المَقْصِدُ الثَّانِي: فِي التَّصَدِيقَاتِ، القَضِيَّةُ: قَوْلٌ يَحْتَمِلُ الصِّدْقَ وَالْكَذِبَ^(١)، فَإِنْ كَانَ الْحُكْمُ فِيهَا بِبُيُوتِ شَيْءٍ لَشَيْءٍ أَوْ نَفِيهِ عَنْهُ فَحَمَلِيَّةٌ، مُوجِبَةٌ أَوْ سَالِبَةٌ وَيُسَمَّى الْمَحْكُومُ عَلَيْهِ مَوْضُوعًا، وَالْمَحْكُومُ بِهِ مَحْمُولًا

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله: (قَوْلٌ): القَوْلُ فِي عُرْفِ هَذَا الْفَنِّ يُقَالُ لِلْمَرْكَبِ، سِوَاءٍ كَانَ مَرْكَبًا مَعْقُولًا، أَوْ مَلْفُوظًا، فَالتَّعْرِيفُ يَشْتَمِلُ عَلَى^(٢) القَضِيَّةِ المَعْقُولَةِ والمَلْفُوظَةِ.

قوله: (الصِّدْقُ): هُوَ^(٣): المَطَابَقَةُ لِلوَاقِعِ، وَالْكَذِبُ هُوَ الَّلَامطَابَقَةُ لِلوَاقِعِ^(٤)، وَهَذَا المَعْنَى لَا يَتَوَقَّفُ مَعْرِفَتُهُ عَلَى مَعْرِفَةِ الخَبَرِ والقَضِيَّةِ، فَلَا دَوْرَ.

قوله: (مَوْضُوعًا): لِأَنَّهُ وُضِعَ وَعُيِّنَ لِئَحْكَمَ عَلَيْهِ.

قوله: (مَحْمُولًا): لِأَنَّهُ أَمْرٌ جُعِلَ حَمَلًا لِمَوْضُوعِهِ.

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (مَعْرِفَتُهُ): أَي: تَصَوُّرِهِ.

قوله (والقَضِيَّةُ): فَسَّرَ الخَبَرَ بِقَوْلِهِ: والقَضِيَّةُ؛ لِیَظْهَرَ وَجْهَ الدَّوْرِ.

(١) كَذَبَ يَكْذِبُ مَصْدَرُهُ الْكَذِبُ، وَقَدْ تَكَسَّرَ الْفَاءُ لِلْمَشَاكِلَةِ، أَحْمَدُ.

(٢) فِي نَسْخَةِ (ض) وَ(م) وَ(ر)، يَشْمَلُ، أَحْمَدُ.

(٣) فِي نَسْخَةِ (ض) وَ(م)، الصِّدْقُ هُوَ، أَحْمَدُ.

(٤) فِي نَسْخَةِ (ض) وَ(م) وَ(ر)، الَّلَامطَابَقَةُ لَهُ، أَحْمَدُ.

وَالدَّالُّ عَلَى النَّسْبَةِ رَابِطَةٌ

التحفة الشاهجانية

قوله: (وَالدَّالُّ عَلَى النَّسْبَةِ): أي: اللَّفْظُ الْمَذْكُورُ فِي الْقَضِيَّةِ الْمَلْفُوظَةِ الَّذِي يَدُلُّ عَلَى النَّسْبَةِ الْحُكْمِيَّةِ يُسَمَّى: رَابِطَةً؛ تَسْمِيَةُ الدَّالِّ بِاسْمِ الْمَدْلُولِ، فَإِنَّ الرَابِطَةَ حَقِيقَةٌ هِيَ النَّسْبَةُ الْحُكْمِيَّةُ، وَفِي قَوْلِهِ: (وَالدَّالُّ عَلَى النَّسْبَةِ) إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الرَابِطَةَ أَدَاةٌ لِدَلَالَتِهَا عَلَى النَّسْبَةِ^(١) الَّتِي هِيَ مَعْنَى حَرْفِيٍّ غَيْرٍ مُسْتَقِلٍّ.

حاشية البينجويني

قوله (وَالدَّالُّ عَلَى النَّسْبَةِ): إنَّ أَرَادَ بِهِ الدَّالُّ بِالمطابقة يخرج عنه الأفعال النَّاقِصَةَ، أَوْ أَعَمَّ مِنْهُ وَمِنَ الدَّالِّ بِالتَّضَمُّنِ يَدْخُلُ فِيهِ (ضَرْب) فِي (ضَرْبِ زَيْدٍ) مَعَ أَنَّهُ لَا يُسَمَّى رَابِطَةً، تَأَمَّلْ.

قوله: (تَأَمَّلْ): وَجْهُهُ أَنَّهُ إِنَّمَا يَقْدَحُ كَوْنُ ضَرْبٍ بِعَدَمِ الرَابِطِيَّةِ إِذَا سَلِمَ قَوْلُ الْقَائِلِ بِأَنَّ كُلَّ رَابِطَةٍ أَدَاةٌ وَأَمَّا إِذَا جُوزَ كَوْنُ الشَّيْءِ الْوَاحِدِ رَابِطَةً وَطَرَفًا مِنَ الْقَضِيَّةِ بِالاعتبار بسبب الحكم بأن تقسيم الكلمة إلى الأقسام الثلاثة اعتبارياً فلا محذور قطعاً. (منه).

قوله (أي: اللَّفْظُ): حَقِيقَةٌ أَوْ حَكْمًا؛ لِيَشْمَلَ الْحَرَكَاتِ^(٢).

قوله (فإنَّ الرَابِطَةَ): زَمَانِيَّةٌ أَوْ غَيْرُهَا.

قوله (غَيْرُ مُسْتَقِلٍّ): فَكَمَا أَنَّ مَعْنَى الْحَرْفِ غَيْرِ مُسْتَقِلٍّ بِالمفهوميَّةِ وَكَذَلِكَ النَّسْبَةُ غَيْرِ مُسْتَقِلَّةٍ؛ لِاحْتِيَاجِهَا إِلَى الْمَوْضُوعِ وَالْمَحْمُولِ فِي الْوُجُودِ.

قوله (غَيْرُ مُسْتَقِلٍّ): وَاعْتَرَضَ: بِأَنَّ الدَّلَالََةَ عَلَى غَيْرِ الْمُسْتَقِلِّ لَا يَكْفِي فِي الْكُونِ أَدَاةً؛ لِجَوَازِ كَوْنِهِ غَيْرَ لَفْظٍ وَمُرَكَّبًا وَدَالًّا عَلَى الْمُسْتَقِلِّ أَيْضًا، مِثَالُ غَيْرِ اللَّفْظِ

(١) فِي نَسْخَةِ (ض)، النَّسْبَةُ الْحُكْمِيَّةُ الَّتِي، أَحْمَدُ.

(٢) لِأَنَّ الْحَرَكَاتِ قَائِمَةٌ مَقَامَ (اسْت) فِي اللُّغَةِ الْفَارْسِيَّةِ كَمَا يَأْتِي، طَاهِرُ.

وَقَدْ اسْتُعِيرَ لَهَا هُوَ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

واعلم: أن الرابطة قد تُذكَرُ فِي الْقَضِيَّةِ الْمَلْفُوظَةِ^(١)، وَقَدْ تُحذفُ.

وَالْقَضِيَّةُ عَلَى الْأَوَّلِ تُسَمَّى: ثَلَاثِيَّةً.

وعلى الثاني: ثنائيَّةً.

قوله: (وَقَدْ اسْتُعِيرَ لَهَا هُوَ): اعلم: أن الرابطة تنقسم إلى زمنيَّة تدلُّ على

اقتران النسبة الحكمية بأحد الأزمنة الثلاثة، وغير زمنيَّة: بخلاف ذلك.

وذكر الفارابي^(٢): أن الحكمة الفلسفية لما نُقلت من اللغة اليونانية إلى

﴿ حاشية البينجويني ﴾

كالحركات الإعرابية، ومثال المركب كليس هو على رأي العصام في القضية
الحملية، وكان والفاء الجزائية في المتصلة، وأما وأو في المنفصلة، ومثال الدالَّ
على المستقل كالأفعال الناقصة، فإن كان يدلُّ على الزمان، وكأصبح وأمسى فإنهما
يدلان على الحدث أيضاً الذي هو معنىً مستقلُّ^(٣).

قوله (في القضية): أي: الملفوظة، بقرينة ما مرَّ.

(١) في نسخة (ض) و(م) و(ر)، سقط قوله (الملفوظة)، أحمد.

(٢) الفارابي (ت: ٣٣٩ هـ)، هو أبو نصر محمد بن محمد بن طرخان، أكبر فلاسفة المسلمين. تركي
الأصل، ويعرف بالمعلم الثاني؛ لشرح مؤلفات أرسطو (المعلم الأول)، انتقل إلى بغداد فنشأ
فيها، وألف بها أكثر كتبه، ورحل إلى مصر والشام. توفي بدمشق، كان يحسن اليونانية، وأكثر
اللغات الشرقية المعروفة في عصره. له نحو مئة كتاب، منها: (الفصوص) ترجم إلى الألمانية،
و(إحصاء العلوم والتعريف بأغراضها)، ينظر الأعلام للزركلي: مادة: (محمد بن محمد بن
طرخان)، أبوبكر.

(٣) سقط قوله (مثال غير اللفظ) إلى هنا في نسخة (ش) وأثبتناها من نسختي (ج و ك)، أحمد.

﴿التحفة الشاهجانية﴾

العربيَّة وجدَّ القومُ أنَّ الرابطةَ الزمانيَّةَ في اللُّغة العربيَّة^(١) هي الأفعالُ النَّاقِصَةُ، ولكنَّ لم يجدوا في تلك اللُّغة رابطةً غيرَ زمانيَّةٍ تقومُ مقامَ (است) ^(٢) في الفارسيَّة، و(استين) في اليونانيَّة، فاستعاروا للرَّابطةِ الغيرِ الزمانيَّةِ لفظةً (هو وهي)، ونحوهما مع كونهما في الأصلِ أسماءً، لا أدواتٍ، فهذا ما أشارَ إليه بقوله ^(٣): (وقد استُعيرَ لها هو)، وقد يُذكر ^(٤) للرَّابطةِ الغيرِ الزمانيَّةِ أسماءٌ مشتقَّةٌ من الأفعالِ النَّاقِصَةِ، وغيرها نحو: (كائنٌ وموجودٌ) في قولنا: (زيدٌ كائنٌ قائماً)، و(أوميرس^(٥) موجودٌ شاعراً).

﴿حاشية البينجوني﴾

قوله (غيرَ زمانيَّةٍ تقومُ): هذا مشعرٌ بأنَّ الحركات الإعرابيَّة ليست رابطةً في لغة العرب، إلَّا أن يراد بقيامها مقامَ (است) و(استين) جريانها في كلِّ كلامٍ، سواءً كان طرفاه معربين أو لا.

قوله (ونحوهما): لا يخفى أنَّ موافقة الضمائر للموضوع أفراداً وتثنيةً وجمعاً وتذكيراً وتأنياً تنادي على عدم كونها مستعارةً للنسبة، فالحقُّ أن يقال: إنَّ المستعار لفظ (هو) فقط، وإنَّه يطرَّد في كلِّ مادَّةٍ سواءً كان موضوعها مفرداً أو لا، وسواءً كان مذكراً أو لا، فكأنَّه لهذا اقتصر المصنِّف على استعارة لفظ (هو).

(١) في نسخة (ض) و(م) و(ر)، في لغة العرب، أحمد.

(٢) في نسخة (ض)، است وهست معا، أحمد.

(٣) في نسخة (ض) و(م) و(ر)، المصنِّف بقوله، أحمد.

(٤) في نسخة (ض) و(م) و(ر)، تذكر، أحمد.

(٥) أوميرس: شاعر يوناني، كان موجوداً (٥٦٨) سنة قبل وفاة موسى ﷺ، ينظر تاريخ ابن الوردي،

عمر بن مظفر زين الدين ابن الوردي المعري الكندي (ت: ٧٤٩ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت،

لبنان، ط ١، ١٩٩٦م: ٧١/١. أبوبكر.

وَالْأَفْشَرِيَّةُ،

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله: (وَالْأَفْشَرِيَّةُ): أي: وإن لم يكن الحكمُ بثبوتِ شيءٍ لشيءٍ، أو نفيه عنه فالقضيةُ شرطيةٌ، سواءً كان الحكمُ:

١ - بثبوتِ نسبةٍ على تقديرٍ أُخرى، أو نفي ذلك الثبوتِ.

٢ - أو بالمنافاةِ بين النسبتين، أو بسلبِ تلك^(١) المنافاةِ.

فالأولى: شرطيةٌ مُتَّصِلَةٌ.

والثانية: شرطيةٌ مُفْصَلَةٌ.

واعلم: أن حصرَ القضيةِ في الحمليةِ والشرطيةِ على ما قرره المصنّفُ

حصر^(٢) عقليّ دائر بين النفي والإثباتِ.

وأما حصرُ الشرطيةِ في المتصلةِ والمنفصلةِ فاستقرائي^(٣).

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (بثبوت): أي: بوقوع اتّصال النسبة... اهـ.

قوله (أو نفي): أي: لا وقوع ذلك الثبوت الذي هو الاتّصال.

قوله (أو بالمنافاة): أي: بوقوع المنافاة صدقاً وكذباً جمعاً وتفريقاً.

قوله (أو بالمنافاة): وهو الانفصال.

قوله (أو بسلب تلك المنافاة): أي: لا وقوع تلك المنافاة.

قوله (فاستقرائي): وهو الذي لم يوجد مع الاستقراء والتتبع قسم آخر،

(١) في نسخة (ض)، سلب، وفي نسختي (م) و(ر)، سلب تلك، أحمد.

(٢) في نسخة (ض) و(م) و(ر)، سقط قوله (حصر)، أحمد.

(٣) فيجوز العقل أن تكون قضية شرطية، ليس الحكم فيها بثبوت نسبة على تقديرٍ أُخرى، ولا بالمنافاة، ولكنها لم توجد. طاهر.

وَيُسَمَّى الْجُزْءُ الأوَّلُ مُقَدِّمًا ، وَالثَّانِي تَالِيًا .

﴿التحفة الشاهجانية﴾

قوله: (مُقَدِّمًا): لتقدُّمِهِ في الذِّكْر .


قوله: (تَالِيًا): لتُلوِّهُ الجزء الأوَّل .

﴿حاشية البينجويني﴾

كحصر الإضافة المعنويَّة في الأنواع الثلاثة ؛ إذ ربَّما يجوزُ العقل أن يكون الحكم في طرفي الشرطيَّة بوجهٍ آخر غير الاتِّصال أو الانفصال^(١) فيتوقَّف على التَّبَع والاستقراء .

قوله (لتقدُّمِهِ): أي: بالوضع فغالبًا ، أو بالطَّبَع فدائمًا . (يوسف الأصم) .

قوله: (فغالبًا): أشار إلى أن الأخير لإبطال صدارة حرف الشرط بتقديم الجزاء على الشرط عند المنطقيِّين ؛ لأنَّ نظرهم إلى المعنى ، بخلاف النحوِّيين ، فإنَّ نظرهم إلى اللَّفْظ^(٢) . (البينجويني)



(١) كالعلاقة والمناسبة وغيرها من مجوزات العقل ، أحمد .

(٢) كما يعلم من تعريف المنطق والنحو ، طاهر .

فَصْلٌ

تَقْسِيمُ الْقَضِيَّةِ الْحَمَلِيَّةِ بِاعْتِبَارِ الْمَوْضُوعِ

وَالْمَوْضُوعُ فِي الْحَمَلِيَّةِ إِنْ كَانَ مُشَخَّصًا سُمِّيَتِ الْقَضِيَّةُ شَخْصِيَّةً

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله: (وَالْمَوْضُوعُ): هَذَا تَقْسِيمٌ لِلْقَضِيَّةِ الْحَمَلِيَّةِ بِاعْتِبَارِ الْمَوْضُوعِ ، وَلِهَذَا^(١) لَوْحَظَ فِي تَسْمِيَةِ الْأَقْسَامِ حَالِ الْمَوْضُوعِ ، فَيُسَمَّى مَا هُوَ^(٢) مَوْضُوعُهُ شَخْصًا^(٣): شَخْصِيَّةً ، وَعَلَى هَذَا الْقِيَاسِ .

وَمُحَصَّلُ التَّقْسِيمِ: أَنَّ الْمَوْضُوعَ .

١ - إِمَّا جَزْئِيٌّ حَقِيقِيٌّ كَقَوْلِنَا: (هَذَا إِنْسَانٌ) .

٢ - أَوْ كُلِّيٌّ .

وَعَلَى الثَّانِي:

﴿ حَاشِيَةُ الْبِينَجَوِينِي ﴾

قوله (مُشَخَّصًا): لَمْ يَقُلْ عِلْمًا ؛ لِيَشْمَلَ (هَذَا حَيَوَانٌ) فَافْهَم .

قوله (هَذَا إِنْسَانٌ): وَكَقَوْلِنَا: جَمِيعُ النَّاسِ يَحْمِلُونَ أَلْفَ أَلْفٍ مِنْ . (الْقَزْلَجِي) .

قوله: (أَلْفَ أَلْفٍ مِنْ): فَعَلَى هَذَا الْكَلَامِ تَصَدَّقَ خَمْسَةُ قَضِيَّاتٍ ، لَكِنْ اعْتَبَارِ

الطَّبِيعِيَّةِ لَا يَلَائِمُ الْمَحْمُولِ ، وَحِينَئِذٍ لَا يَكُونُ لَفْظُ الْجَمِيعِ سَوْرًا بَلْ عَنَوَانِ

(١) فِي نَسْخَةِ (ض) وَ(م) وَ(ر) ، وَلِذَا ، أَحْمَدُ .

(٢) فِي نَسْخَةِ (ض) وَ(م) وَ(ر) ، سَقَطَ قَوْلُهُ (هُوَ) ، أَحْمَدُ .

(٣) فِي نَسْخَةِ (ض) ، شَخْصِيٌّ ، أَحْمَدُ .

وَمَخْصُوصَةً ، وَإِنْ كَانَ نَفْسَ الْحَقِيقَةِ فَطَبِيعِيَّةً وَإِلَّا فَإِنَّ بَيْنَ كَمِّيَّةِ أَفْرَادِهِ كُلًّا

﴿التحفة الشاهجانية﴾

١ - فإمَّا أن يكونَ الحكمُ علىِ نفسِ حقيقةِ هذا الكليِّ وطبيعته^(١).

٢ - أو علىِ أفرادِهِ .

وعلىِ الثاني:

١ - فإمَّا أن يبيِّنَ كميَّةُ الأفرادِ المحكومِ عليها ، بأن يبيِّنَ أن الحكمَ علىِ

كلِّها ، أو علىِ بعضها^(٢).

٢ - أو لا يبيِّنَ ذلكَ ، بل يُهمَلُ .

فالأوَّلُ: شخصيَّةٌ .

﴿حاشية البينجويني﴾

الموضوع ، كما في: (كلُّ الرُّمانِ أكلته) ، لا كقوله تعالى: (كلُّ الطَّعامِ كان حِلًّا

لبنِي إِسْرَائِيلَ)^(٣) ولا كقوله ﷺ: (كلُّ الطَّلَاقِ واقعٌ إِلَّا طلاقِ المَعْتَوِ والمَغْلُوبِ

علىِ عقله)^(٤) ، والأولى لحضرة الأستاذ مدَّ ظلهُ ذكر هذه الحاشية بعد تمام

الأقسام ، تأمَّل . (البينجويني)

قوله (هذا الكليُّ): من حيث هو هو لا من حيث تحقُّقه في ضمن الأفراد .

قوله (وطبيعته): عطف تفسيرٍ لقوله: نفس حقيقة .

قوله (فالأوَّلُ: شخصيَّةٌ): أي: فالقضية المشتملة على الأوَّل - أي: الجزئيِّ

(١) سقطت من نسختي (ط ٢ وك) ، وأثبتناها من نسخ (ج و ط ١ ون) ، أحمد .

(٢) في نسخة (ض) ، أو بعضها ، أحمد .

(٣) سورة آل عمران آية (٩٣) ، طاهر .

(٤) رواه الترمذي بلفظ (كل طلاق جائز إلا طلاق المعتوه المغلوب على عقله) قال شارحه: وأورد

صاحب المشكاة هذا الحديث بلفظ ، والمعتوه ، قال القاري: كأنه عطف تفسيري ويؤيده رواية

المغلوب بلا واو ، ينظر تحفة الأحوذى ٢/٢١٨ ، طاهر .

أَوْ بَعْضًا فَمَحْصُورَةٌ كَلِّيَّةٌ أَوْ جُزْئِيَّةٌ ، وَمَا بِهِ الْبَيَانُ سُورًا ،

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

والثاني: طبيعياً.

والثالث: محصورة.

والرابع: مهملة.

ثم إن المحصورة^(١) إن بُيِّنَ فِيهَا أَنَّ الْحُكْمَ عَلَى كُلِّ أَفْرَادِ الْمَوْضُوعِ ف: كَلِّيَّةٌ.

وإن بُيِّنَ أَنَّ الْحُكْمَ عَلَى بَعْضِ أَفْرَادِهِ ف: جُزْئِيَّةٌ.

وكلُّ مِنْهُمَا إمَّا مَوْجِبَةٌ أَوْ سَالِبَةٌ.

ولابدَّ فِي كُلِّ مَنْ تَلَكَّ الْمَحْصُورَاتِ الْأَرْبَعِ مِنْ أَمْرٍ يُبَيِّنُ كَمِيَّةَ أَفْرَادِ الْمَوْضُوعِ

يُسَمَّى ذَلِكَ الْأَمْرُ ب: السُّورِ؛ إِذْ كَمَا أَنَّ سُورَ الْبَلَدِ مُحِيطٌ بِهِ كَذَلِكَ هَذَا الْأَمْرُ مُحِيطٌ
بِمَا حُكِمَ عَلَيْهِ مِنْ أَفْرَادِ الْمَوْضُوعِ.

فسورُ المَوْجِبَةِ الْكَلِّيَّةِ هُوَ: (كُلُّ وَوَلَامُ الْاسْتِغْرَاقِ) ، وَمَا يَفِيدُ مَعْنَاهُمَا مِنْ أَيِّ

لُغَةٍ كَانَتْ .

﴿ حَاشِيَةُ الْبَيْنَجُونِيِّ ﴾

الحقيقي - شخصيَّةً ، وعليه فقس ، وليس الأوَّل وأخواته عبارة عن القضيَّة ، ولذا

لم يقل: فالأولى والثانية .

قوله (أوسالِبَةٌ): فالأقسام للمحصورات أربعٌ بضرب الاثنين في الاثنين .

قوله (هُوَ: كُلُّ): أي: الكلُّ الأفرادي لا المجموعي ، وإلَّا فالقضيَّة حينئذٍ

شخصيَّةٌ عند عبد الحكيم ومهملةٌ عند عصام^(٢) ، وشخصيَّةٌ إذا دخل على المعرفة ،

(١) في نسخة (ض) و(م) و(ر) ، ثم المحصورة ، أحمد .

(٢) شروح الشمسية: ٢١/٢ - ٢٢ ، والبرهان: ١٦٣ - ١٦٤ ، طاهر .

وَالَا فَمُهْمَلَةٌ وَتَلَازِمُ الْجُزْئِيَّةَ .

التحفة الشاهجانية

وسورُ الموجبةِ الجزئيةِ هَوَ: (بعضٌ ، و واحدٌ) ، وما يفيدُ مؤدَّاهُما .

وسورُ السالبةِ الكليةِ: (لا شيءٌ ، ولا واحدٌ) ، ونظائرُهما .

وسورُ السالبةِ الجزئيةِ: (ليسَ بعضٌ ، وبعضٌ ليسَ ، وليسَ كلُّ) ، وما يُساويها .

قوله: (وَتَلَازِمُ الْجُزْئِيَّةَ): اعلم: أن القضاياَ المعتبرةَ في العلومِ هي المحصوراتُ

حاشية البنجويني

ومهملةٌ إذا دخل على النكرة ، على ما في بعض حواشي الأمير أبو الفتح^(١) .

قوله (هَوَ: بعضٌ): أي: البعض الأفراديُّ ، وأمَّا البعض الجزائيُّ فالقضيةُ

المشتملة عليه مهملةٌ وفاقاً .

قوله (و واحدٌ): واثان ، وسائر أسماء العدد ، وكتب أيضاً: أقل أو أكثر ،

وقليل وكثير .

قوله (ولا واحدٌ): ولا اثنين ولا ثلاثة ، ونحوها^(٢) .

قوله (في العلوم): أي: في المسائل أو في القياسات التي تبني عليها المسائل .

قوله (في العلوم): العلوم في إطلاق هذا الفنَّ ينصرف إلى العلوم الحكيمية

الخارج عنها المنطق ، كما هو عند عصام الدين ، فحينئذٍ تصدق القضايا على

الشخصيات ، أو إلى الحجج الموصلة إيصالاً صحيحاً ، كما هو المراد ممَّا قاله

الأستاذ المحقق^(٣) مدَّ ظلهُ ، فلا يصدق عليها أصلاً .

(١) حاشية مير أبو الفتح على الجلال الدواني على تهذيب المنطق ، مخطوطة كتبها الوالد العلامة ملا

عبد الله البحركي سنة: (١٣٤٥ هـ) ، طاهر .

(٢) نحوهما . نسخة . (ق ١ و ج) ، أحمد .

(٣) يريد به شيخه العلامة الملا علي القزلي ، طاهر .

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

الأربع لا غير؛ وذلك لأنَّ المهملة والجزئية متلازمتان، إذ كلما صدق الحكم على أفراد الموضوع في الجملة صدق على بعض أفرادِه، وبالعكس، فالمهملة مندرجة تحت الجزئية.

والشخصية لا يُبحثُ عنها بخصوصها، فإنَّه لا كمال في معرفة الجزئيات لتغيرها وعدم ثباتها، بل إنما يُبحثُ عنها في ضمن المحصورات التي يُحكمُ فيها على الأشخاص إجمالاً.

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله: (إذ كلما صدق): الأولى أي: كلما صدق؛ لئلا يتوهم المصادرة، ثم أن يقال: صدق الحكم على بعض أفرادِه لزوماً؛ لئلا يتوهم أن الاستدلال بالأعم، لأنَّ هذه الشرطيَّة أعمُّ من الاتفاقيَّة واللزوميَّة.
قوله (صدق): أي: تحقَّق.

قوله (على أفرادِ): صلة الحكم لا الصدق، ولذا كان بمعنى التحقُّق لا الحمل.
قوله: (ولذا كان): أي: الصدق هنا. (شاملي).

قوله (وبالعكس): أي: اللغوي، وإلا يكون بينهما العموم والخصوص المطلق.

قوله (لا يُبحثُ): في العلوم الحكمية.

قوله (عنها): أي: عن أحوال موضوعها، أي: لا يجعل موضوعها موضوع المسألة ولا موضوع الصغرى ولا موضوع الكبرى.

قوله (معرفة الجزئيات): أي: أحوال.

التحفة الشاهجانية

والطبيعية لا يُبحثُ عنها في العلوم أصلاً، فإنَّ الطبائع الكليَّة من حيثُ نفسِ مفهومها كما هو موضوعُ الطبيعِيَّة لا من حيثُ تحقُّقها في ضمنِ الأشخاصِ غيرِ موجودةٍ في الخارجِ، فلا كمالَ في معرفةِ أحوالِها، فانحصَرَ القضاياُ المعتبرةُ في المحصوراتِ الأربعِ.

حاشية البنجويني

قوله (لا يُبحثُ عنها): أي: عن أحوال موضوعها.

قوله (في العلوم): لا في المسائل ولا في دلائلها.

قوله (أصلاً): أي: لا بخصوصها ولا في ضمن المحصورات، لكن يرد: أنه يبحث عنها في ضمن المحصورات في المنطق، كما يقال كل جنس موصل بعيد وكل معرف أجلى، على ما يُستفاد من عبد الحكيم^(١).

قوله (على ما يُستفاد من عبد الحكيم): فالجواب: أن المراد بالعلوم الحكمية الخارجة عنه المنطق. (منه).


قوله (الطبائع الكليَّة): أي: الحقائق الطبيعية، كالكليات الخمس الطبيعية.

قوله (غير موجود): ولو على مذهب من قال بوجود الطبائع في الخارج.

قوله (أحوالها): أي: أحوال تلك الطبائع، فلا تجعل موضوع المسائل ولا موضوع مقدّمة من مقدّمتي القياس.



(١) شروح الشمسية: ٢/٢٩، طاهر.



فَصْلٌ

تَقْسِيمُ الْقَضِيَّةِ الْحَمَلِيَّةِ بِاعْتِبَارِ وُجُودِ الْمَوْضُوعِ

وَلَا بُدَّ فِي الْمَوْجِبَةِ مِنْ وُجُودِ الْمَوْضُوعِ مُحَقَّقًا ، وَهِيَ الْخَارِجِيَّةُ ، أَوْ مُقَدَّرًا
فَالْحَقِيقِيَّةُ ،

﴿التحفة الشاهجانية﴾

قوله (وَلَا بُدَّ فِي الْمَوْجِبَةِ): أي: في صدقها؛ وذلك لأنَّ الحكمَ في الموجبة بثبوت شيءٍ لشيءٍ، وثبوت شيءٍ لشيءٍ فرعٌ لثبوت المثبت له - أعني: الموضوع -، فإنَّما يصدق هذا الحكمُ إذا كان الموضوعُ مُحَقَّقًا موجوداً...

١ - إمَّا فِي الْخَارِجِ إِنْ كَانَ الْحُكْمُ بِثُبُوتِ الْمَحْمُولِ لَهُ هُنَاكَ ،

٢ - أَوْ فِي الذَّهْنِ كَذَلِكَ .

﴿حاشية البينجويني﴾

قوله (وَلَا بُدَّ): هذا تقسيمٌ ثانٍ للقضية الحملية باعتبار وجود الموضوع .

قوله (وَهِيَ الْخَارِجِيَّةُ): لأنَّ الحكمَ على الأفراد الخارجية .

قوله (فَالْحَقِيقِيَّةُ): كأنَّها حقيقة القضية الملفوظة المستعملة في العلوم .

قوله (وِثْبُوتُ شَيْءٍ): في أيِّ ظرفٍ .

قوله (الْمَثْبُوتُ لَهُ): في ذلك الظرف ، وثبوت الثابت ولو باعتبار وجود منشأ

الانتزاع .

قوله (إمَّا فِي الْخَارِجِ): أي: في أحد الأزمنة ، إمَّا بالفعل أو بالإمكان ،

أَوْ ذَهْنًا فَالذَّهْنِيَّةُ .

﴿٢﴾ التحفة الشاهجانية

ثمَّ القضاياَ الحمليةَ المعتبرةُ في العلومِ باعتبارِ وجودِ موضوعِها لها ثلاثةُ أقسامٍ:

- ١ - لأنَّ الحكمَ فيها إمَّا على الموضوعِ الموجودِ في الخارجِ محققاً، نحو: (كلُّ إنسانٍ حيوانٌ) بمعنى: أنَّ كلَّ إنسانٍ موجودٍ في الخارجِ حيوانٌ في الخارجِ .
- ٢ - وإمَّا على الموضوعِ الموجودِ في الخارجِ مقدَّراً، نحو: (كلُّ إنسانٍ

﴿٣﴾ حاشية البينجويني

الأوَّل: للقضيةَ الخارجيّةِ ، والثَّاني: للحقيقيّةِ .

قوله (محققاً): أي: في أحد الأزمنة .

قوله (كلُّ إنسانٍ حيوانٌ): هذا مادّة اجتماع الحقيقيّةِ والخارجيّةِ ، وأمَّا مادّة افتراق الحقيقيّةِ فنحو: (كلُّ عنقاء يطير) ، والخارجيّةِ فنحو: (كلُّ إنسانٍ حيوانٌ) إن فرض انحصار الحيوان في نوع الإنسان .

قوله (موجودٍ في الخارج): لا يقال: قولكم في الخارج ، إمَّا ظرفٌ لذات الموضوع والمحمول بعينهما أو لوصفها أو لصدق الوصف على الذات ، فإن كان ظرفاً لذات الموضوع والمحمول فقولكم: ثانياً في الخارج ، مستدرِكٌ ؛ لأنَّ ذات الموضوع هي ذات المحمول بعينها ، وإن كان ظرفاً بعينها فهو باطلٌ ؛ لأنَّ الأوصاف ربما تنعدم في الخارج كما في المعدولة كقولنا: كلُّ إنسانٍ لاصاهل ، وإن كان ظرفاً للصدق - أي: الاتّصاف - فهو باطلٌ ؛ لأنَّ الحمل والوضع من الأمور الاعتباريّة فكيف يوجدان في الخارج ، لأنَّ نقول فرقٌ بين قولنا: يصدق عليه في الخارج ، وبين قولنا: الصدق متحقّق في الخارج ؛ فلا يلزم من بطلان هذا

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

حيوان) بمعنى: أن كل ما لو وُجد في الخارج كان إنساناً، فهو على تقدير وجوده في الخارج حيوان، وهذا الموجود المقدر إنما اعتبروه في الأفراد الممكنة لا الممتنعة، ك(أفراد الأشياء، وشريك الباري).

﴿ حاشية البينجويني ﴾

بطلان ذلك كذا في شرح المطالع^(١)(٢)، والفرق أن الموجود في الخارج ما يكون - أي: الخارج - ظرفاً لنفسه ألا يرى إلى قولنا: زيدٌ موجودٌ في الخارج، فإنَّ زيدا موجودٌ خارجيٌّ دون وجوده، وبما ذكرنا ظهر أن كونهما في الخارج لا ينافي كونهما من المعقولات الثانية. (عبد الحكيم)

قوله (موجودٌ خارجيٌّ): لأنَّ الخارج ظرفٌ لوجوده في هذا القول.
(البينجويني)

قوله (لا ينافي كونهما): لأنَّ الخارج ظرفٌ لفسهما، فيكونان من الموجودات الاعتبارية التي لا يحاذي بها أمرٌ في الخارج، لا لوجودهما حتى يكونان من الموجودات الحقيقية الخارجية التي يحاذي بها أمرٌ في الخارج.
(البينجويني)

قوله (في الخارج كان إنساناً.. الخ): سواء كان اتصاف ذات الموضوع بوصف الموضوع بالفعل، كما في خارجية الشيخ وحقيقته، أو بالإمكان كما في خارجية وحقيقة الفارابي.

(١) مطالع الأنوار لمحمود بن أبي بكر الأرموي، المتوفى سنة (٦٨٢ هـ) شرحه قطب الدين محمد بن محمد الرازي، المتوفى سنة (٧٦٦ هـ) وسماه لوامع الأسرار، كذا في كشف الظنون، ١٧١٥/٢ - ١٧١٦، طاهر.


(٢) لوامع الأسرار شرح مطالع الأنوار ص (١١٠)، طاهر.

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

٣ - وإمّا على الموضوع الموجود في الذّهن، كقولنا^(١): (شريك الباري ممتنع) بمعنى: أنّ كلّ ما يوجد في العقل، ويفرضه العقل شريك الباري فهو موصوف في الذّهن بالامتناع في الخارج، وهذا إنّما^(٢) اعتبروه في الموضوعات التي ليست لها أفراد ممكنة التحقق في الخارج^(٣).

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (في الموضوعات): الذكريّة.



(١) في نسخة (ض) و(م) و(ر)، كقولك، أحمد.

(٢) في نسخة (م)، سقط قوله (هذا)، أحمد.

(٣) في نسخة (م) و(ض)، أصلا في الخارج، أحمد.

فَصْلٌ

القَضِيَّةُ المَعْدُولَةُ والمُحَصَّلَةُ

وَقَدْ يُجْعَلُ حَرْفُ السَّلْبِ جُزْءًا مِنْ جُزْءٍ مِنْهَا ، فَتُسَمَّى مَعْدُولَةً

﴿التحفة الشاهجانية﴾

قوله (حَرْفُ السَّلْبِ): ك(لا) ، و(ليس) وغيرهما مما يشاركهما في معنى السَّلْبِ .

قوله (مِنْ جُزْءٍ): أي: مِنْ الموضوعِ فقط ، أَوْ مِنْ المحمولِ فقط ، أَوْ مِنْ كليهما ، فالقضيةُ .

عَلَى الأوَّلِ تُسَمَّى: معدولة الموضوع .

وعَلَى الثَّانِي تُسَمَّى^(١): معدولة المحمول .

وعَلَى الثَّالِثِ تُسَمَّى: معدولة الطرفين .

قوله (مَعْدُولَةٌ): لِأَنَّ حَرْفَ السَّلْبِ موضوعٌ لَسَلْبِ النِّسْبَةِ ،

﴿حاشية البينجويني﴾

قوله (وَقَدْ يُجْعَلُ): هذا تقسيمٌ ثانٍ للقضية الحملية باعتبار الموضوع والمحمول .

قوله (حَرْفُ السَّلْبِ): أي: في القضية الملفوظة ، أو معناه في القضية المعقولة ، ف(زيدٌ أعمى) معدولةٌ معنىً ومحصلةٌ لفظاً ، و(اللاحيُّ إنسانٌ) إذا كان اللاحيُّ علماً لشخصٍ إنسانيٍّ معدولةٌ لفظاً ومحصلةٌ معنىً ، وأمّا إذا لم يكن علماً فمعدولةٌ لفظاً ومعنىً ، فبين الملفوظة والمعقولة المعدولتين عمومٌ من وجهٍ .

قوله (مِنْ جُزْءٍ): جمعاً أو تفريقاً .

قوله (أي: مِنْ الموضوعِ): فسره بذلك ؛ لئلا يرد النقص بالسَّالبة إذ حرف

(١) في نسخة (ض) و(م) و(ر) ، سقط قوله (تسمى) وكذا في السطر الذي بعده ، أحمد .

وإلا فمحصلة.....

التحفة الشاهجانية

فإذا استعمل لا في هذا المعنى كان معدولاً عن معناه الأصلي، فسُميت القضية التي هذا الحرف جزءاً من جزئها^(١): معدولة؛ تسميةً للكُلِّ باسم جزئه^(٢)، والقضية التي لا يكون حرف السلب جزءاً من طرفيها تُسمى: محصلة.

حاشية البينجويني

السلب فيها جزء للرابطة - على ما صرح به عصام^(٣) - لا لشيء من المحمول والموضوع.

قوله (وإلا فمحصلة): اعلم: أنه ربّما يذهب الوهم إلى أن كل قضية تشتمل على حرف السلب تكون سالبة، ولما ذكر المصنّف أن القضية المعدولة مشتملة على حرف السلب ومع ذلك قد تكون موجبة وقد تكون سالبة، لزم عليه ذكر معنى الإيجاب والسلب حتى لا يقع الاشتباه.

قوله (لا في هذا المعنى): فيه لطافة. (القرلجي).

قوله: (لطافة): فيعتبر حينئذ قيد مثلاً للفظ لا. (البنجويني)

قوله (من طرفيها): إن لم يكن فيها حرف السلب، أو كان ولم يجعل جزءاً، تسمى: محصلة بالمعنى الأعم، وقد تطلق المحصلة على الأولى، وتسمى الثانية حينئذ: بسيطة.

قوله: (جزءاً): من جزء بل أريد به سلب النسبة. (الجروستاني).


(١) في نسخة (ض) و(م) و(ر)، جزئها، أحمد.

(٢) في نسخة (ض) و(م) و(ر)، الجزء، أحمد.

(٣) شروح الشمسية: ٥٧/٢، طاهر.

حاشية البينجويني

قوله: (الأعمّ): أي: موجبة أو سالبة. (الجروستاني).
 قوله: (الأولى): فتسمّى محصّلة بالمعنى الأخصّ. (الجروستاني).



فَصْلٌ

المَوْجَّهَاتُ البَسَائِطُ والمُرَكَّبَاتُ

وَقَدْ يُصْرَحُ بِكَيْفِيَّةِ النِّسْبَةِ فَمَوْجَّهَةٌ، وَمَا بِهِ الْبَيَانُ جِهَةٌ وَإِلَّا فَمُطْلَقَةٌ^(١)،

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (بِكَيْفِيَّةِ النِّسْبَةِ): أي: نسبة المحمول إلى الموضوع، سواءً كانت إيجابيةً، أو سلبيةً تكون لا محالة مكيفةً في نفس الأمر والواقع بكيفية، مثل: (الضرورة، أو الدوام، أو الإمكان، أو الامتناع)، أو غير ذلك، فتلک الكيفية الواقعة في نفس الأمر تُسَمَّى: مادة القضية.

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (وَقَدْ يُصْرَحُ): هذا تقسيمٌ للقضية الحملية باعتبار نسبة الموضوع إلى المحمول.

قوله (وَمَا بِهِ الْبَيَانُ جِهَةٌ): سواءً كان لفظاً أو صورةً عقليةً.

قوله (أي: نسبة المحمول إلى الموضوع): أي: النسبة الموجودة بالوجود الظليّ مكيفةً باعتبار وجودها الأصليّ بكيفية في نفس الأمر في القضية الملفوضة أو المعقولة.

قوله (مكيفةً): باعتبار وجودها الأصليّ.

قوله (بكيفية): في نفس الأمر.

قوله (مادة القضية): أي: الموجهة من حيث هي موجهة.

قوله (مادة القضية): فمادة القضية لفظٌ مشتركٌ بين الطرفين والنسبة والكيفية

(١) قوله (وإلا فمطلقة) سقطت من جميع النسخ وأبناها من نسخة (ن)، أحمد.

التحفة الشاهجانية

ثُمَّ قَدْ يُصْرَحُ فِي الْقَضِيَّةِ بِأَنَّ تِلْكَ النَّسْبَةَ مَكَيَّفَةٌ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ بِكَيْفِيَّةٍ كَذَا،
فَالْقَضِيَّةُ حِينَئِذٍ تُسَمَّى: مَوْجَّهَةٌ؛ لِاشْتِمَالِهَا عَلَى الْجِهَةِ^(١).

وَقَدْ لَا يُصْرَحُ بِذَلِكَ فَتُسَمَّى الْقَضِيَّةُ: مُطْلَقَةً.

وَاللَّفْظُ الدَّالُّ عَلَيْهَا فِي الْقَضِيَّةِ الْمَلْفُوظَةِ وَالصُّورَةُ الْعَقْلِيَّةُ الدَّالَّةُ عَلَيْهَا فِي
الْقَضِيَّةِ الْمَعْقُولَةِ تُسَمَّى: جِهَةً الْقَضِيَّةِ.

فَإِنْ طَابَقَتِ الْجِهَةُ الْمَادَّةَ صَدَقَتِ الْقَضِيَّةُ، كَقَوْلِنَا: (كُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ

حاشية البينجويني

الثَّابِتَةُ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ؛ لَكُونَ كُلِّ مِنْهَا جِزْءًا وَعَنْصَرًا لَهَا، وَلَكُونِهَا جِزْءًا مِنْ الْقَضِيَّةِ
الْمَرْبُوعَةِ.

قوله (يُصْرَحُ فِي الْقَضِيَّةِ): أي: الملفوظة أو المعقولة.

قوله (بأن تلك): كأنه صلة يصرّح بتضمين الحكم.

قوله (بتضمين الحكم): أي: قد يحكم في القضية بتلك النسبة صريحاً. (منه).

قوله (الدال عليها): أي: بالواسطة؛ إذ اللفظ يدلُّ على الصورة العقلية وهي

تدلُّ على الكيفية الواقعة في نفس الأمر.

قوله (صدق القضية): هذا على رأي المتأخرين، وأما على رأي القدماء

القائلين: بأن المادة هي الوجوب والامتناع والإمكان، والجهة هي ما اعتبره المعتبر
دالاً على كيفية، أو اللفظ الدال عليه سواء كان عين المادة أو أعم أو أخص أو

(١) في نسخة (ض) و(م)، سقط قوله (لاشتمالها على الجهة)، أحمد.

فَإِنْ كَانَ الْحُكْمُ فِيهَا بِضُرُورَةٍ النِّسْبَةِ مَا دَامَ ذَاتُ الْمَوْضُوعِ مَوْجُودَةً ، فَضُرُورِيَّةٌ مُطْلَقَةً ، أَوْ مَا دَامَ وَصْفُهُ فَمَشْرُوطَةٌ عَامَّةٌ ، أَوْ فِي وَقْتٍ مُعَيَّنٍ فَوَقْتِيَّةٌ مُطْلَقَةً ، أَوْ غَيْرِ مُعَيَّنٍ فَمُنْتَشِرَةٌ مُطْلَقَةً ، أَوْ بِدَوَامِهَا مَا دَامَ الذَّاتُ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

بالضَّرورةِ) وإلَّا كذبتُ كقولنا: (كُلُّ إنسانٍ حَجْرٌ بالضَّرورةِ).

قوله (فَإِنْ كَانَ الْحُكْمُ فِي الْقَضِيَّةِ بِضُرُورَةٍ النِّسْبَةِ): أي: قد يكون الحكم في القضية الموجهة بأن النسبة الثبوتية، أو السلبية ضرورية، أي: ممتنعة الانفكاك عن الموضوع على أحد أربعة أوجه:

الوجهُ الأوَّلُ: أنَّها ضروريَّةٌ ما دَامَ ذَاتُ الْمَوْضُوعِ موجودَةً ، نحو: (كُلُّ إنسانٍ حيوانٌ بالضَّرورةِ) ، و (لا شيءٌ من الإنسانِ بحجرٍ بالضَّرورةِ) ، فَتُسَمَّى الْقَضِيَّةُ

﴿ حاشية البينجويني ﴾

متبايناً ، فيجوز مخالفة المادة في القضية الصادقة .

قوله (أَوْ غَيْرِ مُعَيَّنٍ): وليس المراد بعدم التعيين: أن يؤخذ عدم التعيين قيدا فيها ، بل أن لا تقيد بالتعيين ويرسل مطلقاً .

قوله (وإلَّا كذبتُ): ولا يذهب عليك أن المادة هي الكيفية الثابتة في نفس الأمر ، فلو خالفها جهة الموجهة لم تكن دالة على الكيفية الثابتة في نفس الأمر فلم تكن جهة ؛ إذ قد سلف أن الجهة هي الأمر الدالُّ على الكيفية الثابتة في نفس الأمر .

قوله (عَنِ الْمَوْضُوعِ): أي: عن ذات الموضوع .

قوله (عَلَى أَحَدٍ أَرْبَعَةٍ): أي: امتناعاً على أحد أربعة أوجه .

قوله (الأوَّلُ): أي: الأوَّل من الوجوه الأربعة ، لامتناع الانفكاك حينئذ كون

النسبة ممتنعة الانفكاك مادام .. اهـ .

التحفة الشاهجانية

حينئذٍ: ضروريةٌ مطلقةٌ؛ لاشتمالها على الضرورة، وعدم تقييد الضرورة
بـ(الوصفِ أو الوقتِ).

الوجهُ الثاني^(١): أنها ضروريةٌ مادامَ الوصفُ العنوايُّ ثابتاً لذاتِ الموضوعِ،
نحو: (كلُّ كاتبٍ متحرِّكٍ الأصابعِ بالضرورةِ مادامَ كاتباً)، و (لا شيءٌ منه ساكنٍ
الأصابعِ بالضرورةِ مادامَ كاتباً)، فتُسمَّى حينئذٍ: مشروطةٌ عامَّةٌ؛

حاشية البينجويني

قوله (لاشتمالها): أي: اشتمال الكلِّ على الجزء.

قوله (مادامَ الوصفُ العنوايُّ ثابتاً): أي: يكون لوصف الموضوع دخل في
تحقق الضرورة.

قوله (و لا شيءٌ منه ساكنٍ الأصابعِ): فإنَّ سكون الأصابعِ عن ذاتِ الكاتب
ليس بضروريٍّ إلا بشرط اتصافها بالكتابة.

قوله (فتُسمَّى حينئذٍ: مشروطةٌ عامَّةٌ): اعلم: أنَّ المشروطة تؤخذ تارةً
بمعنى: ضرورة النسبة بشرط الوصف، وتارةً تؤخذ بمعنى: ضرورتها في جميع
أوقات الوصف، فيجب في الوصف الأوَّل أن يكون للوصف دخلٌ في الضرورة،
بخلاف الثاني، فـ(كلُّ كاتبٍ متحرِّكٍ الأصابعِ) صادقٌ بالمعنى الأوَّل دون الثاني،
و(كلُّ كاتبٍ حيوانٌ) صادقٌ بالمعنى الثاني دون الأوَّل، والمثال للمعنيين (كلُّ
منخسفٍ مظلمٍ)، فبين المعنيين عمومٌ من وجهٍ.

قوله (صادقٌ): فإنَّ تحرُّك الأصابعِ ليس ضرورياً لذاتِ الموضوع بل شرطٌ
الوصفِ. (منه).

(١) في نسخة (ض) و(م) و(ر)، سقط قوله (الوجه) وكذا في الموضعين التاليين، أحمد.

﴿٤﴾ التحفة الشاهجانية ﴿٤﴾

لاشتراطِ الضَّرورةِ بالوصفِ العنوانيِّ، ولكونِ هذهِ القضيةِ أعمَّ منَ (المشروطةِ الخاصَّةِ) كما سيُجيءُ.

الوجهُ الثالثُ: أنَّها ضروريَّةٌ في وقتٍ معيَّنٍ، نحو: (كلُّ قمرٍ منخسفٌ بالضَّرورةِ وقتَ حيلولةِ الأرضِ بينهُ وبينَ الشَّمسِ)، و (لاشيءٍ منَ القمرِ بمنخسفٍ بالضَّرورةِ وقتَ التَّربيعِ)، فتسمَّى حينئذٍ: وقتيَّةً مطلقَةً؛ لتقييدِ الضَّرورةِ بـ(الوقتِ)، وعدمِ تقييدِ القضيةِ بـ(اللَّادوامِ).

الوجهُ الرَّابِعُ: أنَّها ضروريَّةٌ في وقتٍ منَ الأوقاتِ، كقولنا: (كلُّ إنسانٍ متنفسٌ

﴿٥﴾ حاشية البينجويني ﴿٥﴾

قوله (عمومٌ من وجهٍ): مادَّةُ الاجتماعِ (كلُّ منخسفٍ مظلمٌ) ومادَّةُ الافتراقِ (كلُّ قمرٍ منخسفٌ). (منه).

قوله (لاشتراطِ الضَّرورةِ): فـ(مادام) هنا للشرطية لا للظرفية، كما هو كذلك بالمعنى الثاني.

قوله: (فمادام): حاصله: للمشروطة العامَّة معنيان فـ(مادام) في أحدهما شرطية وفي الآخر ظرفية، هذا، فارجع إلى (الكلنبوي) تجده. (شماملي).

قوله (وقتيَّةٌ مطلقَةً): والنسبة بينهما وبين الضَّرورة المطلقَّة العموم المطلق، لتصادقهما في (كلِّ إنسانٍ حيوانٌ)، وصدقها بدون الضَّرورة في (كلِّ قمرٍ منخسفٍ)، وبين المشروطة العامَّة بالمعنى الأوَّل العموم من وجهٍ، لتصادقهما في (كلِّ إنسانٍ حيوانٌ)، وصدقها بدون المشروطة العامَّة في (كلِّ قمرٍ منخسفٍ)، وصدق المشروطة بدونها في (كلِّ كاتبٍ متحرِّك الأصابع)، وأمَّا بالمعنى الثاني فعمومٌ مطلقٌ لأنَّ جميع أوقات الوصف بعض أوقات الذات من غير عكسٍ.

فَدَائِمَةٌ مُطْلَقَةٌ ، أَوْ مَادَامَ الْوَصْفُ فَعُرْفِيَّةٌ عَامَّةٌ ،

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

بالضَّرورةِ وقتاً مآ ، و (لاشيء منه بمتنفسٍ بالضَّرورةِ وقتاً مآ) ، فُتَسَمَّى حينئذٍ: منتشرةً مُطلَقَةً ؛ لكونِ وقتِ الضَّرورةِ فِيهَا منتشراً ، أَي: غيرَ معيَّنٍ ، وعدمِ تقييدِ القضيةِ بـ(اللادوامِ) .

قوله (فَدَائِمَةٌ مُطْلَقَةٌ): والفرقُ بينِ الضَّرورةِ والدَّوامِ أَنَّ الضَّرورةَ هِيَ: (استحالةُ انفكاكِ شيءٍ عن شيءٍ) ، والدَّوامِ: (عدمُ انفكاكِهِ^(١) عنه وإن لم يكن مُستحيلاً) كـ(دوامِ الحركةِ للفلكِ) .

ثمَّ الدَّوامُ - أعني عدمُ انفكاكِ النسبةِ الإيجابيةِ أو السلبيةِ عن الموضوعِ - إمَّا (ذاتيٌّ ، أو وصفيٌّ) .

فإن كانَ الحكمُ فِي الموجهةِ بالدَّوامِ الذاتيِّ) ، أَي: بعدمِ انفكاكِ النسبةِ عَن

﴿ حاشية البينجوني ﴾

قوله (أَي: غيرَ معيَّنٍ): فتسميتها من قبيل تسمية الكلِّ باسم ظرفِ الجزء .

قوله (أَنَّ الضَّرورةَ): هنا .

قوله (هِيَ: استحالةُ انفكاكِ شيءٍ): لذاته .

قوله (وإن لم يكن مُستحيلاً): لذاته ، وإلا فهو مُستحيلٌ بالنظرِ إلى الصِّلة .

قوله (انفكاكِ النسبةِ): إيجابيةً أو سلبيةً .

قوله (بالدَّوامِ الذاتيِّ): أو الأزليِّ ، كقولك (كلُّ فلكٍ متحرِّكٌ بالدَّوامِ الأزليِّ) .

قوله (بعدمِ انفكاكِ النسبةِ): أَي: انفكاكِ النسبةِ ، إيجابيةً أو سلبيةً .

(١) فِي نسخة (م) ، الانفكاكِ ، أحمد .

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

الموضوعِ مادامَ ذاتُ الموضوعِ موجودةً سُمِّيتِ القضيةُ: دائمةً ؛ لاشتمالِها على الدَّوامِ ، و (مطلقةً) ؛ لعدمِ تقييدِ الدَّوامِ بـ(الوصفِ العنوائِيِّ).

وإنَّ كانَ الحكمُ بالدَّوامِ الوصفيِّ^(١) ، أي: بـ(عدمِ انفكاكِ النِّسبةِ عَن ذاتِ

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (موجودةً): أي: بالوجودِ الأعمِّ من الأزليِّ وغيره فيما إذا كان المحمول غير الوجود نحو: (واجبُ الوجودِ عالمٌ دائماً) أو (كلُّ إنسانٍ حيوانٌ دائماً) ، أو بالوجودِ الأزليِّ خاصَّةً فيما إذا كان المحمول نفس الوجودِ ، فلذا لم يكن بين قولنا: (زيدٌ موجودٌ دائماً) - أي: مادام ذات الموضوع موجوداً بالوجود الغير الأزليِّ - وبين قولنا: (زيدٌ ليس بموجودٍ بالفعل) تناقضٌ.

قوله (سُمِّيتِ القضيةُ: دائمةً): والنِّسبةُ بينهما وبين الضَّرورةِ المطلقةِ العمومِ المطلقِ ، وبين المشروطةِ بالمعنيين العمومِ من وجهٍ ، لتصادقهما في (كلُّ إنسانٍ حيوانٌ) ، وصدق المشروطةِ بالمعنيين بدونها في (كلُّ منخسفٍ مظلمٌ) ، وصدقها بدون المشروطةِ في (كلُّ فلكٍ متحرِّكٌ) ، كالوقتيتين لصدقهما في (كلُّ إنسانٍ حيوانٌ) ، وصدقهما بدونها في (كلُّ قمرٍ منخسفٌ) ، وصدقها بدونهما في (كلُّ فلكٍ متحرِّكٌ).

قوله (العمومِ المطلق): مادَّةُ الاجتماعِ: (كلُّ إنسانٍ حيوانٌ بالضَّرورةِ أو دائماً) ، ومادَّةُ افتراقِ الدَّائمةِ عن الضَّروريةِ: (كلُّ فلكٍ متحرِّكٌ دائماً). (بشَّي).

قوله (لتصادقهما في .. الخ): أي القضايا الثلاث . (منه).

قوله (النِّسبةُ): إيجابِيَّةٌ أو سلبِيَّةٌ.

(١) في نسخة (ر) ، بدوام الوصف ، أحمد.

التحفة الشاهجانية

الموضوعِ مادامَ الوصفُ العنَوَانِيُّ ثابتاً لتلكِ الذاتِ (سُمِّيَتْ: عَرَفِيَّةٌ؛ لِأَنَّ أَهْلَ العَرَفِ يفهمونَ هَذَا المعنى مِنَ القَضِيَّةِ السَّالِبَةِ، بَلْ مِنَ المَوْجِبَةِ أَيضاً عِنْدَ الإِطْلَاقِ، فَإِذَا قِيلَ: (كُلُّ كَاتِبٍ متحرِّكٍ الأَصَابِعِ)، فَهَمُوا أَنَّ هَذَا الحَكْمَ ثابتٌ له^(١) مادامَ كَاتِباً، وَ: (عَامَّةً)؛ لكونها أعمُّ مِنَ (العَرَفِيَّةِ الخَاصَّةِ) الَّتِي سيجيءُ ذِكْرُهَا.

حاشية البنجويني

قوله (سُمِّيَتْ: عَرَفِيَّةٌ): والنسبة بينها وبين الدائميتين العموم المطلق، لتصادقهما في (كُلُّ إنسانٍ حيوانٌ)، وصدقها بدونهما في (كُلُّ كَاتِبٍ متحرِّكٍ الأَصَابِعِ)، كالمشروطة العامة بالمعنيين، لتصادقهما في (كُلُّ إنسانٍ حيوانٌ)، وصدقها بدونهما في مادة الدوام الوصفي من غير ضرورة، وبين الوقتيتين من وجه، لتصادقهما في (كُلُّ إنسانٍ حيوانٌ)، وصدقهما بدونها في (كُلُّ قمرٍ منخسفٍ)، وصدقها بدونهما في (كُلُّ كَاتِبٍ متحرِّكٍ الأَصَابِعِ).

قوله (مِنَ القَضِيَّةِ السَّالِبَةِ): أي: السَّالِبَةُ^(٢) التي بين وضع موضوعها ومحمولها تنافي، نحو: (لا شيء من النَّائمِ بمسْتَيْقِظٍ) لا من مطلق السَّالِبَةِ، حتى يرد أن (لا رجل في الدَّارِ ولا شيء من الإنسان بحجرٍ) ليس كذلك، وكذا المراد من الموجبة التي بين وضع موضوعها ومحمولها مساواة في التَّحَقُّقِ لا مطلقاً.

قوله (لا من مطلق السَّالِبَةِ): أي: سواءً كان بين وصف الموضوع والمحمول مساواةً في الصِّدْقِ والتَّحَقُّقِ أو لا، فلا يرد (كُلُّ نائمٍ مستَيْقِظٌ)، إِلَّا أَنَّهُ إن أُريدَ مِنَ الاستيقاظ المصدر (بيدازُ شُدْنَ) كما قاله عبد الحكيم فهو مثالٌ لنا، لكن يرد أَنَّهُ

(١) في نسخة (ض) و(م) و(ر)، سقط قوله (له)، أحمد.

(٢) سقط قوله (أي السالبة) في نسخة (ق) ١، أحمد.

أَوْ بِفِعْلِيَّتِهَا فَمُطْلَقَةٌ عَامَّةٌ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (أَوْ بِفِعْلِيَّتِهَا): أي: بتحقُّقِ النَّسْبَةِ بِالْفِعْلِ^(١)، ف(المطلقةُ العامَّةُ): هي التي (حُكِمَ فِيهَا بِكَوْنِ النَّسْبَةِ مُتَحَقِّقَةً بِالْفِعْلِ)، أي: فِي أَحَدِ الْأَزْمَنَةِ الثَّلَاثَةِ،

﴿ حاشية البينجويني ﴾

إن أريد مع المساواة المشروطة المساواة بين ذاتيهما فهو لا يصلح مثلاً لنا؛ إذ يمكن أن يتولَّد شخصٌ وعقب الولادة يموت، فهو صادقٌ بالمستيقظ لا بالنائم، إلا أن يدعى أن ما نحن بصدده فيما يتوقَّف صدقه على وجود الموضوع، تأمَّل . (بشتي).

قوله (المطلقةُ العامَّةُ): والنَّسْبَةُ بينهما وبين القضايا المذكورة العموم المطلق؛ لأنَّه متى صدق ضرورةٌ بحسبِ الذات أو الوصف أو الوقت معيَّناً أو لا أو الدَّوامُ بحسبِ أحدِ الأوَّلِينَ صدق فعليَّةُ النَّسْبَةِ من غير عكسٍ، كما في (كلُّ إنسانٍ ضاحكٌ بالفعل).

قوله (من غير عكسٍ): لأنَّ الضَّرورةَ: استحالة الانفكاك، بخلاف الفعل . (منه).

قوله (متحقِّقَةٌ بالفعل): المراد بالفعل الخروج من القوَّة إلى الفعل، لا كونه في وقتٍ ما؛ لأنَّه حينئذٍ تسمَّى منتشرةً مطلقةً، وهي أخصُّ من المطلقة العامَّة، لصدقها على نحو (الله عالمٌ)، بخلاف المنتشرة المطلقة.

قوله (أي: فِي أَحَدِ الْأَزْمَنَةِ): يرد عليه أن ما حكم فيها بكون النَّسْبَةِ متحقِّقَةً في أحدِ الأزمنة المطلقة منتشرةً، لا مطلقةً عامَّةً؛ إذ هي أعمُّ من الأولى، لصدقها في قولنا: (الزَّمان موجودٌ بالإطلاق العامِّ)، دون الأولى.

(١) في نسخة (م)، سقط قوله (بالفعل)، أحمد.

أَوْ بَعْدَمِ ضَرُورَةٍ خِلَافِهَا فَمُمْكِنَةٌ عَامَّةٌ ،

التحفة الشاهجانية

وتسميتها بـ(المطلقة)؛ لأنّ هذا هو المفهوم من القضية عند إطلاقها وعدم تقييدها بـ(الضرورة أو الدوام)^(١)، أو غير ذلك من الجهات، وبـ(العامة)؛ لكونها أعم من (الوجودية اللادائمة واللاضرورية) على ما سيجيء.

قوله (أَوْ بَعْدَمِ ضَرُورَةٍ خِلَافِهَا): إذا حكم في القضية بأنّ خلاف النسبة

حاشية البنجوني

قوله (أَوْ بَعْدَمِ ضَرُورَةٍ خِلَافِهَا... اه): هذا من إقامة الحدّ مقام المحدود؛

إذ المراد أو بإمكانها وهو عدم ضرورة خلافها.

قوله (فَمُمْكِنَةٌ عَامَّةٌ): والنسبة بين الممكنة العامة والمطلقة العامة العموم

المطلق؛ لأنّه متى صدق فعلية النسبة - إيجابية أو سلبية - صدق إمكانها إمكاناً عاماً من غير عكس، كما في (كلّ عنقاء موجود بالمكان العامّ ولا شيء من الفلك بمتحرّك بالمكان العامّ) وكذلك بينها وبين سائر البسائط؛ لكونها أخص من المطلقة العامة.

قوله (هو المفهوم): عند أهل العرف.

قوله: (العامة): وهي أخص من الممكنة العامة، والأخص من الأخصّ

أخصّ فسائر البسائط أخصّ من الممكنة العامة. (بشتي).

قوله (خلاف النسبة): موجبة أو سالبة، هذا إذا كان إمكان الشيء عين سلب

ضرورة خلافه كما هو مذهب الجمهور، أو بأنّ النسبة المذكورة ليست ممتنعة الانفكاك، على تقدير أن يكون إمكان الشيء عبارة عن سلب امتناعه كما هو مذهب الأقل.

(١) في نسخة (ض) و(م) و(ر)، بضرورة أو دوام، أحمد.

فَهذِهِ بَسَائِطُ .

التحفة الشاهجانية

المذكورة فيها ليسَ ضروريّاً، نحو قولنا: (زيدٌ كاتبٌ بالإمكانِ)، يعني: أنّ الكتابةَ غيرُ مستحيّلةٍ له، بمعنى أنّ سلبها عنه ليسَ ضروريّاً، سُمّيتِ القضيةُ حينئذٍ: ممكنةً لاشتمالها على الإمكانِ، وهو سلبُ الضرورةِ، وعامّةً؛ لكونها أعمّ من (الممكنةِ الخاصّةِ).

قوله (فَهذِهِ بَسَائِطُ): أي: القضايا الثمانية المذكورة من جملة الموجّهات بسائطُ.

اعلم: أنّ القضيةَ^(١) الموجّهةَ.

١ - إمّا بسيطةٌ، وهي: ما تكونُ حقيقتها إمّا إيجاباً فقط،

حاشية البينجويني

قوله: (أو): عطْفٌ على قول المحشّي: (بأنّ خلاف). (شاملي).

قوله (أنّ الكتابة): أي: وقوعها.

قوله (أنّ سلبها): أي: لا وقوعها.

قوله (ليسَ ضروريّاً): ومثال كلا التفسيرين واحدٌ ليس إلاّ.

قوله (اعلم): ذكره لربط المتن بما قبله على طريق التمهيد.

قوله (القضية): الملفوظة.

قوله (حقيقتها): أي: معناها.

قوله (إمّا إيجاباً): أي: وقوعاً، والحمل من حمل الجزء الأقوى على الكلّ.

قوله (إمّا إيجاباً): أي: وقوعاً أو لا وقوعاً فقط، ثمّ الحمل ادعائيّاً بإقامة

الجزء الأبعد في الإفادة مقام الكلّ. (القلجي)

(١) في نسخة (ض) و(م) و(ر)، القضايا، أحمد.

التحفة الشاهجانية

أو سلباً فقط ، كما مرَّ في المَوْجَّهَاتِ الثَّمَانِيَةِ .

٢ - وإمَّا مَرَكَّبَةٌ ، وهي : التي تكونُ حقيقتها مَرَكَّبَةً مِنَ الإِيجَابِ وَالسَّلْبِ ، بشرطِ أن لا يكونَ الجزءُ الثَّانِي مِنْهَا مذكوراً بعبارةٍ مستقلةٍ .

سواءً كَانَ فِي اللَّفْظِ تَرْكِيبٌ ، كقولنا : (كُلُّ إِنْسَانٍ ضَاحِكٌ بِالفِعْلِ لَدَائِمًا) ، فقولنا : (لَدَائِمًا) إِشَارَةٌ إِلَى حُكْمٍ سَلْبِيٍّ^(١) ، أَي : (لَا شَيْءٌ مِنَ الإِنْسَانِ بِضَاحِكٍ بِالفِعْلِ) .

أو لم يكنْ فِي اللَّفْظِ تَرْكِيبٌ ، كقولنا : (كُلُّ إِنْسَانٍ كَاتِبٌ بِالإِمْكَانِ الخَاصِّ) ،

حاشية البينجويني

قوله (أي : وقوعاً أو لا وقوعاً فقط) : فسر الإيجاب والسلب بهما لا بالإيقاع والانتزاع ؛ لأنهما ليسا من معنى القضية بل من أجزاء التصديق . (البنجويني)
قوله : (ادعائي) : أي : حمل الإيجاب والسلب على حقيقة القضية . (البنجويني)

قوله : (الجزء) : وهو النسبة التامة المعبر عنها بالإيجاب والسلب . (البنجويني)

قوله : (الأقعد) : أي : الراسخ . (البنجويني)

قوله : (الكل) : أي : مجموع معنى القضية . (البنجويني)

قوله (أو سلباً) : أي : لا وقوعاً .

قوله (كُلُّ إِنْسَانٍ كَاتِبٌ بِالإِمْكَانِ الخَاصِّ) : أي : قضيةٌ ممكنةٌ عامَّةٌ مقيَّدةٌ

باللَّاحْضُورَةِ ؛ إذ قوله : بِالإِمْكَانِ الخَاصِّ ، أَقِيمُ مَقَامَ قولنا : بِالإِمْكَانِ العَامِّ بِاللَّاحْضُورَةِ .

(١) في نسخة (ر) ، سلبِيٌّ لَهُ ، أحمد .

التحفة الشاهجانية

فإنّه في المعنى قضيتان (ممكنتان عامتان)، أي: (كلُّ إنسانٍ كاتبٌ بالإمكان العامّ)، و (لاشيءٌ من الإنسانٍ بكاتبٍ بالإمكان العامّ)، والعبرةُ بالإيجابِ والسلبِ حينئذٍ بالجزءِ الأوّلِ الذي هو أصلُ القضيةِ.

واعلم أيضاً: أن القضيةَ المركّبةَ إنّما تحصلُ بتقييدِ قضيّةٍ بسيطةٍ بقيدٍ، مثل: (اللادوام واللاضرورة).

حاشية البينجويني

قوله (ممكنتان عامتان): مختلفتان بالإيجاب والسلب.

جدول الموجّهات البسائط				
الرقم	الاسم	الحكم	تعريفها	مثالها
١	الضرورية المطلقة	الحكم في هذه الأربع بالضرورة	ما حكم فيها بضرورة النسبة مادام ذات الموضوع موجودة	كل إنسان حيوان بالضرورة
٢	المشروطة العامة		ما حكم فيها بضرورة النسبة مادام الوصف العنواني ثابتاً لذات الموضوع	كل كاتب متحرك الأصابع بالضرورة مادام كاتباً
٣	الوقتيّة المطلقة		ما حكم فيها بضرورة النسبة في وقت معين	كل قمر منخسف بالضرورة وقت حيلولة الأرض بينه وبين الشمس
٤	المنتشرة المطلقة		ما حكم فيها بضرورة النسبة في وقت ما	كل إنسان متنفس بالضرورة وقتاً ما

جدول الموجهات البسائط				
الرقم	الاسم	الحكم	تعريفها	مثالها
٥	الدائمة المطلقة	الحكم في هذين بالدوام	ما حكم فيها بدوام النسبة	كل إنسان حيوان دائما
٦	العرفية العامة	هذين بالدوام	ما حكم فيها بدوام النسبة مادام الوصف العنواني ثابتا لذات الموضوع	دائما كل كاتب متحرك الأصابع مادام كاتبا
٧	المطلقة العامة	الحكم في هذه بالفعلية	ما حكم فيها بتحقيق النسبة بالفعل	كل كاتب متحرك الأصابع بالفعل
٨	الممكنة العامة	الحكم في هذه بالإمكان	ما حكم فيها أن خلاف النسبة ليس ضروريا	زيد كاتب بالإمكان
الاثنان الأخيران ذكرهما المصنف في باب التناقض لعدم شهرتهما				
٩	الحينية المطلقة	الحكم في هذه بالفعلية أيضا	ما حكم فيها بفعلية النسبة ما دام ذات الموضوع متصفا بالوصف العنواني	كل كاتب متحرك الأصابع حين هو كاتب بالفعل
١٠	الحينية الممكنة	الحكم في هذه بالإمكان أيضا	ما حكم فيها بسلب الضرورية الوصفية ، أي: الإمكان مادام الوصف	كل كاتب متحرك الأصابع حين هو كاتب بالإمكان

وليعلم:

- ١ - أن المشروطة العامة والعرفية العامة تلقبان بـ(العامتين).
- ٢ - والضرورية المطلقة والدائمة المطلقة بـ(الدائمتين).
- ٣ - الوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة بـ(الوقتيتين).

وَقَدْ تُقَيَّدُ العَامَّتَانِ وَالوَقْتِيَّتَانِ المُطْلَقَتَانِ بِاللَّدَوَامِ الذَّاتِيِّ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (العَامَّتَانِ): أي: (المشروطةُ العامَّةُ ، والعرفيةُ العامَّةُ).

قوله (وَالوَقْتِيَّتَانِ): أي: (الوقتيَّةُ المطلقةُ ، والمنتشرةُ المطلقةُ).

قوله: (بِاللَّدَوَامِ الذَّاتِيِّ): ومعنى اللَّدَوَامِ الذَّاتِيِّ: أَنَّ هَذِهِ النِّسْبَةَ المذكورةَ فِي القَضِيَّةِ لَيْسَتْ دَائِمَةً مَادَامَ ذَاتُ المَوْضُوعِ موجودَةً ، فيكونُ نقيضُهَا واقِعاً البتَّةَ فِي زَمَانٍ مِنَ الأزمنةِ ، فتكونُ^(١) إشارةً إِلَى قَضِيَّةٍ مُطلقةٍ عَامَّةٍ ، مخالفةٍ للأصلِ فِي الكيفِ ، موافقةٍ لَهُ فِي الكَمِّ^(٢) ، فافهم.

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (ومعنى اللَّدَوَامِ): أي: معناه المطابقي.

قوله (معناه المطابقي): لا معناه الالتزامي ، وهو المطلقة العامَّة.

(بشَّي).

قوله (هَذِهِ النِّسْبَةُ): الإيجابية أو السَّلْبِيَّةُ.

قوله (فافهم): ولعلَّ وجه الفهم: أَنَّ اللَّدَوَامِ فِي المشروطة والعرفية الخاصَّتين إِنَّمَا يصدق إِذَا لم يكن وصف الموضوع دائماً لذاته ، أمَّا إِذَا كان دائماً لذاته - وَإِنَّ وصف المحمول دائماً بدوام وصف الموضوع - كان وصف المحمول دائماً لذات الموضوع ، أي: مادام ذات الموضوع موجوداً ، وقد كان معنى اللَّدَوَامِ أَنَّ وصف المحمول ليس دائماً لذات الموضوع ، وهذا خلف.

(١) فِي نسخة (ض) و(م) و(ر) ، فيكون ، أحمد.

(٢) فِي نسخة (ض) و(م) و(ر) ، سقط قوله (موافقة له فِي الكَمِّ) ، أحمد.

فُتَسَمَّى الْمَشْرُوطَةَ الْخَاصَّةَ ، وَالْعُرْفِيَّةَ الْخَاصَّةَ ،

التحفة الشاهجانية

قوله: (المَشْرُوطَةُ الْخَاصَّةُ): هي: المشروطةُ العامّةُ المقيّدةُ باللّادوامِ الذاتيِّ نحوُ: (كُلُّ كَاتِبٍ مَتَحَرِّكُ الْأَصَابِعِ بِالضَّرُورَةِ مَا دَامَ كَاتِبًا لَادَائِمًا) ، أي: (لا شيء من الكاتب بمتحرّك الأصابع بالفعل).

قوله: (وَالْعُرْفِيَّةُ الْخَاصَّةُ):

حاشية البنجويني

قوله (فُتَسَمَّى الْمَشْرُوطَةَ الْخَاصَّةَ): والنسبة بينها وبين الدائميتين التّباين الكليّ، وبينها وبين المشروطة العامّة الخصوص المطلق؛ لكون المقيّد أخصّ من المطلق، كالقضايا الخمس الباقية؛ لكونها أعمّ مطلقاً من المشروطة العامّة.

قوله (المشروطة العامّة): أي: بالمعنى الثاني، وإلا فالوقتيتان ليستا بأعمّ مطلقاً من المشروطة العامّة بالمعنى الأوّل، فبين المشروطة العامّة بالمعنى الأوّل وبينها العموم من وجه، لتصادقها بدونهما في (كُلُّ كَاتِبٍ مَتَحَرِّكُ الْأَصَابِعِ) ، فافهم. (منه).

قوله (باللّادوامِ الذاتيِّ): فلا تصدق في مادّة تصدق فيها الضّروريّة المطلقة والدائمة المطلقة.

قوله (نحوُ: كُلُّ كَاتِبٍ ... اه): و(بالضّرورة لا شيء من الكاتب بساكن الأصابع مادام كاتباً لادائماً).

قوله (وَالْعُرْفِيَّةُ الْخَاصَّةُ): والنسبة بينها وبين الدائميتين المباينة الكليّة أيضاً، وبينها وبين المشروطة العامّة بالمعنيين العموم من وجه؛ لتصادقهما في (كُلُّ مَنْخَسَفٍ

وَالْوَقْتِيَّةَ ، وَالْمُنْتَشِرَةَ وَقَدْ تُقَيَّدُ الْمُطْلَقَةُ الْعَامَّةُ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

هي: العرفية العامة المقيدة باللادوام الذاتي، كقولنا: (بالدوام لاشيء من الكاتب ساكن الأصابع مادام كاتباً لادائماً)، أي: (كلُّ كاتبٍ ساكنُ الأصابعِ بالفعلِ).

قوله (وَالْوَقْتِيَّةَ ، وَالْمُنْتَشِرَةَ): لَمَّا قَيَّدتِ (الوقتية المطلقة، والمنتشرة المطلقة) بـ(اللادوام الذاتي) حُذِفَ من اسميهما^(١) لفظُ (الإطلاق)، فَسُمِّيَتِ الأولى: وقتيةً،

﴿ حاشية البينجويني ﴾

مظلمٌ مادام منخسفاً)، وصدق المشروطة العامة بدونها في مثل (كلُّ إنسانٍ حيوانٌ)، وصدقها بدون المشروطة في مادة الدوام الوصفي من غير ضرورة، وبين العرفية العامة الخصوص المطلق، كالمطلقة والممكنة العائتين؛ لكونهما أعمَّ منها، وبين الوقتيتين العموم من وجه؛ لتصادقهما في (كلُّ منخسفٍ مظلمٌ)، وصدقها بدونهما في (كلُّ كاتبٍ متحرِّكُ الأصابعِ)، وصدقهما بدونها في (كلُّ قمرٍ منخسفٌ)، وبين المشروطة الخاصة العموم المطلق؛ لتصادقهما في (كلُّ منخسفٍ مظلمٌ)، وصدقها بدون المشروطة الخاصة في مادة الدوام الوصفي من غير ضرورة.

قوله (بينها): أي: الضرورية المطلقة والدائمة المطلقة. (منه).

قوله (هي: العرفية العامة): واعلم: أنه لا بدَّ في هذه والتي قبلها أن يكون الوصف العنواني وصفاً مفارقاً لذات الموضوع، وإلا لم يصحَّ التقييد باللادوام فيها.

قوله (اللادوام الذاتي): وإنما قيَّد اللادوام بحسب الذات؛ لأنَّ العرفية العامة هي الدوام بحسب الوصف، والدوام بحسبه يناقضة اللادوام بحسبه.

قوله (فُسِّمَتِ الأولى: وقتيةً): والنسبة بينها وبين الدائمتين التباين الكلي، وبين العائتين العموم من وجه؛ لتصادقهما في (كلُّ منخسفٍ مظلمٌ)، وصدقهما

(١) في نسخة (م)، اسمهما، أحمد.

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

والثانية: منتشرة.

﴿ حاشية البينجويني ﴾

بدونها في (كلُّ إنسانٍ حيوانٌ)، وصدقها بدونهما في (كلُّ قمرٍ منخسفٌ)، وبين الوقتيتين المطلقتين الخصوص المطلق؛ لكونها مقيّدةً باللادوام، والمقيّد أخصُّ، كالمطلقة العامة والممكنة العامة؛ لكون كلِّ أعمَّ من الوقتيتين، وبين المشروطة الخاصة بالمعنى الأوّل والعرفيّة الخاصّة العموم من وجهٍ أيضاً؛ لتصادقهما في (كلُّ منخسفٍ مظلمٌ)، وصدقهما بدونها في (كلُّ كاتبٍ متحرّك الأصابع)، وصدقها بدونهما في (كلُّ قمرٍ منخسفٌ)، أمّا بينها وبين المشروطة الخاصّة بالمعنى الثاني فالعموم المطلق؛ لأنّه متى تحقّق الضّرورة في جميع أوقات الوصف المفارق عن الذات تحقّقت في بعض أوقات الذات من غير عكسٍ.

قوله (الدائمتين): أي: الضّرورية المطلقة والدائمة المطلقة. (منه).

قوله (العامتين): أي: المشروطة العامة والعرفية العامة. (منه).

قوله (أخصُّ): أي: بحسب الصدق والتحقّق، لا بحسب المفهوم. (بشّبي).

قوله (أخصُّ): ضرورة التّنافي بين اللاّضرورة بحسب الذات، والضّرورة

بحسب الذات. (منه).

قوله (بدونها): أي: الوقتيّة. (منه).

قوله (وصدقها): أي: الوقتيّة. (منه).

قوله (من غير عكس): أي: لغويّاً. (بشّبي).

قوله (والثانية: منتشرة): والنسبة بينها وبين القضايا المارة غير الوقتيّة كنسبة

الوقتيّة بلا فرق، وبين الوقتيّة العموم المطلق.

بِالْأَضْرُورَةِ الذَّائِتَةِ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

ف(الوقتية) هي: (الوقتية المطلقة المقيّدة بالأدوام الذاتي)، نحو: (كلُّ قمرٍ منخسفٌ بالضرورة وقت الحيلولة لادائماً)، أي: (لا شيء من القمرِ بمنخسفٍ بالفعل).

و(المنتشرة) هي: (المنتشرة المطلقة المقيّدة بالأدوام الذاتي)، نحو: (لا شيء من الإنسانِ بمتنفسٍ بالضرورة وقتاً ما لادائماً)، أي: (كلُّ إنسانٍ متنفسٌ بالفعل).

قوله (بالأضرورة الذاتية): ومعنى الأضرورة الذاتية: أن هذه النسبة المذكورة في القضية ليست ضرورية مادام ذات الموضوع موجودة، فيكون هذا حكماً بإمكان نقيضها؛ لأن الإمكان هو سلب ضرورة الطرف المقابل كما مر، فيكون مفاد (الأضرورة الذاتية) (ممكنة عامة)، مخالفة للأصل في الكيف^(١).

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (بينها): أي: المنتشرة. (عبد الحكيم).

قوله (العموم المطلق): أي: لأن المنتشرة أعم مطلقاً من الوقتية؛ لأنه إذا صدقت الضرورة في وقت معين لادائماً صدقت الضرورة في وقت ما لادائماً، بدون العكس الكلي، كما في (كلُّ إنسانٍ متنفسٌ). (عبد الحكيم).

قوله (هذه النسبة): أي: الإيجابية والسلبية.

قوله (حكماً بإمكان نقيضها): أي: على رأي الجمهور، أو مستلزماً له على مذهب الأقل.

قوله (لأن الإمكان): لكل نسبة.

قوله (لكل نسبة): أي: إيجابية أو سلبية. (منه).

قوله (المقابل): للحكم، أي: للنسبة التي قيّدت بالإمكان، أو للإذعان

(١) في نسخة (م)، موافقة له في الكيف فافهم، أحمد.

فَتَسَمَّى الْوُجُودِيَّةُ اللَّاضِرُورِيَّةُ ،

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (فَتَسَمَّى الْوُجُودِيَّةُ اللَّاضِرُورِيَّةُ): لأنَّ معنى المطلقة العامة: هي فعلية النسبة ، ووجودها في وقتٍ من الأوقات ، ولاشتمالها على (اللاضرورة).

ف(الوجودية اللاضرورية) هي المطلقة العامة المقيدة ب(اللاضرورة الذاتية) ، نحو: (كلُّ إنسانٍ متنفسٌ بالفعلِ لا بالضرورة) ، أي: (لا شيءٌ من الإنسانِ بمتنفسٍ بالإمكانِ العامِّ) ، فهي مركبةٌ من (مطلقةٍ عامَّةٍ ، وممكنةٍ عامَّةٍ) ، إحداهما موجبةٌ ، والأخرى سالبةٌ .

﴿ حاشية البينجويني ﴾

الذي توجه إلى الإمكان ، فالحكم على الأوَّل بمعنى: الوقوع واللاوقوع ، وعلى الثاني بمعنى: إدراكهما .

قوله (الوجودية اللاضرورية): والنسبة بينها وبين الضرورية المطلقة التباين الكليُّ ، وبين الدائمة المطلقة العموم من وجهٍ ؛ لتصادقهما في (كلِّ فلكٍ متحركٍ) ، وصدق الدائمة بدونها في (كلِّ إنسانٍ حيوانٍ) ، وصدقها بدون الدائمة في (كلِّ إنسانٍ متنفسٍ بالفعل) كالعائتين ؛ لتصادق الثلاث في مادة المشروطة الخاصة ؛ وصدقهما بدونها في (كلِّ إنسانٍ حيوانٍ) ، وصدقها بدونهما في مادة اللادوام بحسب الوصف نحو (كلُّ قمرٍ منخسفٍ) ، وبين المطلقة العامة الخصوص المطلق ؛ لكونها مقيدة كالممكنة العامة التي هي أعمُّ من المطلقة العامة ، وبين الوقتيتين العموم من وجهٍ ؛ لتصادقهما في (كلِّ قمرٍ منخسفٍ) ، وصدقها بدونهما في (كلِّ فلكٍ متحركٍ) ، وصدقهما بدونهما في (كلِّ إنسانٍ حيوانٍ) ، وبين الخاصتين العموم المطلق ؛ لتصادقهما في (كلِّ منخسفٍ مظلمٍ) ، وصدقها بدونهما في (كلِّ فلكٍ متحركٍ) ، كالوقتية والمنتشرة ؛ لصدقها في (كلِّ منخسفٍ مظلمٍ وقت الحيلولة) ، وصدقهما بدونها في (كلِّ إنسانٍ حيوانٍ) ، وبالعكس في (كلِّ إنسانٍ ضاحكٍ) .

أَوْ بِاللَّادَوَامِ الذَّاتِيِّ

التحفة الشاهجانية

قوله (أَوْ بِاللَّادَوَامِ الذَّاتِيِّ): إِنَّمَا قَيَّدَ اللَّادَوَامَ بِـ(الذَّاتِيِّ)؛ لِأَنَّ تَقْيِيدَ الْعَامَّتَيْنِ بِـ(اللَّادَوَامِ الْوَصْفِيِّ) غَيْرُ صَحِيحٍ؛ ضَرُورَةٌ تَنَافِي اللَّادَوَامِ بِحَسَبِ الْوَصْفِ

حاشية البينجويني

قوله (بينها): أي: الوجوديّة اللاضروريّة. (منه).

قوله (التّباين الكليّ): لِأَنَّ الْوُجُودِيَّةَ الْلاضْرُورِيَّةَ قَيَّدَتْ بِهَا وَهِيَ قَيَّدَتْ بِالضَّرُورَةِ. (منه).

قوله (في كلّ إنسانٍ حيوانٌ): أي: في كلّ مادّة الضّرورة الذاتيّة. (منه).

قوله (الضّرورة الذاتيّة): أي: التي يكون العنوان عين الذات، نحو: (كلُّ إنسانٍ حيوانٌ بالضرّورة) وكذا الحال في الوجوديّة اللادائمة. (عبد الحكيم).

قوله (المشروطة الخاصّة): نحو (كلُّ كاتبٍ متحرّك الأصابع) و(كلُّ منخسفٍ مظلم). (منه).

قوله (العموم المطلق): لِأَنَّهُ إِذَا ثَبَتَ الضَّرُورَةَ وَالذَّوَامَ بِحَسَبِ الْوَصْفِ ثَبَتَ فَعَلِيَّةَ النِّسْبَةِ لَا بِالضَّرُورَةِ مِنْ غَيْرِ عَكْسٍ، كَمَا فِي (كلُّ إنسانٍ ضاحكٌ). (منه).

قوله (إِنَّمَا قَيَّدَ اللَّادَوَامَ): أي: المصنّف في القضايا الأربع المذكورة.

قوله (إِنَّمَا قَيَّدَ اللَّادَوَامَ): هَذَا كَلَامٌ يَنَاسِبُ أَنْ يَذَكَرَ بَعْدَ قَوْلِهِ: وَقَدْ تَقْيِيدَ الْعَامَّتَانِ بِاللَّادَوَامِ الذَّاتِيِّ؛ لِأَنَّ التَّعْلِيلَ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِمَا إِلَّا أَنَّهُ أُخِّرَ إِلَى هُنَا؛ لِيَتِمَّ بَحْثُ الْقَضَايَا الَّتِي تَقْيِيدُ بِاللَّادَوَامِ الذَّاتِيِّ.

قوله (غَيْرُ صَحِيحٍ): لِأَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: (كلُّ كاتبٍ متحرّك الأصابع لادائماً) أَرَدْتَ بِهَا حَسَبَ الْوَصْفِ لَا الذَّاتِ، يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى: أَنَّ التَّحْرُكَ دَائِمٌ

التحفة الشاهجانية

مع الدَّوامِ بحسبِ الوصفِ .

نعم يُمكنُ تقييدُ الوقتيّينِ المطلقتينِ بـ(اللادوامِ الوصفيِّ)^(١) ، لكنَّ هذا التَّركيبَ غيرُ معتبرٍ عندهم .

واعلم: أنَّه كما يصحُّ تقييدُ هذه القضايا الأربعِ بـ(اللادوامِ الذاتيّ) كذلك يصحُّ تقييدُها بـ(اللاضرورةِ الذاتيّة) ، وكذلك يصحُّ تقييدُ ما سوى (المشروطةِ العامّةِ) من تلكِ الجملةِ بـ(اللاضرورةِ الوصفيّة) .

فلاحتمالاتُ الحاصلةُ من ملاحظةِ كلِّ من تلكِ القضايا الأربعِ مع كلِّ من تلكِ القيودِ الأربعةِ ستةَ عشرَ: ثلاثةٌ منها غيرُ صحيحةٍ ، وأربعةٌ منها صحيحةٌ معتبرةٌ ، والتَّسعةُ الباقيةُ صحيحةٌ غيرُ معتبرةٍ .

واعلم أيضاً: أنَّه كما يُمكنُ تقييدُ (المطلقةِ العامّةِ) بـ(اللادوامِ واللاضرورةِ

حاشية البينجويني

لادائمٌ ، وهو محالٌ ؛ لأنَّه اجتماعُ التَّقْيِيزِينِ ؛ لأنَّ ثبوتَ المحمولِ لذاتِ الموضوعِ باعتبارِ الوصفِ العنوانيّ ، لا باعتبارِ الذاتِ ، وأمَّا باعتباره فهو غيرُ ثابتٍ .

قوله (لأنَّ ثبوت): هذا علّةٌ لإثباتِ الملازمةِ بينِ المقدّمِ والتَّاليِ . (منه) .

قوله (مع الدَّوامِ): سواءً في ضمنِ الضُّرورةِ أو لا .

قوله (نعم يُمكنُ): لأنَّ ثبوتَ وصفِ المحمولِ لذاتِ الموضوعِ ليس مأخوذاً

باعتبارِ الوصفِ العنوانيّ حتى يلزم ما يلزم في العامّتينِ من اجتماعِ التَّقْيِيزِينِ حينِ التَّقْيِيدِ باللادوامِ الوصفيِّ ، هذا .

(١) في نسخة (ض) و(م) و(ر) ، باللادوامِ الوصفيِّ أيضاً ، أحمد .

فَتَسْمَى الْوُجُودِيَّةَ اللَّادَائِمَةَ ، وَقَدْ تُقَيَّدُ الْمُمْكِنَةُ الْعَامَّةُ بِلَا ضَرُورَةَ الْجَانِبِ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

الذاتيتين) ، كذلك يُمكن تقييدها بـ(اللادوام ، واللاضرورة الوصفيتين^(١)) ، وهذان أيضاً من الاحتمالات الصحيحة الغير المعتبرة .

وكما يصحُّ تقييدُ (الممكنة العامة) بـ(اللاضرورة الذاتية) كذلك^(٢) يصحُّ تقييدها بـ(اللاضرورة الوصفية) ، وكذا بـ(اللادوام الذاتي والوصفي) ، لكنَّ هذه الاحتمالات الثلاثة أيضاً غيرُ معتبرة عندهم .

ويَنبَغِي أَنْ يُعْلَمَ: أَنَّ التَّرْكِيبَ لَا يَنْحَصِرُ فِيمَا أَشْرْنَا إِلَيْهِ ، بَلْ سَيَجِيءُ الْإِشَارَةُ إِلَى بَعْضِ آخَرَ ، وَيُمْكِنُ تَرْكِيبَاتٌ كَثِيرَةٌ أُخْرَى لَمْ يَتَعَرَّضُوا لَهَا ، لَكِنَّ الْمَتَّبِعَ بَعْدَ التَّنْبِيهِ بِمَا ذَكَرُوهُ يَتِمَكَّنُ مِنْ اسْتِخْرَاجِ أَيِّ قَدْرِ شَاءَ .

قوله (فَتَسْمَى الْوُجُودِيَّةَ اللَّادَائِمَةَ): هي: المطلقة العامة المقيَّدة باللادوام

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (الغير المعتبرة): لأنَّ اللادوام واللاضرورة الوصفيَّتين لا يُفْهَمَانِ اللَّادَوَامَ وَاللَّاظْرُورَةَ الذَّائِمَتَيْنِ ، فَافْهَم .

قوله (الْوُجُودِيَّةَ اللَّادَائِمَةَ): والنسبة بينها وبين الدائمتين التباين الكليُّ ، كما مرَّ من غير مرَّة ، وبين العامتين العموم من وجه ؛ لتصادقهما في مادة المشروطة الخاصَّة وصدقهما بدونها في (كلُّ إنسانٍ حيوانٌ) ، وصدقها بدونهما في (كلُّ قمرٍ منخسفٌ) ، كالوقتيتين ؛ لتصادقها في الثاني ، وصدقهما بدونها في الأولى نحو: (كلُّ إنسانٍ حيوانٌ) ، وصدقها بدونهما في (كلُّ إنسانٍ ضاحكٌ بالفعل) وبين الخاصَّتين العموم المطلق ؛ لتصادقها في (كلُّ كاتبٍ متحرِّك الأصابع) و(كلُّ منخسفٍ مظلمٌ) وصدقها بدونهما في (كلُّ قمرٍ منخسفٌ) كالوقتية والمطلقة ؛

(١) في نسخة (ض) و(م) و(ر) ، الوصفيين ، أحمد .

(٢) في نسخة (ض) و(م) و(ر) ، سقط قوله (كذلك) ، أحمد .

﴿التحفة الشاهجانية﴾

الذاتيِّ ، نحو: (لاشيءَ مِنَ الإنسانِ بمتنفسٍ بالفعلِ لادائماً) ، أي: (كلُّ إنسانٍ متنفسٌ بالفعلِ) ، فهي مركَّبةٌ من (مطلقتين عامَّتَيْن) ، إحداهما موجبةٌ ، والأخرى سالبةٌ .

﴿حاشية البينجويني﴾

لتصادقها في (كلُّ منخسفٍ مظلمٍ) ، وصدقها بدونهما في (كلُّ إنسانٍ ضاحكٌ بالفعلِ) ، وبين الوجوديةَ اللاَّضروريةَ الخصوص المطلق ؛ لتصادقهما في (كلُّ إنسانٍ متنفسٌ بالفعلِ) ، وصدق الوجوديةَ اللاَّضروريةَ بدونها في (كلُّ فلكٍ متحرِّكٌ) ، كالمطلقة العامة والممكنة العامة وذلك ظاهرٌ^(١) .

قوله (بينها): أي: الوجودية اللادائمة . (منه) .

قوله (وبين الدائمتين): أي: الضرورية المطلقة والدائمة المطلقة . (منه) .

قوله (التباين الكليُّ): وذلك ظاهرٌ ؛ لمنافاة اللادوام الضرورة والدوام . (منه) .

قوله (المشروطة الخاصة): وهي المشروطة العامة المقيَّدة باللادوام الذاتيِّ ،

كقولنا: (كلُّ كاتبٍ متحرِّكٍ الأصابع بالضرورة مادام كاتباً لادائماً) . (منه) .

قوله (وصدقهما): أي: في مادة الضرورة والوصف العنوانيِّ عين الذات .

(منه) .

قوله (لتصادقها): أي: الوجودية اللادائمة والوقتيتين المطلقتين في الثاني ،

والمراد به: مادة الوقتية المطلقة نحو: (كلُّ قمرٍ منخسفٌ وقت حيلولة الأرض . .

الخ) . (منه) .

قوله (بالفعل لادائماً): ويصحُّ أن يقال بدل: بالفعل لادائماً ، بالإطلاق

(١) وذلك لادائما ظاهر ، كذا من جميع النسخ ما عدا نسخة (ك) وظاهر العبارة يؤيده ولذا أسقطنا كلمة

(لادائما) ، أحمد .

المُوَافِقِ أَيْضاً ، فَتُسَمَّى المُمَكِّنَةَ الخَاصَّةَ ،

التحفة الشاهجانية

قوله (أَيْضاً): أي: كما أنه حُكِمَ فِي (الممكنة العامة) بـ(لاضرورة الجانبِ المخالفِ) ، فقد يُحَكَمُ (١) فِيهَا (٢) بـ(لاضرورة الجانبِ الموافقِ) أَيْضاً ، فتصيرُ القضيةُ مركَّبةً من (ممكنتين عامَّتَيْنِ) ؛ ضرورةً أنَّ سلبَ الضرورةِ منَ الجانبِ المخالفِ هوَ إمكانُ الطَّرَفِ الموافقِ ، وسلبَ الضرورةِ منَ الطَّرَفِ الموافقِ هوَ إمكانُ الطَّرَفِ المقابلِ .

فيكونُ الحُكْمُ فِي القضيةِ بإمكانِ الطَّرَفِ الموافقِ وإمكانِ الطَّرَفِ المقابلِ ،

حاشية البينجويني

الخاصَّ ، كما يقال بدل: بالإمكان العامِّ لا بالضرورة ، بالإمكان الخاصِّ .

قوله (المُمَكِّنَةَ الخَاصَّةَ): والنسبة بينها وبين الضرورية المطلقة التَّباينُ ، وبينها وبين الدَّائمة والعامَّتَيْنِ والوقتِيَّتَيْنِ والمطلقة العامة العموم من وجهٍ ؛ لصدقها مع كلِّ فيما مرَّ مثاله ، وصدقها بدون كلِّ في (كلُّ عنقاء موجودٌ) ، فالممكنة الخاصة أعمُّ المركَّباتِ ، كما أنَّ الممكنة العامة أعمُّ البسائطِ ، وكما أنَّ المشروطة الخاصة على وجهٍ أخصُّ المركَّباتِ ، والضرورية أخصُّ البسائطِ .

قوله (بينها): أي: الممكنة الخاصة . (منه) .

قوله (مرَّ مثاله): نحو (كلُّ فلكٍ متحرِّكٌ بالفعل) . (منه) .

قوله (على وجهٍ): وهو المشروطة بالمعنى الأوَّل ، دون الثاني . (منه) .

قوله (ممكنتين عامَّتَيْنِ): أي: كما أنَّ الوجودية اللادائمة مركَّبةٌ من مطلقتين

عامَّتَيْنِ .

(١) في نسخة (ض) ، حكم ، أحمد .

(٢) في نسخة (م) ، سقط قوله (فيها) ، أحمد .

وَهَذِهِ مُرَكَّبَاتٌ ؛ لِأَنَّ اللَّادَوَامَ إِشَارَةٌ إِلَى مُطْلَقَةٍ عَامَّةٍ ، وَاللَّاضْرُورَةَ إِشَارَةٌ إِلَى مُمَكِّنَةٍ عَامَّةٍ مُخَالَفَتِي الْكَيْفِيَّةِ ، مُوَافِقَتِي الْكَمِيَّةِ لِمَا قُبِدَ بِهِمَا .

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

نحو: (كُلُّ إِنْسَانٍ كَاتِبٌ بِالْإِمْكَانِ الْخَاصِّ) ، فَإِنَّ مَعْنَاهُ (كُلُّ إِنْسَانٍ كَاتِبٌ بِالْإِمْكَانِ الْعَامِّ) ، وَلَا شَيْءَ مِنْ الْإِنْسَانِ بِكَاتِبٍ بِالْإِمْكَانِ الْعَامِّ) .

قوله (وَهَذِهِ مُرَكَّبَاتٌ) : أي : هَذِهِ الْقَضَايَا السَّبْعُ الْمَذْكُورَةُ ، وَهِيَ : (الْمَشْرُوطَةُ الْخَاصَّةُ ، وَالْعَرَفِيَّةُ الْخَاصَّةُ ، وَالْوَقْتِيَّةُ ، وَالْمُنْتَشِرَةُ ، وَالْوُجُودِيَّةُ اللَّاضْرُورِيَّةُ ، وَالْوُجُودِيَّةُ اللَّادَائِمَةُ ، وَالْمُمَكِّنَةُ الْخَاصَّةُ) ؛ لِأَنَّ (اللادوام) فِي الْأَرْبَعَةِ الْأُولَى ، وَفِي (الوجودية اللادائمة) إِشَارَةٌ إِلَى (مُطْلَقَةٍ عَامَّةٍ) ، وَ (اللاضرورة) فِي (الوجودية اللاضرورية) ، وَفِي (الممكنة الخاصة) إِشَارَةٌ إِلَى (مُمَكِّنَةٍ عَامَّةٍ)^(١) .

قوله (مُخَالَفَتِي الْكَيْفِيَّةِ) : أي : فِي الْإِيجَابِ وَالسَّلْبِ ، وَقَدْ مَرَّ بِيَانُ ذَلِكَ فِي بَيَانِ مَعْنَى (اللادوام واللاضرورة) ، وَأَمَّا الْمَوَافَقَةُ فِي الْكَمِيَّةِ ، أَي : الْكَلِيَّةِ وَالْجَزَائِيَّةِ^(٢) ، فَلِأَنَّ الْمَوْضُوعَ فِي الْقَضِيَّةِ الْمُرَكَّبَةِ أَمْرٌ وَاحِدٌ ، وَقَدْ حُكِمَ عَلَيْهِ بِحُكْمَيْنِ مُخْتَلَفَيْنِ بِالْإِيجَابِ وَالسَّلْبِ ، فَإِنْ كَانَ الْحُكْمُ فِي الْجِزْءِ الْأَوَّلِ عَلَى كُلِّ أَفْرَادِهِ كَانَ الْحُكْمُ فِي الْجِزْءِ الثَّانِي أَيْضاً عَلَى كُلِّهَا ، وَإِنْ كَانَ عَلَى الْبَعْضِ فِي الْأَوَّلِ فَكَذَا فِي الثَّانِي .

قوله (لِمَا قُبِدَ بِهِمَا) : أي : الْقَضِيَّةُ الَّتِي قُبِدَتْ بِهِمَا ، أَي : بـ(اللادوام واللاضرورة) ، يَعْنِي : لِأَصْلِ الْقَضِيَّةِ .



(١) فِي نَسْخَةِ (ض) وَ(م) وَ(ر) ، سَقَطَ قَوْلُهُ (لِأَنَّ اللَّادَوَامَ) إِلَى هُنَا ، أَحْمَدُ .

(٢) فِي نَسْخَةِ (ض) ، سَقَطَ قَوْلُهُ (أَي الْكَلِيَّةِ وَالْجَزَائِيَّةِ) ، أَحْمَدُ .

جدول الموجهات المركبات

الرقم	الاسم	قيدها	تعريفها	مثالها	معنى القيود
١	المشروطة الخاصة	هذه الأربعة قيدت باللا دوام الذاتي	هي المشروطة العامة المقيدة باللا دوام الذاتي	كل كاتب متحرك الأصابع بالضرورة مادام كاتباً لادائماً	أي: لاشيء من الكاتب بمتحرك الأصابع بالفعل
٢	العرفية الخاصة		هي العرفية العامة المقيدة باللا دوام الذاتي	بالدوام لاشيء من الكاتب بساكن الأصابع مادام كاتباً لادائماً	أي: كل كاتب ساكن الأصابع
٣	الوقتية		هي الوقتية المطلقة المقيدة باللا دوام الذاتي	كل قمر منخسف بالضرورة وقت الحيلولة لادائماً	أي: لاشيء من القمر بمنخسف بالفعل
٤	المنتشرة		هي المنتشرة المطلقة المقيدة باللا دوام الذاتي	لا شيء من الإنسان بمتنفس بالضرورة وقتاً ما لادائماً	أي: كل إنسان متنفس بالفعل
٥	الوجودية اللا ضرورية		هي المطلقة العامة المقيدة باللا ضرورة الذاتية	كل إنسان متنفس بالفعل لا بالضرورة	أي: لاشيء من الإنسان بمتنفس بالإمكان العام

الرقم	الاسم	قيدها	تعريفها	مثالها	معنى القيود
٦	الوجودية اللدائمة	قيدت باللادوام الذاتي أيضا	هي المطلقة العامة المقيدة باللادوام الذاتي	لاشيء من الإنسان بمتنفس بالفعل لادائما	أي: كل إنسان متنفس بالفعل
٧	الممكنة الخاصة	قيدت بلاضرورة الجانب الموافق	هي الممكنة العامة المقيدة بلاضرورة الجانب الموافق أيضا	كل إنسان كاتب بالإمكان الخاص	أي: كل إنسان كاتب بالإمكان العام ولاشيء من الإنسان بكاتب بالإمكان العام
يذكر في باب العكس من الموجبات					
٨	الحينية اللدائمة	قيدت باللادوام الذاتي أيضا	هي الحينية المطلقة المقيدة باللادوام الذاتي	بعض متحرك الأصابع كاتب بالفعل حين هو متحرك الأصابع لادائما	أي: ليس بعض متحرك الأصابع كاتبا بالفعل
يذكر في باب العكس من السوالب					
٩	العرفية العامة المقيدة باللادوام في البعض	قيدت باللادوام الذاتي أيضا	هي العرفية الخاصة لكن اللادوام في هذه تخالف أصل القضية في الكم والكيف لا كيف فقط كما في العرفية الخاصة	بالدوام لاشيء من الكاتب بساكن الأصابع مادام كاتبا لادائما	بعض الكاتب ساكن الأصابع بالفعل

جدول قيود القضايا الموجهة ومعانيها

الرقم	القيود	معناها
١	اللاضرورة الذاتية	معناه: أن هذه النسبة المذكورة في القضية ليست ضرورية مادام ذات الموضوع موجودة فيكون هذا حكما بإمكان نقيضها لأن الإمكان هو سلب الضرورة فيكون مفاده (ممكنة عامة) مخالفة في الكيف موافقة في الكم
٢	اللاضرورة الوصفية	معناه: أن هذه النسبة المذكورة في القضية ليست ضرورية مادام الوصف
٣	اللادوام الذاتي	معناه: أن هذه النسبة المذكورة في القضية ليست دائمة مادام ذات الموضوع موجودة وهي إشارة إلى (مطلقة عامة) مخالفة في الكيف موافقة في الكم
٤	اللادوام الوصفي	معناه: أن هذه النسبة المذكورة في القضية ليست دائمة مادام الوصف
٥	لاضرورة الجانب الموافق	معناه: أن هذه النسبة المذكورة في القضية ليست ضرورية
٧	اللادوام في البعض	هو اللادوام الذاتي إلا أن هذه تخالف أصل القضية كما وكيفاً



صور تركيب القضايا الموجهة وحالاتها

صور المركبات	اللاضرورة الذاتية	اللاضرورة الوصفية	اللاادوام الذاتي	اللاادوام الوصفي
الضرورية المطلقة	غير صحيح	غير صحيح	غير صحيح	غير صحيح
المشروطة العامة	صحيح غير معتبر	غير صحيح	صحيح معتبر	غير صحيح
الوقتية المطلقة	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر	صحيح معتبر	صحيح غير معتبر
المنتشرة المطلقة	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر	صحيح معتبر	صحيح غير معتبر
الدائمة المطلقة	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر	غير صحيح	غير صحيح
العرفية العامة	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر	صحيح معتبر	غير صحيح
المطلقة العامة	صحيح معتبر	صحيح غير معتبر	صحيح معتبر	صحيح غير معتبر
الممكنة العامة	صحيح معتبر	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر



فصل

القضية الشرطيّة المتّصلة والمنفصلة

الشرطيّة متّصلة إن حكم فيها بثبوت نسبة على تقدير أخرى أو نفيها،
لزوميّة إن كان ذلك

التحفة الشاهجانية

قوله (على تقدير أخرى): سواء كانت النسبتان ثبوتيتين، أو سلبيتين، أو مختلفتين، فقولنا^(١): (كلما لم يكن زيد حيواناً لم يكن إنساناً) متّصلة موجبة.
فالمتّصلة الموجبة: (ما حكم فيها باتّصال النسبتين)، والسالبة: (ما حكم

حاشية البينجويني

قوله (بثبوت نسبة): أي: نسبة التالي.

قوله (بثبوت نسبة): أي: بوقوع اتّصال النسبة.

قوله: (بوقوع): إشارة إلى أنّ المضاف محذوف، والثبوت هنا بمعنى:

الاتصال، أي: بوقوع اتّصال النسبة، والمراد: نسبة بين بين. (بشّتي).

قوله (على تقدير أخرى): أي: نسبة المقدم.

قوله (أو نفيها): أي: انتزاع اتّصالها، أقول: كلام المصنّف مبني على

الاحتباك؛ إذ تركّ التّعرض للنسبة التامة الخبرية في تعريف الموجبة بقرينة التّعرض لها في تعريف السالبة، وتركّ التّعرض للنسبة بين بين في الثاني بقرينة التّعرض لها في الأوّل.

قوله (إن كان ذلك): الاتّصال الذي هو مورد الوقوع واللاوقوع.

قوله (باتّصال): أي: بوقوع الاتّصال.

(١) تفريع على التعميم بالنسبة إلى الصورة الثانية، طاهر.

﴿التحفة الشاهجانية﴾

فِيهَا بَسَلِبٍ اتِّصَالِيهِمَا، نَحْوُ: (لَيْسَ البتَّةُ كُلَّمَا كَانَتِ الشَّمْسُ طَالِعَةً كَانَ اللَّيْلُ موجوداً).

وكذلك اللُّزومِيَّةُ الموجِبَةُ: (مَا حُكِمَ فِيهَا بِأَنَّ الاتِّصَالَ لعلاقةٍ)، والسَّالِبَةُ: (مَا حُكِمَ فِيهَا بِأَنَّهُ لَيْسَ هُنَاكَ اتِّصَالَ لعلاقةٍ)، سواءً لم يكنْ هُنَاكَ اتِّصَالَ، أو كانْ لكنْ لا لعلاقةٍ.

وأما الاتِّفَاقِيَّةُ، فَهِيَ: (مَا حُكِمَ فِيهَا بِمَجَرَّدِ الاتِّصَالِ، أو نَفِيهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مُسْتَنَدًا إِلَى العِلَاقَةِ) نَحْوُ: (كُلَّمَا كَانَ الْإِنْسَانُ

﴿حاشية البينجويني﴾

قوله (بسلبٍ): أي: بلا وقوع... اه.

قوله (هناك اتِّصَالَ): كقولنا: (ليس كلُّما كان العدد زوجاً كان فرداً لزوماً).

قوله (لكنْ لا لعلاقةٍ): فالسَّالِبَةُ اللُّزومِيَّةُ أعمُّ مطلقاً من الموجِبَةُ الاتِّفَاقِيَّةُ.

قوله (من غيرِ أن يكونَ): سواءً لم يكنْ بينهما اتِّصَالَ، أو كانْ لكنْ كانْ مستنداً إلى علاقةٍ، فقوله: (من غيرِ أن يكونَ) قيدٌ قوله: (أو نفيه)، ويجوز أن يكونَ قيداً لقوله: (بمجرَّدِ الاتِّصَالِ) أيضاً.

قوله: (اتِّصَالَ): أي: أصلاً كالمثال الذي ذكره المحشي أنفاً أعني: (ليس كلما كان العدد زوجاً كان فرداً) (شماملي).

قوله: (مستنداً): كمادة المتصلة اللزومية كقولنا: (كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود) فإذا أتى بحرف السلب كانت سالبة اتفاقية. (شماملي).

قوله (كُلَّمَا كَانَ الْإِنْسَانُ): فهي لزومِيَّةٌ كاذبةٌ واتِّفَاقِيَّةٌ صادقةٌ، واللُّزومِيَّةُ

لِعَلَّاقَةٍ ، وَإِلَّا فَاتَّفَاقِيَّةٌ .

وَمُنْفَصِلَةٌ إِنْ حُكِمَ فِيهَا بِتَنَافِيِ النَّسْبَتَيْنِ ، أَوْ لَا تَنَافِيَهُمَا صِدْقًا وَكِذْبًا ،

﴿التحفة الشاهجانية﴾

ناطقاً فالحمارُ ناهقٌ) ، و (ليسَ كُلُّمَا كَانَ الْإِنْسَانُ نَاطِقًا كَانَ الْحَمَارُ نَاهِقًا) .

قوله (لِعَلَّاقَةٍ): وهي أمرٌ بسببه يستصحِبُ المقدّمُ التاليَ كعليةِ طلوعِ الشَّمسِ لوجودِ النَّهارِ في قولنا: (كلّما كانتِ الشَّمسُ طالعةً فالنَّهارُ موجودٌ) .

قوله (بِتَنَافِيِ النَّسْبَتَيْنِ): سواءٌ كانَ^(١) النَّسْبَتَانِ ثَبُوتِيَّتَيْنِ ، أَوْ سَلْبِيَّتَيْنِ ، أَوْ مُخْتَلِفَتَيْنِ ، فَإِنْ كَانَ الْحُكْمُ فِيهَا^(٢) بِتَنَافِيَهُمَا فَهِيَ مُنْفَصِلَةٌ مُوجِبَةٌ ، وَإِنْ كَانَ بِسَلْبِ تَنَافِيَهُمَا فَهِيَ مُنْفَصِلَةٌ سَالِبَةٌ^(٣) .

﴿حاشية البينجويني﴾

الصَّادِقَةُ التَّالِي كقولنا: (إِنْ كَانَ زَيْدٌ حَمَارًا كَانَ حَيَوَانًا) ، أَوْ الْمَقْدَّمُ أَيْضًا كقولنا: (إِنْ كَانَ زَيْدٌ حَيَوَانًا كَانَ جَسْمًا) ، فَهِيَ تَسْمَى بـ: الصَّادِقَةُ الطَّرْفَيْنِ .

قوله (بِتَنَافِيِ النَّسْبَتَيْنِ): أي: بوقوع انفصال النسبتين .

قوله (أَوْ لَا تَنَافِيَهُمَا): أي: لا وقوع انفصالهما .

قوله (ناطقاً): أي: بالقوّة وكذا في التَّالِي .

قوله (بِتَنَافِيَهُمَا): أي: بوقوع تنافيهما .

قوله (بسلبِ تَنَافِيَهُمَا): صدقاً وكذباً ، سواءٌ كانَ لم يكن بينهما منافاةً ، بأن كان بينهما اتّصالٌ لزوماً أو اتّفاقاً أو لا ولا ، أو كان لكن صدقاً فقط أو كذباً ، فسالبة

(١) في نسخة (ض) و(م) و(ر) ، كانت ، أحمد .

(٢) في نسخة (ض) و(م) و(ر) ، سقط قوله (فيها) ، أحمد .

(٣) كقولنا: (ليس إما أن يكون العدد زوجاً أو منقسماً بمتساويين) ، طاهر .

وَهِيَ الْحَقِيقَةُ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (وَهِيَ الْحَقِيقَةُ): فالمنفصلة الحقيقية: (مَا حُكِمَ فِيهَا بْتَنَافِي النَّسْبَيْنِ فِي الصِّدْقِ وَالْكَذِبِ)، كقولنا: (إِمَّا أَنْ يَكُونَ هَذَا الْعَدْدُ زَوْجًا، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ هَذَا الْعَدْدُ فَرْدًا)، أو: (حُكِمَ فِيهَا بِسَلْبِ تَنَافِي النَّسْبَيْنِ فِي الصِّدْقِ وَالْكَذِبِ)، نحو قولنا: (لَيْسَ الْبَتَّةَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ هَذَا الْعَدْدُ زَوْجًا، أَوْ مُنْقَسِمًا بِمَتَسَاوِيَيْنِ).

والمنفصلة المانعة الجمع: (مَا حُكِمَ فِيهَا بْتَنَافِي النَّسْبَيْنِ أَوْ لَاتَنَافِيهِمَا فِي الصِّدْقِ فَقَطُّ)، نحو: (هَذَا الشَّيْءُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ حَجْرًا، وَإِمَّا يَكُونَ شَجْرًا).

والمنفصلة المانعة الخلو: (مَا حُكِمَ فِيهَا بْتَنَافِي النَّسْبَيْنِ أَوْ لَاتَنَافِيهِمَا

﴿ حاشية البينجوني ﴾

الحقيقية تصدق في مادة الاتصال اللزومي^(١) أو الاتفاقية وفي مادة منع الجمع أو الخلو.

قوله: (أولا ولا): أي: ليس بينهما اتصال لا لزوماً ولا اتفاقاً. (شماملي).

قوله (بتنافي النسبتين): أي: بوقوع النسبتين المتنافيتين.

قوله (هذا العدد زوجاً): هذا مادة الاتصال اللزومي، وأمّا مادة الاتصال الاتفاقية فكقولنا: (إِمَّا أَنْ يَكُونَ^(٢) الْإِنْسَانُ نَاطِقًا أَوْ يَكُونَ الْحِمَارُ نَاهِقًا)، وكقولنا: (لَيْسَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ زَيْدٌ جَالِسًا أَوْ آكِلًا)، وكقولنا: (لَيْسَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ الشَّيْءُ حَجْرًا أَوْ شَجْرًا)، وكقولنا: (لَيْسَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ لِحَجْرًا أَوْ لِشَجْرًا).

قوله (في الصدق): متنازع فيه.

قوله (بتنافي): أي: بوقوع.

(١) الاتصال الضروري، نسخة (ق١)، أحمد.

(٢) ليس إما أن يكون، نسخة (ق١)، أحمد.

..... أَوْ صِدْقًا فَقَطْ فَمَانِعَةُ الْجَمْعِ ،

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

فِي الكَذِبِ فَقَطْ) ، كقولك: (إمَّا أَنْ يَكُونَ زَيْدٌ فِي البَحْرِ ، وَإِمَّا أَنْ لَا يَغْرُقُ) .

..... قَوْلُهُ (أَوْ صِدْقًا فَقَطْ) :

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قَوْلُهُ (أَوْ صِدْقًا فَقَطْ فَمَانِعَةُ الْجَمْعِ) : قَيْدٌ (فَقَطْ) قَيْدُ الْإِنْفِصَالِ فِي الصِّدْقِ ، فَيَكُونُ التَّعْرِيفُ مَسَاوِيًّا لِمَانِعَةِ الْجَمْعِ بِالمَعْنَى الْأَخْصَّ ، لَا قَيْدَ الْحُكْمِ وَإِلَّا لَكَانَ التَّعْرِيفُ مَسَاوِيًّا لِمَعْنَى الْأَعْمِ الشَّامِلِ لِلْمُنْفَصِلَةِ الْحَقِيقِيَّةِ ، كِمَانِعَةِ الْجَمْعِ بِالمَعْنَى الْأَخْصَّ ، إِذْ لَا يَلْزَمُ مِنْ عَدَمِ الْحُكْمِ بِالْإِنْفِصَالِ فِي الكَذِبِ عَدَمُ الْإِنْفِصَالِ فِيهِ ، بِخِلَافِ مَا إِذَا كَانَ قَيْدًا لِلْإِنْفِصَالِ فِي الصِّدْقِ ؛ إِذْ مَعْنَى الْإِنْفِصَالِ فِي الصِّدْقِ عَدَمُ الْإِنْفِصَالِ فِي الكَذِبِ ، فَيَصِيرُ المَعْنَى : وَإِنْ حُكِمَ بِالْإِنْفِصَالِ فِي الصِّدْقِ وَعَدَمُ الْإِنْفِصَالِ فِي الكَذِبِ سَمِيَّتْ : مَانِعَةُ الْجَمْعِ ، وَكَذَا الْكَلَامُ فِي الْإِنْفِصَالِ فِي الكَذِبِ فَقَطْ ، كَمَا لَا يَخْفَى . (مِنْهُ)

قَوْلُهُ (لِلْمَعْنَى الْأَعْمِ) : أَيُّ : لِمَانِعِ الْجَمْعِ بِالمَعْنَى الْأَعْمِ . (البينجويني)

قَوْلُهُ (إِذْ لَا يَلْزَمُ) : عِلَّةُ الْمَلَاذِمَةِ . (البينجويني)

قَوْلُهُ (فَصِيرَ المَعْنَى) : أَيُّ : فَيَكُونُ كُلُّ مِنَ الْحُكُومِ وَالْمَحْكُومِ بِهِ أَمْرَيْنِ ، كَمَا فِي الْحَقِيقِيَّةِ ، إِلَّا أَنْ الْمَحْكُومِ بِهِ فِيهَا : الْإِنْفِصَالُ فِي الصِّدْقِ وَالْإِنْفِصَالُ فِي الكَذِبِ ، وَفِي مَانِعَةِ الْجَمْعِ بِالمَعْنَى الْأَخْصَّ : الْإِنْفِصَالُ فِي الصِّدْقِ وَعَدَمُ الْإِنْفِصَالِ فِي الكَذِبِ ، بِخِلَافِ مَانِعَةِ الْجَمْعِ بِالمَعْنَى الْأَعْمِ ، فَإِنَّ كِلَا مِنَ الْحُكُومِ وَالْمَحْكُومِ بِهِ أَمْرٌ وَاحِدٌ ، فَظَهَرَ أَنَّ أَعْمِيَّةَ مَانِعَةِ الْجَمْعِ بِالمَعْنَى الْأَعْمِ مِنْ كُلِّ مِنَ قَسْمِيهَا بِحَسَبِ الصِّدْقِ لَا الْمَفْهُومِ . (البينجويني)

قَوْلُهُ (فِي الكَذِبِ) : مُتَنَازِعٌ فِيهِ .

قَوْلُهُ (فِي البَحْرِ) : الْمُرَادُ بِهِ : الْمَاءُ الْمَغْرُوقُ ، أَوْ الْمُرَادُ : أَلَّا يَغْرُقَ فِيهِ ، وَإِلَّا

أَوْ كِذْبًا فَقَطْ فَمَانِعَةُ الْخُلُوِّ ، وَكُلُّ مِنْهَا عِنَادِيَّةٌ إِنْ كَانَ التَّنَافِي لِذَاتِي الْجُزْئَيْنِ ،

التحفة الشاهجانية

أي: لا في الكذب، أو مع قطع النظر عن الكذب، حتى جاز أن يجتمع النسبتان في الكذب، وأن لا يجتمعا.

ويقال للمعنى الأول: مانعة الجمع بالمعنى الأخص.

وللثاني: مانعة الجمع بالمعنى الأعم.

قوله (أَوْ كِذْبًا فَقَطْ): أي لا في الصدق، أو مع قطع النظر عن الصدق.

والأول: مانعة الخلو بالمعنى الأخص.

والثاني^(١): بالمعنى الأعم.

قوله (لِذَاتِي الْجُزْئَيْنِ): أي: إن كان المنافاة بين الطرفين، - أي: المقدم

حاشية البينجويني

فيجوز كذبهما، بأن يغرق في الحوض.

قوله (أي: لا في الكذب): فعلى هذا قوله: (فقط) قيد الصدق بل التنافي.

قوله (عن الكذب): أي: عن الحكم بالتنافي في الكذب، فعلى هذا قوله:

(فقط) قيد الحكم.

قوله (وأن لا يجتمعا): إشارة إلى مادة الاجتماع مع الحقيقية، والافتراق

للمعنى الثاني عن الأول.

قوله (إن كان المنافاة): صدقاً وكذباً، جمعاً وتفريقاً.

(١) في نسخة (ض) و(م) و(ر)، والثاني، أحمد.

وَالْأَفَاتَّفَاقِيَّةُ ،

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

والتَّالِي مَنْفَاةٌ - نَاشِئَةٌ عَن ذَاتِيهِمَا فِي أَيِّ مَادَّةٍ تَحَقَّقَا كـ (المَنْفَاةِ بَيْنَ الزَّوْجِيَّةِ وَالفَرْدِيَّةِ) ، لَا عَن خِصْوصِ^(١) المَادَّةِ كـ (المَنْفَاةِ بَيْنَ السَّوَادِ وَالكِتَابَةِ) فِي إِنْسَانٍ يَكُونُ أَسْوَدَ وَغَيْرِ كَاتِبٍ ، أَوْ يَكُونُ كَاتِبًا وَغَيْرِ أَسْوَدٍ ، فَالْمَنْفَاةُ بَيْنَ طَرَفِي هَذِهِ القَضِيَّةِ^(٢) الْمُنْفَصَلَةِ وَاقِعَةٌ لَا لِذَاتِيهِمَا ، بَلْ بِحَسَبِ خِصْوصِ المَادَّةِ ؛ إِذْ قَدْ يَجْتَمِعُ السَّوَادُ وَالكِتَابَةُ فِي الصِّدْقِ ، أَوْ فِي الكَذِبِ فِي مَادَّةٍ أُخْرَى ، فَهَذِهِ مُنْفَصَلَةٌ حَقِيقِيَّةٌ اتِّفَاقِيَّةٌ .

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (جمعا): كما في المنفصلة الحقيقية . (شامللي) .

قوله (وتفريقا): كما في مانعة الجمع ومانعة الخلو . (شامللي) .

قوله (عن ذاتيهما): بأن تركب من الشيء والنقيض إن كانت حقيقية ، أو من أحص من النقيض إذا كانت مانعة الجمع ، أو من الشيء ومن أعم من النقيض إن كانت مانعة الخلو ، هذا إذا كانت موجبة كلية ، وأمّا إذا كانت جزئية فلا ، وإلا لم يوجد مادة افتراق الكلية عن الجزئية في شيء منها .

قوله (والكتابة): في الحقيقية ، والألأسواد والكتابة في مانعة الجمع ،

والسّواد واللاكتابة في مانعة الخلو في إنسان يكون أسود وغير كاتب .

قوله (والألأسواد والكتابة): في إنسان يكون أسود وكاتباً . (شامللي) .

قوله (أسود وغير كاتب): كالزنجي الأمي .

قوله (كاتباً وغير أسود): كالعالم الرومي .

قوله (المنفصلة): الحقيقية .

(١) في نسخة (ض) و(م) و(ر) ، في خصوص ، أحمد .

(٢) في نسخة (ض) و(م) و(ر) ، سقط قوله (القضية) ، أحمد .

ثُمَّ الْحُكْمُ فِي الشَّرْطِيَّةِ إِنْ كَانَ عَلَى جَمِيعِ تَقَادِيرِ الْمُقَدِّمِ فَكُلِّيَّةٌ ،

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (ثُمَّ الْحُكْمُ .. إلخ): كَمَا أَنَّ الحَمَلِيَّةَ تَنقَسِمُ إِلَى: (مَحْصُورَةٍ ، وَمَهْمَلَةٍ ، وَشَخْصِيَّةٍ ، وَطَبِيعِيَّةٍ) كَذَلِكَ الشَّرْطِيَّةُ أَيْضاً ، سِوَاءِ كَانَتْ (مَتَّصِلَةً أَوْ مَنفَصِلَةً) تَنقَسِمُ إِلَى المَحْصُورَةِ (الْكُلِّيَّةِ ، وَالجَزَائِيَّةِ ، وَالْمَهْمَلَةِ ، وَالشَّخْصِيَّةِ) ، وَلَا يُتَعَقَلُ (الطَّبِيعِيَّةُ) هَهُنَا .

قوله (عَلَى جَمِيعِ تَقَادِيرِ الْمُقَدِّمِ): كَقَوْلِنَا: (كَلَّمَا كَانَتْ الشَّمْسُ طَالِعَةً ، فَالْتَّهَارُ مَوْجُودٌ) .

قوله (فَكُلِّيَّةٌ): وَسُورُهَا فِي المَتَّصِلَةِ المَوْجِبَةِ: (كَلَّمَا ، وَمَهْمَا ، وَمَتَّى) ، وَمَا فِي مَعْنَاهَا .

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (ثُمَّ الْحُكْمُ): أَي: بِالِاتِّصَالِ أَوْ الِانْفِصَالِ .

قوله (فِي الشَّرْطِيَّةِ): مَطْلَقاً ، أَي: مَتَّصِلَةً أَوْ مَنفَصِلَةً .

قوله (عَلَى جَمِيعِ تَقَادِيرِ الْمُقَدِّمِ): عَلَى هُنَا بِنَائِيَّةٌ .

قوله (تَقَادِيرِ الْمُقَدِّمِ): جَمْعُ تَقْدِيرٍ ، بِمَعْنَى: مَقْدَارٍ ، أَي: مَقَدَّرَاتِ المَقَدِّمِ ، أَي: الأَوْضَاعِ المَقَدَّرَةِ ، ثُمَّ إِنْ هَذَا مَخْتَصٌّ بِاللزُومِيَّاتِ والعُنَادِيَّاتِ ، وَأَمَّا الِاتِّفَاقِيَّاتُ فَالْأَوْضَاعُ فِيهَا مَحَقَّةٌ .

قوله (أَيْضاً): تَأْكِيدٌ (كَذَلِكَ) .

قوله (تَنقَسِمُ): تَفْسِيرٌ (كَذَلِكَ) .

قوله (مَا فِي مَعْنَاهَا): مِمَّا يَفِيدُ عَمُومَ الأَزْمَانِ لُغَةً ، وَالأَوْضَاعِ اصْطِلَاحاً ، بِخِلَافِ نَحْوِ مَا وَأَيْنَ وَحَيْثَمَا ، فَإِنَّ القَضِيَّةَ المَصْدَرَةَ بِهَا مَهْمَلَةٌ .

أَوْ بَعْضِهِ مُطْلَقًا فَجُزْئِيَّةٌ ، أَوْ مُعَيَّنًا فَشَخْصِيَّةٌ ، وَإِلَّا

التحفة الشاهجانية

وفي المنفصلة: (دائماً ، وأبداً) ونحوهما ، هذا في الموجبة .

وأما في السالبة مُطلقاً فسورها: (ليس البتة) .

قوله (أَوْ بَعْضِهِ مُطْلَقًا): أي: على بعض^(١) غير معيّن ، كقولنا: (قد يكون إذا

كَانَ الشَّيْءُ حَيَوَانًا كَانَ إِنْسَانًا) .

قوله (فَجُزْئِيَّةٌ): وسورها في الموجبة متصلة كانت أو مُنفصلة: (قد يكون) .

وفي السالبة كذلك: (قد لا يكون) .

قوله (فَشَخْصِيَّةٌ): كقولنا: (إن جئتني اليوم أكرمك)^(٢) .

قوله (وَإِلَّا): أي وإن لم يكن الحكم على جميع تقادير المقدم ولا على

بعضها ، بأن يُسكت عن بيان الكلية والبعضية مُطلقاً .

حاشية البينجويني

قوله (من وما): فإنها لا تفيد الأزمان لغةً ، لكن لفظ أين يستعمل للأوضاع

اصطلاحاً ، وحيثما كذلك للأزمان . (بشّبي) .

قوله (غير معيّن): بالتعيين النوعي في الأوضاع ، والشخصي في الأزمان ،

ولذا قالوا: إن نحو (إن جئتني ركباً أكرمك) شخصية .

قوله (أو مُنفصلة): أمّا مثال المتصلة فقد مرّ ، وأمّا مثال المنفصلة الحقيقية

فكقولنا: (قد يكون إمّا أن يكون الشيء نامياً أو جمادياً) ، تأمل .

قوله (على جميع تقادير المقدم): لفظ على هنا وفيما يأتي بنائية .

(١) في نسخة (ض) و(م) و(ر) ، سقط قوله (على) ، أحمد .

(٢) في نسخة (ض) و(م) و(ر) ، أكرمك ، أحمد .

فَمُهْمَلَةٌ وَطَرَفَا الشَّرْطِيَّةِ فِي الْأَصْلِ قَضِيَّتَانِ حَمَلِيَّتَانِ ، أَوْ مُتَّصِلَتَانِ ، أَوْ مُنْفَصِلَتَانِ ،

التحفة الشاهجانية

قوله (فَمُهْمَلَةٌ): نحو: (إذا كان الشَّيْءُ إنساناً كان حيواناً).

قوله (فِي الْأَصْلِ): أي قبل دخول أداة الاتِّصَالِ ، والانفصالِ عليهما .

قوله (حَمَلِيَّتَانِ): كقولنا: (إن كانتِ الشَّمْسُ طالِعَةً فالنَّهَارُ موجودٌ) ، فإنَّ

طرفيها وهما: (الشَّمْسُ طالِعَةٌ) ، و(النَّهَارُ موجودٌ) قَضِيَّتَانِ حَمَلِيَّتَانِ .

قوله (أَوْ مُتَّصِلَتَانِ): كقولنا: (كلِّمَا إن كانتِ الشَّمْسُ طالِعَةً ، فالنَّهَارُ

موجودٌ) ، (فكلِّمَا لم يكنِ النَّهَارُ موجوداً لم تكنِ الشَّمْسُ طالِعَةً) فإنَّ طرفيها ،

وهما قولنا: (إن كانتِ الشَّمْسُ طالِعَةً فالنَّهَارُ موجودٌ) وقولنا: (كلِّمَا لم يكنِ النَّهَارُ

موجوداً لم تكنِ الشَّمْسُ طالِعَةً) قَضِيَّتَانِ مُتَّصِلَتَانِ .

قوله (أَوْ مُنْفَصِلَتَانِ): كقولنا: (كلِّمَا كانَ دائماً إمَّا أن يكونَ العددُ زوجاً أو

فرداً) ، (فدائماً إمَّا أن يكونَ العددُ مُنْقَسِماً بمتساويين أو غيرَ منقسمٍ بهما)^(١) .

حاشية البيهقي

قوله (وَطَرَفَا الشَّرْطِيَّةِ): إشارةٌ إلى عدمِ تركُّبِ الشرطيَّةِ من أكثر من جزئين ،

ويجاب: بأنَّه مبنيٌّ على الغالب .

قوله (حَمَلِيَّتَانِ): ينتقض الحصر بمثل (إن جئتُ زيدٌ فأكرمه) ، تأمل .

قوله (بنائية): أي: ظرفٌ للحكم وعلَّةٌ للكليَّةِ والجزئيَّةِ والشخصيَّةِ ، أو علَّةٌ

للحكم الكليِّ وكذا الحكم الجزئيِّ والحكم الشخصيِّ . (محمد) .

(١) فإن طرفيها وهما قولنا: (إمَّا أن يكونَ العددُ زوجاً أو فرداً) ، و(إمَّا أن يكونَ العددُ منقسماً بمتساويين

أو غيرَ منقسمٍ بهما) قَضِيَّتَانِ مُنْفَصِلَتَانِ حَقِيقَتَانِ كما هو ظاهر ، طاهر .

أَوْ مُخْتَلِفَتَانِ ، إِلَّا أَنَّهُمَا خَرَجَتَا بِزِيَادَةِ أَدَاةِ الْإِتِّصَالِ وَالْإِنْفِصَالِ عَنِ التَّمَامِ .

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (أَوْ مُخْتَلِفَتَانِ): بأن يكونَ أَحَدُ الطَّرْفَيْنِ حَمَلِيَّةً وَالْآخَرُ مَتَّصِلَةً ، أَوْ أَحَدُهُمَا حَمَلِيَّةً وَالْآخَرُ مَنْفَصِلَةً ، أَوْ أَحَدُهُمَا مَتَّصِلَةً وَالْآخَرُ مَنْفَصِلَةً ، فَالْأَقْسَامُ سِتَّةٌ ، فَعَلَيْكَ بِاسْتِخْرَاجِ مَا تَرَكَنَاهُ^(١) مِنَ الْأَمْثَلَةِ .

قوله (عَنِ التَّمَامِ): أي: عن أن يَصَّحَّ السُّكُوتُ عَلَيْهِمَا ، وَيَحْتَمَلُ الصِّدْقُ وَالْكَذِبَ ، مِثْلًا قَوْلُنَا: (الشَّمْسُ طَالِعَةٌ) مَرْكَبٌ تَامٌّ خَبْرِيٌّ يَحْتَمَلُ الصِّدْقَ وَالْكَذِبَ ، وَلَا نَعْنِي بِالْقَضِيَّةِ إِلَّا هَذَا .

فَإِذَا أَدَخَلْتَ عَلَيْهِ أَدَاةَ الْإِتِّصَالِ مِثْلًا: وَقُلْتَ: (إِنْ كَانَتِ الشَّمْسُ طَالِعَةً) لَمْ يَصَّحَّ حِينَئِذٍ أَنْ تَسْكُتَ^(٢) عَلَيْهِ ، وَلَمْ يَحْتَمَلِ الصِّدْقُ وَالْكَذِبَ ، بَلِ احْتَجَّتْ إِلَى أَنْ تَضُمَّ إِلَيْهِ قَوْلُكَ مِثْلًا: (فَالنَّهَارُ مَوْجُودٌ) .

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (ما تركناه): ما تركه ستّة من المتّصلة ، وتسعة من المنفصلة .




(١) في نسخة (ض) و(م) و(ر) ، تركنا ، أحمد .

(٢) علم من هذا أن المراد بالسكوت سكوت المتكلم ، طاهر .







جدول تركيب القضية الشرطية

الرقم	نوع القضية	تركيبها	مثالها
١	القضية الشرطية المتصلة	حملتان	إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
٢		حملية ومنفصلة	إذا كان الإنسان مستلزما للنطق فإما أن يكون الإنسان ناطقا أو ليس بناطق
٣		حملية ومتصلة	إذا كان طلوع الشمس مستلزما لوجود النهار فكلما كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا
٤		متصلة وحملية	كلما إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فوجود النهار لازم لطلوع الشمس
٥		منفصلة وحملية	كلما كان هذا إما زوجا أو فردا كان عددا
٦		متصلتان	كلما إن كانت الشمس طالعة ، فالنهار موجود
٧		متصلة ومنفصلة	كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فدائما إما أن تكون الشمس طالعة وإما ألا يكون النهار موجودا
٨		منفصلة ومتصلة	إن كان دائما إما أن تكون الشمس طالعة أو لا يكون النهار موجودا فكلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
٩		منفصلتان	كلما كان دائما إما أن يكون العدد زوجا أو فردا فدائما إما أن يكون العدد منقسما بمتساويين أو غير منقسم بهما

الرقم	نوع القضية	تركيبها	مثالها
١٠	القضية الشرطية المنفصلة	حملتان	العدد إما زوج وإما فرد
١١		حملية ومنفصلة	إما ألا تكون الشمس علة لوجود النهار وإما كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
١٢		حملية ومتصلة	إما ألا يكون هذا الشيء عددا وإما أن يكون زوجا أو فردا
١٣		متصلتان	إما أن يكون إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وإما أن يكون إن كانت طالعة لم يكن موجودا
١٤		منفصلة ومتصلة	إما أن يكون كلما كانت طالعة كان موجودا وإما أن يكون الشمس طالعة وإما ألا يكون النهار موجودا
١٥		منفصلتان	إما أن يكون هذا العدد زوجا أو فردا وإما أن يكون زوجا أو فردا



فصل التناقض

..... التناقض: اختلاف القضيتين

التحفة الشاهجانية

قوله (اختلاف القضيتين): قيد بالقضيتين...

١ - إما لأن التناقض لا يكون بين المفردات على ما قيل.

٢ - وإما لأن الكلام في تناقض القضايا.

حاشية البينجوني

قوله (القضيتين): لا المفردين ، ولا المفرد والقضية.

قوله (بين المفردات): فلا يكون اختلاف المفردين من أفراد المعرف فيجب

إخراجه^(١).

قوله (على ما قيل): إشارة إلى ضعفه ، حيث يبطل كثيراً من أقوال

المنطقيين ، منها قولهم: (نقيضا المتساويين متساويان) وقولهم: (عكس النقيض

تبديل نقيضي الطرفين) ، لكن التحقيق أن التناقض إما بمعنى: تمنع الاسمين

وتدافعهما لذاتهما بأن لا يجتمعا لا في التحقق ولا في الإنتفاء ، كما هو التفسير

الأشهر ، فلا يكون بين المفردات إذ لا تدافع بين مفهومي الإنسان واللائسان

مثلاً ، إلا إذا اعتبر نسبتها إلى شيء ، وحينئذ يحصل قضيتان متدافتان صدقاً

فقط إن لم يجعل السلب الذي في الإنسان راجعاً إلى النسبة بل اعتبر جزءاً من

المحمول ، وصدقاً وكذباً إن جعل راجعاً إليها ، وإما بمعنى: تدافع الأمرين

(١) أي: حتى يجب إخراجه ، طاهر.

بِحَيْثُ يَلْزَمُ لِذَاتِهِ مِنْ صِدْقِ كُلِّ كَذِبِ الْأُخْرَى

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (بِحَيْثُ يَلْزَمُ لِذَاتِهِ مِنْ صِدْقِ كُلِّ كَذِبِ الْأُخْرَى): خرج بهذا القيد

﴿ حاشية البينجويني ﴾

لذاتهما ، ويكون كلُّ منهما نافياً للآخر لذاته ، سواءً كان التَّمانع في التَّحقق أو الانتفاء كما في القضايا ، أو لمجرد التَّباعد في المفهوم ، بأنَّه إذا قيس أحدهما إلى الآخر كان أشدَّ بعداً ممَّا سواه ، فيكون بين المفردات أيضاً ، وقولهم: (نقيض كلُّ شيءٍ رفعه) مبنيٌّ على الثاني الأعم^(١).

قوله (بِحَيْثُ يَلْزَمُ): أي: بحالةٍ هي الاتِّفاق في الوحدات الآتية .

قوله (لِذَاتِهِ): احترازٌ عن نحو: (زيدٌ إنسانٌ وزيدٌ ليس بناطقي) ، فإنَّ الاقتضاء

بواسطة تساوي المحمولين .

قوله (لِذَاتِهِ): من إضافة العامِّ إلى الخاصِّ فلا يقتضي أن يكون الاختلافُ

مادَّةً وصورةً على ما وهم ، بل مادَّةً يكون الاختلافُ صورةً لها وهي القضيتان^(٢).

قوله (الخاصِّ): حاصله: أنَّ إضافة الذات إلى الضمير الرَّاجع إلى

الاختلاف من إضافة البيانيَّة للبيانين ، وهي ما قصد بالمضاف إليه بيان المضاف

ولا يراد بالمضاف غير المضاف إليه ، مع اشتراط عموميَّة الأوَّل مطلقاً وخصوصيَّة

الثَّاني كذلك ، بخلاف ما هو للنحويين ، فإنَّه اشترط أن يكون بين الأوَّل والثَّاني

عمومٌ وجهيٌّ ، لما هو معلومٌ في محلِّه ، مع اشتراط بيان الأوَّل بالثَّاني ، مع قطع

النَّظر عن ألا يراد بالأوَّل غير الثَّاني ، والإضافة اللُّغويَّة أعمُّ مطلقاً منهما ، فحينئذٍ

(١) ينظر حاشية السيد شريف الجرجاني على مختصر المنتهى الأصولي ، ص ٥٤ ، المطبعة الكبرى

الأميرية ببولاق ، أحمد .

(٢) قوله (فلا يقتضي) إلى هنا نسبت لـ(عبد الحكيم) في نسخة (ك) وأثبتناها للمحشي بناء على نسخة

(ج) ، أحمد .

وَبِالْعَكْسِ

التحفة الشاهجانية

الاختلافُ الواقعُ بينَ الموجبةِ والسَّالبةِ الجزئيتينِ ، فإنَّهما قدُ تصدقانِ معاً نحو^(١) :
(بعضُ الحيوانِ إنسانٌ) ، و(بعضه ليسَ بإنسانٍ) ، فلمَ يتحقَّقِ التناقضُ بينَ الجزئيتينِ .
قوله (وَبِالْعَكْسِ) : أي : وكذلك^(٢) يلزمُ من كَذِبِ كُلِّ مِنَ الْقَضِيَّتَيْنِ صِدْقُ

حاشية البينجويني

لا يتوهمُ أنَّ لفظَ الذاتِ عبارةٌ عن المركَّبِ من الجزءِ الماديِّ والصوريِّ فيكون
الاختلافُ مادَّةً وصورةً ، بمعونة أنَّ الذاتِ نفسُ الاختلافِ ؛ لأنَّ المرادُ من الذاتِ
ما هو أعمُّ من المادَّةِ والصُّورةِ ، فيلزمُ المحذورُ ، ولذلك زاد صاحبُ الشَّمْسِيَّةِ قيدَ
(وصورته) تفسيراً لذاته^(٣) . (بشْتِي).

قوله (وَبِالْعَكْسِ) : فالأولى أن يقول المحشِّي : (أي : ويلزم لذاته من كذب
كُلِّ ... اه).

قوله (السَّالبةِ الجزئيتينِ) : أي : مطلقاً ، سواءً كانتا صادقتين أو كانت
إحداهما صادقةً والأخرى كاذبةً ، أمَّا إذا كانتا صادقتين فبقوله : (من صدق كلُّ
كذب الأخرى) ، وأمَّا إذا كانت إحداهما صادقة ... اه فبقوله : (لذاته) .

قوله (والأخرى) : نحو (بعض الإنسان حيوانٌ ، بعضه ليس بحيوانٍ) (شاملي) .
قوله (فإنَّهما) : علةٌ مصحَّحةٌ .

قوله (بينَ الجزئيتينِ) : مطلقاً ، وإن تحقَّق في بعض الموادِّ فلا عبرة به .

(١) في نسخة (ض) و(م) و(ر) ، في نحو ، أحمد .

(٢) في نسخة (ض) و(م) و(ر) ، سقط قوله (وكذلك) ، أحمد .

(٣) لا يوجد هذا القيد في نسخ الشمسية التي بأيدينا ، نعم في شرح الشمسية (إما أن يكون مقتضياً لذاته
وصورته ... إلخ) يراجع شروح الشمسية (١١٧/٢) ، طاهر .

التحفة الشاهجانية

الأخرى، وخرج بهذا القيد الاختلاف الواقع بين الموجبة والسالبة الكليتين، فإنهما قد تكذبان معاً، نحو: (لا شيء من الحيوان بإنسان)، و(كل حيوان إنسان)، فلا يتحقق التناقض بين الكليتين أيضاً.

حاشية البينجوني

قوله (بهذا القيد): أي: بقيد (يلزم لذاته) مع ملاحظة (من صدق كل منهما كذب الأخرى).

قوله (والسالبة الكليتين): أي: مطلقاً، سواءً كانتا كاذبتين أو كانت إحداهما صادقة دون الأخرى، أمّا إخراج الأولين فبقوله: (بالعكس)، وأمّا إخراج الثانية فبقوله: (لذاته)، لكن لا يخفى ما في إسناد إخراج الثانية إلى قوله: (لذاته) مع ملاحظة قوله: (وبالعكس) من التحكم.

قوله: (كاذبتين): كما في مادة يكون الموضوع فيها أعم من المحمول. (سويري).

قوله: (صادقة): كما في مادة يكون الموضوع أخص من المحمول. (سويري).

قوله (فإنهما): علة مصححة.

قوله (كل حيوان إنسان): كلامه مشعر بأن اختلاف الكاذبتين يصدق عليه أنه (اختلاف قضيتين بحيث يلزم لذاته من صدق كل كذب الأخرى)، إلا أنه لا يصدق عليه العكس، وفيه بُعد؛ إذ ليس شيء منهما صادقاً حتى يقال: (يلزم من صدق كل كذب الأخرى)، فالأولى ترك (بالعكس)، بل الأولى أن يقول: (بحيث يلزم لذاته صدق إحداهما وكذب الأخرى)، كما في عبارة غيره.

قوله (بين الكليتين): أصلاً، وإن تحققاً بخصوص المادة.

وَلَا بُدَّ مِنَ الْاِخْتِلَافِ فِي الْكَمِّ وَالْكِيفِ وَالْجِهَةِ

التحفة الشاهجانية

فقد علم: أن القضيتين لو كانتا محصورتين يجب اختلافهما في الكم كما سيُصرح به المصنّف.

قوله (وَلَا بُدَّ مِنَ الْاِخْتِلَافِ): أي: يُشترط في التناقض أن يكون إحدى القضيتين موجبةً، والأخرى سالبةً؛ ضرورة أن الموجبتين وكذا السالبتين^(١) قد تجتمعان في الصدق والكذب.

ثم إن كانت القضيتان محصورتين يجب اختلافهما في الكم أيضاً^(٢) كما مرّ. ثم إن كانتا موجّهتين يجب اختلافهما في الجهة أيضاً^(٣)، فإن الضروريتين قد تكذبان معاً، كقولنا: (كلُّ إنسانٍ كاتبٌ بالضرورة)، و(لا شيءٌ من الإنسانٍ بكاتبٍ بالضرورة)، والممكنتين قد تصدقان معاً كقولنا: (كلُّ إنسانٍ كاتبٌ بالإمكان العامّ)، و(لا شيءٌ من الإنسانٍ بكاتبٍ بالإمكان العامّ)^(٤).

حاشية البينجوني

قوله (وكذا السالبتين): أي: حال، فلا يرد أن يقال: إن الصواب أن يقول: (وكذا السالبتان).

قوله (فإن الضروريتين): في مادة الإمكان الخاص.

قوله (كلُّ إنسانٍ . . . اهـ): المناسب إمّا (بعض الإنسان كاتبٌ أو بعض

(١) نحو: (لا شيء من الإنسان بحيوان)، و(بعض الإنسان ليس بحيوان)، ونحو: (لا شيء من الفرس بإنسان)، و(بعض الفرس ليس بإنسان)، فيكذبان ويصدقان، طاهر.

(٢) أي كوجوب اختلافها في الكيف، طاهر.

(٣) أي كوجوب اختلافها في الكم والكيف، طاهر.

في نسخة (ض) و(م) و(ر)، سقط قوله (أيضاً)، أحمد.

(٤) في نسخة (ض) و(م) و(ر)، سقط قوله (العام)، أحمد.

وَالاتِّحَادِ فِيمَا عَدَاهَا

التحفة الشاهجانية

قوله (وَالاتِّحَادِ فِيمَا عَدَاهَا): أي: ويُشترط في التَّنَاقُضِ اتِّحَادُ الْقَضِيَّتَيْنِ فِيمَا عَدَا الْأُمُورَ الثَّلَاثَةَ الْمَذْكُورَةَ، أَعْنِي: الْكَمَّ وَالْكِيفَ وَالْجِهَةَ.

وقد ضبطوا هذا الاتِّحَادَ فِي ضَمَنِ الْإِتِّحَادِ^(١) فِي أُمُورٍ ثَمَانِيَةٍ، قَالَ قَائِلُهُمْ فِي الشُّعْرِ الْفَارِسِيِّ^(٢):

دَرَّ تَنَاقُضٌ هَشْتٌ وَحَدَّتْ شَرْطٌ دَانَ ❖ وَحَدَّتْ مَوْضُوعٌ وَمَحْمُولٌ وَمَكَانٌ
وَحَدَّتْ شَرْطٌ وَإِضَافَةٌ جُزْءٌ وَكُلٌّ ❖ قُوَّةٌ وَفِعْلٌ^(٣) أَسْتُ دَرَّ آخِرُ زَمَانٍ^(٤)^(٥)

حاشية البيهقي

الإنسان ليس بكاتبٍ .. اه)، وكذا في المثال الآتي.

قوله (جُزْءٌ وَكُلٌّ): يعني: أَنْ نَقِيضَ (كُلُّ الزَّنْجِيِّ أَسْوَد) مِثْلًا (كُلُّ الزَّنْجِيِّ لَيْسَ بِأَسْوَد) وَنَقِيضَ (بَعْضُ الزَّنْجِيِّ أَسْوَد - لَيْسَ ... اه)، وَكَذَا الْكَلَامُ فِيمَا لَمْ يَصْرَحْ بِالْكَلِّ أَوْ الْبَعْضِ بَلْ يَنْوِي مَعْنَاهُمَا، هَذَا، وَيَتَّجِهُ أَنَّ الْمُرَادَ هُنَا بِالْكَلِّ: الْمَجْمُوعِيُّ، وَبِالْبَعْضِ: الْأَجْزَائِيُّ، وَالْقَضِيَّةُ الْمَشْتَمَلَةُ عَلَى الْأَوَّلِ مَهْمَلَةٌ عِنْدَ عَصَامٍ^(٦)، كَالْقَضِيَّةِ الْمَشْتَمَلَةِ عَلَى الثَّانِي وَفَاقًا، وَلَا تَنَاقُضَ بَيْنَ الْمَهْمَلَتَيْنِ فَكَيْفَ

(١) في نسخة (ض) و(م) و(ر)، سقط قوله (في ضمن الاتحاد)، أحمد.

(٢) لم نجد له قائلًا، وكل من أوردها صاغها بصيغة المجهول، أحمد.

(٣) قوله: (قوة وفعل)، نحو: (زيد كاتب، أي: بالقوة)، و(زيد ليس بكاتب، أي: بالفعل)، طاهر.

(٤) قوله: (زمان)، نحو: (زيد قائم، أي: ليلاً)، و(زيد ليس بقائم، أي: نهاراً). (طاهر).

(٥) معنى البيتين: اعلم أنه يجب اتحاد ثمانية أشياء في التناقض: (١) اتحاد الموضوع، (٢)

والمحمول، (٣) والمكان (٤) واتحاد الشرط، (٥) والإضافة، (٦) والجزء والكل (٧) والقوة

والفعل، (٨) والشياء الثامن هو الزمان. ينظر المعجم الذهبي، تأليف: الدكتور محمد التونجي،

دار العلم للملايين، بيروت، لبنان. ط ٢، ١٩٨٠م، أبوبكر.

(٦) شروح الشمسية: ٢١/٢ - ٢٢، طاهر.

وَالنَّقِيضُ لِلضَّرُورِيَّةِ الْمُمَكِّنَةِ الْعَامَّةِ ، وَلِلدَّائِمَةِ الْمُطْلَقَةِ الْعَامَّةِ ، وَلِلْمَشْرُوطَةِ
الْعَامَّةِ الْحِينِيَّةِ الْمُمَكِّنَةِ ، وَلِلْعُرْفِيَّةِ الْعَامَّةِ الْحِينِيَّةِ الْمُطْلَقَةِ

التحفة الشاهجانية

قوله (وَالنَّقِيضُ لِلضَّرُورِيَّةِ .. إلخ): اعلم: أن نقيض كل شيء رفعه ، فنقيضُ
القضية التي حكمَ فيها بضرورة الإيجابِ أو السلبِ هو قضيةٌ حكمَ فيها بسلبِ تلكِ
الضرورةِ ، وسلبُ كلِّ ضرورةٍ هو عينُ إمكانِ الطرفِ المقابلِ .

فنقيضُ ضرورةِ الإيجابِ هو^(١) إمكانُ السلبِ ، ونقيضُ ضرورةِ السلبِ هو

حاشية البينجويني

يتحقق بين المتفتحين^(٢) في الكلِّ والمتفتحين في الجزء ، وشخصيةٌ عند
عبد الحكيم^(٣) ، والكلُّ فيها نفس الموضوع ، فبعد اشتراط الاتحاد في الموضوع
لا حاجة إلى اشتراط الاتحاد في الكلِّ .

قوله (وَالنَّقِيضُ لِلضَّرُورِيَّةِ): أي: الحقيقيُّ .

قوله (وَلِلْمَشْرُوطَةِ الْعَامَّةِ): سواءً كانت مشروطةً بشرط الوصف أو في وقت
الوصف ، فقوله: (الحينية الممكنة) ، أي: الممكنة بشرط الوصف أو في وقت
الوصف ، الأولى للأولى والثانية للثانية .

قوله (الحينية المطلقة): لم يتعرَّض المصنِّف في مباحث الموجهات لحينية
ممكنة وحينية مطلقة مع أنهما ذكرتا في باب التناقض ؛ تنبيهاً على أنهما ليستا من
القضايا المشهورة ، بخلاف باقي البسائط .

قوله (بسلبِ تلكِ الضرورة): أي: سلبِ الإيجابية أو السلبية .

(١) في نسخة (ض) و(م) و(ر) ، سقط قوله (وهو) ، أحمد .

(٢) يتحقق المتفتحين ، نسخة (ق) ، أحمد .

(٣) شروح الشمسية: ٢١/٢ - ٢٢ ، طاهر .

إمكان الإيجاب .

ونقيضُ الدَّوامِ هو سلبُ الدَّوامِ ، وقد عرفت أنه يلزمه فعليَّةُ الطرفِ المقابلِ ،
 فرفعُ دوامِ الإيجابِ يلزمه فعليَّةُ السَّلْبِ ، ورفعُ^(١) دوامِ السَّلْبِ يلزمه فعليَّةُ
 الإيجابِ .

فالممكنةُ العامَّةُ نقيضُ صريحُ للضرورةِ المطلقةِ .

والمطلقةُ العامَّةُ لازمٌ لنقيضِ الدَّائمةِ المطلقةِ .

ولمَّا لم يكنْ لنقيضِها الصَّريحِ وهو (اللادوامُ) مفهومٌ محصَّلٌ معتبرٌ من بينِ
 القضايا المتعارفةِ ، قالوا: نقيضُ الدَّائمةِ هو المطلقةُ العامَّةُ .

ثمَّ اعلم: أن نسبةَ الحينيةِ الممكنةِ إلى المشروطةِ العامَّةِ

قوله (ورفعُ دوامِ السَّلْبِ يلزمه فعليَّةُ الإيجابِ): مثلاً (دائماً لاشيء من الإنسان
 بحجرٍ) نقيضه الصَّريحِ (ليس دائماً لاشيء من الإنسان بحجرٍ) ويلزمه (بعض
 الإنسان حجرٌ بالفعل) ، تأمل . (ابن آدم) .

قوله (تأمل): لعلَّ وجهه: أن قوله: نقيضُ صريحٌ ، مخالفٌ لما يأتي من أنه
 ليس لنقيضِ الدَّائمةِ المطلقةِ مفهومٌ معتبرٌ . . إلخ ، لكن يوجَّه بأنه مسلَّم ليس له
 مفهومٌ معتبرٌ ، ولا نسلمُّ أنه ليس له مفهومٌ غير معتبرٍ ، فهو منه . (البينجويني) .

قوله (نقيضُ الدَّائمةِ هو المطلقةُ العامَّةُ): أي: بالتجوُّز .

قوله (بالتجوُّز): أي: بإقامة اللازم مقام الملزوم . (منه) .

(١) في نسخة (ض) و(م) و(ر) ، وسلب ، أحمد .

التحفة الشاهجانية

كنسبة الممكنة العامة إلى الضرورية^(١)، فإنَّ الحينيَّة الممكنة هي التي (حُكِمَ فيها بسلبِ الضَّرورة الوصفية)، أي: الضَّرورة مادامَ الوصفُ عنِ الجانبِ المخالفِ^(٢)، فتكونُ نقيضاً صريحاً لما حُكِمَ فيها بضرورةِ الجانبِ الموافقِ بحسبِ الوصفِ، فقولنا: (بالضَّرورة كلُّ كاتبٍ متحرِّكُ الأصابعِ مادامَ كاتباً)، نقيضُه: (ليسَ بعضُ الكاتبِ بمتحرِّكِ الأصابعِ حينَ هوَ كاتبٌ بالإمكانِ).

حاشية البينجويني

قوله (كنسبة الممكنة العامة إلى الضرورية): فكما أنَّ الضَّرورة بحسبِ الذاتِ يناقضُ سلبَ الضَّرورة بحسبه كذلك الضَّرورة بحسبِ الوصفِ ينافي سلبَ الضَّرورة بحسبه.

قوله (أي: الضَّرورة مادامَ الوصفُ): فإنَّ الضَّرورة مادامَ الوصفِ هي المذكورة في المتن سابقاً، لا المشروطة بشرطِ الوصفِ ولأجلِ الوصفِ، تأمَّلْ.
قوله (ولأجلِ الوصفِ): أي: الذي يكون له الدَّخَلُ للضَّرورة. (منه).

قوله (عنِ الجانبِ المخالفِ): فعلى هذه النُّسخة^(٣) يكون الضَّميرُ في قوله: (فتكون . . اه) راجعاً إلى الحينيَّة، وعلى نسخة لفظ (المخالف) بدل (الموافق) يكون الضَّميرُ راجعاً إلى المشروطة العامة، إلَّا أنَّه يلزم على هذه النسخة الأخيرة تقدير لفظ السَّلبِ على ضرورةِ الجانبِ . . اه.

قوله (تقدير لفظ السَّلبِ): والتقدير: فتكون المشروطة العامة نقيضاً صريحاً للقضيَّة التي حُكِمَ فيها بسلبِ ضرورةِ الجانبِ المخالفِ بحسبِ الوصفِ. (منه)

(١) في نسخة (ر)، الضرورية المطلقة، أحمد.

(٢) كذا في جميع النسخ ما عدا نسختي (ج و ط) ففيهما (الجانب الموافق)، أحمد.

(٣) هذه الحاشية على نسخة (الموافق)، أحمد.

وَلِلْمُرَكَّبَةِ الْمَفْهُومِ الْمُرَدَّدِ بَيْنَ نَقِيضِي الْجُزْئَيْنِ

التحفة الشاهجانية

ونسبة^(١) الحينية المطلقة، - وهي: قضية حُكِمَ فيها بفعليّة النسبة حين اتّصاف ذات الموضوع بالوصف العنواني - إلى العرفيّة العامّة، كنسبة^(٢) المطلقة العامّة إلى الدائمة، وذلك لأنّ الحكم في العرفيّة العامّة بدوام النسبة مادام ذات الموضوع متّصفاً بالوصف العنواني، فنقيضها الصّريح هو سلب ذلك الدوام، ويلزمه وقوع الطّرف المقابل في أوقات الوصف العنواني، وهذا^(٣) معنَى الحينية المطلقة المخالفة للقضية العرفيّة في الكيف، فنقيض قولنا: (بالدوام كلُّ كاتبٍ^(٤) متحرّك الأصباع مادام كاتباً)، قولنا: (ليس بعضُ الكاتبِ بمتحرّك الأصباع حين هو كاتبٌ بالفعل).

والمصنّف لم يتعرّض لبيان نقيضي^(٥) (الوقتية، والمنتشرة المطلقتين) من البسائط؛ إذ لا يتعلّق بذلك غرضٌ فيما سيأتي من مباحث العكوس والأقيسة، بخلاف باقي البسائط، فتأمل.

قوله (وَلِلْمُرَكَّبَةِ): قد علمت أن نقيض كلِّ شيءٍ رفعه.

فاعلم: أن رفع المركّب إنّما يكون برفع أحدِ جزئيه لا على التّعيين على

حاشية البنجوني

قوله (المطلقة العامّة): نحو (كلُّ إنسانٍ ضاحكٌ بالفعل).

(١) بالنصب عطف على نسبة الحينية الممكنة، طاهر.

(٢) خير أن المقدره، طاهر.

(٣) أي وقوع الطرف المقابل، طاهر.

(٤) مثال القضية العرفية العامة الموجبة الكلية، طاهر.

(٥) في نسخة (ض)، نقيض، أحمد.

التحفة الشاهجانية

سبيل^(١) منع الخلو؛ إذ يجوز أن يكون برفع كِلا جزئيه.

فنقيضُ القضيةِ المركِّبةِ نقيضُ أحدِ جزئيهِ على سبيلِ منع الخلو، فنقيضُ قولنا: (كلُّ كاتبٍ متحرِّكِ الأصابعِ بالضرورةِ مادامَ كاتباً لا دائماً)، أي: (لا شيءٌ منَ الكاتبِ بمتحرِّكِ الأصابعِ بالفعلِ) قضيةٌ منفصلةٌ مانعةُ الخلو وهي قولنا: (إمّا بعضُ الكاتبِ ليسَ بمتحرِّكِ الأصابعِ بالإمكانِ حينَ هو كاتبٌ، وإمّا بعضُ الكاتبِ متحرِّكِ الأصابعِ دائماً).

وأنتَ بعدَ اطلاعكَ على حقائقِ المركِّباتِ، ونقائضِ البسائطِ تتمكّن^(٢) من استخراجِ التفاصيلِ.

حاشية البينجويني

قوله (قضيةٌ منفصلةٌ مانعةُ الخلو): مركِّبةٌ من الشيء ومن أعمّ من النقيضِ جهةٌ وكميّةٌ، تأمل.

قوله (قضيةٌ منفصلةٌ مانعةُ الخلو): موافقة الكمّ مطلقاً، والكيف إن كان الأصل موجبةً كما في هذا المثال، ومخالفة في النوع مطلقاً، فإطلاق النقيض عليها من جهة أنّها مساويةٌ للنقيض.

قوله (موافقة الكمّ): لأنّ كلمة (إمّا) في المهملة الشرطيّة المنفصلة سور الكلّيّة موافقتها لقولنا: (كلُّ كاتبٍ.. الخ)، أعني: الأصل، في الكمّ، أعني: الكلّيّة، ظاهرةٌ. (بشّتي).

قوله (مطلقاً): أي: سواءً كان الأصل موجبةً أو سالبةً وكذا قوله الآتي: مطلقاً. (بشّتي).

(١) في نسخة (ض)، بل على سبيل، أحمد.

(٢) في نسخة (ض)، متمكّن، أحمد.

وَلَكِنْ فِي الْجُزْئِيَّةِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى كُلِّ فَرْدٍ فَرْدٍ.

التحفة الشاهجانية

قوله (وَلَكِنْ فِي الْجُزْئِيَّةِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى كُلِّ فَرْدٍ فَرْدٍ): يعني: لا يكفي في أخذ نقيض القضية المركبة^(١) الجزئية التريدي بين نقيضي^(٢) جزئيهما، وهما الكلّيتان^(٣)؛ إذ قد يكذب المركبة الجزئية، كقولنا: (بعض الحيوان إنسان بالفعل لا دائماً)، ويكذب كلا نقيضي جزئيهما أيضاً، وهما قولنا: (لا شيء من الحيوان إنسان دائماً)، وقولنا: (كل حيوان إنسان دائماً).

وحيثُ فطريقُ أخذِ نقيضِ المركبةِ الجزئيةِ أن توضعَ أفرادُ الموضوعِ كُلِّها

حاشية البينجويني

قوله (ومخالفة في النوع): لأن الشرطية نوع من مطلق القضية كما أن الحملية كذلك. (بشتي).

قوله (مساوية للنقيض): أعني: ليس كذلك، لكن بحسب نفس الأمر. (بشتي).

قوله (الجزئية): لكذب أحد جزئيهما.

قوله (بين نقيضي جزئيهما): تريدياً خلويّاً.

قوله (قد يكذب المركبة): لكذب أحد جزئيهما.

قوله (وقولنا: كل حيوان إنسان دائماً): وقد تقرّر أنّ مانعة الخلوّ تكذب عن كاذبتين كالحقيّة.

قوله (أن توضع أفراد الموضوع كلها): بأن يجعل الموضوع للأصل موضوعاً

(١) في نسخة (ض)، نقيض المركبة، أحمد.

(٢) في نسخة (ض)، نقيض، أحمد.

(٣) في نسخة (ض)، الكلّيان، أحمد.

التحفة الشاهجانية

ضرورة أن نقيض الجزئية هي الكلية.

ثم يردّد^(١) بين نقيضي الجزئين بالنسبة إلى كل واحدٍ من تلك الأفراد: ويُقال في المثال المذكور: (كل حيوانٍ إمّا إنسانٌ دائماً، أو ليس بإنسانٍ دائماً)، وحينئذٍ فيصدق النقيض، وهي قضيةٌ حمليةٌ^(٢) مردّدةٌ المحمول، فقوله: (إلى كل فردٍ فردٍ)، أي: من أفراد الموضوع^(٣).

حاشية البينجويني

فيه، لكن بعد إدخال لفظ (كل) عليه.

قوله (ثم يردّد): الظاهر يردّد بالياء التحتاني وبالبناء للمفعول^(٤).
قوله (كل حيوانٍ إمّا إنسانٌ دائماً): أي: كل واحدٍ واحدٍ من أفرادهِ.
قوله (كل حيوانٍ إمّا إنسانٌ دائماً): هذه قضيةٌ واحدةٌ غير مؤلّفةٍ من قضيتين؛ لكون الترديد مقدّماً على النسبة، وبعبارةٍ أخرى: لكون العطف مقدّماً على الربط، فقولنا: (كل حيوانٍ إمّا إنسانٌ دائماً أو ليس بإنسانٍ دائماً) معناه: (كل حيوانٍ أحد الأمرين بأن يكون بعضه إنساناً دائماً وبعضه لا إنساناً دائماً) والمحمول مفهومٌ الأحد حقيقةً، وهكذا كلٌّ صغرى القياس المقسّم إذا كانت موجبةً كليةً، ولو كانت مؤلّفةً من قضيتين لكانت الثانية إمّا موجبةً أو سالبةً كليةً أو جزئيةً، وعلى التقديرين يكون الترديد بين النقيضين، لا محمولي النقيضين بالنسبة إلى كل فردٍ فردٍ، وأيضاً يلزم على الأوّل الاجتماع مع الأصل في الكذب في المثال المذكور، وعلى الثاني

(١) في نسخة (ض) و(ر)، تردد، أحمد.

(٢) في نسخة (م)، كلية حملية، أحمد.

(٣) في نسخة (م)، كل فرد من أفراد الموضوع، أحمد.

(٤) وأجيب بأن ضمير (تردد) بالتاء راجع إلى الأفراد، ظاهر.

❁ حاشية البينجويني ❁

الاجتماع في الصّدق نحو: (بعض الإنسان كاتبٌ لادائماً)، وكون السّلب الجزئيّ نقيضاً للإيجاب الجزئيّ، وكالسّلب الجزئيّ رفع الإيجاب الكلّيّ فيما ذكر من غير فرق، خلافاً لما زعمه عبد الحكيم^(١) حيث جزم بكون الجزء الثاني رفعاً للإيجاب الكلّيّ وعدم كونه سلباً جزئياً، وكأنّ ما ذكرناه أولى ممّا ذكره المدقّق عصام^(٢) من أنّ كلاً من الجزئين قضايا شخصيّة متعدّدة في القصد أدّيت بعبارة إجماليّة لضيق العبارة.. انتهى، ونحن لا نبالي بعدم موافقة كلام القطب^(٣) لما ذكر^(٤).



(١) ينظر شروح الشمسية: ١٣٥/٢ - ١٣٩، طاهر.

(٢) ينظر المصدر نفسه، والصفحة نفسها، طاهر.

(٣) قطب الدين محمد بن محمد التحتاني المتوفى سنة (٧٦٦ هـ)، شرح الشمسية في المنطق، طاهر.

(٤) ينظر المصدر نفسه، والصفحة نفسها، طاهر.

فصل

العكس المُستوي

..... العكس المُستوي:

حاشية البينجويني

قوله (العكس المُستوي): والعكس المستوي لفظٌ مشتركٌ بين المعنى المصدريّ والحاصل من المصدر، والمراد من الطرفين: طرفا القضية في الذكر؛ لأنّ طرفي القضية في الحقيقة ذات الموضوع ووصف المحمول، وفي العكس لا يجعل ذات الموضوع محمولاً في الذكر فقط، بل فيه بحيث يميّز المعنى، وإلّا يلزم أن تكون للمنفصلات عكوسٌ. (عصام)

قوله (للمنفصلات عكوسٌ): مع أنّه لا عكوس؛ لعدم الامتياز بين المقدّم والتّالي بحسب المفهوم، وذلك لأنّ مفهوم المقدّم فيهما - المعاند - ومفهوم التّالي - المعاند -، والمعاندة من الطرفين، ولا امتياز إلّا في الجملة، وذلك هو المعوّل إليه للقطب، بخلاف المتّصلات اللّزومية، فإنّ مفهوم مقدّمها الملزوم مفهومٌ تاليها اللّازم، والفرق بينهما جليٌّ، وقد يكون الشّيء ملزوماً ولازماً، نحو: (كلّما كانت الشّمس طالعةً فالنّهار موجودٌ)، ونحو: (كلّما كان هذا الشّيء إنساناً كان حيواناً)، وكذا الاتّفاقيات تمتاز بحسب المفهوم أيضاً، نحو: (كلّما كان زيدٌ موجوداً كان الفلك متحرّكاً)، فإنّ المقدّم مستصحبٌ للتّالي كليّاً، والتّالي قد يوجد والمقدّم في بيت العدم. (البينجويني)

تَبْدِيلُ طَرَفِي الْقَضِيَّةِ مَعَ بَقَاءِ الصِّدْقِ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (طَرَفِي الْقَضِيَّةِ): سواءً كان الطَّرْفَانِ هُما الموضوعَ والمحمولَ، أو المقدمَ والتاليَ.

واعلم: أنَّ العكسَ كما يُطلقُ على المعنى المصدرِيّ المذكورِ كذلك يُطلقُ على القضيَّةِ الحاصلةِ مِنَ التَّبْدِيلِ، وذلك الإِطلاقُ مجازيٌّ مِنْ قبيلِ إطلاقِ اللَّفْظِ على الملفوظِ، والخلقِ على المخلوقِ.

قوله (مَعَ بَقَاءِ الصِّدْقِ): بمعنى: أنَّ الأصلَ لو فُرِضَ صِدْقُهُ لَزِمَ مِنْ صِدْقِهِ صِدْقُ العكسِ، لا أَنَّهُ يَجِبُ صِدْقُهُمَا فِي الوَاقِعِ.

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (الْقَضِيَّةِ): حَمَلِيَّةٌ أَوْ شَرْطِيَّةٌ.

قوله (بَقَاءِ الصِّدْقِ): المقَدَّرُ، كَأَنَّهُ لَمْ يَتَعَرَّضْ لِقَوْلِ غَيْرِهِ (بِحَالِهِ)؛ لِأَنَّ مَعْنَى البقاءِ بحالِهِ على ما قاله عبد الحكيم^(١) أَنَّهُ إِنْ كَانَ الأَصْلُ مَفْرُوضَ الصِّدْقِ كَانَ العكسُ كذلك وَإِنْ كَانَ مُحَقَّقَ الصِّدْقِ كَانَ العكسُ كذلك، فيردُّ أَنَّ قولنا: (كُلُّ حيوانٍ إنسانٌ) لو فرضَ صدقَهُ لَمْ يَكُنْ عكسُهُ مَفْرُوضَ الصِّدْقِ بَلْ مُحَقَّقَ الصِّدْقِ، تَدَبَّرْ.

قوله (المذكورِ): أَي: فِي المِتنِ.

قوله (يُطْلَقُ عَلَى الْقَضِيَّةِ الْحَاصِلَةِ): لَكِنْ لَا مُطْلَقاً، بَلْ يَشْتَرَطُ كَوْنُهُ أَحْصَ القضايا اللازمة من التَّبْدِيلِ المذكورِ.

قوله (مجازيٌّ): وَفِي كَلامِهِ قَدَّسَ سِرَّهُ إِشارةً إِلَى أَنَّ كَلا المَعْنِيَيْنِ اصطلاحِيٌّ

(١) شروح الشمسية: ١٤٣/٢، طاهر.

وَالْكَيفِ ، وَالْمُوجِبَةُ^(١) إِنَّمَا تَنْعَكِسُ جُزْئِيَّةً ؛

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (وَالْكَيفِ): يعني: إن كان الأصل موجبةً كان العكس موجبةً ، وإن كان سالبةً كان سالبةً^(٢).

قوله (وَالْمُوجِبَةُ إِنَّمَا تَنْعَكِسُ جُزْئِيَّةً): يعني: أن الموجبة سواءً كانت كليةً ، نحو: (كلُّ إنسانٍ حيوانٌ) ، أو جزئيةً ، نحو: (بعضُ الإنسانِ حيوانٌ) إنما تنعكسُ

﴿ حاشية البينجويني ﴾

على ما صرَّح به عبد الحكيم^(٣) ، ثم قال: بل الأوَّل أصلٌ بالنسبة إلى الثاني وأنه نقل منه إليه .

قوله (وَالْكَيفِ): أي: والكم في السالبة أيضاً دون الموجبة كما يعلم .

قوله (وَالْكَيفِ): المحقق . (القرلجي)

قوله (المحقق): لعدم وجدانهم مخالف الكيف . (البينجويني)

قوله (وَالْمُوجِبَةُ إِنَّمَا تَنْعَكِسُ جُزْئِيَّةً): ولو قال: فالموجبة لا تنعكس كليةً ، لكان شاملاً لعكس قولنا: (بعض الإنسان زيدٌ) ، فإنَّ عكسه (زيدٌ إنسانٌ) ، أو (زيدٌ بعض الإنسان) ، لا (بعض إنسانٍ زيدٌ) ، إلا أن يقال: إنَّ الكلام في القضايا المتعارفة والشخصية والمنحرفة ليستا منها .

قوله (وَالْمُوجِبَةُ إِنَّمَا تَنْعَكِسُ جُزْئِيَّةً): ولا يذهب عليك أن قوله: فالموجبة إنما تنعكس جزئيةً ، إنما يجري في القضايا المتعارفة دون المنحرفات ؛ لأنَّ قولنا (بعض الإنسان زيدٌ) موجبةً جزئيةً ، لكنَّ عكسه ليس كذلك ، بل شخصيةً ، إذ لا

(١) فالموجبة ، نسخة (ج) والمثبت من نسخة (ش و ق ٢) ، أحمد .

(٢) في نسخة (ر) ، كان العكس سالبةً ، أحمد .

(٣) شروح الشمسية: ١٤٠/٢ ، طاهر .

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

إلى الموجبة الجزئية، لا إلى الموجبة الكلية.

﴿ حاشية البينجويني ﴾

يقال: (بعض زيد إنسان) ويقال: (زيدٌ بعض الإنسان) أو (زيدٌ إنسانٌ)، فهو من المنحرفات كما أفصحها المطالع^{(١)(٢)}.

قوله (لا إلى الموجبة الكلية): تفسيرٌ وبيانٌ للجزء السلبي.

قوله (لا إلى الموجبة الكلية): مع أن الموجبة الكلية أخص من الجزئية، والأخص معتبرٌ عندهم.

قوله (لا إلى الموجبة الكلية): صحيحٌ؛ لأنَّ (لا) تقع بعد (إنما) لا (النفي) و(إلا)، كما تقدّم في بحث النوع الإضافي. (القرلجي)

قوله (تقع بعد إنما): لأنَّ النفي في (إنما) غير مصرّح به، كما يقال: امتنع زيدٌ عن المجيء لا عمرو. (البينجويني)

قوله (تقع بعد إنما): لأنَّ شرط المنفي بـ(لا) ألا يكون منفيّاً قبلها بغيرها، لأنك إذا قلت: (ما زيدٌ إلا قائمٌ)، فقد نفيت عنه كلّ صفةٍ وقع فيه التنازع من القعود وإلقاء شيءٍ في النار والماء أو النوم وغير ذلك، وإذا قلت: (لا قاعدٌ) فقد كلّمت بما فيه نفي ما نُفي قبل هذا. (البينجويني)

قوله (ما نُفي): أي: شيء. (منه).

قوله (ما نُفي قبل هذا): فيقع النفي حشواً، وأمّا إذا كان منفيّاً بلا فيصحُّ،

(١) مطالع الأنوار في المنطق، تأليف: القاضي سراج الدين محمود بن أبي بكر الأرموي (ت: ٧٨٢

هـ)، كذا في كشف الظنون ٢/١٧١٥، طاهر.

(٢) شرح المطالع (١١٠ و ١٣٧)، طاهر.

التحفة الشاهجانية

أَمَّا صِدْقُ الْمَوْجِبَةِ الْجَزْئِيَّةِ فَظَاهِرٌ؛ ضَرُورَةٌ أَنَّهُ إِذَا صَدَقَ الْمَحْمُولُ عَلَى مَا صَدَقَ عَلَيْهِ الْمَوْضُوعُ كُلًّا أَوْ بَعْضًا تَصَادَقَ الْمَوْضُوعُ وَالْمَحْمُولُ فِي هَذَا الْفَرْدِ،

حاشية البينجويني

نحو: (لا شيء من الإنسان بحجرٍ لا عمرو ولا بكرٌ ولا خالدٌ)، وغيرها إذ حينئذٍ نفي الثاني تأكيدٌ للأول. (منه).

قوله (كما): تمثيلٌ للمنفي. (البينجويني)

قوله (تقدّم في بحث .. الخ): أي وقوع (لا) بعد (لا) النفي، حيث قال: لا تكون إلا كلياً لا جزئياً ذاتياً لما تحته لا عرضياً فالشخص .. الخ، فهو غير صحيح. (البينجويني)

قوله (الموجبة الجزئية): في العكس المستوي.

قوله (ظاهرٌ): ولذا لم يتعرّض المصنّف لدليله.

قوله (إذا صدق المحمول): إشارةٌ إلى دليل الافتراض.

قوله (على ما): أي: موضوع حقيقي.

قوله (الموضوع): الذكرى.

قوله (كلاً أو بعضاً): تمييزٌ عن نسبة (صدق) إلى (ما) بواسطة (على)،

أي: على كل ما صدق أو بعضه.

قوله (تصادق): إشارةٌ إلى مضمون الكبرى.

قوله (والمحمول): إشارةٌ إلى مضمون الصغرى.

لِجَوَازِ عُمُومِ الْمَحْمُولِ وَالتَّالِيِ ، وَالسَّالِبَةُ الْكُلِّيَّةُ تَنْعَكِسُ كُلِّيَّةً ،

﴿التحفة الشاهجانية﴾

فيصدق الموضوع على أفراد المحمول في الجملة.

وأما عدم صدق الكلية؛ فلأن المحمول في القضية الموجبة قد يكون أعم من الموضوع، فلو عكست القضية صار الموضوع أعم، ويستحيل صدق الأخص كلياً على الأعم، فالعكس اللازم الصدق في جميع المواد هو الموجبة الجزئية، هذا هو البيان في الحملات، وقس عليه الحال في الشرطيات.

قوله (لِجَوَازِ عُمُومِ الْمَحْمُولِ وَالتَّالِيِ): بيان للجزء السلبى من الحصر المذكور، وأما الإيجاب فبديهيٌّ

﴿حاشية البينجويني﴾

قوله (عُمُومِ الْمَحْمُولِ): أي: محمول الأصل، وكذا التَّالِيِ .

قوله (فيصدق): الأولى أن يقال: فيصدق الموضوع على أفراد المحمول في الجملة؛ ليكون إشارة إلى العكس، ولك أن تقول: المراد بالموضوع والمحمول هنا: ما هو محمول وموضوع في الأصل، لا العكس.

قوله (للجزء السلبى): أعني قوله: لا تنعكس موجبة كليةً.

قوله (فبديهيٌّ): فلذا تركه المصنّف.

قوله (فبديهيٌّ): يعني: أن المصنّف ترك بيان الإيجاب لبدايته، على أنه يمكن أن يكون قوله الآتي: (والبيان في الكل أن نقيض العكس مع الأصل ينتج المحال) دليلاً للإيجاب، كما هو دليل لانعكاس الموجّهات، إلا أن الواجب حينئذٍ ترك (وإلا لزم سلب الشيء عن نفسه)، فافهم.

قوله (فافهم): لعل وجه الأمر بالفهم: أن الأصل الاكتفاء بالسابق عن اللّاحق لا العكس كما هنا. (منه).

وَالْأَلَّا لَزِمَ سَلْبُ الشَّيْءِ عَنْ نَفْسِهِ، وَالْجُزْئِيَّةُ لَا تَنعَكِسُ أَصْلًا؛ لِجَوَازِ عُمُومِ
الْمَوْضُوعِ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

كَمَا مَرَّ.

قوله (وَالْأَلَّا لَزِمَ سَلْبُ الشَّيْءِ عَنْ نَفْسِهِ): تقريره^(١) أن يُقَالَ: كَلَّمَا صَدَقَ قَوْلُنَا:
(لا شيء من الإنسان بحجر)، صدق قولنا: (لا شيء من الحجر بإنسان)، وَالْأَلَّا
لصدق نقيضه، وهو: (بعض الحجر إنسان)، فنضمه^(٢) مع الأصل، فنقول:
(بعض الحجر إنسان، ولا شيء من الإنسان بحجر)، فينتج: (بعض الحجر ليس
بحجر) وهو سلب الشيء عن نفسه، وهذا مُحَالٌ^(٣).

مَنْشُؤُهُ هُوَ نَقِيضُ الْعَكْسِ؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ صَادِقٌ، وَالْهَيْئَةُ مُنتَجَةٌ، فَيَكُونُ نَقِيضُ
الْعَكْسِ بَاطِلًا، فَيَكُونُ الْعَكْسُ حَقًّا، وَهُوَ الْمَطْلُوبُ.

قوله (عُمُومِ الْمَوْضُوعِ): وَحِينَئِذٍ يَصِحُّ سَلْبُ

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (وَالْجُزْئِيَّةُ لَا تَنعَكِسُ): وسيجيء أن الخاصتين من السالبة الجزئية
تنعكس عرْفِيَّةً خَاصَّةً.

قوله (عُمُومِ الْمَوْضُوعِ): أي: موضوع الأصل وكذا المقدم.

قوله (كَمَا مَرَّ): من قوله: أمَّا صدق الموجبة الجزئية في العكس ظاهرٌ ضرورةً.

قوله (فَنَضَمَهُ مَعَ الْأَصْلِ): لا العكس؛ إذ هو الصَّحِيحُ وهو المترك.

قوله (فَيَنْتَجُ): من رابع الأوَّل.

(١) في نسخة (ض)، تقديره، أحمد.

(٢) قوله: (فَنَضَمَ)، أي: نضم النقيض فنجعله صغرى، و(مع الأصل) فنجعله كبرى، (فنقول)...
إلخ، طاهر.

(٣) في نسخة (ض) و(م) و(ر)، فهذا مُحَالٌ، أحمد.

أَوْ الْمُقَدِّمِ ، وَأَمَّا بِحَسَبِ الْجِهَةِ فَمِنَ الْمُوجِبَاتِ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

الأخصَّ عَنْ بَعْضِ الأعمِّ ، لكن لا يَصِحُّ سلبُ الأعمِّ عَنْ بَعْضِ الأخصِّ (١) ، مثلاً يَصْدُقُ : (بعضُ الحيوانِ ليسَ بإنسانٍ) ، ولا يَصْدُقُ : (بعضُ الإنسانِ ليسَ بحيوانٍ) .

قوله (أَوْ الْمُقَدِّمِ) : مثلاً : يَصْدُقُ (قد لا يكونُ إذا كانَ الشَّيْءُ حيواناً كانَ إنساناً) ، ولا يَصْدُقُ : (قد لا يكونُ إذا كانَ الشَّيْءُ إنساناً كانَ حيواناً) .

قوله (وَأَمَّا بِحَسَبِ الْجِهَةِ) : يعني : أن ما ذكرناه هو بيانُ انعكاسِ القضايا بحسبِ الكمِّ والكيفِ ، وأمَّا بحسبِ الجهةِ .. إلخ .

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (أَوْ الْمُقَدِّمِ) : وحينئذٍ يَصِحُّ سلبُ ملازمةِ الأخصِّ للأعمِّ ، ولا يَصِحُّ العكسُ مثلاً .

قوله (ولا يصدق) : أي : في عكسهما الضَّروريةِ والدَّائمةِ اللتان أخصُّ من الحينيَّةِ . (شما ملي) .

قوله (الأخصِّ) : أي : المحمول .

قوله (الأعمِّ) : أي : الموضوع .

قوله (الأعمِّ) : وهو الحيوان المحمول .

قوله (الأخصِّ) : وهو الإنسان الموضوع .

قوله (مثلاً يَصْدُقُ) : وحينئذٍ يَصِحُّ سلبُ ملازمةِ الأخصِّ للأعمِّ ، ولا يَصِحُّ العكسُ .

قوله (يَصْدُقُ قد لا يكونُ) : لإمكانِ أنَّه فرسٌ مثلاً .

(١) وإلا لم يكن الأعمُّ أعم ، ولا الأخصُّ أخص ، طاهر .

تُعَكِّسُ الدَّائِمَاتَانِ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (الدَّائِمَاتَانِ): أي: الضَّرُورِيَّةُ والدَّائِمَةُ، مثلاً: كَلَّمَا صَدَقَ قَوْلُنَا: (بالضَّرُورَةِ أو دَائِمًا كُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ)، صَدَقَ قَوْلُنَا: (بعضُ الحَيَوَانِ إِنْسَانٌ بِالْفِعْلِ حِينَ هُوَ حَيَوَانٌ)، وإِلَّا فَيَصْدُقُ نَقِيضُهُ، وَهُوَ: (دَائِمًا لِأَشْيَاءٍ مِنَ الحَيَوَانِ بِإِنْسَانٍ مَا دَامَ حَيَوَانًا)، فَهُوَ مَعَ الأَصْلِ يُنْتِجُ: (لِأَشْيَاءٍ مِنَ الإِنْسَانِ بِإِنْسَانٍ بِالضَّرُورَةِ أو دَائِمًا)، هَذَا خَلْفٌ.

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (تُعَكِّسُ الدَّائِمَاتَانِ): وهذا تغليبٌ، وهو من الأمور المجوّزة، ولم يعكس^(١)؛ لأنَّ الدَّائِمَةَ متحقِّقَةً في ضمن الضَّرُورَةِ^(٢)، لا بالعكس.

قوله (لا بالعكس): وقد يكون مجازاً. (منه).

قوله (يُنْتِجُ: لِأَشْيَاءٍ مِنَ الإِنْسَانِ .. الخ): من الشكل الأوَّل^(٣).

قوله (يُنْتِجُ: لِأَشْيَاءٍ مِنَ الإِنْسَانِ .. الخ): هكذا (كُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ بِالضَّرُورَةِ أو دَائِمًا، وَلا شَيْءٌ مِنَ الحَيَوَانِ بِإِنْسَانٍ مَا دَامَ حَيَوَانًا)، ينتج .. الخ، أقول: قد تقرَّر في محله أنَّ الكبريَّ إذا كانت عرْفِيَّةً عَامَّةً والصُّغْرَى إِحْدَى الدَّائِمِينَ ينتج دَائِمَةً لا ضَرُورِيَّةً.

قوله (بالضَّرُورَةِ أو دَائِمًا): قال: بالضَّرُورَةِ، أي: إن كان الاختلاط مع الصُّغْرَى الضَّرُورِيَّةً، ودَائِمًا إن كان مع الدَّائِمَةِ، وذلك خلاف ما سيأتي في العامَّتين: من أنَّ اختلاط الضَّرُورِيَّتَيْنِ مع العرْفِيَّةِ العَامَّةِ إِنَّمَا ينتج دَائِمَةً، والمشروطة العَامَّةُ مع العرْفِيَّةِ العَامَّةِ إِنَّمَا ينتج عرْفِيَّةً عَامَّةً، ولا ضرورة في شيء

(١) بأن يغلب الضرورية على الدائمة ويقول (الضروريتان)، طاهر.

(٢) لأن كل ضروري فهو بالدوام وليس كل ما هو دائم ضرورية كحركة الفلك، طاهر.

(٣) من ثاني الأول، نسخة (ج)، أحمد.

وَالْعَامَّتَانِ حِينِيَّةٌ مُطْلَقَةٌ،

التحفة الشاهجانية

قوله (وَالْعَامَّتَانِ): أي: المشروطةُ العامّةُ والعرفيّةُ العامّةُ، مثلاً: إذا صدق: (بالضّرورةِ أو بالدوامِ كلُّ كاتبٍ متحرّكُ الأصابعِ مادامَ كاتباً)، صدق: (بعضُ متحرّكِ الأصابعِ كاتبٌ بالفعلِ حينَ هوَ متحرّكُ الأصابعِ)، وإلّا فيصدقُ نقيضه، وهو: (دائماً لا شيءٌ من متحرّكِ الأصابعِ بكاتبٍ مادامَ متحرّكُ الأصابعِ)، وهو مع الأصلِ يُنتجُ قولنا: (بالضّرورةِ أو بالدوامِ)

حاشية البنجوني

منهما؛ لوجوب حذف الضّرورةِ المختصّةِ بالصّغرى في مثل هذين الاختلاطين، كما هو المبرهن في المطوّلات، فالصّواب ترك قيد (بالضّرورة).

قوله (وَالْعَامَّتَانِ): اعلم: أنّ تلك الأربع لكونها منعكسةً إلى الحينيّةِ المطلقةِ لا بدّ أن تنعكس إلى ما هو أعمُّ منها أيضاً، إلّا أنّها لا تسمّى عكساً اصطلاحاً؛ لوجوب كون العكسٍ أخصّ قضيّةً لازمةً، ولا تنعكس إلى ما هو أخصّ؛ للنقض في مادّةٍ من الموادّ، وقس عليه ما يأتي، مثلاً يصدق (كلُّ كاتبٍ إنسانٌ بالضّرورةِ أو دائماً)، وهكذا إلى العرفيّةِ العامّةِ، ولا يصدق (بعض الإنسان كاتبٌ بالضّرورةِ أو دائماً)، إلى غير ذلك من جهاتٍ أخصّ من الحينيّةِ المطلقةِ.

قوله: (لا يصدق): أي: في عكسهما الضّروريةِ والدائمةِ اللتان أخصّ من الحينيّةِ (شاملي).

قوله (وهو): كبرى.

قوله (مع الأصل): صغرى.

قوله (يُنتجُ قولنا: بالضّرورةِ .. الخ): من ثاني الأوّل أيضاً.

قوله (يُنتجُ قولنا: بالضّرورةِ .. الخ): هكذا: (بالضّرورةِ أو بالدوامِ كلُّ كاتبٍ

وَالْخَاصَّتَانِ حِينِيَّةٌ لَدَائِمَةٌ وَالْوَقْتِيَّتَانِ وَالْوُجُودِيَّتَانِ ،

التحفة الشاهجانية

لاشيء من الكاتب بكاتبٍ مادام كاتباً ، هذا خُلفٌ .

قوله (وَالْخَاصَّتَانِ) : أي : المشروطة الخاصة ، والعرفية الخاصة تنعكسان إلى حينية مطلقة مقيدة باللا دوام .

حاشية البينجويني

متحرك الأصابع مادام كاتباً ، ودائماً لاشيء من متحرك الأصابع بكاتبٍ مادام متحرك الأصابع) ، فأقول : قد قال صاحب الشمسية في باب المختلطات^(١) : أنه إذا كان الكبرى إحدى الوصفيات الأربع فالنتيجة كالأصغر محذوفاً عنها الضرورة المخصوصة بها ، والنتيجة هنا هي العرفية العامة لا غير ، تأمل . (قزنجي)

قوله (محذوفاً عنها الضرورة) : وإنما حذف لأن الأصغر ممّا يثبت له الأوسط ، وما ثبت له الأوسط إذا لم يكن في الكبرى ضرورةً جاز انفكاك الأكبر عنه ، فالأصغر جاز انفكاك الأكبر عنه فلم تسر الضرورة إلى النتيجة . (البينجويني)

قوله (لاشيء من الكاتب بكاتبٍ مادام كاتباً) : هذه النتيجة هي العرفية العامة .

قوله (هذا خُلفٌ) : أي : باطلٌ .

قوله (إلى حينية مطلقة مقيدة باللا دوام) : لم يقل : إلى حينية خاصة ؛ لعدم جري الاصطلاح على هذه التسمية .

قوله (خاصة) : بدل حينية مطلقة مقيدة باللا دوام مع كونها أخصر كلّ الأختصار لعدم .. إلخ . (بشتي) .

قوله (إلى حينية مطلقة) : ولم يكتف بها ؛ إذ ليست أخص قضية لازمة ،

(١) يراجع متن الشمسية ص (٢٦) ، طاهر .

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

أما انعكاسهما إلى حينية مطلقة؛ فلأنه كلما صدقت الخاصتان صدقت العامتان، وقد مرَّ أنه كلما صدقت العامتان صدق في عكسهما الحينية المطلقة^(١).
وأما اللادوام: فبيان صدقه أنه لو لم يصدق

﴿ حاشية البينجوني ﴾

لوجود أخص منها أعني: الحينية المطلقة المقيدة باللا دوام.

قوله (صدق في عكسهما الحينية المطلقة): في دليل الملازمة.

قوله (وأما اللادوام: فبيان صدقه): ولا يجري هذا الدليل في الخاصتين الجزئيتين؛ لكون جزئي الثاني لكل جزئيتين سالتين، وسيجيء أن الجزئية لا تنتج في كبرى الشكل الأول، فإن جعلته صغرى ونقيض العكس كبرى لا يكون القياس على هيئة الشكل الأول، ولا بد من الخلف أن يكون القياس المنتج للمحال كذلك، بل لا بد فيهما من دليل الافتراض، مثلاً إذا صدق: (بالضرورة أو باللا دوام بعض الكاتب متحرك الأصابع مادام كاتباً لادائماً)، أي: (بعض الكاتب ليس بمتحرك الأصابع بالفعل)، لصدق: (بعض متحرك الأصابع كاتب بالفعل حين هو متحرك الأصابع لادائماً)، أي: (بعض متحرك الأصابع ليس بكاتب بالفعل)، وإلا لصدق نقيضه وهو: (لا شيء من متحرك الأصابع بكاتب مادام متحرك الأصابع)، وهو مع شيء من جزئي الثاني من الأصل لا ينتج؛ لما مرَّ، فلا بد لإثبات العكس من دليل الافتراض، وهو أن نفرض ذات الموضوع بـ(زيد) مثلاً، هكذا: (زيد متحرك الأصابع وزيد كاتب بالفعل حين هو متحرك الأصابع)، ينتج من الشكل الثالث الجزء الأول من العكس، ونحو: (زيد متحرك الأصابع وزيد ليس بكاتب

(١) فتنعكس المشروطة الخاصة، والعرفية الخاصة إلى الحينية المطلقة، وهو المطلوب، طاهر.

التحفة الشاهجانية

لصدق نقيضه، ونضم^(١) هذا النقيض إلى الجزء الأول من الأصل، فينتج نتيجة.
ونضمه^(٢) إلى الجزء الثاني من الأصل، فينتج ما يُنافي تلك النتيجة، مثلاً
كلما صدق: (بالضرورة أو بالدوام كل كاتب متحرك الأصابع مادام كاتباً لا
دائماً)، صدق في العكس: (بعض متحرك الأصابع كاتب بالفعل حين هو متحرك
الأصابع لادائماً).

أما صدق الجزء الأول، فقد ظهر مما سبق.

حاشية البينجوني

بالفعل) ينتج منه الجزء الثاني منه، كذا في القطب وعبد الحكيم^{(٣)(٤)}، أقول: بقي
شيء وهو انتفاء كلية إحدى المقدمتين في إنتاج هذا الشكل، إلا أن يقال: إن
الشخصية في قوة الكلية من أنهما مضبوطتان بمعونة أن مسائل الفن كليات،
فافهم.

قوله (لصدق نقيضه): وهو: الدائمة المطلقة.

قوله (إلى الجزء الأول): وهو: المشروطة والعرفية العامتان.

قوله (الجزء الثاني): أعني: المطلقة العامة مطلقاً.

قوله (أما صدق الجزء الأول): من العكس.

قوله (مما سبق): أي: قياس. (القولجي)

(١) في نسخة (ض) و(ر)، ويضم، أحمد.

(٢) في نسخة (م)، ثم نضمه، في (ض)، ويضم، وفي (ر)، فيضم، أحمد.

(٣) تقدم تعريفهما، طاهر.

(٤) يراجع شروح الشمسية (١٥٣/٢)، طاهر.

التحفة الشاهجانية

وأما صدق الجزء الثاني - أي: (اللادوام)، ومعناه: (ليس بعض متحرك الأصابع كاتباً بالفعل) -؛ فلأنه لو لم يصدق لصدق نقيضه، وهو قولنا: (كل متحرك الأصابع كاتب دائماً)، فنضمه إلى^(١) الجزء الأول من الأصل فنقول: (كل متحرك الأصابع كاتب دائماً).

حاشية البينجويني

قوله (أي: قياس): توضيحه، أي: من القياس الذي قررناه في قول المحشي: كلما صدقت الخاصتان صدقت العامتان، وقد مرّ أنه كلما صدقت العامتان صدق في عكسهما. الخ. (البنجويني)

قوله (فلأنه لو لم يصدق): ولا يجري هذا الدليل في الخاصتين الجزئيتين؛ لكون جزئي كل جزئيتين، وسيجيء أن الجزئية لا تنتج في كبرى الشكل الأول، وإن جعلت صغرى ونقيض العكس كبرى لا يكون القياس على هيئة الشكل الأول، ولا بدّ في الخلف من أن يكون القياس المنتج للمحال كذلك، ولا بدّ فيها من دليل الافتراض، كذا في التحرير^(٢)، وحينئذٍ فنضمه ونجعله صغرى.

قوله (هيئة): لكون الصغرى حينئذٍ سالبة لأن الجزء الثاني من الأصل لا بدّ أن يكون سالباً كما هو ظاهر. (شماملي).

قوله (كل متحرك): نقيض لا دوام العكس.

قوله (فنضمه): بأن نجعل هذا النقيض لإيجابه صغرى، والجزء الأول من الأصل لكليته كبرى، وإن أمكن بالعكس لصلاحيّة كل الاتّصاف بالصغروية

(١) في نسخة (م) و(ض) و(ر)، مع، أحمد.

(٢) يعني به: تحرير القواعد المنطقية في شرح الرسالة الشمسية، تأليف: قطب الدين محمد بن محمد التحتاني، شروح الشمسية (١٥٦/٢)، طاهر.

التحفة الشاهجانية

وكلُّ كاتبٍ متحرِّكِ الأصابعِ مادامَ كاتباً، يُنتجُ: (كلُّ متحرِّكِ الأصابعِ متحرِّكُ الأصابعِ دائماً).

ثمَّ نضمُّه إلى الجزءِ الثانيِ مِنَ الأَصْلِ، ونقولُ: (كلُّ متحرِّكِ الأصابعِ كاتبٌ دائماً، ولا شيءٌ مِنَ الكاتبِ بمتحرِّكِ الأصابعِ بالفعلِ)، ينتجُ: (لا شيءٌ مِنَ متحرِّكِ الأصابعِ بمتحرِّكِ الأصابعِ بالفعلِ).

وهذا يُنافي النتيجةَ السَّابِقَةَ، فيلزمُ من صدقِ نقيضِ لادوامِ العكسِ اجتماعُ المُتَنافِئِينَ، فيكونُ باطلاً، فيكونُ لادوامِ العكسِ حقاً، وهو المطلوبُ.

حاشية البينجويني

والكبرويَّة، تأمل.

قوله (تأمل): إشارةٌ إلى أنَّ إمكانِ العكسِ لصلاحيةِ كلِّ الاتِّصافِ بالصُّغرويةِ والكبرويَّة لا يستلزم التحكُّم في إثارةِ المحشِّي الأوَّل عكس هذا العكس، وذلك لأنَّ جعلِ نقيضِ العكسِ كبرىِ والجزءِ الأوَّل من الأَصْلِ صغرى لا يلائم قوله الآتي: وهذا ينافي النتيجةَ السَّابِقَةَ؛ لأنَّ ما يحصل من الجعلِ المارِّ عبارةٌ عن: (كلُّ كاتبٍ كاتبٌ دائماً)، وما حصل من الجعلِ الآتي عبارةٌ عن: (لا شيءٌ من متحرِّكِ الأصابعِ بمتحرِّكِ الأصابعِ بالفعلِ)، وعدمِ المنافاةِ حينئذٍ جليٌّ لا يحتاج إلى البرهان. (بشتي).

قوله (وكلُّ كاتبٍ... اه): جزءٌ أوَّل من الأَصْلِ.

قوله (يُنتجُ): من الأوَّل وضربه.

قوله (اجتماعُ المُتَنافِئِينَ): من ضمِّ نقيضِ لادوامِ العكسِ إلى جزئي

الخاصَّتين.

وَالْمُطْلَقَةُ الْعَامَّةُ مُطْلَقَةٌ عَامَّةٌ ، وَلَا عَكْسَ لِلْمُمْكِنَتَيْنِ ،

التحفة الشاهجانية

قوله (وَالْمُطْلَقَةُ الْعَامَّةُ مُطْلَقَةٌ عَامَّةٌ): أي: هذه القضايا الخمسُ تَعَكْسُ كُلُّ واحدةٍ مِنْهَا إِلَى (مُطْلَقَةٍ عَامَّةٍ) ، فيقالُ: (لو صدقَ كُلُّ ج ب بإحدى الجهاتِ الخمسِ) لصدقَ: (بعضُ ب ج بالفعلِ) ، وإلَّا لصدقَ نقيضُه ، وهو: (لا شيءٌ مِنْ ب ج دائماً) ، وهو مع الأصلِ يُنتجُ: (لا شيءٌ مِنْ ج ج) ، هذا خلفٌ .

قوله (وَلَا عَكْسَ لِلْمُمْكِنَتَيْنِ):

حاشية البينجويني

قوله (مُطْلَقَةٌ عَامَّةٌ): قيل: إنَّ صلاحيةَ هذه القضيةِ عكساً لثلاثِ قضايا واضحةٍ وعدمِ صلاحيتها للأربعةِ كذلك إذ من المعلوم أن الجزء الأخير من الوقتيتين والوجوديتين لا تنعكس لأنَّ اللادوام إشارةٌ إلى سالبَةِ مُطْلَقَةٍ عَامَّةٍ واللاضرورة إلى ممكنَةِ عَامَّةٍ سالبَةِ ولا عكس لهما لأنَّهما من القضايا التسع الغير المنعكسة كما يأتي فالصواب ذكر الثلاثة وترك الأربعة أو ذكر كلامٍ يشعر بما أتيتك ، مدفوعٌ بكون عكس المجموع منوطاً بعكس الجزء الأول كما يعلم تفصيلاً في باب عكوس السوالب .

قوله (لثلاثِ قضايا): وهي الوقتية والمنتشرة المطلقتان والمطلقة العامة .
(منه) .

قوله (الخمسُ): بل السبع إذا كان المراد بالوقتيتين أعم من أن تكونا بسيطتين أو مركبتين .

قوله (ينتج لا شيءٌ مِنْ ج ج): أو (ليس بعض ج ج) .

قوله (ليس بعض ج ج): هذا إشارةٌ إلى قياسٍ آخر حاصلًا من كون الصغرى موجبةً جزئيةً ، إذا كان الأصل موجبةً جزئيةً . (منه) .

التحفة الشاهجانية

اعلم: أن صدق وصف الموضوع على ذاته في القضايا المعتمدة في العلوم.

١ - بالإمكان عند الفارابي^(١).

٢ - وبالفعل عند الشيخ^(٢).

حاشية البينجوني

قوله (اعلم: أن صدق): إشارة إلى أن الخلاف بين المتقدمين القائلين: بانعكاس الممكنتين، والمتأخرين القائلين: بعدم انعكاسها، لفظي، فالمتقدمون قالوا: بالانعكاس، على رأي الفارابي^(٣)، والمتأخرون قالوا: بعدمه، على رأي الشيخ.

قوله (وصف الموضوع): إن كانت الإضافة بيانية فالمراد بالموضوع: الموضوع الذكري، وإلا فالحقيقي.

قوله (الإضافة): أي: وإن كانت لامية.. إلخ وعلى هذا فالثانية لامية إن كان الضمير للمضاف وبيانية إن كان الضمير للمضاف إليه. (محمد الباني).

قوله (المعتبرة): حقيقية أو خارجية.

قوله (وبالفعل عند الشيخ): ولا يذهب عليك أن النزاع بين أبي النصر وابن سينا لفظي بالنسبة إلى القضية الحقيقية والذهنية، وأما بالنسبة إلى الخارجية

(١) تقدمت ترجمته في ص: ٢١٠، أبوبكر.

(٢) ابن سينا: حسين بن عبد الله البلخي أبو علي الشيخ الرئيس، فيلسوف طبيب شاعر مشارك في أنواع العلوم توفي سنة (٤٢٨ هـ)، معجم المؤلفين (٢٠/٤)، طاهر.

(٣) الفارابي: محمد بن محمد أبو نصر المعلم الثاني حكيم رياضي طبيب موسيقي عارف باللغات التركية والفارسية واليونانية والسريانية، توفي سنة (٣٣٩ هـ) معجم المؤلفين. (١١/١٩٤)، طاهر.

التحفة الشاهجانية

فمعنى: (كلُّ ج ب بالإمكان) على رأي الفارابي هو أن: (كلُّ ما صدق عليه ج بالإمكان صدق عليه ب بالإمكان)، ويلزمه العكس حينئذ^(١)، وهو أن: (بعض ما صدق عليه ب بالإمكان صدق عليه ج بالإمكان).

وعلى رأي الشيخ معنى: (كلُّ ج ب بالإمكان)، هو أن: (كلُّ ما صدق عليه ج بالفعل صدق عليه ب بالإمكان)، ويكون عكسه على أسلوب الشيخ هو أن: (بعض ما صدق عليه ب بالفعل صدق عليه ج بالإمكان).

ولا شك أنه لا يلزم من صدق الأصل حينئذ صدق العكس، مثلاً إذا فرض أن مركوب زيد بالفعل منحصر في الفرس صدق: (كلُّ حمارٍ بالفعل مركوبٌ زيدٍ بالإمكان)، ولم يصدق عكسه وهو أن: (بعض مركوبٍ زيدٍ بالفعل حمارٌ بالإمكان).

حاشية البينجوني

فالتزاع معنويٌّ ليس إلّا.

قوله (كلُّ ما صدق): أي: ما هو موجودٌ بالفعل إن كانت خارجيةً عنده، أو بالإمكان إن كانت حقيقيةً عنده.

قوله (حينئذ): أي: حين اختيار مذهب الشيخ - من الاتصاف بالفعل لا بالإمكان - لا يلزم من صدق هذا صدق ذاك؛ لجواز أن يخرج ما هو الصادق بـ(ج) في المثال بالإمكان إلى الفعل.

قوله (حمارٌ بالإمكان): فإذا لم تنعكس إلى الممكنة لم تنعكس إلى إحدى الموجّهات الباقية لكونها أخصّ منها.

(١) في نسخة (ض)، سقط قوله (حينئذ)، أحمد.

وَمِنَ السَّوَالِبِ تَنَعِكُسُ الدَّائِمَتَانِ دَائِمَةً ،

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

فالمصنّف لما اختار مذهب الشيخ ؛ إذ هو المتبادرُ في العرفِ واللغةِ حكمَ
بأنه لا عكسَ للممكتتين .

قوله (تَنَعِكُسُ الدَّائِمَتَانِ دَائِمَةً): أي: (الضَّروريةُ المطلقةُ ، والدَّائمةُ
المطلقةُ) تنعكسانِ (دائمةً مطلقةً) ، مثلاً إذا صدق قولنا: (لا شيءٌ من الإنسانِ
بحجرٍ بالضرورةِ أو بالدوامِ) ، صدق: (لا شيءٌ من الحجرِ بإنسانٍ دائماً) ، وإلّا
لصدق نقيضه وهو: (بعض^(١) الحجرِ إنسانٌ بالفعلِ) ، وهو مع الأصلِ يُنتجُ:

﴿ حاشية البيهقوني ﴾

قوله (أخص منها): وإنما قال المحشي لا بدّ أن يكون العكس أخصّ للنقض
في مادّةٍ من المواد^(٢) . (بشّتي).

قوله (في العرفِ واللغة): بخلاف مذهب الفارابيّ ، فإنه موافقٌ للعقل
بحسب مجوّزاته .

قوله (أي: الضَّروريةُ المطلقةُ): ولا تنعكس الضَّروريةُ المطلقةُ إلى نفسها ؛
لصدق قولنا في المثال المفروض: (لا شيءٌ من مركوب زيدٍ بحمارٍ بالضرورة) ،
وكذب: (لا شيءٌ من الحمارِ بمركوب زيدٍ بالضرورة) ؛ لصدق: (بعض الحمارِ
مركوب زيدٍ بالإمكان) ، كذا في القطبيّة^(٣) .

قوله (يُنتجُ): من رابع الأوّل .

(١) في نسخة (م) و(ض) و(ر) ، وإلا فبعض الحجر ، أحمد .

(٢) كذا في نسخة (ك) ، وفي (ج) ما نصه: (وإن قال الفاضل المحشي لا بدّ أن يكون العكس أخصّ
قضيّة لازمةً إلّا أنه اعتبر الأعمّ للعكس إلّا أنه لا يسمّى عكساً اصطلاحاً وذلك للنقض في مادّةٍ من
الموادّ) ، (بشّتي) . أحمد .

(٣) شروح الشمسية (١٦٦/٢) . طاهر .

وَالْعَامَّتَانِ عُرْفِيَّةٌ عَامَّةٌ ،

التحفة الشاهجانية

(بعضُ الحجرِ ليسَ بحجرٍ بالفعل^(١)) ، هَذَا خُلْفٌ .

قوله (وَالْعَامَّتَانِ): أي: (المشروطةُ العامَّةُ والعرفيَّةُ العامَّةُ) تنعكسانِ (عُرْفِيَّةٌ عَامَّةٌ) ، مثلاً إذا صدقَ: (بالضَّرورةِ أو بالدَّوامِ لاشيءٍ مِنَ الكَاتِبِ ساكنِ الأَصَابِعِ مادامَ كَاتِباً) ، صدقَ: (بالدَّوامِ لاشيءٍ مِنَ ساكنِ الأَصَابِعِ بكَاتِبِ مادامَ ساكنِ الأَصَابِعِ) ، وإلَّا لصدقَ^(٢) نقيضُهُ ، وهو قولُنا: (بعضُ ساكنِ الأَصَابِعِ كَاتِبٌ حينَ هوَ ساكنُ الأَصَابِعِ بالفعلِ^(٣)) ، وهو معَ الأصلِ يُنتجُ: (بعضُ ساكنِ الأَصَابِعِ ليسَ بساكنِ الأَصَابِعِ بالفعلِ^(٤) حينَ هوَ ساكنُ الأَصَابِعِ) ، هَذَا خُلْفٌ .

حاشية البينجويني

قوله (من رابع الأوَّل): وهو ما يكون الصُّغرى موجبةً جزئيَّةً والكبرى سالبةً كليَّةً ينتج سالبةً جزئيَّةً . (منه) .

قوله (بعضُ الحجرِ ليسَ بحجرٍ): هذا في الدَّائمة ، و(بعضُ الحجرِ ليسَ بحجرٍ) في الضَّروريَّة ، فافهم .

قوله (أي: المشروطةُ العامَّةُ): ولا تنعكس المشروطة كنفسها أصلاً ، سواءً كانت بالمعنى الأوَّل أو بالمعنى الثاني ؛ لصدق قولنا: (لا شيء من الحمار بجامدٍ بالضَّرورةِ مادامَ حماراً) ، وحيث فرض أن لاحمار في الواقع إلَّا الذَّاهب^(٥) ،

(١) في نسخة (م) و(ض) و(ر) ، دائماً ، أحمد .

(٢) في نسخة (م) و(ض) و(ر) ، فيصدق ، أحمد .

(٣) في نسخة (م) و(ض) و(ر) ، سقط قوله (بالفعل) ، أحمد .

(٤) في نسخة (م) و(ض) و(ر) ، سقط قوله (بالفعل) ، أحمد .

(٥) (إلا الذائب) في نسخة (ك و ج) ولا معنى له ، وفي نسخة (ن) (إلا الذهن) ، (في الذهن) من

نسخة (ش) ، والظاهر ما أثبتناه لأن الذاهب يناقض الجامد ، أحمد .

وَالْخَاصَّتَانِ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (وَالْخَاصَّتَانِ عُرْفِيَّةٌ): أي: (المشروطةُ الخاصَّةُ، والعرفيَّةُ الخاصَّةُ) تنعكسانِ إلى (عرفيَّةِ عامَّةٍ) سالبةِ كليَّةٍ مقيدةٍ بـ(اللادوام) في البعضِ، وهو إشارةٌ إلى (مطلقةِ عامَّةٍ) موجبةِ جزئيَّةٍ، فنقول: إذا صدقَ: (بالضرورةِ أو بالدوامِ لاشيءٍ من الكاتِبِ ساكنِ الأصابعِ مادامَ كاتباً لادائماً)، صدقَ: (لا شيءٍ من ساكنِ الأصابعِ^(١)) بـ(كاتِبِ مادامَ ساكناً لادائماً في البعضِ، أي: بعضُ ساكنِ الأصابعِ كاتبٌ بالفعل).

﴿ حاشية البينجويني ﴾

وقولنا: (لا شيءٍ من مركوب الملك بحمارٍ بالضرورةِ مادامَ مركوب الملك) فيما إذا فرض أن مركوبه في الواقع منحصرٌ في الفرس، مع كذب قولنا: (لا شيءٍ من الجامد بحمارٍ بالضرورةِ مادامَ جماداً)، وكذب قولنا: (لا شيءٍ من الحمار بمركوب الملك بالضرورةِ مادامَ حماراً)؛ لصدق قولنا: (بعض الجامد حمارٌ بالإمكان حين هو جمادٌ)، وقولنا: (بعض الحمار مركوب الملك بالإمكان حين هو حمارٌ) وهذا كله على مذهب الشيخ^(٢).

قوله (موجبة جزئية): لأنَّ قيد اللادوام في القضايا الكليَّة - إذا لم يقيد مطلقاً - يكون مشيراً بالمطلقة العامَّة الكليَّة الموافقة لما قيّد به في الكميَّة والمخالفة في الكيفيَّة؛ روماً لما هو المصطلح عند القوم في إطلاقات قواعدهم، كما عرفت ذلك غير مرّة، وأمّا إذا قيّد البعض كما هنا يكون إشارةً إلى المطلقة العامَّة الجزئيَّة، فتفطن.

(١) في نسخة (م) و(ض) و(ر)، الساكن، أحمد.

(٢) يراجع حاشيتا السيد و عبد الحكيم على شرح الشمسية (١٦٦/٢)، طاهر.

التحفة الشاهجانية

أما الجزء الأول: فقد مرَّ بيانه من أنه لازم للعامتين، وهما لازمتان للخاصتين، ولازم اللازم لازم.

وأما الجزء الثاني: فلأنه لو لم يصدق^(١) لصدق نقيضه، وهو^(٢): (لا شيء

حاشية البينجويني

قوله (من أنه لازم): في الحاشية.

قوله (لازم للعامتين): إشارة إلى القياس الاقتراني الغير المتعارف، وينتج نتيجتين، يسمّى بالنسبة إلى الأولى: المستلزم لذاته، وبالنسبة إلى الثانية: المساواة، وكتب أيضاً: كون الجزء الأول لازماً للعامتين اللازمين للخاصتين إنما يكون ذلك - أي: كون الجزء الأول من إحدى الخاصتين - لازماً لهما في موضع يكون ذات الموضوع موجوداً؛ لأن الجزء الثاني من إحدى الخاصتين موجبة، وصدقها متوقف على وجوده، وإلا فالخاصة ليست بلازمة للعامة.

قوله: (الخاصتين): والمراد من إحدى الخاصتين: هي النتيجة، أعني: العرفية العامة المقيدة باللادوام في البعض؛ لأنها صادقة بإحدى الخاصتين؛ لأنها عين العرفية الخاصة الأصلية، إلا في البعض والكل، وإنما يلزم وجود ذات الموضوع في العامتين مع أنهما سالتان؛ لأن قيد الوجود موجود فيهما. (محمد).

قوله (وهما لازمتان): في حاشية أخرى.

(١) في نسخة (م) و(ض) و(ر)، لولاه، أحمد.

(٢) في نسخة (م) و(ض) و(ر)، سقط قوله (نقيضه وهو)، أحمد.

التحفة الشاهجانية

من ساكنِ الأصابع^(١) بكتابٍ دائماً) ، وهذا مع لادوامِ الأصلِ وهو أن: (كلُّ كاتبٍ ساكنُ الأصابعِ بالفعلِ) ، يُنتجُ: (لاشيءٌ من الكاتبِ بكتابٍ بالفعلِ) ، هذا خلفُ^(٢).

وإنما لم يلزمِ اللادوامُ في الكلِّ ؛ لأنه قد يكذبُ في مثالنا هذا: (كلُّ ساكنِ كاتبٍ بالفعلِ) ، لصدقِ قولنا: (بعضُ السَّاكنِ ليسَ بكتابٍ دائماً)

حاشية البينجويني

قوله (مع لادوامِ الأصلِ): أي: الجزء الثاني منه .

قوله (يُنتجُ: لا شيءٌ... اه): وأمّا إذا ضمَّ الجزء الثاني من العكس إلى الجزء الأوّل من الأصل أو الجزء الأوّل من العكس إلى الثاني من الأصل فلا يلزم سلب الشيء عن نفسه لإنتاج القياس^(٣) مطلقةً عامّةً ، تقرير الأوّل: (بعضُ السَّاكنِ كاتبٌ بالفعلِ ، لا شيءٌ من الكاتبِ بساكنٍ مادام كاتباً) ينتج: (بعضُ السَّاكنِ ليسَ بساكنٍ بالفعلِ) وتقرير الثاني: (كلُّ كاتبٍ ساكنٌ بالفعلِ ، لا شيءٌ من السَّاكنِ بكتابٍ مادام ساكناً) ينتج: (لا شيءٌ من الكاتبِ بكتابٍ بالفعلِ) .

قوله (نفسه): وإنما لا يلزم ذلك لأنَّ جهة القضية - أعني: بالفعل - ناظرةٌ إلى أحدٍ من أزمان الموضوع الحقيقيّ ، فيكون في بعضها كذا ، ولذا علّل الأستاذ لذلك بقوله: لإنتاج... اه. (محمد) .

قوله (لصدقِ قولنا): أي: لصدق نقيضه وهو قولنا... اه .

قوله (بكتابٍ دائماً): فإنَّ القياس المركَّب من مطلقةٍ موجبةٍ عامّةٍ صغرى ،

(١) في نسخة (م) و(ض) و(ر) ، الساكن ، أحمد .

(٢) في نسخة (م) و(ض) و(ر) ، بكتابٍ دائماً ، أحمد .

(٣) القياسين ، نسخة (ج) ، أحمد .

التحفة الشاهجانية

ك(الأرض).

قال المصنّف^(١): السرُّ في ذلك أن لا دوامَ السَّالبةِ الكليَّةِ الأصليَّةِ^(٢) موجبةً كليَّةً، وهي لا تنعكسُ إلاَّ جزئيَّةً.

وفيه تأمُّلٌ؛ إذ ليس انعكاسُ المجموعِ إلى المجموعِ منوطاً بانعكاسِ الأجزاءِ إلى الأجزاءِ كما^(٣) يشهدُ بذلك ملاحظةُ^(٤) انعكاسِ الموجَّهاتِ الموجبةِ على ما مرَّ، فإنَّ (الخاصَّتينِ الموجبتينِ) تنعكسانِ إلى (الحينيَّةِ اللَّادائمةِ) مع أنَّ الجزء

حاشية البينجويني

وسالبةٍ دائمةٍ مطلقةٍ كبرى، ينتج دائمةً.

قوله (كالأرض): الأولى التَّمثيلُ بالأُمِّيِّ الدائميِّ؛ حتَّى لا يحتاج إلى القول: بأنَّ ذكر الأصابعِ في الأصل - كما هو في بعض النُّسخ - من سهو النَّاسِخِ، أو إلى القول^(٥): بأنَّ سكون الأصابعِ عبارةٌ عن عدم تحرُّكها بناءً على أنَّ السُّكونِ عديميٌّ، وهو أعمُّ من ألاَّ يكون هناك أصابع أصلاً، أو تكون له ولكن لا يكون لها حركةٌ.

قوله (حركة): ويعلم ممَّا قلنا وجه الأمر بالفهم من الأستاذ المحقِّق. (منه).

قوله (الكليَّةُ الأصليَّةُ): أعني: الأصل مطلقاً، قيَّد بالضرورة أو بالدوام.

(١) السعدية شرح الشمسية في المنطق، للعلامة مسعود بن عمر الفتازاني (ت: ٧٩٢ هـ)، فرغ من تأليفها

سنة: (٧٥٣ هـ)، ببلدة جام، ينظر كشف الظنون: ١٠٦٣/٢، لم نعثر على نسخة منها، طاهر.

(٢) سقطت من جميع النسخ ما عدا نسخة (ج)، وأثبتناها منها، أحمد.

(٣) في نسخة (م) و(ض) و(ر)، سقط قوله (كما)، أحمد.

(٤) في نسخة (م) و(ض) و(ر)، سقط قوله (ملاحظة)، أحمد.

(٥) وإلى القول الأول، نسخة (ق١)، أحمد.

عُرْفِيَّةٌ لَادَائِمَةٌ فِي الْبَعْضِ وَالْبَيَانُ فِي الْكُلِّ أَنَّ نَقِيضَ الْعَكْسِ مَعَ الْأَصْلِ يُنتَجُ
الْمُحَالَ،

التحفة الشاهجانية

الثَّانِي مِنْهُمَا - وَهُوَ (المطلقة العامة) السالبة - لا عكس لها، فتدبر.

قوله (يُنتَجُ الْمُحَالَ): فهذا المُحال إما أن يكون ناشئاً عن الأصل، أو عن
نقيض العكس، أو عن هيئة تأليفهما، لكنَّ الأوَّلَ مفروضُ الصِّدْقِ، والثَّالِثُ هُوَ
الشَّكْلُ الأوَّلُ معلومٌ صحَّةُ إنتاجِه^(١)، فتعيَّن الثَّانِي وهو نقيضُ العكس^(٢)، فيكونُ

حاشية البينجويني

قوله (عُرْفِيَّةٌ لَادَائِمَةٌ فِي الْبَعْضِ): لم يقل: عُرْفِيَّةٌ خَاصَّةٌ، كما هو أخصر
وأنسب؛ لعدم جري الاصطلاح به كما مرَّ منَّا مرَّةً أُخْرَى.

قوله (فتدبر): وجهه أنه وإن سلّم أن انعكاس المجموع إلى المجموع ليس
منوطاً بانعكاس الأجزاء إلى الأجزاء، لكن فيما نحن فيه كذلك إذ المصنّف
بصدده فلا غبار في كلامه.

قوله (مفروضُ الصِّدْقِ): وإلا لخرجت عن التَّعْرِيفِ عكوس الكواذب.

قوله (هُوَ الشَّكْلُ الأوَّلُ): أي: هيئته إن كان الشَّكْلُ بمعنى: المشكَّل.

قوله (المشكَّل): أي: محتاج إلى تقدير المضاف، أعني: الهيئة إن كان
بمعنى ذلك؛ لأنَّ الثَّالِثَ عبارةً عن الهيئة العارضة للمقدِّمتين، والشَّكْلُ ذو كذائيٍّ
إن كان بمعنى المشكَّل، فحينئذٍ يكون الحمل بدون تقدير مضافٍ مثلاً غلطاً، وأمَّا
إن كان بمعناه أعني: الشَّكْلُ، فلا حاجة إليه؛ لأنَّه هيئةٌ فالحمل صحيحٌ. (بشَّي).

قوله (فتعيَّن الثَّانِي): أي: فتعيَّن أن يكون المحال ناشئاً عن نقيض العكس.

(١) في نسخة (ض)، صحته، أحمد.

(٢) في نسخة (م) و(ض) و(ر)، سقط قوله (نقيض العكس)، أحمد.

وَلَا عَكْسَ لِلْبَوَاقِيِ بِالنَّقْضِ .

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

النَّقِيزُ بِاطِّلًا ، فَيَكُونُ الْعَكْسُ حَقًّا ، وَهُوَ الْمَطْلُوبُ ^(١) .

قوله (وَلَا عَكْسَ لِلْبَوَاقِيِ) : أي : في ^(٢) السَّوَالِبِ الْبَاقِيَةِ ، وَهِيَ تَسَعُ : (الْوَقْتِيَّةُ الْمَطْلُوقَةُ ، وَالْمُنْتَشِرَةُ الْمَطْلُوقَةُ ، وَالْمَطْلُوقَةُ الْعَامَّةُ ، وَالْمَمْكَنَةُ الْعَامَّةُ) مِنْ الْبَسَائِطِ ، (وَالْوَقْتِيَّتَانِ ، وَالْوَجُودِيَّتَانِ ، وَالْمَمْكَنَةُ الْخَاصَّةُ) مِنْ الْمَرْكَبَاتِ .

قوله (بِالنَّقْضِ) : أي : بِدَلِيلِ التَّخْلُفِ فِي مَادَّةٍ ، بِمَعْنَى أَنَّهُ يَصْدُقُ الْأَصْلُ فِي مَادَّةٍ بَدُونِ الْعَكْسِ ، فَيُعْلَمُ بِذَلِكَ أَنَّ الْعَكْسَ غَيْرُ لَازِمٍ لِهَذَا الْأَصْلِ ، وَبَيَانُ التَّخْلُفِ فِي تِلْكَ الْقَضَايَا أَنَّ أَحْصَاهَا وَهِيَ (الْوَقْتِيَّةُ) قَدْ تَصَدَّقُ بَدُونِ الْعَكْسِ ، فَإِنَّهُ يَصْدُقُ

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (بِدَلِيلِ التَّخْلُفِ) : الْإِضَافَةُ بَيَانِيَّةٌ .

قوله (بِدَلِيلِ التَّخْلُفِ) : أي : تَخْلُفَ الْعَكْسِ فِي الصِّدْقِ عَنِ الْأَصْلِ فِيهِ ، بِمَعْنَى : يَوْجَدُ الْأَصْلُ بَدُونِ الْعَكْسِ .

قوله (فَيُعْلَمُ بِذَلِكَ) : الْأَخْصَرُ الْأَوْضَحُ : (فَعْلَمَ بِذَلِكَ أَنَّ لَا عَكْسَ لِهَذَا الْأَصْلِ) ، أَمَّا الْأَوَّلُ : فَظَاهِرٌ ، وَأَمَّا الثَّانِي : فَلِأَنَّ قَيْدَ (غَيْرُ لَازِمٍ) يَشْعُرُ بِوَجُودِهِ مَعَ أَنَّهُ غَيْرُ مَوْجُودٍ ، إِلَّا أَنْ يُقَالَ : إِنَّ التَّصْرِيحَ بِاللُّزُومِ لِلْإِشْعَارِ بِأَنَّهُ لَازِمٌ فِي جَمِيعِ الْمَوَادِّ ، إِلَّا تِلْكَ الْمَوَادِّ كَذَا قِيلَ ، وَفِيهِ ؛ لِأَنَّ مِنْ تَدَبُّرِ رِسَالَةٍ مِنْ رِسَائِلِ الْقَوْمِ لَا يَحْتَاجُ إِلَى ذَلِكَ .

قوله (غَيْرُ لَازِمٍ) : وَإِلَّا لَمَا وَجَدَ بَدُونَهُ ؛ لِأَنَّ اللَّازِمَ مَمْتَنِعَ الْإِنْفِكَافِ عَنِ الْمَلْزُومِ كَمَا لَا يَخْفَى .

(١) فِي نَسْخَةِ (م) وَ(ض) وَ(ر) ، سَقَطَ قَوْلُهُ (وَهُوَ الْمَطْلُوبُ) ، أَحْمَدُ .

(٢) فِي نَسْخَةِ (م) وَ(ض) وَ(ر) ، سَقَطَ قَوْلُهُ (فِي) ، أَحْمَدُ .

التحفة الشاهجانية ﴿﴾

(لا شيء من القمر بمنخسفٍ وقت التّربيعِ لادائماً) مع كذبِ (بعض المنخسفِ ليس بقمرٍ بالإمكانِ العامِّ)، لصدقِ نقيضِهِ، وهو: (كلُّ منخسفٍ قمرٌ بالضرورة)، وإذا تحقّقَ التخلفُ وعدمُ الانعكاسِ في الأخصِّ تحقّقَ في الأعمِّ؛ إذ العكسُ لازمٌ للقضيّةِ، فلو انعكسَ الأعمُّ كانَ العكسُ لازماً للأعمِّ، والأعمُّ لازمٌ للأخصِّ، ولازمٌ اللازمِ لازمٌ، فيكونُ العكسُ لازماً للأخصِّ أيضاً، وقد بيّنا عدمَ انعكاسِهِ، هذا خُلفٌ.

وإنما اخترنا في العكسِ الجزئيةَ؛ لأنها أعمُّ من الكليةِ، والممكنةُ العامةُ؛ لأنها أعمُّ من سائرِ الموجّهاتِ، وإذا لم يصدقِ الأعمُّ لم يصدقِ الأخصُّ بالطريقِ الأوليِّ، بخلافِ العكسِ.

حاشية البينجويني ﴿﴾

قوله (وقت التّربيعِ): أي: وقت ربعٍ من منطقة البروج بينه وبين الشّمسِ .
قوله (ليس بقمرٍ بالإمكانِ): هذا مبنيٌّ على تخصيصِ الانخسافِ بذهابِ نورِ القمرِ في عرفهم، وأمّا على قانون اللّغة من اشتراكِ الانخسافِ بين القمرِ والشّمسِ، فالجزئيةُ صادقةٌ غير كاذبةٍ بداهةً.

قوله (وعدمُ الانعكاسِ): عطفُ المسبّبِ على السّببِ .

قوله (في الأخصِّ): متنازعٌ فيه^(١).

قوله (فيكونُ العكسُ): الفاءُ داخلةٌ على نتيجةٍ ثانيةٍ لقياسٍ غير متعارفٍ كما

لا يخفى .



(١) للتخلف وعدم الانعكاس، طاهر .

جدول عكس القضايا الموجهة من الموجبات

عكسها	حالتها	الاسم الجامع	القضية
حينية مطلقة	بسيطة	الدائمتان	الضرورية المطلقة
	بسيطة		الدائمة المطلقة
حينية مطلقة	بسيطة	العامتان	المشروطة العامة
	بسيطة		العرفية العامة
حينية لادائمة	مركبة	الخاصتان	المشروطة الخاصة
	مركبة		العرفية الخاصة
مطلقة عامة	بسيطة	الوقتيتان	الوقتية المطلقة
	بسيطة		المنتشرة المطلقة
	مركبة		الوقتية
	مركبة		المنتشرة
مطلقة عامة	مركبة	الوجوديتان	الوجودية اللاضرورية
	مركبة		الوجودية اللادائمة
	بسيطة		المطلقة العامة
لا عكس لهما على رأي الشيخ وعلى رأي الفارابي ممكنة عامة	بسيطة	الممكنتان	الممكنة العامة
	مركبة		الممكنة الخاصة

جدول عكس القضايا الموجهة من السوالب

عكسها	حالتها	الاسم الجامع	القضية
دائمة مطلقة	بسيطة	الدائمتان	الضرورية المطلقة
	بسيطة		الدائمة المطلقة
عرفية عامة	بسيطة	العامتان	المشروطة العامة
	بسيطة		العرفية العامة
عرفية عامة لادوامها ناظر إلى بعض الأفراد	مركبة	الخاصتان	المشروطة الخاصة
	مركبة		العرفية الخاصة
لا عكس لها	بسيطة	الوقتيتان	الوقتية المطلقة
	بسيطة		المنتشرة المطلقة
	مركبة		الوقتية
	مركبة		المنتشرة
لا عكس لها	مركبة	الوجوديتان	الوجودية اللاضرورية
	مركبة		الوجودية اللادائمة
	بسيطة		المطلقة العامة
لا عكس لهما	بسيطة	الممكنتان	الممكنة العامة
	مركبة		الممكنة الخاصة

فَصْلٌ

عَكْسُ النَّقِیْضِ

عَكْسُ النَّقِیْضِ: تَبْدِيلُ نَقِیْضِي الطَّرْفَيْنِ مَعَ بَقَاءِ الصِّدْقِ وَالْكَیْفِ،

﴿التحفة الشاهجانية﴾

قوله (تَبْدِيلُ نَقِیْضِي الطَّرْفَيْنِ): أي: جَعَلَ نَقِیْضِ الْجِزءِ الْأَوَّلِ مِنَ الْأَصْلِ جِزءًا ثَانِيًا مِنَ الْعَكْسِ، وَنَقِیْضِ الْجِزءِ الثَّانِيِ جِزءًا أَوَّلًا.

قوله (مَعَ بَقَاءِ الصِّدْقِ): أي: إِنْ كَانَ الْأَصْلُ صَادِقًا كَانَ الْعَكْسُ صَادِقًا.

قوله (وَالْكَیْفِ): أي: إِنْ كَانَ الْأَصْلُ مُوجِبًا كَانَ الْعَكْسُ مُوجِبًا، وَإِنْ كَانَ سَالِبًا كَانَ الْعَكْسُ سَالِبًا، مِثْلًا قَوْلُنَا: (كُلُّ ج ب)، يَنْعَكْسُ بِعَكْسِ النَّقِیْضِ إِلَى قَوْلُنَا: (كُلُّ مَا لَيْسَ ب لَيْسَ ج)، وَهَذِهِ طَرِيقَةُ الْقَدْمَاءِ.

﴿حاشية البينجويني﴾

قوله (عَكْسُ النَّقِیْضِ): بِالْمَعْنَى الْمَصْدَرِيَّةِ، أَوْ بِمَعْنَى الْقَضِيَّةِ الْحَاصِلَةِ مِنَ التَّبْدِيلِ، فَحِينَئِذٍ عَدَمُ ذِكْرِهِ ذَلِكَ إِمَّا لِاِكْتِفَائِهِ بِمَا أَفْصَحَ بِهِ كَلَامُ الْمَصْنُفِ فِي الْعَكْسِ الْمَسْتَوِيِّ وَهُوَ الظَّاهِرُ، أَوْ لِعَدَمِ جَرِي إِطْلَاقِ ذَلِكَ فِي هَذَا الْمَقَامِ، فَافْهَمُ.

قوله (مَعَ بَقَاءِ الصِّدْقِ): وَالْكَمُّ فِي الْمَوْجِبَةِ دُونَ السَّالِبَةِ.

قوله (كُلُّ مَا لَيْسَ ب لَيْسَ ج): كَلِمَةُ (لَيْسَ) بِمَعْنَى (لَا)، فَحِينَئِذٍ كَانَتِ الْقَضِيَّةُ مَعْدُولَةَ الطَّرْفَيْنِ، هَذَا مُرَادُهُ، وَأَوْضَحَ مِنْ مِثَالِهِ هَذَا قَوْلُنَا: (كُلُّ إِنْسَانٍ نَاطِقٌ)، يَنْعَكْسُ بِعَكْسِ النَّقِیْضِ عَلَى طَرِيقِ الْقَدْمَاءِ إِلَى قَوْلُنَا: (كُلُّ لَانَاطِقٍ لَا إِنْسَانٌ)؛ لِأَنَّهَا لِإِجَابَتِهَا بَقَاءُ الْكَمِّ الْمَحَقَّقِ شَرْطٌ، كَمَا أَنَّ بَقَاءَ الصِّدْقِ الْمَفْرُوضِ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

وأما المتأخرون فقالوا: عكس النقيض هو: (جعل نقيض الجزء الثاني أولاً، وعين الجزء الأول ثانياً) مع مخالفة الكيف، أي: إن كان الأصل موجباً كان العكس سالباً، وبالعكس، ويُعتبر بقاء الصدق كما مرّ. فقولنا: (كلُّ ج ب)، ينعكس إلى قولنا: (لا شيء ممّا ليس ب ج).

والمصنّف لم يصرّح بقولهم: (وعين الأول ثانياً)، للعلم به ضمناً، ولا (باعتبار بقاء الصدق) في التعريف الثاني لذكره سابقاً، فحيث لم يخالفه في هذا التعريف علم اعتبره ههنا أيضاً.

ثمّ إنه بيّن المصنّف أحكام عكس النقيض على طريقة القدماء، إذ فيه غنية لطالب الكمال، وترك ما أورده المتأخرون، إذ تفصيل القول فيه، وفيما فيه لا يسعه المجال.

﴿ حاشية البينجويني ﴾

والكيف المحقق شرط، إلا أن الثاني مطلقاً، فتدبر.

قوله (للعلم به ضمناً): حين ذكر (أو) الترددية بين مذهب القدماء وبين مذهب الأخراء.

قوله (فحيث لم يخالفه): علة لقوله: (علم)، فالفاء حقيقة داخله عليه.

قوله (وترك ما): أورده مع أن فيه غنية أيضاً.

قوله (وفيما فيه): من السّماجة والنقصان، والردّ على فضلاء القدماء بالمفاهيم الشاملة ونقائضها بالدلائل والبرهان، لا يسعه المجال لقريحة اللسان، فليطلب من مطالع البيان وشرح المطالع بدقّة النظر والإمعان، ثمّ ارجع البصر هل

أَوْ جَعَلَ نَقِیضَ الثَّانِي أَوَّلًا مَعَ مُخَالَفَةِ الْكَيْفِ ، وَحُكْمُ الْمُوجِبَاتِ هَهُنَا حُكْمُ
السَّوَالِبِ فِي الْعَكْسِ الْمُسْتَوِيِّ

التحفة الشاهجانية

قوله (ههنا): أي: في عكسِ النَّقِیضِ .

قوله (في العكسِ المُستوي): يعني: كما أنَّ السالبةَ الكلِّيةَ تنعكسُ في
العكسِ المستوي كنفسِها، والجزئية لا تنعكسُ أصلاً، كذلك الموجبةُ الكلِّيةُ في
عكسِ النَّقِیضِ تنعكسُ كنفسِها، والجزئية لا تنعكسُ أصلاً؛ لِصِدْقِ قولنا: (بعضُ
الحيوانِ لا إنسانٌ)، وكذبِ قولنا: (بعضُ الإنسانِ لا حيوانٌ).

وكذلك التَّسَعُ مِنَ المَوْجَّهَاتِ أعني: (الوقتيتينِ المطلقتينِ^(١))، والوقتيتينِ،
والوجوديتينِ، والممكنتينِ، والمطلقةِ العامَّةِ) لا تنعكسُ، والبواقي تنعكسُ على
مَا سَبَقَ تَفْصِيلُهُ فِي السَّوَالِبِ فِي الْعَكْسِ الْمُسْتَوِيِّ .

حاشية البينجويني

ترى من فطور^(٢) .

قوله (وَحُكْمُ الْمُوجِبَاتِ): حملياتٍ أو شرطياتٍ .

قوله (والجزئية لا تنعكسُ أصلاً): أي كما لا عكس للتَّسَعِ الغير المنعكسة
السَّوَالِبِ كما يأتي تعداده من المحشِّي، لِصِدْقِ قولنا (كلُّ قمرٍ لا منخسفٌ) بإحدى
الجهات التَّسَعِ، مع كذب (كلُّ منخسفٍ لا قمرٌ) بإحديها .

قوله (لِصِدْقِ قولنا): وذلك في كلِّ أمرين كان بينهما عمومٌ من وجهٍ، وبين
نقيضيهما تبايناً كلياً^(٣) .

قوله (وكذلك التَّسَعُ مِنَ المَوْجَّهَاتِ): لكونِ أخصِّها أعني: الوقتية لا

(١) في نسخة (م)، أعني الوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة، أحمد .

(٢) اقتباس من قوله تعالى (فارجع البصر هل ترى من فطور) الملك آية: ٣، طاهر .

(٣) الظاهر تباينٌ كليٌّ، طاهر .

وَبِالْعَكْسِ

التحفة الشاهجانية

قوله (وَبِالْعَكْسِ): أي: حكمُ السَّوَالِبِ هَهُنَا حكمُ المَوْجِبَاتِ فِي المَسْتَوِي،

حاشية البينجويني

تنعكس؛ لصدق قولنا: (كُلُّ قَمَرٍ لَامْخَسْفٌ بِالضَّرُورَةِ وَفِي التَّرْبِيعِ لَادَائِمًا)،
وكذب (بعض المنخسف لا قمرًا بالإمكان العام).

قوله (حكمُ السَّوَالِبِ هَهُنَا حكمُ المَوْجِبَاتِ): أي: أَنَّ السَّالِبَةَ - مطلقاً كَلِيَّةٌ
أو جزئيةٌ - تنعكس إلى سالبةٍ جزئيةٍ؛ لأنَّ قولنا: (لا شيء من الإنسان بحجرٍ)
ينعكس إلى قولنا: (بعض اللاحجر ليس بلاإنسان)، وإلَّا لصدق نقيضه أعني:
(كُلُّ لَاحِجِرٍ لَإِنْسَانٍ)، ونعكسه عكس النقيض إلى: (كُلُّ إِنْسَانٍ حَجْرٌ)، وهو
الأصل، ولا يجري فيه دليل الخلف كما لا يخفى، تأمل.

قوله (ولا يجري): جوابٌ عن سؤالٍ مقدَّرٍ كأنه قيل: لم لم تثبت هذه المدعى
بدليل الخلف بل بدليل العكس مع أنَّ الأوَّلَ أولى من الثاني؛ إذ المدعى حينئذٍ
مثبت بقياسٍ من الشَّكْلِ الأوَّلِ فأجاب بما ترى. (بشَّي).

قوله (لا يخفى): وجه عدم الخفاء عدم تكرار الحدِّ الأوسط إن تركب
القياس الخلفي من نقيض العكس والأصل؛ لأنَّه حينئذٍ يقال هكذا: (كُلُّ لَاحِجِرٍ
لَإِنْسَانٌ وَلَا شَيْءٌ مِنَ الإِنْسَانِ بِحَجْرٍ) فلا ينتج: (لا شيء من اللاحجر بحجرٍ)
لأنَّ محمول الأصغر نقيضٌ صريحٌ لموضوع الأكبر كما لا يخفى. (بشَّي).

قوله (تأمل): إشارةٌ إلى صدق دليل الخلف في بعض المواد، كما إذا أريد
من عدم جواز عكس نقيض الأصل قضيةً محصَّلةً موجبةً جزئيةً أو كَلِيَّةً؛ لأنَّها
لازمةٌ له إذا كان سالبةً معدولةً، كما صرَّح بذلك ابن آدم هنا غير مرَّة^(١) حيث قال

(١) قال العلامة ابن آدم في حاشيته على اليزدي في قوله (وكذلك بحسب الجهة): (مثلاً قولنا: =

التحفة الشاهجانية

فكما أن الموجبة في المستوي لا تنعكس إلا جزئيةً كذلك السالبة ههنا لا تنعكس إلا جزئيةً؛ لجواز أن يكون نقیضُ المحمولِ في السالبة أعمَّ من الموضوع، ولا يجوزُ سلبُ نقیضِ الأخصِّ عن عينِ الأعمِّ كلياً، مثلاً يصحُّ: (لا شيء من الإنسان بلا حيوان)، ولا يصحُّ: (لا شيء من الحيوان بلا إنسان)، لصِدْقِ نقیضِهِ وهو^(١): (بعضُ الحيوانِ لا إنسانٌ) كـ(الفرس).

وكذلك بحسبِ الجهةِ

حاشية البنجوني

بعد قوله: حين هو لا حجرٌ، إلى قوله: وإلا فكلُّ لا حجرٍ.. إلخ. (بشئي).
قوله (فكما أن الموجبة): كليتة أو جزئية.

قوله (وكذلك بحسبِ الجهة): أي: كالسالبة بحسب الكمِّ والكيف السالبة بحسب الجهة.

قوله (وكذلك بحسبِ الجهة): أي: كالسؤال بحسب الكميَّة في التبعية لموجبات^(٢) عكس المستوي تلك السوالب الآتية بحسب الجهة.

= (بالضرورة لاشيء من الإنسان بحجرٍ بالضرورة) ينعكس بعكس النقيض إلى قولنا: (بعض اللاحجر ليس بلا إنسانٍ بالفعل حين هو لا حجرٌ)، وإلا فكلُّ لا حجرٍ لا إنسانٌ، ويلزمه: (بعض الحجر إنسانٌ)، فنضمُّه إلى الأصل هكذا: (بعض الحجر إنسانٌ)، و(لا شيء من الإنسان بحجرٍ)، ينتج: (بعض الحجر ليس بحجرٍ)، هذا خلفٌ، ويعكس بعكس المستوي إلى قولنا: (بعض الإنسان حجرٌ)، والأصل: (لا شيء من الإنسان بحجرٍ). حاشية العلامة ابن آدم على حاشية عبد الله اليزدي ص (١٦٥)، مطبعة دار ابن حزم سنة (٢٠٢٢)، تحقيق: العلامة الملا طاهر البحركي، أبوبكر الملا طاهر البحركي، أحمد الملا أبوبكر البحركي، أحمد.

(١) في نسخة (م) و(ض) و(ر)، سقط قوله (نقيضه وهو)، أحمد.

(٢) لموجبات، نسخة (ق)، أحمد.

وَالْبَيَانُ هُوَ الْبَيَانُ، وَالنَّقْضُ هُوَ النَّقْضُ، وَقَدْ بُيِّنَ انْعِكَاسُ الْخَاصَّتَيْنِ

التحفة الشاهجانية

(الدَّائِمَتَانِ وَالْعَامَّتَانِ) تَنعَكْسُ (حِينِيَّةً مُطْلَقَةً) وَ (الْخَاصَّتَانِ) تَنعَكْسَانِ^(١) (حِينِيَّةً مُطْلَقَةً لِادَائِمَةٍ)، وَ (الْوَقْتِيَّتَانِ، وَالْوَجُودِيَّتَانِ، وَالْمُطْلَقَةُ الْعَامَّةُ، مُطْلَقَةُ عَامَّةٍ) وَلَا عَكْسَ لِلْمُمَكِّنَتَيْنِ عَلَى قِيَاسِ الْمَوْجِبَاتِ فِي الْمُسْتَوِيِّ.

قوله (وَالْبَيَانُ هُوَ الْبَيَانُ): يَعْنِي: كَمَا أَنَّ الْمَطَالِبَ الْمَذْكُورَةَ فِي الْعَكْسِ الْمُسْتَوِيِّ كَانَتْ^(٢) تَثَبَّتْ بِالْخُلْفِ، كَذَا هَهُنَا.

قوله (وَالنَّقْضُ هُوَ النَّقْضُ): أَي: مَادَّةُ التَّخْلُفِ هَهُنَا هِيَ^(٣) مَادَّةُ التَّخْلُفِ ثَمَّةَ.

قوله (وَقَدْ بُيِّنَ انْعِكَاسُ الْخَاصَّتَيْنِ): أَمَّا بَيَانُ انْعِكَاسِ الْخَاصَّتَيْنِ مِنَ السَّالِبَةِ الْجَزْئِيَّةِ فِي الْعَكْسِ الْمُسْتَوِيِّ إِلَى الْعَرَفِيَّةِ الْخَاصَّةِ فَهُوَ أَنَّ يُقَالُ: مَتَى صَدَقَ: (بِالضَّرُورَةِ أَوْ بِالذَّوَامِ بَعْضُ ج لَيْسَ ب مَادَامَ ج لِادَائِمًا)، أَي: (بَعْضُ ج ب بِالْفِعْلِ)، صَدَقَ: (بَعْضُ ب لَيْسَ ج مَادَامَ ب لِادَائِمًا)، أَي: (بَعْضُ ب ج بِالْفِعْلِ).

وَذَلِكَ بِدَلِيلِ الْاِفْتِرَاضِ، وَهُوَ أَنَّ يُفْرَضَ ذَاتُ الْمَوْضُوعِ، أَعْنِي (بَعْضُ ج د - فَ"د" ب) بِحَكْمِ لَدَوَامِ الْأَصْلِ، وَ (د ج بِالْفِعْلِ) لِصَدَقِ الْوَصْفِ الْعِنَوَانِيِّ عَلَى

حاشية البينجويني

قوله (وَالْعَامَّتَانِ): السَّالِبَتَانِ.

قوله (تَنعَكْسُ): كَالْمَوْجِبَاتِ فِي الْمُسْتَوِيِّ.

قوله (وَالْخَاصَّتَانِ): السَّالِبَتَانِ.

قوله (فَ"د" ب): أَي: فَحَصَلَ ثَلَاثُ مَقْدَمَاتٍ الْأُولَى: (د ب).

(١) فِي نَسْخَةِ (م) وَ(ض) وَ(ر)، سَقَطَ قَوْلُهُ (تَنعَكْسَانِ)، أَحْمَدُ.

(٢) فِي نَسْخَةِ (م)، سَقَطَ قَوْلُهُ (كَانَتْ)، أَحْمَدُ.

(٣) فِي نَسْخَةِ (ض)، سَقَطَ قَوْلُهُ (هِيَ)، أَحْمَدُ.

مِنَ الْمَوْجِبَةِ الْجُزْئِيَّةِ هَهُنَا ، وَمِنَ السَّالِبَةِ الْجُزْئِيَّةِ ثَمَّةَ إِلَى الْعُرْفِيَّةِ

التحفة الشاهجانية

الذَّاتِ بِالْفِعْلِ عَلَى مَا هُوَ التَّحْقِيقُ ، فَصَدَقَ : (بَعْضُ ب ج بِالْفِعْلِ) ، وَهُوَ لِادْوَامِ الْعَكْسِ .

ثُمَّ نَقُولُ : (د لَيْسَ ج مَادَامَ ب) وَإِلَّا لَكَانَ (د^(١) ج فِي بَعْضِ أَوْقَاتِ كَوْنِهِ ب) ، فَيَكُونُ (ب فِي بَعْضِ أَوْقَاتِ كَوْنِهِ ج) ؛ لِأَنَّ الْوَصْفَيْنِ إِذَا تَقَارَنَا فِي ذَاتٍ يَثْبُتُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا^(٢) فِي زَمَانِ الْآخِرِ فِي الْجُمْلَةِ ، وَقَدْ كَانَ حَكْمُ الْأَصْلِ أَنَّهُ (لَيْسَ ب مَادَامَ ج) هَذَا خُلْفٌ .

حاشية البينجويني

قوله (على ما هو التحقيق): هو مذهب الشيخ .

قوله (ثم نقول): في إثبات الجزء الأول من العكس .

قوله (وإلا لكان دج): لأن نقيض العرفية حينئذ مطلقة .

قوله (فيكون): تفرُّع (لكان) لأنه لازمه .

قوله (لأن الوصفين): أي: وصف الموضوع والمحمول .

قوله (في الجملة): أي: نظراً إلى الوقت الذي ثبت الموضوع في العكس

للموضوع الذي في الأصل .

قوله (مادام ج هذا خلف): فيكون النقيض بإطلاق المقدمة الأجنبية حقاً ،

فإذا جعلت كبرى لصغرى القياس الأول أعني: (د ب) صدق وأنتج القياس أن

(بعض ب ... اه) .

(١) سقط قوله (د) من جميع النسخ وأثبتناها من نسخ (ج و ط و ن و م) ، أحمد .

(٢) في نسخة (ض) ، سقط قوله (كل واحد منهما) ، أحمد .

الخاصة بالافتراض

التحفة الشاهجانية

فصدق أن: (بعض ب - أعني: د - ليس ج مادام ب)، وهو الجزء الأول

حاشية البينجويني

قوله (فصدق أن بعض ب): فيكون النقيض باطلاً، والمقدمة الأجنبية حقاً، فإذا جعلت كبرى لصغرى القياس الأول أعني: (ب) صدق وأنتج القياس أن (بعض ب . . . اه).

قوله (فصدق أن بعض ب): الفاء فصيحة أي: فنقول: (د ب، و د ليس ج مادام ب) فينتج: (بعض ب ليس ج مادام ب) فصدق أن الأولى ترك: (أن بعض ب أعني: د) فهذا التفسير إشارة إلى ما قيل: يجوز أن يكون الشيء بعبارة معلوماً وبأخرى مجهولاً، مثل: (كل ناطق حيوان وكل ضاحك حيوان)، فلا يرد على ما قالوا: إن هذه المقدمة الأجنبية أعني: (د ليس ج مادام ب) مع إحدى مقدمتي الافتراض أعني: (د ب) ينتج المطلوب أعني: (بعض ب ليس ج مادام ب)، أن المقدمة الأجنبية عين المطلوب، وكأن وجه الأمر بالفهم وبالتأمل فيما سيأتي هذه الدقة والله أعلم. (القرلجي).

قوله (مادام ب): هذه هي الجزء الأول من العكس لفظاً ومعنى. (بشتي).

قوله (فهذا): جواب سؤالٍ مقدّر، كأنه قيل: ما فائدة هذا التفسير في كلام المحشي حيث قال بعد قوله: إن بعض ب أعني: د. (بشتي).

قوله (حيوان): مع أن الناطق عبارة عن زيد مثلاً والضاحك كذلك، فعند بعض ظهور الناطق الذي هو زيد بحيوانٍ معلومٍ والضاحك الذي هو زيد أيضاً به مجهولٍ، فهنا (بعض ب) مجهولٌ بـ (ليس ج) لبعده عن نظر الناظر، و(د ليس ج) معلومٌ لقربه عنه. (بشتي).

﴿التحفة الشاهجانية﴾

مِنَ الْعَكْسِ ، فَتَبَّتَ الْعَكْسُ بِكِلَا جُزْئَيْهِ ، فَافْهَمُ .

وَأَمَّا بَيَانُ انْعِكَاسِ الْخَاصَّتَيْنِ مِنَ الْمَوْجِبَةِ الْجُزْئِيَّةِ فِي عَكْسِ النَّقِيضِ إِلَى الْعَرَفِيَّةِ الْخَاصَّةِ فَهُوَ أَنْ يُقَالَ: إِذَا صَدَقَ: (بِالضَّرُورَةِ أَوْ بِالذَّوَامِ بَعْضُ ج ب مَادَامَ ج لَادَائِمًا) ، أَيْ: (بَعْضُ ج لَيْسَ ب بِالْفِعْلِ) ، لَصَدَقَ: (بَعْضُ مَا لَيْسَ ب لَيْسَ ج مَادَامَ لَيْسَ ب لَادَائِمًا) ، أَيْ: (لَيْسَ بَعْضُ مَا لَيْسَ ب لَيْسَ ج بِالْفِعْلِ) .

﴿حاشية البينجويني﴾

قوله (أعني د ب): وهي الصُّغْرَى المارة في القياس الاقتراني . (بشْتَيْي) .

قوله (مادام ب): أعني: النَّتِيجَةُ ، وهي الجزء الأوَّل من العكس . (بشْتَيْي) .

قوله (عين): أعني: الجزء الأوَّل من العكس الواقع بالنتيجة في القياس المركَّب من المقدِّمة الأجنبيَّة ، والصُّغْرَى المارة فيكون مصادرةً ، وإنَّما لا يرد لما قال سابقاً في قول ما قيل: يجوز أن يكون الشَّيْءُ بعبارة... إلخ . (بشْتَيْي) .

قوله (المطلوب): لأنَّ (د) كما أنَّه ذات الموضوع كذلك ذات المحمول ، كأنَّه قيل: (ب ليس ج مادام ب) . (البينجويني) .

قوله (فافهم): كأنَّ وجهه أنَّ الجزء الأوَّل من العكس ثبت بطريق العكس لا بالافتراض ، فافهم . (القرلجي) .

قوله (بطريق العكس): كأنَّ هذا مبنيٌّ على ما ذكره في الحاشية المتعلقة بقوله: (فصدق) أن بعض (ب) من أنَّ المقدِّمة الأجنبيَّة عين المطلوب ، وإلَّا فالذي ثبت بطريق العكس المقدِّمة الأجنبيَّة ، دون الجزء الأوَّل من العكس . (البينجويني) .

التحفة الشاهجانية

وذلك بدليل الافتراض، وهو أن يفرض ذات الموضوع، أعني: (بعض ج د - ف"د" ج بالفعل) على مذهب الشيخ، وهو التحقيق، و (د ليس ب بالفعل) بحكم لادوام الأصل، فصدق: (بعض ما ليس ب ج بالفعل)، وهو ملزوم لا دوام العكس، لأن الإثبات يلزمه نفي النفي.

ثم نقول: (د ليس ج مادام ليس ب)، وإلا (لكان ج في بعض أوقات كونه ليس ب) (فيكون ليس ب في بعض أوقات كونه ج) كما مر، وقد كان حكم

حاشية البينجويني

قوله (بحكم لادوام الأصل): إلا أن (ليس) في لا دوام الأصل للسلب، وفي هذه للعدول؛ لأنها صغرى قياس من الشكل الثالث، وسيأتي أنه لا بد من إيجاب صغراه.

قوله (فصدق: بعض .. اه): أي: فينتج من الشكل الثالث (بعض .. اه).

قوله (الإثبات): الذي هو مدلول النتيجة.

قوله (يلزمه نفي النفي): الذي هو مدلول لادوام العكس.

قوله (ثم نقول): في إثبات الجزء الأول من العكس.

قوله (د ليس ج مادام .. الخ): أي: فنضم هذه المقدمة الأجنبية كبرى إلى

صغرى القياس الأول فيصدق وينتج: (بعض ما ليس ب ليس ج مادام ليس ب).

قوله (إلى صغرى): وهي ليس ب. (منه).

قوله (القياس الأول): فيقال بعد عكس الصغرى بعكس هذا الترتيب: (ليس

ب د و د ليس ج مادام ليس ب) فينتج كما ذكره المحشي. (منه).

التحفة الشاهجانية

الأصل أنه: (ب مادام ج)، هذا خلف.

فصدق أن: (بعض ما ليس ب وهو د ليس ج مادام ليس ب)، وهو الجزء الأول من العكس، فثبت العكس بكلا جزئيه، فتأمل.

حاشية البينجويني

قوله (هذا خلف): فيكون النقيض باطلاً والمقدمة الأجنبية حقاً.



المَبْحَثُ الثَّانِي

مَقَاصِدُ التَّصَدِيقَاتِ

الْقِيَاسُ

الْقِيَاسُ: قَوْلُ مُؤَلِّفٍ مِنْ قَضَايَا يَلْزِمُهُ لِذَاتِهِ قَوْلٌ آخَرٌ.

التحفة الشاهجانية

قوله (القياس قول): أي: مركّب، وهو أعمّ من المؤلف، إذ قد اعتُبر في المؤلف المناسبة بين أجزائه؛ لأنه مأخوذ من الألفه، صرّح بذلك المحقّق

حاشية البينجويني

قوله (يلزمه): وذكر الضمير ليرجع إلى القول المؤلف، ولم يؤنّثه ليرجع إلى القضايا؛ لدقّة وهي الإشارة إلى أن لزوم القول الآخر ليس عن المقدمات فقط بل عنها وعن التّأليف، فيكون للصورة مدخل في الإنتاج، كما أن للمادة مدخلاً فيه.

قوله (يلزمه): أي: لزوماً نفسياً لا علمياً، ولذا ترك قول غيره: (متى سلمت).

قوله (لذاته): أي: بلا واسطة في الثبوت، وإن كان هناك^(١) واسطة في الإثبات، كما في ماعدا الشكل الأوّل^(٢).

قوله (الثبوت): أي: الواسطة في الوجود، لأنّ القول لازم للقضايا في النفس من غير دليل، وإمّا أن العلم بها يستلزم العلم به كما هو عند من اشترط اللزوم العلمي، وإمّا أن القول يستلزم القول الآخر في نفس الأمر كما هو عند

(١) فإن هناك، نسخة (ج و ك)، أحمد.

(٢) الشكل الأوّل وما عداه، نسخة (ج و ك)، أحمد.

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

الشريف في حاشية الكشاف^(١)، وحينئذٍ فذكر المؤلف بعد القول من قبيل ذكر الخاص بعد العام، وهو متعارف في التعريفات، وفي اعتبار التأليف بعد التركيب إشارة إلى اعتبار الجزء الصوري في الحجة، والقول يشمل المركبات التامة وغيرها كلها.

وبقوله: (مؤلف من قضايا) خرج ما ليس كذلك كالمركبات الغير التامة،

﴿ حاشية البينجوني ﴾

من اشترط اللزوم النفسي، لكن الوسطة في العلم أي: الإثبات موجودة في الشكل الأول عندما قيل: وفيما عداه بالرد إليه بالخلف وعكس الترتيب. (بشتبي).

قوله (في حاشية الكشاف): قال في تلك الحاشية: التأليف جمع أشياء متناسبة كما يرشد إليك اشتقاقه من الألفة... انتهى^(٢).

قوله (وهو متعارف): لأنه مما يكون مجملاً أولاً وثانياً مفصلاً.

قوله (وفي اعتبار التأليف): بيان نكته الجمع بينهما.

قوله (اعتبار الجزء الصوري): كالجزء المادي.

قوله (المركبات التامة): سواء كانت مركبة من مفردين أو من قضيتين.

قوله (كالمركبات الغير... اه): وكالمركبات التامة الإنشائية.

(١) حاشية العلامة المحقق السيد شريف الجرجاني (ت: ٨١٦ هـ) على تفسير الكشاف للعلامة الزمخشري (ت: ٥٢٨ هـ) ٤/١، د. ت. أبو بكر.

(٢) حاشية السيد شريف على تفسير الكشاف ٤/١، مطبعة العامرة بالقاهرة، سنة ١٣٠٨ هـ، طاهر.

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

والقضية الواحدة المستلزمة لعكسها أو عكس نقيضها ،
أما البسيطة فظاهرٌ .

وأما المركبة ؛ فلأنَّ المتبادرَ مِنْ إطلاقِ ^(١) القضايا الصريحة والجزءِ الثانيِ مِنَ
المركبةِ ليسَ كذلكَ ، أو لأنَّ المتبادرَ مِنَ القضايا ما يُعدُّ فِي عَرَفِهِمْ قضايا مُتعدِّدةً .
وبقوله (يَلْزُمُهُ) يخرجُ الاستقراءُ

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (والقضية الواحدة): حقيقة أو حكماً .

قوله (والقضية الواحدة): أي: وحدة حقيقية ، كالقضايا البسيطة مطلقاً كقولنا
(كُلُّ إنسانٍ حيوانٌ) المستلزم لـ (بعض الحيوان إنسانٌ) ، أو موجَّهةً ^(٢) كقولنا
(بالضرورة أو بالدوام كَلُّ إنسانٍ أو بعضه حيوانٌ) المستلزم لـ (بعضُ الحيوان إنسانٌ
بالفعل حين هو حيوانٌ) ، أو وحدةً حكميةً ، وذلك لا يكون إلا في القضايا المركبة
الموجَّهة ؛ لما مرَّ ، كالمشروطة الخاصة مثلاً المنعكسة إلى الحينية المطلقة
اللادائمة ، وقد مرَّ مثالها ، هذا تفصيل ما قاله المحقق .

قوله (والقضية الواحدة): الاحتياج إلى إخراجها إنما هو إذا كان المراد
باللزوم النفس الأمري لا العلمي ، وإلا فلا حاجة إلى إخراجها بهذا القيد .

قوله (يُعدُّ فِي عَرَفِهِمْ قضايا مُتعدِّدةً): والجزء الثاني ليس متعدداً في الاصطلاح .

قوله (ليس متعدداً): لعدم ذكره بعبارة مستقلة . (منه) .

قوله (الاستقراء): أقول: إذا كان المراد باللزوم اللزوم العلمي يخرج

(١) في نسخة (ض) و(ر) ، سقط قوله (إطلاق) ، أحمد .

(٢) عطف على قوله: مطلقاً ، أحمد .

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

والتَّمثِيلُ؛ إذ لا يلزم مِنْهُمَا شَيْءٌ، نعم يَحْصُلُ مِنْهُمَا الظَّنُّ بِشَيْءٍ آخَرَ.
وبقوله (لِدَاتِهِ) خَرَجَ مَا يَلْزَمُ مِنْهُ قَوْلٌ آخَرٌ بِوَسْطَةِ مَقْدَمَةٍ خَارِجِيَّةٍ.....

﴿ حاشية البينجويني ﴾

الاستقراء مطلقاً، تاماً أو ناقصاً^(١)، إذا لم يورد على هيئة القياس أو اللزوم النفس
الأمريّ يخرج مجرد الاستقراء الناقص الذي تخلف فيه الحكم في بعض الموادّ،
دون الاستقراء التامّ ودون الناقص الغير المتخلف، تدبّر.

قوله (المتخلف): كقولنا: (كلُّ عالم البلد يصليّ بالجماعة) مثلاً. (بشّتي).

قوله (والتَّمثِيلُ): وبعض أفراد الضروب العقيمة، أي: التي لا يلزمها شيءٌ
أصلاً.

قوله (بواسطة مقدّمة): أي: بواسطة الاتّفاق، كما في بعض أفراد الضروب
العقيمة.

قوله (الاتّفاق): المراد بالاتّفاق: خصوص المادّة، والمراد ببعض الضروب
العقيمة: كأن انتفى إيجاب الصغرى وكلّيّة الكبرى في الشّكل الأوّل مع استلزامه
لنتيجة صادقةً فذلك لا لذاته بل لخصوص المادّة، نحو: (لا شيء من الإنسان
بحجرٍ، وبعض الحجر ليس بماءٍ)، ينتج: (بعض الإنسان ليس بماءٍ) مثلاً.
(بشّتي).

قوله (خارجيّة): أي: غريبة، وهي: ما لم تكن أطرافها أطراف المقدمات،
فإن لم تكن لازمةً لها كما في قياس المساواة تكون أجنبيّةً، وإلا فغريبةً، كما في

(١) تامة أو ناقصة. نسخة (ش)، أحمد.

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

ك (قياس المساواة)، نحو: (أ مُساوٍ لِـ "ب" وَ ب مُساوٍ لِـ "ج") فَإِنَّهُ يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ: (أ مُساوٍ لِـ "ج") لَكِنْ لَا لِذَاتِهِ بَلْ بِوِاسِطَةِ مَقَدِّمَةٍ خَارِجِيَّةٍ^(١) هِيَ أَنَّ: (مُساوِي المُساوِي مُساوٍ)، وَقِيَاسُ الْمَسَاوَاةِ مَعَ هَذِهِ الْمَقَدِّمَةِ الْخَارِجِيَّةِ^(٢) يَرْجِعُ إِلَى قِيَاسِيْنِ، وَبِدُونِهَا لَيْسَ مِنْ أَقْسَامِ الْمَوْصِلِ

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قياس المبيّن بعكس التّقيض . (القرلجي) .

قوله (غريبة): مطلقاً، أجنبيّةً أو لا . (منه) .

قوله (التّقيض): كقولنا: (كلُّ إنسانٍ حيوانٌ وكلُّ لاجسِمٍ لاجيوانٌ) المنتج لقولنا: (كلُّ إنسانٍ جسّمٌ) بواسطة عكس نقيض الكبرى أعني: (كلُّ حيوانٍ جسّمٌ) . (البينجويني)

قوله (كقياس المساواة): وكالقياس من الأوّل من القياس المركّب بالنّسبة إلى النّتيجة الأخيرة، فافهم .

قوله (فإنّه يلزم): إشارةٌ إلى أنّ قياس المساواة الذي لا يلزم النّتيجة الغير اللّازمة يخرج بقوله: (يلزمه)، لا بقوله: (لذاته)، كما في قولنا: (الواحد نصف الاثنين والاثنان نصف الأربعة) .

قوله (مَعَ هَذِهِ): المقدّمة بواسطة النّتيجة اللّازمة لكلّ مادّةٍ .

قوله (يرجعُ إلى قياسين): أي: بواسطة النّتيجة اللّازمة لكلّ مادّةٍ .

قوله (يرجعُ إلى قياسين): بيان الرّجوع: أنّه ينتج نتيجةً، ويجعل تلك النّتيجة

(١) في نسخة (م) و(ض) و(ر)، خارجة، أحمد .

(٢) في نسخة (م) و(ض) و(ر)، الخارجة، أحمد .

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

بِالذَّاتِ فَاعْرِفْ ذَلِكَ ، وَالْقَوْلُ الْآخِرُ اللَّازِمُ مِنَ الْقِيَاسِ يُسَمَّى : نَتِيجَةً وَمَطْلُوبًا .

﴿ حَاشِيَةُ الْبِينَجُونِيِّ ﴾

صغرى ، والمقدمة الخارجيّة كبرى ، ينتج المطلوب ، مثلاً قولنا : (أ مساو ل ب
و ب مساو ل ج) ينتج أنّ (أ مساو ل ج) ، فتجعل هذه النتيجة صغرى والمقدمة
الخارجيّة كبرى ، هكذا : (أ مساو لمساوي ج ، وكل مساو لمساوي الشّيء مساو
لذلك الشّيء ، ف أ مساو ل ج) .

قوله (ينتج نتيجة) : لازمة جارية في كلّ مادّة . (منه) .

قوله (بالذات) : أي : بالنسبة إلى النتيجة الأخيرة .

قوله (بالنسبة) : وأمّا بالنسبة إلى النتيجة الأولى ، أعني في مثالنا هذا : (أ

مساو لمساو ل ج) فمن أقسام الموصل بالذات . (شاملي) .

قوله (الأخيرة) : أعني : أنّ (أ مساو ل ج) . (شاملي) .



فصل

أقسام القياس

فَإِنْ كَانَ مَذْكُورًا فِيهِ بِمَادَّتِهِ وَهَيْئَتِهِ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (فَإِنْ كَانَ... إلى آخره): أي: القول الآخر الذي هو النتيجة.

والمراد بمادته: طرفاه (المحكوم عليه وبه).

والمراد بهيئته: الترتيب الواقع بين طرفيه، سواء تحقق في ضمن الإيجاب

أو السلب،

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (بِمَادَّتِهِ): أي: حال كونه متلبسا بمادته وهيئته، وليست صلة

(المذكور) إذ لا تكون الهيئة مذكورة.

قوله (المحكوم عليه وبه): موضوعاً ومحمولاً ومقدماً وتالياً.

قوله (الترتيب الواقع بين طرفيه): أي: الربط الواقع .. اه، وكأن المراد به

نسبة بين بين.

قوله (سواءً تحقق): أي: في كون القول الآخر مذكوراً في القياس بهيئته.

قوله (أو السلب): كان الأولى أن يقول: سواء تحققت في أحدهما في ضمن

الإيجاب وفي الأخرى في ضمن السلب أو لا، فافهم.

قوله (أو لا): أي: بأن تحققت في كليهما في ضمن الإيجاب كما في القياس

الاستثنائي المستقيم. (شاملي).

فَاسْتِثْنَائِيٌّ ، وَإِلَّا فَاقْتِرَانِيٌّ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

فإنه قد يكون المذكور في الاستثنائي نقيض النتيجة ، كقولنا: (إن كان هذا إنساناً كان حيواناً، لكنه ليس بحيوانٍ) ، ينتج: (أن هذا ليس بإنسانٍ) ، والمذكور في القياس: (هذا إنسانٌ) .

وقد يكون المذكور فيه عين النتيجة ، كقولنا في المثال المذكور: (لكنه إنسانٌ) ، ينتج: (أن هذا حيوانٌ) .

قوله (فَاسْتِثْنَائِيٌّ): لاشتماله على كلمة الاستثناء ، أعني: (لكن^(١)) .

قوله (وَإِلَّا): أي: وإن لم يكن القول الآخر مذكوراً في القياس بمادته وهيئته .

وذلك بأن يكون مذكوراً بمادته لا بهيئته ، إذ لا يُعقل وجود الهيئة بدون المادة ، وكذا لا يُعقل قياس لا يشتمل على شيء من أجزاء النتيجة المادية والصورية ، ومن هنا يُعلم أنه لو حذف قوله: (بِمَادَّتِهِ) لكان أولى .

قوله (فَاقْتِرَانِيٌّ): لاقترانِ حدودِ المطلوبِ فيه ، وهي الأصغرُ والأكبرُ والأوسطُ .

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (نقيض النتيجة): أي: بحسب الصورة ، تأمل .

قوله (وإن لم يكن): النفي متوجّه إلى القيد الآخر فقط .

قوله (لا بهيئته): أي: النفي متوجّه إلى القيد الأخير فقط .

(١) وقد سمي المنطقيون القياس المشتمل على لفظة لكنّ بالقياس الاستثنائي ، فقليل: لاشتماله على حرف الاستثناء ، وأنت خيرٌ بأنّ لكنّ ليس حرف استثناء ، وكأنّهم بنوا الأمر على التشبيه فإنّ معنى لكنّ تُشابه معنى إلّا في أنّ كلّاً منهما لدفع توهم يتولّد من الكلام السابق ، ويُرشّدك إلى هذا قولهم في تعريف الاستدراك: دفعاً شبيها بالاستثناء . (العقد النامي على الجامي) . أحمد .

حَمَلِيٌّ أَوْ شَرْطِيٌّ، وَمَوْضُوعُ الْمَطْلُوبِ مِنَ الْحَمَلِيِّ يُسَمَّى أَصْغَرَ، وَمَحْمُولُهُ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (حَمَلِيٌّ): أي: القياسُ الاقترانيُّ ينقسمُ إلى قسمين^(١): (حَمَلِيٌّ وشرطيٌّ)؛

لأنَّه إن كان مُرَكَّباً مِنَ الْحَمَلِيَّاتِ الصَّرْفَةِ فَحَمَلِيٌّ، نَحْوُ: (العالم متغيِّرٌ، وكلُّ متغيِّرٍ حادثٌ، فالعالم حادثٌ).

وإلا فشرطيٌّ، سواءً تَرَكَّبَ مِنَ الشَّرْطِيَّاتِ الصَّرْفَةِ، نَحْوُ: (كلِّما كانتِ الشَّمْسُ طالعةً فالنَّهارُ موجودٌ، وكلِّما كان النَّهارُ موجوداً فالعالمُ مُضِيَّاً، فكلِّما كانتِ الشَّمْسُ طالعةً فالعالمُ مُضِيَّاً)، أو تَرَكَّبَ مِنَ الْحَمَلِيَّةِ وَالشَّرْطِيَّةِ، نَحْوُ: (كلِّما كانَ هَذَا الشَّيْءُ إنساناً كانَ حيواناً، وكلُّ حيوانٍ جِسْمٌ، فكلِّما كانَ هَذَا الشَّيْءُ إنساناً كانَ جِسْماً).

والمصنَّفُ قدَّمَ البَحْثَ عَنِ الاقترانيِّ الحَمَلِيِّ؛ لكونه أبسطَ مِنَ الشَّرْطِيِّ.

قوله (مِنَ الْحَمَلِيِّ): أي: مِنَ الاقترانيِّ الحَمَلِيِّ.

قوله (أَصْغَرَ): لكونِ الموضوعِ فِي الغالبِ أَخْصَّ مِنَ المحمولِ، وأقلُّ أفراداً

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (فِي الغالبِ): أي: غالبِ أشرفِ النَّتائِجِ، أعني: الموجبةِ الكليَّةِ.

قوله (أَخْصَّ): أي: مطلقاً، والأوفى لما يأتي أن يقول: بدلِ أَخْصَّ أصغر،

فافهم.

قوله (مِنَ المحمولِ): وهو أعمُّ منه.

قوله (وأقلُّ): تفسير قوله: (إيجاب الصُّغرى) بحسب الكيف.

(١) في نسخة (م) و(ض) و(ر)، سقط قوله (قسمين)، أحمد.

أَكْبَرُ ، وَالْمُتَكَرِّرُ أَوْسَطُ ، وَمَا فِيهِ الْأَصْغَرُ الصُّغْرَى ، وَالْأَكْبَرُ الْكُبْرَى .

التحفة الشاهجانية

منه^(١) فيكون المحمول أكبر، وأكثر أفراداً منه.

قوله (وَالْمُتَكَرِّرُ أَوْسَطُ): لتوسطه بين الطرفين.

قوله (وَمَا فِيهِ الْأَصْغَرُ): أي: المقدمة التي فيها الأصغر، وتذكير الضمير

نظراً إلى لفظ الموصول.

قوله (الصُّغْرَى): لاشتغالها على الأصغر.


قوله (الْكُبْرَى): لاشتغالها على الأكبر.

حاشية البينجويني

قوله (أكبر): وأعم.

قوله (الطرفين): أي: طرفي المطلوب، كالمتغير في قولنا: (العالم متغير

وكلُّ .. اه).



(١) في نسخة (م) و(ض) و(ر)، سقط قوله: (منه)، أحمد.

فصل

الأشكال الأربعة

وَالْأَوْسَطُ إِمَّا مَحْمُولٌ فِي الصُّغْرَى وَمَوْضُوعٌ فِي الْكُبْرَى فَهُوَ الشَّكْلُ
الْأَوَّلُ، أَوْ مَحْمُولُهُمَا فَالثَّانِي، أَوْ مَوْضُوعُهُمَا فَالثَّلَاثُ، أَوْ عَكْسُ الْأَوَّلِ
فَالرَّابِعُ، وَيُشْتَرَطُ فِي الْأَوَّلِ إِجَابُ الصُّغْرَى وَفِعْلِيَّتُهَا،

التحفة الشاهجانية

قوله (الشكل الأول): يُسمى أولاً، لأن إنتاجه بديهي، وإنتاج البواقي نظري
يرجع إليه، فيكون أسبق، وأقدم في العلم.

قوله (الثاني): لاشتراكه مع الأول في أشرف المقدمتين أعني: الصغرى.

قوله (الثالث): لاشتراكه مع الأول في أحسن المقدمتين أعني: الكبرى.

قوله (الرابع): لكونه في غاية البعد عن الأول.

قوله (وفعليتها):

حاشية البينجويني

قوله (إيجاب الصغرى وفعليتها): بحسب بالجهة، أي: عند الشيخ لا الفارابي.

قوله (وفعليتها): المراد من فعلية الصغرى: أن يكون المحمول ثابتاً بالفعل

للموضوع، كالضرورة والدائمة المطلقتين والمشروطة العامة، سواء بشرط
الوصف أو في جميع أوقات الوصف، والعرفية العامة والوقتيّة المطلقة والمنتشرة
المطلقة لاغير، وذلك معلوم.

قوله (في غاية البعد): عن الطبع.

التحفة الشاهجانية

لِيَتَعَدَّى الْحُكْمُ مِنَ الْأَوْسَطِ إِلَى الْأَصْغَرِ ، وَذَلِكَ ؛ لِأَنَّ الْحُكْمَ فِي الْكُبْرَى إِجَاباً
كَانَ أَوْ سَلْباً إِنَّمَا هُوَ عَلَى مَا ثَبَتَ لَهُ الْأَوْسَطُ بِالْفِعْلِ بِنَاءً عَلَى مَذْهَبِ الشَّيْخِ ، فَلَوْ
لَمْ يُحْكَمْ فِي الصُّغْرَى بِأَنَّ الْأَصْغَرَ ثَبَتَ لَهُ الْأَوْسَطُ بِالْفِعْلِ لَمْ يَلْزَمْ

حاشية البينجويني

قوله (لِيَتَعَدَّى): علة لاشرط كل من الإيجاب والفعليّة للصغرى.

قوله (الحكم): بالأكبر.

قوله (بالأكبر): وهو: حادث. (منه)

قوله (الحكم في الكبرى): كما في قولنا: (كلُّ مركوب الملك فرسٌ).

قوله (كما): كأن يقال: (كلُّ صاهلٍ مركوب الملك، وكلُّ مركوب الملك
فرسٌ). (شاملي).

قوله (على ما ثبت له): أي: أفراد، أي: موضوع حقيقيّ.

قوله (على ما ثبت له): كما في قولنا: (كلُّ حمارٍ مركوب الملك بالإمكان)،
إذا لم يركب غير الفرس أصلاً.

قوله (الملك): (وكلُّ مركوب الملك فرسٌ)، فلا يلزم ثبوت الأكبر للأصغر
ولو بالإمكان. (شاملي).

قوله (الأوسط): الذي هو الموضوع الذكري في الكبرى.

قوله (بأنَّ الأصغر ثبت له): أعمُّ من ألاَّ يحكم بثبوت الأوسط للأصغر بل
بسلبه عنه كقولنا: (لا شيء من الإنسان بفرسٍ، وكلُّ فرسٍ حيوانٌ) أو يحكم بثبوته
له لكن لا بالفعل كقولنا: (كلُّ حمارٍ مركوب الملك بالإمكان، وكلُّ مركوب

مَعَ كَلِيَّةِ الْكُبْرَى؛ لِيُنْتَجِ الْمَوْجِبَتَانِ

التحفة الشاهجانية

تعدّي الحكم من الأوسط إلى الأصغر.

قوله (مَعَ كَلِيَّةِ الْكُبْرَى): ليلزم اندراج الأصغر في الأوسط، فيلزم من الحكم على الأوسط الحكم على الأصغر، وذلك؛ لأن الأوسط محمول ههنا على الأصغر، ويجوز أن يكون المحمول أعم من الموضوع، فلو حكم في الكبرى على بعض الأوسط لاحتتمل أن يكون الأصغر غير مندرج في ذلك البعض، فلا يلزم من الحكم على ذلك البعض الحكم على الأصغر، كما يُشاهد في قولك: (كلُّ إنسانٍ حيوانٌ، وبعضُ الحيوانِ فرسٌ).

قوله (لِيُنْتَجِ الْمَوْجِبَتَانِ): الكليّة والجزئية، واللأم فيه للغاية^(١)، أي: أثر هذه الشروط أن ينتج الصغرى الموجبة الكليّة والموجبة الجزئية مع الكبرى الموجبة الكليّة الموجبتين.

ففي الأول تكون النتيجة موجبة كليّة.

وفي الثاني موجبة جزئية.

وأن^(٢) ينتج الصغريان الموجبتان مع السالبة الكليّة الكبرى، السالبتين الكليّة والجزئية على ما سبق، وأمثلة الكل واضحة.

حاشية البينجويني

الملك فرسٌ).

قوله (تعدّي الحكم): بالأكبر على الأوسط.

قوله (من الحكم): إيجاباً أو سلباً.

(١) أي: للعاقبة، طاهر.

(٢) إشارة إلى أن قول المصنف: (مع السالبة الكليّة) عطف على قوله: (مع الموجبة الكليّة)، طاهر.

مَعَ الْمُوجِبَةِ الْمُوجِبَتَيْنِ ، وَمَعَ السَّالِبَةِ السَّالِبَتَيْنِ بِالضَّرُورَةِ ، وَفِي الثَّانِي
اِخْتِلَافُهُمَا فِي الْكَيْفِ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (المُوجِبَتَيْنِ): أي: ينتج الكلية والجزئية.

قوله (السَّالِبَتَيْنِ): أي: ينتج الكلية والجزئية.

قوله (بالضَّرُورَةِ): متعلق بقوله: (لِيُنتَجَ) ، والمقصود منه الإشارةُ إلى أنَّ
إنتاجَ هذا الشكلِ للمحصوراتِ الأربعِ بديهيٌّ ، بخلافِ إنتاجِ سائرِ الأشكالِ ؛ لأنَّ
إنتاجها نظريٌّ ، كما سيجيءُ تفصيلُها .

قوله (وَفِي الثَّانِي اِخْتِلَافُهُمَا): أي: يُشترطُ في هذا الشكلِ بحسبِ الكَيْفِ
اختلافُ المقدمتينِ في الإيجابِ والسَّلْبِ ، وذلك ؛ لأنَّه لو تألَّفَ هذا الشكلُ مِنْ
الموجبتينِ يَحصلُ الاختلافُ فِي النَّتِيجَةِ ، وهو أن يكونَ الصَّادِقُ فِي نَتِيجَةِ القِيَّاسِ
الإيجابِ تارةً ، والسَّلْبِ تارةً أُخْرَى^(١) ، فإنَّه لو قلنا: (كلُّ إنسانٍ حيوانٌ ، وكلُّ
ناطقٍ حيوانٌ) ، كانَ الحقُّ الإيجابِ ،

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (المُوجِبَتَيْنِ): مفعول ينتج .

قوله (لأنَّ إنتاجها نظريٌّ): الظَّاهرُ فإنتاجها غير بديهيٍّ ، تأمل^(٢) .

قوله (فِي هَذَا الشَّكْلِ): أي: إنتاجه .

قوله (كَانَ الْحَقُّ الْإِيجَابِ): كون الحق الإيجاب في كلِّ موجبتين كان
الأصغر والأكبر غير متباينين ، سواءً كانا متساويين أو كان أحدهما أعمَّ ، لكن إذا

(١) في نسخة (م) و(ض) و(ر) ، سقط قوله (تارة) ، أحمد .

(٢) لعله إشارة إلى أن مقابلة قوله بديهي (غير بديهي) لا الاستدلال بأن نتائجها نظري ، وفي بعض
النسخ الخطية (بخلاف إنتاج سائر الأشكال لنتائجها) ، طاهر .

التحفة الشاهجانية

ولو بدلنا الكبرى بقولنا: (كلُّ فرسٍ حيوانٌ) كان الحقُّ السلب.

وكذا الحال^(١) لو تألف من سالتين كقولنا: (لا شيء من الإنسان بحجرٍ،

حاشية البينجويني

كان الأصغر أعمَّ كان الحقُّ موجبةً جزئيةً.

قوله (متباينين): كقولنا: (كلُّ فرسٍ حيوانٌ، وكلُّ إنسانٍ حيوانٌ) فحينئذٍ كان

الحقُّ السلب، أعني: (لا شيء من الفرس بإنسانٍ). (بشتي).

قوله (متساويين): كما في مثال المحشي كان الحقُّ الإيجاب، وإلا لزم سلب

الشيء عن مساويه، وذلك باطلٌ. (بشتي).

قوله (أحدهما أعمُّ): نحو: (كلُّ حيوانٍ جسمٌ، وكلُّ إنسانٍ جسمٌ) فالحقُّ

الموجبة الجزئية أعني: (بعضُ الحيوان إنسانٌ) هذه مع الصغرى الثانية التي أشرنا

إليها فيما قلنا. (بشتي).

قوله (الأصغر أعمُّ): فهو صادقٌ بالصورتين، مثال الأولى حين فرضنا أن

الأعمُّ أكبر نحو: (بعضُ الكاتب إنسانٌ وبعضُ الحيوان إنسانٌ) فحينئذٍ كان الحقُّ

الإيجاب، وإلا لزم سلب الأعمُّ عن الأخص، وهو باطلٌ. (بشتي).

قوله (ولو بدلنا الكبرى): أو الصغرى.

قوله (كان الحقُّ السلب): والاختلاف في النتائج تارةً بالإيجاب وتارةً

بالسلب دليلٌ قاطعٌ على عقم المقدمتين؛ إذ قواعد العلوم سيما المنطق والحكمة

مطرّدة في جميع الموادّ بحيث لا يتطرق إليها ما ليهدمها، فلا تغفل.

(١) في نسخة (ض)، سقط قوله (الحال)، أحمد.

وَكَلِّيَّةُ الْكُبْرَى

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

ولا شيء من الناطق بحجر) كَانَ الْحَقُّ الْإِيجَابَ^(١)، ولو قُلْنَا: (ولا شيء^(٢)) مِنْ الْفَرَسِ بِحَجْرٍ، كَانَ الْحَقُّ السَّلْبَ، والاختلافُ دَلِيلٌ عَلَى^(٣) عَدَمِ الْإِنْتِاجِ، فَإِنَّ النَّتِيجَةَ هُوَ: (القولُ الْآخِرُ الَّذِي يَلْزَمُ مِنَ الْمَقْدَمَتَيْنِ)، فلو كَانَ الْإِلْزَامُ مِنَ الْمَقْدَمَتَيْنِ الْمَوْجِبَةَ لَمَا كَانَ الْحَقُّ فِي بَعْضِ الْمَوَادِّ هُوَ السَّالِبَةَ، ولو كَانَ الْإِلْزَامُ مِنْهُمَا السَّالِبَةَ لَمَا كَانَ الْحَقُّ فِي بَعْضِ الْمَوَادِّ الْمَوْجِبَةَ.

قوله (وَكَلِّيَّةُ الْكُبْرَى): أي: يُشْتَرَطُ فِي الشَّكْلِ الثَّانِي بِحَسَبِ الْكَمِّ كَلِّيَّةُ الْكُبْرَى؛ إِذْ عِنْدَ جَزَائِئِهَا يَحْصُلُ الْإِخْتِلَافُ كَقَوْلِنَا: (كُلُّ إِنْسَانٍ نَاطِقٌ، وَبَعْضُ الْحَيَوَانِ لَيْسَ بِنَاطِقٍ) كَانَ الْحَقُّ الْإِيجَابَ^(٤)، ولو قُلْنَا: (بَعْضُ الصَّاهِلِ لَيْسَ بِنَاطِقٍ) كَانَ الْحَقُّ السَّلْبَ.

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (وَكَلِّيَّةُ الْكُبْرَى): أي: الْكُبْرَى غَيْرِ الْمَمْكُونَتَيْنِ؛ إِذْ يَأْتِي حَكْمُهُمَا (الْقَزْلَجِي)

قوله (الْكُبْرَى): وَالصُّغْرَى. (الْبَيْنَجَوِينِي)

قوله (ولو قُلْنَا: ولا شيء من الفرس ... اه): بَدَلَ الْكُبْرَى أَوْ الصُّغْرَى.

قوله (في بَعْضِ الْمَوَادِّ الْمَوْجِبَةَ): عَدَمُ تَأْنِيثِ الْفِعْلِ لِلْفِعْلِ، فَافْهَم.

قوله (فَافْهَم): إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ تَأْنِيثَ الْفِعْلِ لَا يَجِبُ هَهُنَا بَدُونَ الْفِعْلِ أَيْضاً؛

(١) في نسخة (م) و(ض)، فالحق، أحمد.

(٢) لا شيء، بدون الواو في نسخة (ن و ج و ر و ض)، والمثبت من نسخة (م و ق و ٢ و ك)، أحمد.

(٣) في نسخة (م) و(ض) و(ر)، سقط قوله (على)، أحمد.

(٤) في نسخة (م) و(ض)، والحق، أحمد.

مَعَ دَوَامِ الصُّغْرَى أَوْ انْعِكَاسِ السَّالِبَةِ الْكُبْرَى ، وَكَوْنُ الْمُمْكِنَةِ مَعَ الضَّرُورِيَّةِ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (مَعَ دَوَامِ الصُّغْرَى): أي: يُشْتَرَطُ فِي هَذَا الشَّكْلِ بِحَسَبِ الْجِهَةِ أَمْرَانِ:
الأوَّلُ:

أحدُ الأمرين:

١ - إمَّا أن يصدق الدَّوامُ على الصُّغْرَى بأن تكونَ (دائمةً أو ضروريَّةً).

٢ - وإمَّا أن يكونَ الكُبْرَى مِنَ القضايا السَّتِّ التي تَنعَكْسُ سالبُها، لا مِنَ التَّسَعِ التي لا تَنعَكْسُ سَوَالِبُها.

والثَّانِي:

أيضاً أحدُ الأمرين: وهو أن الممكنة لا تُستعملُ في هَذَا الشَّكْلِ إِلَّا مَعَ الضَّرُورِيَّةِ، سواءً كانتِ الضَّرُورِيَّةُ (صُغْرَى أو كُبْرَى)، أو مَعَ كُبْرَى (مشروطةً عامَّةً أو خاصَّةً).

﴿ حاشية البينجويني ﴾

لكون المؤنث غير حقيقيٍّ . (منه).

قوله (لا تَنعَكْسُ سَوَالِبُها): دليل اشتراط صدق الدَّوامِ على الصُّغْرَى، أو كون الكُبْرَى من القضايا السَّتِّ المنعكسة السَّوالبِ، لأنَّا إذا قلنا: (لا شيء من المنخسف بمضيءٍ) بإحدى الجهات السَّاقطة في الصُّغْرَى (وكلُّ قمرٍ مضيءٍ) بإحدى الجهات السَّاقطة في الكُبْرَى كان الحقُّ الإيجاب، وإذا قلنا بدل الكُبْرَى: (وكلُّ شمسٍ مضيئةٌ) كان الحقُّ السَّلْبِ، وذلك دليل العقم ليس إلَّا.

قوله (لا تُستعملُ في هَذَا الشَّكْلِ إِلَّا مَعَ الضَّرُورِيَّةِ): دليل اشتراط عدم استعمال الممكنة إِلَّا مع الضرورية إلى آخره، أمَّا في الصغريين الممكنتين مع

وحاصِلُهُ:

١ - أنَّ الممكنةَ إنَّ كانتْ صُغرىَ كانتِ الكُبرى (ضروريَّةً أو مشروطةً عامَّةً أو خاصَّةً).

ماعداء الدوائم الثلاث - أعني: الدائمة المطلقة والعرفية العامة والخاصة من الكبريات الساقطة - فللمثال المذكور في الأمر الأوَّل، فتدبَّر إليه، وأمَّا مع الدائمة والعرفية العامة منها فلأنَّنا إذا قلنا: (كلُّ روميٍّ أسود بالإمكان، ولا شيء من الروميِّ بأسود) بإحدى الجهتين لتلك القضيتين فالحقُّ الإيجاب، ولو قلنا بدل الكبريِّ: (لا شيء من التركيِّ بأسود) فالحقُّ السلب؛ لأنَّ التركيَّ غير روميٍّ، وأمَّا مع العرفية الخاصة فلأنَّها عرفيةٌ عامَّةٌ مع قيد اللادوام، وقد قالوا: إنَّ إنتاج المركبة الكبروية مع قضيةٍ ممكنةٍ صغرويةٍ - كما هنا - منوطةٌ بإنتاج أحد جزئي تلك المركبة مع تلك القضية، وقالوا أيضاً: إنَّ عدم إنتاجها منوطةٌ بعدم إنتاج شيءٍ من جزئها معها، والحال أنَّ العرفية العامة قد عرفت حالها مع الممكنة في أنَّها لا تنتج معها، واللاذوام موافقةٌ للممكنة الصغروية كيفاً، ولا دخل للإنتاج الصحيح للمتفتتين كيفاً في الشكل الثاني كما مرَّ، وأمَّا في الكبريين الممكنتين مع ماعداء الدائمة من الصغريات الساقطة فللمثال المذكور في الأمر الأوَّل في الحاشية الأولى فتدبَّر أيضاً، وأمَّا مع الدائمة فلأنَّنا إذا قلنا: (كلُّ روميٍّ أبيض دائماً، ولا شيء من الروميِّ بأبيض بالإمكان) فالحقُّ الإيجاب، ولو قلنا بدل الكبريِّ: (لا شيء من الهنديِّ بأبيض) فالحقُّ السلب، وهل هذا إلا دليل العقم.

قوله (وحاصِلُهُ: أنَّ الممكنةَ إنَّ كانتْ صُغرىَ): وهذا الشقُّ ستَّة أضرب.

أَوْ كُبْرَى مَشْرُوطَةً لِيُنْتَجَ الْكُلِّيَّتَانِ سَالِبَةٌ كُلِّيَّةٌ ، وَالْمُخْتَلِفَتَانِ فِي الْكَمِّ أَيْضًا سَالِبَةٌ

التحفة الشاهجانية

٢ - وإن كانت كبرى كانت الصغرى (ضرورية) لا غير.

ودليل الشرطين أنه لولاها لزم الاختلاف، والتفصيل لا يناسب هذا المختصر.

قوله (لِيُنْتَجَ الْكُلِّيَّتَانِ): أي: الضروب المنتجة في هذا الشكل أيضاً أربعة حاصلة من ضرب الكبرى الكلية الموجبة في الصغرى السالبة الجزئية والكلية، وضرب الكبرى الكلية السالبة في الصغرى الموجبتين.

فالضرب الأول: هو المركب من كلتین والصغرى موجبة كلية^(١)، نحو: (كل ج ب ولا شيء من أ ب).

والضرب الثاني: هو المركب من كلتین والصغرى سالبة كلية^(٢)، نحو: (لا شيء من ج ب وكل أ ب)، والنتيجة فيهما سالبة كلية نحو: (لا شيء من ج ب)، وإليهما أشار المصنف بقوله: (لِيُنْتَجَ الْكُلِّيَّتَانِ سَالِبَةٌ كُلِّيَّةٌ).

والضرب الثالث: هو المركب من صغرى موجبة جزئية وكبرى سالبة كلية، نحو: (بعض ج ب ولا شيء من أ ب).

والضرب الرابع: هو المركب من صغرى سالبة جزئية، وكبرى موجبة كلية،

حاشية البيهقي

قوله (لِيُنْتَجَ الْكُلِّيَّتَانِ): أي: كل كلتین.

قوله (وإن كانت كبرى): وهذا ضربان.

(١) في نسخة (م) و(ض)، سقط قوله (كلية)، أحمد.

(٢) في نسخة (م) و(ض)، سقط قوله (كلية)، أحمد.

جُزئية بالخلفِ أو عكسِ الكُبرى أو الصُغرى ، ثم الترتيب ، ثم عكسِ النتيجة ،

التحفة الشاهجانية

نحو: (بعض ج ليس ب و كلُّ أ ب). والنتيجة فيهما سالبة جزئية نحو: (بعض ج ليس أ) ، وإليهما أشار المصنّف بقوله: (والمختلفان في الكَمِّ أيضاً) أي: كما أنّهما مختلفتان في الكيفِ بناءً على ما سبق في الشرائطِ (سالبة جزئية).

قوله (بالخلف): يعني: دليل إنتاج هذه الضروب لهاتين النتيجةين أمور: الأول: الخلف ، وهو: أن يجعل نقيض النتيجة لإيجابه صغرى ، وكبرى القياس لكتبتها كبرى ؛ لينتج من الشكل الأول ما يُنافي الصغرى ، وهذا جارٍ في الضروب الأربعة كلها.

والثاني: عكس الكبرى ؛ ليرتد إلى الشكل الأول لينتج النتيجة المطلوبة. وذلك إنما يجري في الضرب الأول والثالث ؛ لأن كبراهما سالبة كلية تنعكس كنفسها.

وأما الأخيران فكبراهما موجبة كلية لا تنعكس إلا إلى^(١) موجبة جزئية لا تصلح لكبروية الشكل الأول ، مع أن صغراهما أيضاً سالبة لا تصلح صغرى للشكل الأول.

والثالث: أن ينعكس الصغرى ، فيصير شكلاً رابعاً ، ثم ينعكس الترتيب ، يعني: يجعل عكس الصغرى كبرى والكبرى صغرى ، فيصير شكلاً أولاً ، ينتج نتيجة تنعكس إلى النتيجة المطلوبة.

حاشية البينجويني

قوله (ما يُنافي الصغرى): أي: ما يناقضها في جميع الضروب.

(١) في نسخة (م) و(ض) و(ر) ، سقط قوله (إلى) ، أحمد.

وَفِي الثَّالِثِ إِجْبَابُ الصُّغْرَى وَفِعْلِيَّتُهَا ،

التحفة الشاهجانية

وذلك إنما يتصور فيما يكون عكس الصغرى كلياً؛ ليصلح لكبروية الشكل الأول، وهذا إنما يكون^(١) في الضرب الثاني، فإن صغراه سالبة كلياً تنعكس كنفسيها.

وأما الأول والثالث فصغراهما موجبة لا تنعكس إلا جزئية^(٢).

وأما الرابع فصغراه سالبة جزئية لا تنعكس أصلاً، ولو فرض انعكاسها لا يكون إلا جزئية^(٣)، فتدبر.

قوله (إِجْبَابُ الصُّغْرَى وَفِعْلِيَّتُهَا):

حاشية البينجويني

قوله (إِجْبَابُ الصُّغْرَى): فيسقط ثمانية أضرب: الصغريان السالبتان مع الكبريات الأربع.

قوله (فِي الضَّرْبِ الثَّانِي): ولا يخفى أن الضرب الثاني بعكس الترتيب يرجع إلى الأول من هذا الشكل، وهو أجلى، تأمل. (القرلجي).

قوله: (تأمل): الضرب الأول من هذا الشكل أجلى من الضرب الثاني منه، فإرجاع الضرب الثاني إلى الضرب الأول ثم منه إلى الشكل الأول أولى من إرجاعه إلى الشكل الرابع ثم منه إلى الشكل الأول، وإلى هذه الدقة أشار بقوله: تأمل.

(البينجويني)

(١) في نسخة (ض)، يجري، وفي (م) و(ر)، هو، أحمد.

(٢) في نسخة (ض)، موجبة جزئية، أحمد.

(٣) في نسخة (ض)، موجبة جزئية، أحمد.

مَعَ كَلِّيَّةٍ إِحْدَيْهِمَا ؛ لِيُنتَجَ الْمُوجِبَتَانِ مَعَ الْمُوجِبَةِ الْكَلِّيَّةِ أَوْ بِالْعَكْسِ مُوجِبَةً جُزْئِيَّةً ،

التحفة الشاهجانية

لأنَّ الحكمَ فِي كُبراهِ سواءٌ كانَ إيجاباً أو سلباً على ما هوَ أوسطُ بالفعلِ كما مرَّ ، فلو لم يتَّحدِ الأصغرُ معَ الأوسطِ بالفعلِ بأن لا يتَّحدَ أصلاً ، ويكونَ الصُّغرى سالبةً ، أو يتَّحدَ لكنْ لا بالفعلِ ، ويكونَ الصُّغرى موجبةً مُمكنةً لم يتعدَّ الحكمُ مِنَ الأوسطِ بالفعلِ إلى الأصغرِ .

قوله (مَعَ كَلِّيَّةٍ إِحْدَيْهِمَا) : لأنَّه لو كانتِ المقدَّمتانِ جزئيتينِ لجازَ أن يكونَ البعضُ مِنَ الأوسطِ المحكومِ عليهِ بالأصغرِ غيرَ البعضِ المحكومِ عليهِ بالأكبرِ ، فلا يلزمُ تعديُّةُ الحكمِ مِنَ الأكبرِ إلى الأصغرِ ، مثلاً يصدقُ : (بعضُ الحيوانِ إنسانٌ) ، و (بعضُ الحيوانِ فرسٌ) ، ولا يصدقُ : (بعضُ الإنسانِ فرسٌ) .

قوله (لِيُنتَجَ الْمُوجِبَتَانِ) : الضُّروبُ المنتجةُ فِي هذا الشكلِ بحسبِ الشَّرائطِ

حاشية البينجويني

قوله (مَعَ كَلِّيَّةٍ إِحْدَيْهِمَا) : على سبيلِ منعِ الخلوِّ لا الجمعِ ، سقط ضربانٌ (١) ، الصُّغرى الموجبة الجزئية مع الكبريين الجزئيتين الموجبة والسالبة .

قوله (لِيُنتَجَ الْمُوجِبَتَانِ) : أي : الموجبة الكليَّة والجزئية للصُّغرى .

قوله (لأنَّ الحكمَ) : علَّةٌ لاشتراطِ الإيجابِ والفعليَّةِ كليهما .

قوله (جزئيتين) : أي : موجبتين أو كانت الكبرى سالبةً .

قوله (المحكومِ عليه) : إيجاباً بالأصغرِ ، أي : فِي الصُّغرى .

قوله (المحكومِ عليه) : إيجاباً أو سلباً .

قوله (فرسٌ) : أو ليس بناطقي .

قوله (بحسبِ الشَّرائطِ) : أي : بحسبِ الكيفِ والكمِّ لا الجهة أيضاً .

قوله (الشَّرائطِ) : المراد ما فوق الواحد .

(١) أسقط ضربان ، نسخة (ج و ك) ، والمثبت من نسخة (ش) ، أحمد .

التحفة الشاهجانية

المذكورة ستَّةُ حاصِلَةٌ مِنْ ضَمِّ الصُّغْرَى المَوْجِبَةِ الكَلِّيَّةِ إِلَى الكَبْرِيَّاتِ الأَرْبَعِ،
وَضَمِّ الصُّغْرَى المَوْجِبَةِ الجَزْئِيَّةِ إِلَى الكَبْرِيَّيْنِ الكَلِّيَّتَيْنِ المَوْجِبَةِ والسَّالِبَةِ.
وَهَذِهِ الضُّرُوبُ كُلُّهَا مَشْتَرِكَةٌ فِي أَنَّهَا لَا تُنْتِجُ إِلَّا جَزْئِيَّةً، لَكِنْ ثَلَاثَةٌ مِنْهَا تُنْتِجُ
الإِجَابَ، وَثَلَاثَةٌ مِنْهَا تُنْتِجُ السَّلْبَ.

وَأَمَّا المُنْتِجَةُ للإِجَابِ:

فَأوَّلُهَا: المَرْكَبُ مِنْ مَوْجِبَتَيْنِ كَلِّيَّتَيْنِ، نَحْوُ: (كُلُّ ج ب وَكُلُّ ج أ)، فَ(بَعْضُ
ب أ).

وِثَانِيهَا: المَرْكَبُ مِنْ مَوْجِبَةٍ جَزْئِيَّةٍ صُّغْرَى، وَمَوْجِبَةٍ كَلِّيَّةٍ كُبْرَى، وَإِلَى هَذَيْنِ
أَشَارَ المَصْنِفُ بِقَوْلِهِ: (لِيُنْتِجَ المَوْجِبَتَانِ)، أَي: الصُّغْرَى مَعَ المَوْجِبَةِ الكَلِّيَّةِ، أَي:
الكُبْرَى^(١).

وَالثَّلَاثُ: عَكْسُ الثَّانِي، أَعْنِي: المَرْكَبُ مِنْ مَوْجِبَةٍ كَلِّيَّةٍ صُّغْرَى، وَمَوْجِبَةٍ
جَزْئِيَّةٍ كُبْرَى، وَإِلَيْهِ أَشَارَ بِقَوْلِهِ: (أَوْ بِالعَكْسِ)، فَلَيْسَ المَرَادُ بِالعَكْسِ عَكْسَ
الضَّرْبَيْنِ المَذْكُورَيْنِ؛ إِذْ لَيْسَ عَكْسُ الأَوَّلِ إِلَّا الأَوَّلَ، فَتَأَمَّلْ.

وَأَمَّا المُنْتِجَةُ للسَّلْبِ:

حاشية البينجويني

قوله (من موجبة جزئية): لا حاجة إلى هذا.

(١) في نسخة (ض)، مع الكلية أي الكبرى، وفي (م)، الموجبة الجزئية والكلية مع الموجبة الكلية
أي الكبرى، أحمد.

وَمَعَ السَّالِبَةِ الكُلِّيَّةِ، أَو الكُلِّيَّةِ مَعَ الجُزْئِيَّةِ سَالِبَةٍ جُزْئِيَّةٍ بِالخُلْفِ، أَوْ عَكْسِ

التحفة الشاهجانية

فأولها: المركب من موجبة كلية صغرى^(١)، وسالبة كلية كبرى^(٢).

والثاني: من موجبة جزئية صغرى^(٣)، وسالبة كلية كبرى^(٤)، وإليهما أشار بقوله: (وَمَعَ السَّالِبَةِ الكُلِّيَّةِ .. إلخ).

والثالث: من موجبة كلية صغرى^(٥)، وسالبة جزئية كبرى^(٦)، كما قال المصنّف: (أَو الكُلِّيَّةِ مَعَ الجُزْئِيَّةِ)، أي: الموجبة الكلية مع السالبة الجزئية.

قوله (بالخلف): يعني: بيان إنتاج هذه الضروب لهذه النتائج.

حاشية البينجويني

قوله (وسالبة كلية كبرى): نحو (كل إنسان حيوان، لاشيء من الإنسان بحجر، بعض الحيوان ليس بحجر).

قوله (موجبة جزئية صغرى): نحو (بعض الحيوان إنسان، ولا شيء من الحيوان بحجر، فبعض الإنسان ليس بحجر).

قوله (وسالبة جزئية كبرى): نحو (كل إنسان حيوان، وبعض الإنسان ليس بحجر) ينتج: (بعض الحيوان ليس بحجر).

قوله (كما قال المصنّف): غير الأسلوب؛ إشعاراً بغيرية العاطف لما قبله في كلام المصنّف وإيماءً بالتأسيس فيه، وإن كان ما هو قبله مفيداً له، فتأمل.

(١) في نسخة (م) و(ض)، سقط قوله (صغرى)، أحمد.

(٢) في نسخة (م) و(ض)، سقط قوله (كبرى)، أحمد.

(٣) في نسخة (م) و(ض)، سقط قوله (صغرى)، أحمد.

(٤) في نسخة (م) و(ض)، سقط قوله (كبرى)، أحمد.

(٥) في نسخة (م) و(ض)، سقط قوله (صغرى)، أحمد.

(٦) في نسخة (م) و(ض)، سقط قوله (كبرى)، أحمد.

التحفة الشاهجانية

إمّا بالخلف: وهو ههنا أن يُؤخذ نقيض النتيجة، ويُجعل لكليته كبرى،
وصغرى القياس لإيجابها صغرى؛ لينتج من الشكل الأول ما يُنافي الكبرى، وهذا
يَجري في هذه الضروب كلها.

وإمّا بعكس الصغرى؛ ليرجع إلى الشكل الأول، وذلك حيث تكون الكبرى
كليّة كما في الضرب الأول، والثاني، والرابع، والخامس.

وإمّا بعكس الكبرى؛ ليصير شكلاً رابعاً، ثمّ عكس الترتيب ليرتد شكلاً
أولاً^(١)، وينتج نتيجة، ثمّ يُعكس هذه النتيجة، فإنّه المطلوب، وذلك حيث

حاشية البينجويني

قوله (فتأمل): إشارة إلى أن ما قبله أعني قوله: (مع السالبة الكليّة) وإن كان
يفيد التأسيس لنتيجة مغايرة للنتيجة السابقة، إلا أنه ليس بمستقل في تحقّقه،
بخلاف قوله: (أو الكليّة مع الجزئية)، فإنّه مستقلّ فيه كما لا يخفى على المتأمّل
في عبارة المصنّف. (بشّتي).

قوله (يؤخذ نقيض): موجبة كما في الضروب الثلاثة الأخيرة، أو سالبة كما
في الثلاثة الأول.

قوله (ما يُنافي الكبرى): أي: ما يناقضها، وذلك في ماعدا الأول والرابع،
أو ما كان أحصّ من نقيضها، وذلك فيهما.

قوله (الكبرى كليّة): احتراز عن الثالث والسادس.

قوله (كما في الضرب الأول): الكاف استقصائية، والأخصر: فيما عدا

(١) إلى الشكل الأول، نسخة (ط ٢) و(ض)، طاهر.

الصُّغْرَى أَوْ الْكُبْرَى، ثُمَّ التَّرْتِيبِ، ثُمَّ عَكْسِ النَّتِيجَةِ، وَفِي الرَّابِعِ إِيجَابُهُمَا

التحفة الشاهجانية

يكونُ الكُبْرَى موجبةً ليصلحَ عكسُها^(١) صُغْرَى للشَّكْلِ الأوَّلِ، ويكونُ الصُّغْرَى كَلِيَّةً ليصلحَ كُبْرَى له كما في الضَّرْبِ الأوَّلِ والثَّالِثِ لا غيرُ.

قوله (وَفِي الرَّابِعِ): أي: شرطُ إنتاجِ الشَّكْلِ الرَّابِعِ بحسبِ الكَمِّ والكيفِ
أحدُ الأمرين:

حاشية البينجويني

الثالث والسادس .

قوله (إِيجَابُهُمَا): فسقط من الضُّرُوبِ اثنا عشر: كلُّ من الصُّغْرَيْنِ السَّالِبَتَيْنِ مع كلِّ من الكبريات الأربع بطريق الضَّرْبِ، فالحاصل ثمانية أضربٍ، وكلُّ من الكبريين السَّالِبَتَيْنِ مع كلِّ من الصُّغْرَيْنِ الموجبتين، فهذه أربعة أضربٍ، والمجموع اثني عشر^(٢).

قوله (يكونُ الكُبْرَى): احترازٌ عن الضُّرُوبِ الثلاثة الأخيرة .

قوله (موجبةً): جزئيةً أو كَلِيَّةً .

قوله (عكسه): الأولى عكسها^(٣).

قوله (الصُّغْرَى كَلِيَّةً): احترازٌ عن الضَّرْبِ الثَّانِي .

قوله (الصُّغْرَى كَلِيَّةً): سالبةً أو موجبةً .

قوله (وَالثَّالِثِ): فعلم أن الضَّرْبِ الأوَّلِ يثبت بالأدلة الثلاثة، والسادس لا يثبت إلا بالخلف .

(١) المثبت: عكسها، في نسخ (ك و ط ا و ط ٢)، والباقي: عكسه، أحمد.

(٢) قوله (كل من الصغريين) إلى هنا زيادة من نسخة (ج)، أحمد.

(٣) هذه الحاشية بناء على نسخة (عكسه) كما في (ج و ن و ق ٢)، أحمد.

مَعَ كَلِيَّةِ الصُّغْرَى ، أَوْ اخْتِلَافُهُمَا فِي الْكَيْفِ مَعَ كَلِيَّةِ إِحْدَيْهِمَا ؛

التحفة الشاهجانية

- ١ - إِمَّا إِيْجَابُ الْمَقْدَمَتَيْنِ مَعَ كَلِيَّةِ الصُّغْرَى .
- ٢ - وَإِمَّا اخْتِلَافُ الْمَقْدَمَتَيْنِ فِي الْكَيْفِ مَعَ كَلِيَّةِ إِحْدَيْهِمَا .
وذلك ؛ لِأَنَّهُ لَوْلَا (١) أَحَدُهُمَا لَزِمَ :
- ١ - إِمَّا كَوْنُ الْمَقْدَمَتَيْنِ سَالِبَتَيْنِ .
- ٢ - أَوْ مَوْجِبَتَيْنِ مَعَ كَوْنِ الصُّغْرَى جَزْئِيَّةً .
- ٣ - أَوْ جَزْئِيَّتَيْنِ مُخْتَلِفَتَيْنِ فِي الْكَيْفِ .
وَعَلَى التَّقَادِيرِ الثَّلَاثَةِ يَحْصُلُ الْاِخْتِلَافُ ، وَهُوَ دَلِيلُ الْعُقْمِ .
أَمَّا عَلَى الْأَوَّلِ : فَلَأَنَّ الْحَقَّ فِي قَوْلِنَا : (لَا شَيْءَ مِنَ الْحَجَرِ بِإِنْسَانٍ وَ لَا شَيْءَ
مِنَ النَّاطِقِ بِحَجَرٍ) هُوَ الْإِيْجَابُ ، وَلَوْ قُلْنَا : (لَا شَيْءَ مِنَ الْفَرَسِ بِحَجَرٍ) كَانَ الْحَقُّ
السَّلْبَ .

حاشية البينجويني

- قوله (مَعَ كَلِيَّةِ الصُّغْرَى) : فلم يبق إلا اثنان .
- قوله (أَوْ اخْتِلَافُهُمَا) : عاد من السواقط الأول ثمانية .
- قوله (وَإِمَّا اخْتِلَافُ الْمَقْدَمَتَيْنِ) : عاد من السواقط الأول ثمانية .
- قوله (مَعَ كَلِيَّةِ إِحْدَيْهِمَا) : سقط اثنان من الثمانية العائدات .
- قوله (سَالِبَتَيْنِ) : إشارة إلى أربعة من الضروب العقيمة .
- قوله (أَوْ مَوْجِبَتَيْنِ) : إشارة إلى ضربين .
- قوله (أَوْ جَزْئِيَّتَيْنِ) : إشارة إلى ضربين أيضاً .
- قوله (لَا شَيْءَ) : وترك مثال السالبتين الجزئيتين ؛ اكتفاءً بذكر الأخص عن

(١) في نسخة (ض) ، لو كان ، أحمد .

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

وأما على الثاني: فلأننا إذا قلنا: (بعضُ الحيوانِ إنسانٌ وكلُّ ناطقٍ حيوانٌ)،
كانَ الحقُّ الإيجابَ، ولو قلنا: (وكلُّ فرسٍ حيوانٌ) كانَ الحقُّ السلبَ.

وأما على الثالث: فلأنَّ الحقَّ في قولنا: (بعضُ الحيوانِ إنسانٌ وبعضُ الجسمِ
ليسَ بحيوانٍ) هو الإيجابُ، ولو قلنا: (بعضُ الحجرِ ليسَ بحيوانٍ) كانَ الحقُّ
السلبَ.

ثمَّ إنَّ المصنِّفَ لم يتعرَّضْ لبيانِ شرائطِ الشَّكلِ الرَّابعِ بحسبِ الجِهَةِ؛ لقلَّةِ
الاعتدادِ بهذا الشَّكلِ؛ لكمالِ بُعدِهِ عَنِ الطَّبَعِ.

ولم يتعرَّضْ أيضاً لبيانِ الاختلاطاتِ^(١) الحاصلةِ مِنَ الموجَّهاتِ في شيءٍ
مِنَ الأشكالِ الأربعةِ^(٢)، لطولِ الكلامِ فيها، فتفصيلُها مذكورٌ في المطوَّلاتِ.

﴿ حاشية البينجويني ﴾

الأعمِّ . (يوسف الأصبم).

قوله (وترك مثال): وكذا المختلفتان بحسب الكمِّ . (البينجويني)

قوله (ولم يتعرَّضْ أيضاً لبيانِ الاختلاطاتِ): أي: بيان نتائج .. اه، أيضاً
أي: كما لم يتعرَّضْ لبيانِ شرائطِ الشَّكلِ .. اه، وأعاد قوله: لم يتعرَّضْ؛ إيذاناً
للمغايرة بين البحثين، تأمَّل.

قوله (مِنَ الأشكالِ الأربعةِ): الشَّكلِ الصُّورةِ تأمَّل . (القرزلجي).

قوله (تأمَّل): إشارةٌ إلى أنَّ الأربعة نعت الأشكال، لكن باعتبار أنَّ الشَّكلِ
بمعنى الصُّورة، وباعتبار نسخة الأربع لا الأربعة، وإلا فلا إشكال فيه . (البينجويني)

(١) في نسخة (م) و(ض) و(ر)، لنتائج الاختلاطات، أحمد.

(٢) الأربع، نسخة (ن)، أحمد.

لِيُنتَجَ الْمُوجِبَةُ الْكُلِّيَّةُ مَعَ الْأَرْبَعِ وَالْجُزْئِيَّةُ مَعَ السَّالِبَةِ الْكُلِّيَّةِ ، وَالسَّالِبَتَانِ مَعَ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (لِيُنتَجَ الْمُوجِبَةُ): الضُّرُوبُ الْمُنْتَجَةُ فِي هَذَا الشَّكْلِ بِحَسَبِ أَحَدِ الشَّرْطَيْنِ السَّابِقَيْنِ ثَمَانِيَةٌ حَاصِلَةٌ مِنْ ضَمِّ الصُّغْرَى الْمَوْجِبَةِ الْكُلِّيَّةِ مَعَ الْكَبْرِيَّاتِ الْأَرْبَعِ ، وَالصُّغْرَى الْمَوْجِبَةِ الْجُزْئِيَّةِ مَعَ الْكَبْرَى السَّالِبَةِ الْكُلِّيَّةِ ، وَضَمِّ الصُّغْرَيْنِ السَّالِبَتَيْنِ الْكُلِّيَّةِ وَالْجُزْئِيَّةِ مَعَ الْكَبْرَى الْمَوْجِبَةِ الْكُلِّيَّةِ ، وَضَمِّ كُلِّتَيْهَا ، أَي: الصُّغْرَى السَّالِبَةِ الْكُلِّيَّةِ مَعَ الْكَبْرَى الْمَوْجِبَةِ الْجُزْئِيَّةِ .

فَالأَوَّلَانِ مِنْ هَذِهِ الضُّرُوبِ - وَهُمَا الْمُؤَلَّفُ مِنْ مَوْجِبَتَيْنِ كُلِّتَيْنِ ، وَالْمُؤَلَّفُ مِنْ مَوْجِبَةٍ كُلِّيَّةٍ صُّغْرَى وَمَوْجِبَةٍ جُزْئِيَّةٍ كُبْرَى - يُنتَجَانِ مَوْجِبَةً جُزْئِيَّةً ، وَالْبَاقِي الْمَشْتَمَلَةُ عَلَى السَّلْبِ تَنْتُجُ سَالِبَةً جُزْئِيَّةً فِي جَمِيعِهَا إِلَّا فِي ضَرْبٍ وَاحِدٍ ، وَهُوَ الْمَرْكَبُ مِنْ صُّغْرَى سَالِبَةٍ كُلِّيَّةٍ وَكُبْرَى مَوْجِبَةٍ كُلِّيَّةٍ ، فَإِنَّهُ يَنْتُجُ سَالِبَةً كُلِّيَّةً .

وَفِي عِبَارَةِ الْمُصَنِّفِ تَسَامُحٌ حَيْثُ تَوَهَّمُ أَنْ مَا سِوَى الْأَوَّلَيْنِ مِنْ هَذِهِ الضُّرُوبِ يَنْتُجُ السَّلْبَ الْجُزْئِيَّ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ كَمَا عَرَفْتَ ، وَلَوْ قَدَّمَ لَفْظَ (مُوجِبَةٍ) عَلَى (جُزْئِيَّةٍ) لَكَانَ أَوْلَى ، وَالتَّفْصِيلُ هَهُنَا أَنَّ ضُرُوبَ هَذَا الشَّكْلِ ثَمَانِيَةٌ:

الأوَّل: مِنْ مَوْجِبَتَيْنِ كُلِّتَيْنِ .

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (يُنتَجَانِ مَوْجِبَةً جُزْئِيَّةً): وَإِنَّمَا لَمْ يَنْتُجِ الضَّرْبُ الْأَوَّلُ (١) الْكُلِّيَّةَ ؛ لِأَنَّ الْحَقَّ فِي قَوْلِنَا: (كُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ ، وَكُلُّ نَاطِقٍ إِنْسَانٌ ، بَعْضُ الْحَيَوَانِ نَاطِقٌ) .

قوله (تَنْتُجُ سَالِبَةً جُزْئِيَّةً): وَإِنَّمَا لَمْ يَنْتُجِ الصُّغْرَى الْمَوْجِبَةِ الْكُلِّيَّةِ مَعَ السَّالِبَةِ الْكُلِّيَّةِ ؛ لِأَنَّ الْحَقَّ فِي قَوْلِنَا: (كُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ ، وَلَا شَيْءَ مِنَ الْفَرَسِ بِإِنْسَانٍ ، بَعْضُ الْحَيَوَانِ لَيْسَ بِفَرَسٍ) .

(١) المؤلف الأول ، نسخة (ج) ، أحمد .

المُوجِبَةِ الكُلِّيَّةِ وَكُلِّيَّتِهَا مَعَ المُوجِبَةِ الجُزْئِيَّةِ جُزْئِيَّةً مُوجِبَةً إِنْ لَمْ يَكُنْ سَلْبٌ ،
وَالْأَفْسَالِيَّةِ بِالْخُلْفِ ،

التحفة الشاهجانية

الثَّانِي: مِنْ مُوجِبَةٍ كَلِّيَّةٍ صُغْرَى ، وَمُوجِبَةٍ جُزْئِيَّةٍ كُبْرَى يُنتِجَانِ مُوجِبَةً جُزْئِيَّةً .

الثَّالِثُ: مِنْ صُغْرَى سَالِبَةٍ كَلِّيَّةٍ ، وَكُبْرَى مُوجِبَةٍ كَلِّيَّةٍ يُنتِجُ سَالِبَةً كَلِّيَّةً .

الرَّابِعُ: عَكْسُ ذَلِكَ .

الخَامِسُ: مِنْ صُغْرَى مُوجِبَةٍ جُزْئِيَّةٍ ، وَكُبْرَى سَالِبَةٍ كَلِّيَّةٍ .

السَّادِسُ: مِنْ سَالِبَةٍ جُزْئِيَّةٍ صُغْرَى ، وَمُوجِبَةٍ كَلِّيَّةٍ كُبْرَى .

السَّابِعُ: مِنْ مُوجِبَةٍ كَلِّيَّةٍ صُغْرَى ، وَسَالِبَةٍ جُزْئِيَّةٍ كُبْرَى .

الثَّامِنُ: مِنْ سَالِبَةٍ كَلِّيَّةٍ صُغْرَى ، وَمُوجِبَةٍ جُزْئِيَّةٍ كُبْرَى .

وَهَذِهِ الضُّرُوبُ الخَمْسَةُ الباقيةُ تُنتِجُ سَالِبَةً جُزْئِيَّةً ، فاحفظْ هَذَا التَّفْصِيلَ ، فَإِنَّهُ

نافعٌ فيما سيجي .

قوله (بالخلف): وهو في هذا الشكل^(١) أن يؤخذ نقيض النتيجة، ويضم إلى

إحدى المقدمتين؛ لينتج ما ينعكس إلى ما ينافي المقدمه الأخرى، وذلك إنما

حاشية البينجويني

قوله (ويضم إلى إحدى المقدمتين): أي: والرابع والخامس أيضاً، بأن يعم

ذلك النقيض فيهما بالكبروية والصغروية .

قوله (إلى ما ينافي المقدمه الأخرى): أي: إلى ما يكون نقيضاً صريحاً

(١) بخلاف الخلف في غيره من الأشكال فإنه في الثاني أن يجعل نقيض النتيجة صغرى، وكبرى

القياس كبرى، لينتج ما ينافي الصغرى، وفي الثالث أن يؤخذ نقيض النتيجة كبرى، وصغرى

القياس صغرى، لينتج ما ينافي الكبرى كما سبق، طاهر .

أَوْ بِعَكْسِ التَّرْتِيبِ ، ثُمَّ عَكْسِ النَّتِيجَةِ ، أَوْ بِعَكْسِ الْمُقَدِّمَتَيْنِ ، أَوْ بِالرَّدِّ إِلَى الثَّانِي
بِعَكْسِ الصُّغْرَى ،

التحفة الشاهجانية

يَجْرِي فِي الضَّرْبِ (الأوّل والثاني والثالث والرابع والخامس) ، دون البواقي .
وقال المصنّف في شرح الرّسالة^(١) : بجريانه في السّادس ، وهو سهوٌ .

قوله (أَوْ بِعَكْسِ التَّرْتِيبِ) : وذلك إنّما يجري حيث يكون الكبرى موجبةً ،
والصُّغْرَى كَلِيَّةً ، والنّتيجَةُ مع ذلك قابلةٌ للانعكاس كما في (الأوّل والثاني والثالث
والثامن) أيضاً إن انعكست السّالبة الجزئية ، كما إذا كانت إحدى الخاصّتين دون
البواقي .

قوله (أَوْ بِعَكْسِ الْمُقَدِّمَتَيْنِ) : فيرجع إلى الشكل الأوّل ، ولا يجري إلا حيث
يكون الصُّغْرَى موجبةً والكبرى سالبةً كليّةً ؛ لينعكس إلى السّالبة الكليّة كما في
(الرّابع والخامس) ، لا غير .

قوله (أَوْ بِالرَّدِّ إِلَى الثَّانِي) : ولا يجري إلا حيث تكون المقدمتان

حاشية البينجويني

للمقدّمة الأخرى ، كما في الثاني والثالث والرابع والخامس ، أو أخصّ منه ، كما
في الأوّل .

قوله (موجبةً) : كليّةً أو جزئيةً ، احترازٌ عن الضَّرْبِ الرَّابِعِ والخامسِ والسّادسِ .

قوله (والصُّغْرَى كَلِيَّةً) : سالبةً أو موجبةً ، احترازٌ عن الضَّرْبِ الخامسِ والسّابعِ .

قوله (مع ذلك) : احترازٌ عن الضَّرْبِ الثَّالِثِ والثَّامِنِ ، إذا كان نتيجتهما من

السّوَالِبِ التّسَعِ الغير المنعكسة .

قوله (السّالْبَةُ الجزئية) : التي هي نتيجة الثّامن .

(١) وهي رسالة السعدية شرح الشمسية ، ينظر الهامش ص : ٣١١ ، أبوبكر .

أو الثالث بعكس الكبرى .

التحفة الشاهجانية

مُختلفتين في الكيفِ ، والكبرى كَلِيَّةٌ والصُّغرى قابلةٌ للانعكاسِ كما في (الثالثِ والرَّابعِ والخامسِ والسادسِ) أيضاً إن انعكستِ السَّالبةُ الجزئيةُ ، لا غيرُ .

قوله (أو الثالثِ بعكسِ الكبرى): ولا يجري إلا حيثُ تكونُ الصُّغرى موجبةً والكبرى قابلةً للانعكاسِ ، وتكونُ الصُّغرى أو عكسُ الكبرى كَلِيَّةً ، وهذا الأخيرُ لازمٌ للأولينِ في هذا الشكلِ ، فتدبرُ .

وذلك كما في (الأولِ والثانيِ والرَّابعِ والخامسِ والسابعِ) أيضاً إن انعكسَ السَّلبُ الجزئيُّ ، دونَ البواقي .

حاشية البينجويني

قوله (مُختلفتين): احترازٌ عن الضَّربينِ الأولينِ .

قوله (كَلِيَّةً): احترازٌ عن الضَّربينِ الأخيرينِ .

قوله (قابلةٌ للانعكاسِ): احترازٌ عن الثالثِ ، إذا كان صغراه موجَّهةً من الموجَّهاتِ التَّسعِ الغيرِ المنعكسةِ .

قوله (موجبةً): احترازٌ عن الثالثِ والسادسِ والثَّامنِ .

قوله (وهذا الأخيرُ لازمٌ): الأولى وهذان الأخيرانِ لازمانِ للأولِ ، فافهم . (القرلجي) .

قوله (الأخيرانِ): لأنَّه إذا كان الصُّغرى في هذا الشكلِ موجبةً يلزم كونُ الكبرى قابلةً للانعكاسِ وكونُ الصُّغرى أو عكسُ الكبرى كَلِيَّةً . (البينجويني)

قوله (دونَ البواقي): من الضُّروبِ .



جدول الشكل الأول وضروبها المنتجة

إيجاب الصغرى وفعاليتها مع كلية الكبرى					شرطها	
مثالها			إنتاجها	الكبرى	الصغرى	الرقم
كل نخل نام	وكل نبات نام	كل نخل نبات	موجبة كلية	موجبة كلية	موجبة كلية	١
				موجبة جزئية		٢
لا نبي بكذاب	ولا معصوم بكذاب	كل نبي معصوم	سالبة كلية	سالبة كلية		٣
				سالبة جزئية		٤
بعض المعدن يتمدد بالحرارة	وكل نحاس يتمدد بالحرارة	بعض المعدن نحاس	موجبة جزئية	موجبة كلية	موجبة جزئية	٥
				موجبة جزئية		٦
بعض المعدن ليس بنحاس	ولا شيء من الذهب بنحاس	بعض المعدن ذهب	سالبة جزئية	سالبة كلية		٧
				سالبة جزئية	سالبة كلية	٨
				موجبة كلية		٩
				موجبة جزئية		١٠
				سالبة كلية		١١
				سالبة جزئية		١٢
				موجبة كلية	سالبة جزئية	١٣
				موجبة جزئية		١٤
				سالبة كلية		١٥
				سالبة جزئية		١٦

جدول الشكل الثاني وضروبها المنتجة

اختلاف المقدمتين بالإيجاب والسلب وكلية الكبرى مع دوام الصغرى				شرطها	
مثالها		إنتاجها	الكبرى	الصغرى	الرقم
				موجبة كلية	١
				موجبة جزئية	٢
لاشيء من الذهب بتمر	ولا شيء من التمر بمعدن	كل ذهب معدن	سالبة كلية	سالبة كلية	٣
				سالبة جزئية	٤
				موجبة كلية	٥
				موجبة جزئية	٦
بعض الفاكهة ليس بحنظل	ولا شيء من الحنظل برمان	بعض الفاكهة رمان	سالبة جزئية	سالبة كلية	٧
				سالبة جزئية	٨
				موجبة كلية	٩
لاشيء من الحديد بعنب	وكل عنب فاكهة	لاشيء من الحديد بفاكهة	سالبة كلية	موجبة كلية	٩
				موجبة جزئية	١٠
				سالبة كلية	١١
				سالبة جزئية	١٢
بعض الثمار ليس بتمر	وكل تمر حلو	بعض الثمار ليس بحلو	سالبة جزئية	موجبة كلية	١٣
				موجبة جزئية	١٤
				سالبة كلية	١٥
				سالبة جزئية	١٦

جدول الشكل الثالث وضروبها المنتجة

إيجاب الصغرى وفعاليتها مع كلية واحد من الصغرى أو الكبرى				شرطها
الرقم	الصغرى	الكبرى	إنتاجها	مثالها
١	موجبة كلية	موجبة كلية	موجبة جزئية	بعض السطح محوط بثلاثة أضلاع
٢		موجبة جزئية	موجبة جزئية	بعض من يحب النجاح مهمل
٣		سالبة كلية	سالبة جزئية	بعض النبات ليس بفاكهة
٤		سالبة جزئية	سالبة جزئية	بعض النامي ليس بورداً
٥	موجبة جزئية	موجبة كلية	موجبة جزئية	بعض المعدن يتمدد بالحرارة
٦		موجبة جزئية		
٧		سالبة كلية	سالبة جزئية	بعض القساء لا يحب الضرر لأبنائه
٨		سالبة جزئية		

إيجاب الصغرى وفعاليتها مع كلية واحد من الصغرى أو الكبرى				شرطها
مثالها	إنتاجها	الكبرى	الصغرى	الرقم
		موجة كلية	سالبة كلية	٩
		موجة جزئية		١٠
		سالبة كلية		١١
		سالبة جزئية		١٢
		موجة كلية	سالبة جزئية	١٣
		موجة جزئية		١٤
		سالبة كلية		١٥
		سالبة جزئية		١٦

جدول الشكل الرابع وضروبها المنتجة

إما إيجاب المقدمتين مع كلية الصغرى وإما اختلاف المقدمتين في الكيف مع كلية إحداهما					شرطها	
مثالها			إنتاجها	الكبرى	الصغرى	الرقم
بعض المرذولين مراء	وكل مراء منافق	كل منافق مرذول	موجبة جزئية	موجبة كلية	موجبة كلية	١
بعض النبات طيب الرائحة	وبعض طيب الرائحة ورد	كل ورد نبات	موجبة جزئية	موجبة جزئية		٢
بعض أكل أموال الناس بالباطل ليس بيع صحيح	ولا شيء من البيع الصحيح بربا	كل ربا أكل أموال الناس الباطل	سالبة جزئية	سالبة كلية		٣
فبعض الإنسان ليس بأسد	وبعض الأسد ليس بناطق	كل ناطق إنسان	سالبة جزئية	سالبة جزئية		٤
				موجبة كلية	موجبة جزئية	٥
				موجبة جزئية		٦
بعض الحديد ليس بخشب	ولا شيء من الخشب بمعدن	بعض المعدن حديد	سالبة جزئية	سالبة كلية		٧
				سالبة جزئية		٨

إما إيجاب المقدمتين مع كلية الصغرى وإما اختلاف المقدمتين في الكيف مع كلية إحداهما					شرطها	
مثالها			إنتاجها	الكبرى	الصغرى	الرقم
لا شيء من الحرف بمضارع	وكل مضارع فعل	لا شيء من الفعل بحرف	سالبة كلية	موجبة كلية	سالبة كلية	٩
فبعض الحجر ليس بإنسان	وبعض الحيوان إنسان	لا شيء من الإنسان بحجر	سالبة جزئية	موجبة جزئية		١٠
			سالبة كلية			١١
			سالبة جزئية		١٢	
فبعض الفرس ليس بإنسان	وكل إنسان ناطق	بعض الناطق ليس بفرس	سالبة جزئية	موجبة كلية	سالبة جزئية	١٣
			موجبة جزئية			١٤
			سالبة كلية			١٥
			سالبة جزئية			١٦

فصل

ضابطة شرائط الأشكال الأربعة

وضابطة شرائط الأربعة أنه لا بد:

* إِمَّا مِنْ عُمُومِ مَوْضُوعِيَّةِ الْأَوْسَطِ

التحفة الشاهجانية

قوله (وضابطة شرائط الأربعة): أي: الأمر الذي إذا راعيته في كل قياس اقتراني حملي كان منتجاً، ومُشتملاً على الشرائط المذكورة السابقة جزماً.

قوله (أنه لا بد): أي: لا بد في إنتاج القياس من أحد الأمرين على سبيل منع الخلو.

قوله (إمّا من عموم موضوعية الأوسط): أي: قضية^(١) كلية موضوعها الأوسط كالكبرى في الشكل الأول، وكإحدى المقدمتين في الشكل الثالث،

حاشية البينجويني

قوله (إمّا من عموم موضوعية): هذا جارٍ فيما عدا الشكل الثاني من الأشكال.

قوله (على الشرائط المذكورة السابقة): كمّاً وكيفاً وجهةً.

قوله (وكإحدى المقدمتين): على سبيل منع الخلو.

قوله (في الشكل الثالث): أي: في جميع ضروب الشكل الثالث.

(١) في نسخة (ض)، أي كل قضية، أحمد.

مَعَ مُلَاقَاتِهِ لِلْأَصْغَرِ بِالْفِعْلِ

التحفة الشاهجانية

وكالصغرى في الضرب (الأول والثاني والثالث والرابع والسابع والثامن) من الشكل الرابع.

قوله (مَعَ مُلَاقَاتِهِ): أي:

١ - إمّا بأن يُحمَلَ الأوسطُ إيجاباً على الأصغرِ بالفعلِ كما في صغرى الشكل الأول.

٢ - وإمّا بأن يُحمَلَ الأصغرُ على الأوسطِ إيجاباً بالفعلِ كما في صغرى الشكل الثالث، وكما في صغرى الضرب (الأول والثاني والرابع والسابع)

حاشية البينجويني

قوله (مَعَ مُلَاقَاتِهِ): هذا جارٍ في الشكل الأول والثالث والرابع.

قوله (الأول والثالث): أي: جميع ضرورتهما. (شماملي).

قوله (والرابع): في بعض ضروره. (شماملي).

قوله (في الضرب الأول): الأخصر: فيما عدا الشكل الخامس والسادس من

الشكل الرابع.

قوله (الأصغر): إمّا في المقدّمة التي كان الأوسط موضوعها أو الأخرى.

قوله (المقدّمة): كما في ضرب الشكل الثالث والرابع. (شماملي).

قوله (الأخرى): بأن يكون الأصغر موضوعاً والأوسط محمولاً في

الصغرى، فحاصل هذه الملاقاة أن تكون الصغرى موجبةً. (الجروستاني).

قوله (كما في صغرى الشكل الأول): الكاف استقصائيةً.

قوله (الشكل الأول): في جميع ضروره.

أَوْ حَمَلِهِ عَلَى الْأَكْبَرِ .

التحفة الشاهجانية

مِنَ الشَّكْلِ الرَّابِعِ .

فَفِي هَذَا^(١) الْكَلَامِ إِشَارَةٌ اسْتِطْرَادِيَّةٌ إِلَى اشْتِرَاطِ فَعْلِيَّةِ الصُّغْرَى فِي هَذِهِ الضُّرُوبِ أَيْضاً .

قَوْلُهُ (أَوْ حَمَلِهِ عَلَى الْأَكْبَرِ) : أَي : حَمَلِ الْأَوْسَطِ عَلَى الْأَكْبَرِ إِجْبَاباً ، فَإِنَّ السَّلْبَ سَلْبُ الْحَمَلِ ، وَإِنَّمَا الْحَمَلُ هُوَ الْإِجَابُ ، وَذَلِكَ كَمَا فِي كُبْرَى الضَّرْبِ (الْأَوَّلِ

حاشية البينجويني

قَوْلُهُ (أَوْ حَمَلِهِ عَلَى الْأَكْبَرِ) : هَذَا لَا يَجْرِي فِي الشَّكْلِ الْأَوَّلِ وَالرَّابِعِ^(٢) وَالثَّلَاثِ .

قَوْلُهُ (هَذِهِ الضُّرُوبِ) : لِلشَّكْلِ الرَّابِعِ .

قَوْلُهُ (أَيْضاً) : أَي : كَالشَّكْلِ الْأَوَّلِ وَالثَّلَاثِ .

قَوْلُهُ (عَلَى الْأَكْبَرِ) : أَي : فِي غَيْرِ الْمَقْدَمَةِ الَّتِي الْأَوْسَطُ مَوْضُوعُهَا .

قَوْلُهُ (الْمَقْدَمَةُ) : أَي : بَلْ فِي الْمَقْدَمَةِ الَّتِي الْأَوْسَطُ مَحْمُولُهَا ، ككِبْرَى الشَّكْلِ

الثَّانِي وَالرَّابِعِ . (شَمَامِلِي) .

قَوْلُهُ (وَذَلِكَ) : أَي : عَمُومِ مَوْضُوعِيَةِ الْأَوْسَطِ مَعَ حَمَلِهِ عَلَى الْأَكْبَرِ .

قَوْلُهُ (كَمَا فِي) : الْكَافِ اسْتِغْنَائِيَّةٌ ، أَوْ مَبْنِيَّةٌ عَلَى تَقْدِيمِ الرَّبْطِ عَلَى الْعَطْفِ .

قَوْلُهُ (كُبْرَى الضَّرْبِ الْأَوَّلِ) : الْأَخْصَرُ كَمَا فِي كِبْرَى الضُّرُوبِ الثَّلَاثَةِ^(٣)

(١) فِي نَسْخَةِ (م) وَ(ض) وَ(ر) ، سَقَطَ قَوْلُهُ (هَذَا) ، أَحْمَدُ .

(٢) سَقَطَتِ كَلِمَةُ (وَالرَّابِعِ) فِي نَسْخَةِ (ك) ، وَفِي نَسْخَةِ (ج) مَا يَلِي (هَذَا يَجْرِي فِي غَيْرِ الشَّكْلِ الْأَوَّلِ وَالثَّلَاثِ) ، أَحْمَدُ .

(٣) سَقَطَ قَوْلُهُ (الثَّلَاثَةِ) فِي نَسْخَةِ (ك وَج) ، أَحْمَدُ .

التحفة الشاهجانية ۞

وَالثَّانِي والثَّالِثِ وَالثَّامِنِ) مِنَ الشَّكْلِ الرَّابِعِ ، فَالضَّرْبَانِ الْأَوَّلَانِ قَدْ اِنْدَرَجَا تَحْتَ كِلَا شَقِي التَّرْدِيدِ الثَّانِي ، فَهُوَ أَيْضاً عَلَى سَبِيلِ مَنَعِ الْخَلْوِ كَالأَوَّلِ .

وَهَهُنَا تَمَّتِ الْإِشَارَةُ إِلَى شَرَايِطِ إِنْتَاجِ جَمِيعِ ضُرُوبِ الشَّكْلِ (الأَوَّلِ وَالثَّالِثِ) وَسِتَّةِ ضُرُوبٍ مِنَ الشَّكْلِ الرَّابِعِ ، فَاحْفَظْ .

وَاعْلَمْ: أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ: (أَوْ لِلأَكْبَرِ) أَي: أَوْ مَعَ مُلَاقَاتِهِ لِلأَكْبَرِ ، حَتَّى يَكُونَ أَخْصَرَ؛ لِأَنَّ الْمَلَاقَةَ يَشْمَلُ الْوَضْعَ وَالْحَمَلَ كَمَا تَقَدَّمَ ، فَيَلْزَمُ كَوْنُ الْقِيَاسِ الْمُرْتَبِّ عَلَى هَيْئَةِ الشَّكْلِ الْأَوَّلِ مِنْ كُبْرَى مُوجِبَةٍ كَلِّيَّةٍ مَعَ صُغْرَى سَالِبَةٍ مُتَّجِئاً ، هَذَا خُلْفٌ (١) .

حاشية البينجويني ۞

الأول والأخير .

قوله (كالأول): أي: كالتريد الأول .

قوله (تمت الإشارة): أقول: الإشارة إلى جميع ضروب الشككين أعني: الأول والثالث ، وإلى الضرب الرابع والسابع من الشكل الرابع بالشق الأول من كل من التريدين ، وإلى الأولين من الشكل الرابع بالشق الأول من التريد الأول ، وبكلا شقي التريد الثاني ، وإلى الثالث والثامن بالشق الأول من التريد الأول ، والشق الثاني من التريد الثاني .

قوله (لم يقل: أو للأكبر): بحذف قوله: (حمله على).

قوله (حتى يكون): علة المنفي لا النفي .

قوله (لأن الملاقاة): علة النفي لا المنفي .

(١) إذ يشترط في الأول إيجاب الصغرى وفعاليتها مع كلية الكبرى كما تقدم ، طاهر .

في نسخة (م) و(ض) و(ر) ، سقط قوله (هذا خلف) ، أحمد .

* وَإِمَّا مِنْ عُمُومِ مَوْضُوعِيَّةِ الْأَكْبَرِ مَعَ الْأَخْتِلَافِ فِي الْكَيْفِ ،

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

ويلزم أيضاً كون القياس المرتب على هيئة الشكل الثالث من صغرى سالبة كَلِّيَّة^(١) وكبرى موجبة، مع كَلِّيَّةٍ إحدَى المقدمتين مُنتجاً^(٢)، وقد اشتبه ذلك على بعض الفحول^(٣)، فاعرفه.

قوله (وَإِمَّا مِنْ عُمُومِ مَوْضُوعِيَّةِ الْأَكْبَرِ): هذا هو الأمر الثاني من الأمرين اللذين ذكرنا أولاً أنه لا بد في إنتاج القياس من أحدهما.

وحاصله: كَلِّيَّةُ الكُبرى حيثُ يكونُ الأكبرُ موضوعاً فيها مع اختلاف المقدمتين في الكيف، وذلك كما في جميع ضروب الشكل الثاني، وكما في الضرب (الثالث والرابع والخامس والسادس) من الشكل الرابع، فقد اشتمل الضرب (الثالث والرابع) منه على كلا الأمرين، ولذا حملنا التردد الأول على منع الخلو^(٤).

وقد أُشير إلى جميع شرائط الشكل (الأول والثالث) بحسب (الكم والكيف

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (فقد اشتمل): اشتمال الصفة على الموصوف.

(١) في نسخة (م) و(ض) و(ر)، سقط قوله (كلية)، أحمد.

(٢) وهذا خلف أيضاً؛ لأن إنتاجه مشروط بكون الصغرى موجبة، وكون إحدى المقدمتين كَلِّيَّةً، وانتفى الأول، طاهر.

(٣) هو أحمد بن يحيى بن محمد بن سعد الدين التفتازاني، ينظر شرح تهذيب المنطق لشيخ الإسلام أحمد بن يحيى بن محمد بن سعد الدين التفتازاني المعروف بحفيد التفتازاني (ت: ٩١٦ هـ)، اعتنى به وعلق عليه: عبد الحميد التركماني، دار النور المبين للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط ١، ٢٠١٩م: ١٩٠. طاهر.

(٤) أي فيما سبق في شرح قوله: (إنه لا بد... إلخ)، طاهر.

وَمَعَ مُنَافَاةٍ نِسْبَةٍ وَصَفِ الْأَوْسَطِ إِلَى وَصَفِ الْأَكْبَرِ لِنِسْبَتِهِ إِلَى ذَاتِ الْأَصْغَرِ .

التحفة الشاهجانية

والجهة^(١) وإلى شرائط الشكل (الثاني والرابع) (كَمَا وَكَيْفًا).

وبقيت شرائط الشكل الثاني بحسب الجهة، فأشار إليها بقوله: (وَمَعَ مُنَافَاةٍ .. إلخ).

قوله (مَعَ مُنَافَاةٍ): يعني: أن القياس المنتج المشتمل على الأمر الثاني، - أعني: عموم موضوعية الأكبر مع الاختلاف في الكيف - إذا كان الأوسط منسوباً ومحمولاً في كلتا مقدمتيه كما في الشكل الثاني، فحينئذ لا بد في إنتاجه من شرط ثالث، وهو منافاة نسبة وصف الأوسط المحمول في الصغرى إلى وصف الأكبر الموضوع في الكبرى لنسبة وصف الأوسط المحمول كذلك إلى ذات الأصغر الموضوع في الصغرى.

حاشية البيهقوني

قوله (كَمَا وَكَيْفًا): بل إلى شرط فعلية الصغرى في بعض ضروب الشكل الرابع.

قوله (فِي كِلْتَا مَقْدَمَيْهِ): الكاف استقصائية.

قوله (كَمَا فِي الشَّكْلِ الثَّانِي): الكاف استقصائية.

قوله (إِلَى وَصَفِ الْأَكْبَرِ): لم يقل: إلى ذات الأكبر، مع أنه موضوع الكبرى؛ لكونه محمول النتيجة.

قوله (فِي الْكُبْرَى): متنازع فيه للمحمول والموضوع، أو صلة النسبة، وكذا الكلام في قوله: (فِي الصُّغْرَى).

(١) في نسخة (م) و(ض) و(ر)، كما وكيفا وجهة، أحمد.

التحفة الشاهجانية

يعني: لا بد أن تكون النسبتان المذكورتان مكيفتين بكيفيتين بحيث يمتنع اجتماع هاتين النسبتين في الصدق لو اتحد طرفاهما فرضاً.

وهذه المنافاة دائرة وجوداً وعدمًا مع ما مر من شرطي الشكل الثاني بحسب الجهة، فتحققها يتحقق الإنتاج، وبانتفائها ينتفي الإنتاج^(١).

أما أنها دائرة مع الشرطين وجوداً؛ - أي: كلما وجد الشرطان المذكوران تحقق المنافاة المذكورة - فلأنه إذا كانت الصغرى مما يصدق عليه الدوام، والكبرى أي قضية كانت من الموجّهات، - ماعدًا الممكنتين، فإن لهما حكماً على حدة سيجيء - فلا شك أنه حينئذ يكون نسبة وصف الأوسط إلى ذات الأصغر بدوام الإيجاب مثلاً، ولا أقل من أن يكون نسبة وصف الأوسط إلى وصف الأكبر بفعليّة السلب، ضرورة أن المطلقة العامّة أعظم من تلك الكبريات، والمطلقة العامّة تدل على سلب الأوسط عن ذات الأكبر بالفعل، وإذا كان مسلوباً عن ذات الأكبر بالفعل كان مسلوباً عن وصفه بالفعل قطعاً.

ولا خفاء في المنافاة بين دوام الإيجاب وفعليّة السلب.

حاشية البينجويني

قوله (النسبتان المذكورتان): في الشكل الثاني.

قوله (مما يصدق عليه الدوام): في ضمن الضرورة أو لا.

قوله (بدوام الإيجاب): كما في الضرب الأول والثالث من الشكل الثاني

الذي كلامنا فيه.

(١) في نسخة (م) و(ض) و(ر)، سقط قوله (الإنتاج)، أحمد.

﴿التحفة الشاهجانية﴾

وإذا تحقَّقَ (١) المنافاةُ بينَ شيءٍ وبينَ الأعمِّ ، لَزِمَ المنافاةُ بينه وبينَ الأخصِّ بالضرورةِ .

وكذا إذا كانتِ الكبرى مِمَّا تنعكسُ سالبُتها ، والصُّغرى أيِّ قضيَّةٍ كانتِ سوى الممكنةِ لما مرَّ (٢) إذ حينئذٍ يكونُ نسبةً وصفِ الأوسطِ إلى وصفِ الأكبرِ بضرورةِ الإيجابِ مثلاً ، أو بدوامِهِ ، ولاخفاءً في منافاتِهِ معَ نسبةِ وصفِ الأوسطِ إلى ذاتِ الأصغرِ بفعليَّةِ السلبِ ، أو أخصِّ منها .

وكذا إذا كانتِ الصُّغرى ممكنةً والكبرى ضروريَّةً أو مشروطةً ، إذ حينئذٍ يكونُ نسبةً وصفِ الأوسطِ إلى ذاتِ الأصغرِ بإمكانِ الإيجابِ مثلاً ، ونسبةً وصفِ الأوسطِ إلى وصفِ الأكبرِ بضرورةِ السلبِ .

﴿حاشية البينجوني﴾

قوله (وبين الأخصِّ): وهو الكبريات الباقية .

قوله (أي قضيَّةٍ كانت): سواء كانت منعكسة السَّوالب أو لا ، وهذه ستَّة وستون ضرباً .

قوله (بضرورة الإيجابِ): ذاتيَّةً أو وصفيَّةً .

قوله (بضرورة الإيجابِ): أمَّا إذا كانت الكبرى إحدى المشروطتين - أي: الخاصَّة والعامة - فظاهرٌ ، وأمَّا إذا كانت ضروريَّةً مطلقةً فلعدم انفكاك الضروريَّة الوصفيَّة عن الذاتيَّة ، والكلام في دوام الإيجاب مثل ذلك .

قوله (أو بدوامِهِ): ذاتيَّةً أو وصفيَّةً .

(١) في نسخة (م) و(ض) و(ر) ، تحققت ، أحمد .

(٢) في نسخة (م) و(ض) و(ر) ، كما مر ، أحمد .

التحفة الشاهجانية

أَمَّا فِي الْكُبْرَى الْمَشْرُوطَةِ فَظَاهِرٌ .

وَأَمَّا فِي الضَّرُورِيَّةِ ؛ فَلَأَنَّ الْمَحْمُولَ إِذَا كَانَ ضَرُورِيًّا لِلذَّاتِ مَا دَامَتْ مَوْجُودَةً كَانَ ضَرُورِيًّا لَوْصِفِهَا الْعِنَوَانِيَّ ؛ لِأَنَّ الذَّاتَ لَازِمَةٌ لِلْوَصْفِ ، وَالْمَحْمُولُ لَازِمٌ لِلذَّاتِ ، وَلَا زِمُ اللَّازِمِ لَازِمٌ .

وَكَذَا إِذَا كَانَتِ الْكُبْرَى مُمْكِنَةً ، وَالصُّغْرَى ضَرُورِيَّةً بِمِثْلِ مَا مَرَّ .

وَأَمَّا أَنَّهَا دَائِرَةٌ مَعَ الشَّرْطَيْنِ عَدَمًا ؛ - أَي : كَلَّمَا انْتَفَى أَحَدُ الشَّرْطَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ لَمْ يَتَحَقَّقِ الْمَنَافَاةُ الْمَذْكُورَةُ - فَلِأَنَّهُ إِذَا لَمْ يَكُنِ الصُّغْرَى مِمَّا يَصْدُقُ عَلَيْهِ الدَّوَامُ ، وَلَا الْكُبْرَى مِمَّا تَنْعَكُسُ سَالِبَتُهَا ، لَمْ يَكُنْ فِي الصُّغْرِيَّاتِ أَحْصُ مِنْ الْمَشْرُوطَةِ الْخَاصَّةِ ، وَلَا فِي الْكُبْرِيَّاتِ أَحْصُ مِنَ الْوَقْتِيَّةِ .

وَلَا مَنَافَاةَ بَيْنَ ضَرُورَةِ الْإِيجَابِ مِثْلًا بِحَسَبِ الْوَصْفِ لِادَائِمًا ، وَبَيْنَ ضَرُورَةِ السَّلْبِ فِي وَقْتٍ مَعَيَّنٍ لِادَائِمًا ؛ إِذْ لَعَلَّ ذَلِكَ الْوَقْتُ غَيْرُ أَوْقَاتِ الْوَصْفِ الْعِنَوَانِيِّ ، وَإِذَا ارْتَفَعَتِ الْمَنَافَاةُ بَيْنَ الْأَخْصَيْنِ ارْتَفَعَتْ بَيْنَ مَا هُوَ أَعْمُ مِنْهُمَا ضَرُورَةً .

وَكَذَا إِذَا لَمْ يَكُنِ الْكُبْرَى ضَرُورِيَّةً ، وَلَا مَشْرُوطَةً حِينَ كَوْنِ الصُّغْرَى مُمْكِنَةً كَانَ أَحْصُ الْكُبْرِيَّاتِ الدَّائِمَةِ ، أَوْ الْعَرْفِيَّةِ الْخَاصَّةِ ، أَوْ الْوَقْتِيَّةِ ، وَلَا مَنَافَاةَ بَيْنَ إِمْكَانِ الْإِيجَابِ ، وَدَوَامِ السَّلْبِ مَا دَامَ الذَّاتُ ،

حاشية البينجويني

قوله (كان ضروريًا): أي: سلبه مثلاً.

قوله (كان ضروريًا لوصفها): أي: سلبه كما فيما نحن فيه.

قوله (كان ضروريًا لوصفها): هذا في غير الممكنة؛ إذ لها حكمٌ سيجيء.

التحفة الشاهجانية ۞

ولا بينه وبين دوام السلب بحسب الوصف لادائماً، ولا بينه وبين ضرورة السلب في وقتٍ معيّنٍ لادائماً.

وكذا إذا لم يكن الصغرى ضروريةً على تقدير كون الكبرى ممكنةً، كان أخص الصغريات المشروطة الخاصة أو الدائمة، ولا منافاة بين إمكان الإيجاب، وبين ضرورة السلب بحسب الوصف لادائماً، ولا بينه وبين دوام السلب مادام الذات قطعاً^(١).

وتحقيقُ هذا البحثِ على هذا الوجهِ الوجهِ ممّا تفرّدتُ به^(٢) بعونِ اللهِ الجليلِ^(٣)، واللهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى سَوَاءِ السَّبِيلِ، وَهُوَ حَسْبِي، وَنِعْمَ الْوَكِيلُ.

حاشية البينجويني ۞

قوله (ولا بينه وبين دوام السلب): نحو (لا شيء من القمر بساكنٍ دائماً، وكل الكواكب السبعة السيّارة ساكنٌ بالإمكان الخاص).



(١) في نسخة (ض) و(ر)، سقط قوله (قطعاً)، أحمد.

(٢) في نسخة (م) و(ض) و(ر)، انفردت به، أحمد.

(٣) في نسخة (م) و(ر)، الملك الجليل، أحمد.

فصل

القياس الشرطي

الشرطي من الاقتراني إما أن يتركب من متصلتين ، أو منفصلتين ، أو
حملية ومتصلة

التحفة الشاهجانية

قوله (من متصلتين): كقولنا: (كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود)،
و(كلما كان النهار موجوداً فالعالم مضيء)، يُنتج: (كلما كانت الشمس طالعة
فالعالم مضيء).

قوله (أو منفصلتين): كقولنا: (إما أن يكون العدد زوجاً أو أن يكون
فرداً^(١)) ، و (دائماً إما أن يكون الزوج زوج أو يكون زوج الفرد) ، يُنتج:
(إما أن يكون العدد زوج الزوج ، أو يكون زوج الفرد ، أو يكون فرداً).

قوله (أو حملية ومتصلة):

حاشية البينجويني

قوله (إما أن يكون العدد زوج الزوج): الجزء الأول من أجزاء النتيجة
هنا يقال له: نتيجة التأليف؛ لكونه نتيجة لقياس مؤلف من المقدمتين
المشاركتين ، أعني: مقدمة المنفصلة الأولى والثانية ، بأن يقال: (كل عدد
زوج ، وكل زوج زوج الزوج) ينتج: (كل عدد زوج الزوج) ، ثم الاعتبار بكون
هذا القسم واقعاً على هيئة شكلٍ من الأشكال بهاتين المقدمتين ، فلا بد من
رعاية الشروط المارة.

(١) في نسخة (ض) ، وإما أن يكون هذا فرداً ، وفي (م) ، وإما أن يكون فرداً ، وفي (ر) ، وإما أن يكون
العدد فرداً ، أحمد.

أَوْ حَمَلِيَّةٍ وَمُنْفَصِلَةٍ ، أَوْ مُتَّصِلَةٍ وَمُنْفَصِلَةٍ ،

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

نحو (هَذَا الشَّيْءُ^(١) إِنْسَانٌ) ، و(كَلَّمَا كَانَ الشَّيْءُ إِنْسَانًا كَانَ حَيْوَانًا) ، يُنتِجُ : (هَذَا الشَّيْءُ^(٢) حَيْوَانٌ) .

قوله (أَوْ حَمَلِيَّةٍ وَمُنْفَصِلَةٍ) : نحوُ : (هَذَا عَدَدٌ) ، و (دَائِمًا إِمَّا أَنْ يَكُونَ الْعَدَدُ زَوْجًا أَوْ يَكُونَ فَرْدًا) ، يُنتِجُ : (فَهَذَا إِمَّا أَنْ يَكُونَ زَوْجًا ، أَوْ فَرْدًا^(٣)) .

قوله (أَوْ مُتَّصِلَةٍ وَمُنْفَصِلَةٍ) : نحوُ : (كَلَّمَا كَانَ هَذَا الشَّيْءُ^(٤) ثَلَاثَةً فَهُوَ عَدَدٌ) ،

﴿ حاشية البيهقي ﴾

قوله (هَذَا الشَّيْءُ إِنْسَانٌ ، وَكَلَّمَا كَانَ) : أقول : مقدِّمات التَّأْلِيفِ - أعني : الحَمَلِيَّةِ وَمَقْدَمِ الشَّرْطِيَّةِ - لَيْسَ عَلَى هَيْئَةٍ^(٥) شَكْلٍ مِنَ الْأَشْكَالِ الْأَرْبَعَةِ ، أَمَّا مَا عدا الثَّانِي فَظَاهِرٌ ، وَأَمَّا فِيهِ ؛ فَلَاشْتِرَاطِ اخْتِلَافِ مَقْدَمَتَيْهِ كَيْفًا ، فَالْأَوْلَى التَّمثِيلُ بِنَحْوِ قَوْلِنَا : (هَذَا إِنْسَانٌ وَكَلَّمَا كَانَ الْإِنْسَانُ حَيْوَانًا كَانَ جَسْمًا) يَنْتِجُ : (كَلَّمَا كَانَ هَذَا حَيْوَانًا كَانَ جَسْمًا) ، بَلِ الْأَوْلَى التَّمثِيلُ بِنَحْوِ قَوْلِنَا : (كَلَّمَا كَانَ هَذَا إِنْسَانًا كَانَ حَيْوَانًا وَكُلُّ حَيْوَانٍ جَسْمٌ) ، إِذِ الْمَطْبُوعُ مِنْ هَذَا الْقِسْمِ مَا كَانَ الْحَمَلِيَّةِ فِيهِ كِبْرِيٍّ وَالشَّرْطِيَّةِ مَعَ تَالِيِ الْمُتَّصِلَةِ^(٦) صَغْرِيٍّ ، كَمَا فِي التَّحْرِيرِ^(٧) وَغَيْرِهِ .

قوله (فَهَذَا إِمَّا) : حَمَلِيَّةٌ مُرَدِّدَةٌ الْمَحْمُولِ .

(١) فِي نَسْخَةِ (ض) وَ(ر) وَ(م) ، سَقَطَ قَوْلُهُ (الشَّيْءُ) ، أَحْمَدُ .

(٢) فِي نَسْخَةِ (ض) وَ(ر) وَ(م) ، سَقَطَ قَوْلُهُ (الشَّيْءُ) ، أَحْمَدُ .

(٣) فِي نَسْخَةِ (ض) ، يَكُونُ فَرْدًا ، أَحْمَدُ .

(٤) فِي نَسْخَةِ (ض) وَ(ر) وَ(م) ، سَقَطَ قَوْلُهُ (الشَّيْءُ) ، أَحْمَدُ .

(٥) وَمَقْدَمِ الشَّرْطِيَّةِ عَلَى هَيْئَةٍ ، نَسْخَةُ . (ق ١) ، أَحْمَدُ .

(٦) وَمُتَّصِلَةٍ ، نَسْخَةُ (ج) ، أَحْمَدُ .

(٧) تَحْرِيرُ الْقَوَاعِدِ الْمُنْطَقِيَّةِ فِي شَرْحِ الرِّسَالَةِ الشَّمْسِيَّةِ ، تَأْلِيفُ : قُطْبِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ التَّحْتَانِيِّ ،

الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (٧٦٦ هـ) ، كَشَفُ الظُّنُونِ ٢/١٠٦٣ ، طَاهِرُ .

وَتَنْعَقِدُ فِيهِ الْأَشْكَالُ الْأَرْبَعَةُ ، وَفِي تَفْصِيلِهَا طَوْلٌ .

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

و(دائماً إِمَّا أن يكونَ العددُ زوجاً أو فرداً) ، يُنتِجُ : (كَلِّمَا كَانَ هَذَا الشَّيْءُ
ثَلَاثَةً فَإِمَّا أن يكونَ زوجاً ، أو فرداً) .

قوله (وَتَنْعَقِدُ) : يَعْنِي : لَابَدَّ فِي تِلْكَ الْأَقْسَامِ مِنْ اشْتِرَاكِ الْمَقْدَمَتَيْنِ فِي جِزْءٍ
يَكُونُ هُوَ الْحَدَّ الْأَوْسَطَ ، فَإِمَّا أن يكونَ مَحْكُومًا عَلَيْهِ فِي كِلْتَا الْمَقْدَمَتَيْنِ ، أو
مَحْكُومًا بِهِ فِيهِمَا ، أو مَحْكُومًا بِهِ فِي الصُّغْرَى ، وَمَحْكُومًا عَلَيْهِ فِي الْكُبْرَى ، أو
بِالْعَكْسِ .

فَالأَوَّلُ هُوَ الشَّكْلُ الثَّلَاثُ ، وَالثَّانِي هُوَ الثَّانِي ، وَالثَّلَاثُ هُوَ الأَوَّلُ ، وَالرَّابِعُ
هُوَ الرَّابِعُ .

وَفِي تَفْصِيلِ الْأَشْكَالِ الْأَرْبَعَةِ فِي تِلْكَ الْأَقْسَامِ الْخَمْسَةِ بِحَسَبِ الشَّرَايِطِ
وَالضُّرُوبِ وَالتَّائِجِ طَوْلٌ لَا يَلِيقُ بِالمَخْتَصِرَاتِ ، فليُطَلَبُ (١) مِنْ مَطَوَّلَاتِ المَتَأَخِّرِينَ .

﴿ حَاشِيَةُ البِينَجَوِينِي ﴾

قوله (يُنتِجُ : كَلِّمَا كَانَ هَذَا الشَّيْءُ ثَلَاثَةً) : هَذِهِ النَّتِيْجَةُ مَتَّصِلَةٌ مُؤَلَّفَةٌ مِنْ حَمَلِيَّةٍ
وَمَنْفَصَلَةٍ .

قوله (فِي جِزْءٍ) : تَامٌّ أَوْ نَاقِصٌ .

قوله (مَحْكُومًا عَلَيْهِ) : سِوَاءٌ كَانَ مَقْدَمًا بِأَن يَكُونَ الاِشْتِرَاكُ فِي الْجِزْءِ التَّامِّ ،
أَوْ مَوْضُوعًا بِأَن يَكُونَ فِي الْجِزْءِ النَّاقِصِ .

قوله (المَقْدَمَتَيْنِ) : أَي : مَقْدَمَهُمَا أَوْ تَالِيَهُمَا ، إِنْ كَانَ الاِشْتِرَاكُ فِي الْجِزْءِ
النَّاقِصِ ، تَأَمَّلْ .

قوله (مَحْكُومًا بِهِ) : تَالِيًا أَوْ مَحْمُولًا .

قوله (وَمَحْكُومًا عَلَيْهِ) : مَقْدَمًا أَوْ مَوْضُوعًا .

(١) فِي نَسْخَةِ (ض) ، فَلتَطْلُبُ ، وَفِي (ر) ، فَلتَطْلُبُ تَفَاصِيلَهَا ، أَحْمَدُ .

فصل

القياس الاستثنائي

..... الاستثنائي يُنتج من المتصلة^(١)

التحفة الشاهجانية

قوله (الاستثنائي): أي: القياس الاستثنائي، وهو: الذي تكون النتيجة مذكورة فيه بمادته وهيئته أبدأ^(٢)، يتركب من مقدمة شرطية ومقدمة حملية، يُستثنى فيها عين أحد جزئي الشرطية أو نقيضه؛ لينتج عين الآخر أو نقيضه.

فلاحتمالات المتصورة في إنتاج كل استثنائي أربعة:

وضع كل، ورفع كل، لكن المنتج في^(٣) كل قسم شيء.

وتفصيله: ما أفاده^(٤) المصنف من أن الشرطية إن كانت متصلة يُنتج منها

احتمالان؛

حاشية البينجويني

قوله (أربعة): أي: مع قطع النظر عن المنتج - بالفتح - وإلا فثمانية، وضع كل لوضع كل ورفع كل لرفعه^(٥) والوضع للرفع والرفع للوضع.

قوله (في كل قسم شيء): أي: احتمالان في ماعدا الحقيقية، وأربعة فيها.

قوله (إن كانت متصلة يُنتج): أي: لزومية.

(١) في نسخة (ك)، مع المتصلة، أحمد.

(٢) في نسخة (م)، سقط قوله (أبدأ)، أحمد.

(٣) في نسخة (ر) و(م)، منها في، أحمد.

(٤) في نسخة (ر) و(م)، أورده، أحمد.

(٥) لرفع كل. نسخة (ق) (١)، أحمد.

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

١ - لأنَّ (١) وضع المقدم ينتج وضع التالي ؛ لاستلزام تحقق الملزوم تحقق اللازم .

٢ - ورفع التالي ينتج رفع المقدم ؛ لاستلزام انتفاء اللازم انتفاء الملزوم .
وأما وضع التالي فلا ينتج وضع المقدم ، ولا رفع المقدم ينتج رفع التالي ؛ لجواز أن يكون اللازم أعم ، فلا يلزم من تحققه تحقق الملزوم ، ولا من انتفاء الملزوم انتفاء اللازم .

وقد عرفت من هذا أن المراد بالمتصلة في هذا الباب اللزومية .

واعلم أيضاً (٢) : أن المراد بالمنفصلة ههنا العنادية ، وإن كانت الشرطية منفصلة فمانعة الجمع يُنتج من وضع كل جزء رفع الآخر ؛ لامتناع اجتماعهما ، ولا تُنتج من رفع كل جزء وضع الآخر ؛ لعدم امتناع الخلو بينهما ، ومانعة الخلو بالعكس .

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (فمانعة الجمع) : بالمعنى الأخص .

قوله (بالمعنى الأخص) : ومانعة الجمع بالمعنى الأخص ما حكم فيها بالمنافاة بين جزئها في الصدق لا الكذب ، سواء كانت المنافاة واقعة أو لا . (منه) .

قوله (ومانعة الخلو) : بالمعنى الأخص .

قوله (بالعكس) : أي : اللغوي ، أي : ينتج رفع كل جزء وضع الآخر ؛ لامتناع

(١) في نسخة (ض) و(ر) و(م) ، سقط قوله (لأن) ، أحمد .

(٢) أي كما علمت أن المراد بالمتصلة اللزومية ، طاهر .

وَضَعُ الْمُقَدِّمِ وَرَفَعُ التَّالِيِ ، وَالْحَقِيقِيَّةِ^(١) وَضَعُ كُلِّ كَمَانِعَةِ الْجَمْعِ ، وَرَفَعُهُ كَمَانِعَةِ الْخُلُوِّ ، وَقَدْ يَخْتَصُّ بِاسْمٍ

التحفة الشاهجانية

وأما الحقيقة فلما اشتملت على منع الجمع والخلو معاً تُنتج في الصور الأربعة النتائج الأربعة .

قوله (وَضَعُ الْمُقَدِّمِ وَرَفَعُ التَّالِيِ) : نحو: (إن كان هذا إنساناً كان حيواناً) ، (لكنه إنسانٌ فهو حيوانٌ) ، (لكنه ليس بحيوانٍ) ، ف (هو ليس بإنسان^(٢)) .

قوله (وَالْحَقِيقِيَّةِ) : كقولنا: (إمّا أن يكون هذا العدد زوجاً أو فرداً) ، (لكنه زوجٌ فليس بفردٍ) ، (لكنه فردٌ فليس بزوجةٍ) ، (لكنه ليس بفردٍ فهو زوجٌ) ، (لكنه ليس بزوجةٍ فهو فردٌ) .

قوله (كَمَانِعَةِ الْجَمْعِ) : نحو: (إمّا أن يكون هذا الشيء شجراً أو حجراً) ، (لكنه شجرٌ فليس بحجرٍ) ، (لكنه حجرٌ فليس بشجرٍ) .

قوله (كَمَانِعَةِ الْخُلُوِّ) : نحو: (هذا^(٣) إمّا لا شجرٌ أو لا حجرٌ) ، (لكنه ليس بلا حجرٍ فهو لا شجرٌ) ، (لكنه ليس بلا شجرٍ فهو لا حجرٌ) .

قوله (وَقَدْ يَخْتَصُّ .. إلخ) : اعلم: أنه قد يُستدلُّ على إثبات المدعى بأنه

حاشية البينجويني

الخلو منهما ، ولا ينتج وضع كل جزء رفع الآخر ؛ لعدم امتناع اجتماعهما .

قوله (وَقَدْ يَخْتَصُّ بِاسْمٍ) : هذا مشعر^(٤) بأن فاعل يختص ضميرٌ عائداً إلى

(١) في نسخة (ك) ، ومع الحقيقة ، وفي (ن) ، ومن الحقيقة ، أحمد .

(٢) في نسخة (ض) و(ر) و(م) ، سقط قوله (هو) ، أحمد .

(٣) في نسخة (ض) و(ر) و(م) ، هذا الشيء ، أحمد .

(٤) هذه الحاشية ليست على قول المصنف (وقد يختص باسم) بل هي رد على من أرجع الضمير في =

قياس الخلف وهو ما يقصد به إثبات المطلوب بإبطال نقيضه ،

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

لولا أنه لصدق نقيضه؛ لاستحالة ارتفاع النقيضين، لكن نقيضه غير واقع، فيكون هذا واقعاً كما مرّ غير مرّة في مباحث العكوس والأقيسة.

وهذا القسم من الاستدلال يُسمّى: بالخلف،

١ - إمّا لأنه ينجرُّ إلى الخلف، أي: المُحال على تقدير صدق نقيض

المطلوب.

٢ - أو لأنه يُنتقل منه إلى المطلوب من خلفه، أي: من ورائه الذي هو نقيضه.

وليس هذا قياساً واحداً، بل ينحلُّ إلى قياسين:

﴿ حاشية البينجوني ﴾

القياس، وهو سهو؛ لأنَّ فاعله (ما يقصد).

قوله (قياس الخلف): في القاموس الخلف - بفتح الخاء وسكون اللام -

ضدُّ القدم والرويِّ من القول، ويجوز أن يؤخذ بالكسر بمعنى: المتخلف من القول، أو الضمُّ بمعنى: الإخلاف.

قوله (لاستحالة ارتفاع النقيضين): تنبيهٌ على الملازمة.

قوله (فيكون هذا واقعاً): هذا لازم النتيجة وتفريع عنها، لا عينها.

قوله (يُسمّى: بالخلف): أي: ينتج الخلف، أي: الباطل.

قوله (أو لأنه يُنتقل): أو لأنه مشتملٌ على الخلف الذي هو نقيض المطلوب.

قوله (من خلفه): أي: من بطلان خلفه.

التحفة الشاهجانية

أحدهما: اقتراني شرطي.

والآخر: استثنائي متصل يستثنى فيه نقيض التالي هكذا: (لو لم يثبت المطلوب لثبت نقيضه)، و(كلما ثبت نقيضه ثبت المحال)، ينتج: (لو لم يثبت المطلوب لثبت المحال)، (لكن المحال^(١) ليس بثابت)، (فيلزم ثبوت المطلوب) لكونه نقيض المقدم.

ثم قد يفترق^(٢) بيان الشرطية، يعني: قولنا: (كلما ثبت نقيضه ثبت المحال)

حاشية البينجوني

قوله (اقتراني شرطي): صرف على رأي المحشي، ومؤلف من متصلة وحملية على رأي شارح الشمسية^(٣)، ثم إنه لا بد أن يكون صغرى الاقتراني أو الحملية من الاستثنائي بديهيتان^(٤)، بخلاف كبرى الاقتراني فقد تكون بديهية وقد لا كما أشار إليه المحشي بقوله: (ثم قد يغتفر).

قوله (استثنائي): إضافة الكل إلى الجزء.

قوله (استثنائي متصل): والمتصلة منه مكتسبة بالقياس الأول.

قوله (فيلزم ثبوت): أي: فعدم ثبوت المطلوب ليس بثابت فيلزم ثبوت..

اه، فهذا تفرع من النتيجة.

قوله (الشرطية): التي هي كبرى القياس الأول.

(١) في نسخة (م)، لكنه، أحمد.

(٢) في نسخة (ر)، يحتاج، أحمد.

(٣) سبقت ترجمته، طاهر.

(٤) بديهيات، نسخة (ج وك)، أحمد.

وَمَرْجِعُهُ إِلَى اسْتِثْنَائِيٍّ وَاقْتِرَانِيٍّ .

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

إلى دليلٍ آخرَ ، فتكثرُ القياساتُ ، كَذَا قَالَ المصنِّفُ في شرحِ الأصولِ^(١) .
 فقوله (وَمَرْجِعُهُ إِلَى اسْتِثْنَائِيٍّ وَاقْتِرَانِيٍّ) : معناه: أَنَّ هَذَا القَدْرَ مِمَّا لا بَدَّ مِنْهُ
 فِي كُلِّ قِيَاسٍ خُلِفَ ، وَقَدْ يَزِيدُ عَلَيْهِ ، فَافْهَمُ .



(١) ينظر شرح العلامة التفتازاني على منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل ، المشهور بشرح مختصر المنتهى ، الشيخ الإمام جمال الدين أبي عمرو عثمان المعروف بابن الحاجب المالكي الكوردي (ت: ٦٤٦ هـ) : ١٠٩/١ . طاهر .

فصل الاستقراء

الاستقراءُ تصفحُ الجزئياتِ

التحفة الشاهجانية

قوله (الاستقراءُ تصفحُ الجزئياتِ): اعلم: أنَّ الحجَّةَ على ثلاثة أقسامٍ؛

١ - لأنَّ الاستدلالَ إمَّا من حالِ الكلِّ على حالِ جزئياته.

٢ - وإمَّا من حالِ الجزئياتِ على حالِ كليِّها.

٣ - وإمَّا من حالِ أحدِ الجزئيينِ المندرَجينِ تحتَ كليِّ على حالِ الجزئيِّ

الآخرِ.

فالأوَّلُ: هو القياسُ ، وقد سبق مفصَّلاً.

حاشية البيهقوني

قوله (تصفحُ الجزئياتِ): أي: تتبَّع أحكامَ الجزئياتِ.

قوله (من حالِ الكلِّ): الذي هو مضمون الكبريِّ.

قوله (من حالِ الكلِّ): من بمعنى الباءِ ، والـ(حال) في كلا الموضعين

بمعنى المحمولِ.

قوله (على حالِ جزئياته): الذي هو مضمون النتيجةِ.

قوله (على حالِ كليِّها): وأمَّا الاستدلالُ من حالِ كليِّ على حالِ كليِّ آخرِ

فليس بمعتبرٍ ، فلا يردُّ أنَّ الاستدلالَ أربعةٌ.

قوله (أحدِ الجزئيينِ): الذي هو الأصلُ والمقيسُ عليه.

قوله (تحت كليِّ): هي العلةُ الجامعةُ.

قوله (على حالِ): الجزئيُّ هو الفرعُ والمقيسُ.

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

والثاني: هو الاستقراء.

والثالث: هو التمثيل.

فلاستقراء هو: (الحجة التي يُستدلُّ فيها من حُكَمِ الجزئياتِ على حُكْمِ كليِّها^(١))، هذا تعريفُهُ الصَّحِيحُ الَّذِي لا غبارَ عليه.

وأما ما استنبطهُ المصنِّفُ من كلامِ الفارابيِّ^(٢)، وحجَّةِ الإسلامِ^(٣)، واختارَهُ، أعني^(٤): (تصفُّحِ الجزئياتِ، وتتبعها لإثباتِ حكمِ كليِّ)، ففيهِ تسامُحٌ ظاهرٌ.

فإنَّ هذا التَّبَعُ ليس معلوماً تصديقياً موصلاً إلى مجهولٍ تصديقيٍّ، فلا يندرجُ تحتَ الحجَّةِ، وكأنَّ الباعثَ على هذه المسامحةِ هو الإشارةُ إلى أنَّ تسميةَ هذا القسمِ مِنَ الحجَّةِ بالاستقراءِ ليسَ على سبيلِ الارتجالِ، بل على سبيلِ النَّقْلِ، وههنا وجهٌ آخرٌ يجيئُ ببيانه^(٥) إن شاء اللهُ الجليلُ في تحقيقِ التَّمثِيلِ.

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (تسامُحٌ ظاهرٌ): إذ هو تعريفٌ باللائمِ. (القرلجي)

قوله (تعريفٌ باللائمِ): الغير المحمول، لكن حمل عليه مبالغةً في لزومه له. (البينجويني).

(١) في نسخة (ض) و(ر) و(م)، كليتها، أحمد.

(٢) تقدمت ترجمته في ص: ١١٤، أبوبكر.

(٣) هو أبو حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي، حجة الإسلام: فيلسوف، متصوف، له نحو مئتي مصنف. مولده ووفاته في (قصة طوس، بخراسان) رحل إلى نيسابور، ثم إلى بغداد، فالحجاز، فبلاد الشام، فمصر، من كتبه (إحياء علوم الدين)، و(تهافت الفلاسفة)، و(مقاصد الفلاسفة)، و(البيسط)، و(الوسيط)، و(الوجيز)، و(المستصفى)، و(ياقوت التأويل في تفسير التنزيل)، و(المقصد الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى)، وغيرها، ينظر الأعلام للزركلي، مادة: (محمد بن محمد الغزالي)، أبوبكر.

(٤) في نسخة (ض)، أي، وفي (ر)، يعني، أحمد.

(٥) في نسخة (ض) و(ر) و(م)، سقط قوله (بيانه)، أحمد.

لإثباتِ حُكْمِ كُليِّ.

التحفة الشاهجانية

قوله (لإثباتِ حُكْمِ كُليِّ): إمَّا بطريقِ التَّوصيفِ ، فيكونُ إشارةً إلى أنَّ المطلوبَ في الاستقراءِ لا يكونُ حكماً جزئياً كما سنحقِّقه.

وإمَّا بطريقِ الإضافةِ ، فالتَّنوينُ في (كُليِّ) حينئذٍ عوضٌ عن المضافِ إليه ، أي: لإثباتِ حكمِ كليِّها^(١) أي: كليِّ تلكِ الجزئياتِ .

وهذا^(٢) وإن اشتملَ على الحُكْمِ الجزئِيِّ والكليِّ كليهما بحسبِ الظاهرِ إلَّا أنَّه في الواقعِ لا يكونُ المطلوبُ بالاستقراءِ إلَّا الكليِّ .

وتحقيقُ ذلكَ أنهم قالوا: إنَّ الاستقراءَ

١ - إمَّا تامُّ يُتصَفَّحُ فيه حالُ الجزئياتِ بأسرها وهو يرجعُ إلى القياسِ المُقسَّمِ ،

حاشية البينجويني

قوله (الجزئِيِّ والكليِّ كليهما): لأنَّه مشتملٌ على الحكمِ الكليِّ وهو على الحكمِ الجزئِيِّ ، فكان مشتملاً عليهما .

قوله (إلى القياسِ المُقسَّمِ): لا بدَّ في القياسِ عند عصام^(٣) من تحصيلِ الحكمِ بترديدِ الموضوعِ بين الجزئياتِ والحكمِ على كلِّ واحدٍ منها بالأكبر ، وأمَّا عند عبد الحكيم فلا يجب ذلك بل كل استقراءٍ قياسٌ مقسَّمٌ في الحقيقة وإن لم يكن في صورة القياس ، والخلاف بينهما لفظيٌّ ، ثمَّ إنَّه قال: قد يورد الاستقراءُ النَّاقصَ على سبيلِ ترديدِ الموضوعِ بين الجزئياتِ ، فيكون صورة القياسِ المُقسَّمِ ، وليس بذلك حقيقةً .

(١) في نسخة (ض)، كليتها، أحمد.

(٢) في نسخة (م)، وهذا الحكم، أحمد.

(٣) شروح الشمسية: ٢٤٤/٢، طاهر.

التحفة الشاهجانية

كقولنا: (كُلُّ حيوانٍ إمَّا ناطقٌ ، أو غيرُ ناطقٍ) ، و(كُلُّ ناطقٍ مِنَ الحيوانِ حسَّاسٌ) و(كُلُّ غيرِ ناطقٍ مِنَ الحيوانِ حسَّاسٌ) ، يُنتجُ: (كُلُّ حيوانٍ حسَّاسٌ) ، وهذا القِسْمُ يُفيدُ اليقينَ .

٢ - وإمَّا ناقصٌ يكفي^(١) فيه تتبُّعُ أكثرِ الجزئياتِ كقولنا: (كُلُّ حيوانٍ يحركُ فكَّهُ الأسفلَ عندَ المضغِ ؛ لأنَّ الإنسانَ كذلكَ ، والفرسَ كذلكَ ، والبقرَ كذلكَ ، إلى غيرِ ذلكَ ممَّا صادفناه من أفرادِ الحيوانِ) ، وهذا القِسْمُ لا يُفيدُ إلاَّ الظنَّ ، إذ منَ الجائزِ أن يكونَ منَ الحيواناتِ التي لم نصادفها ما يحركُ فكَّهُ الأعلى عندَ المضغِ كما نسمعُهُ في التَّمساحِ .

ولا يخفى أنَّ الحكمَ بأنَّ الثاني لا يفيدُ إلاَّ الظنَّ إنَّما يصحُّ إذا كانَ المطلوبُ الحكمَ الكليَّ ، وأمَّا إذا اكتفيَ بالجزئيِّ فلا شكَّ أنَّ تتبُّعَ البعضِ يُفيدُ اليقينَ بهِ كما يُقالُ:

حاشية البينجويني

قوله (كقولنا: كلُّ): مثال القياس المقسَّم ، لا للاستقراء التامَّ الرَّاجعُ إليه .

قوله (لا يُفيدُ إلاَّ): ولا يرجع إلى القياس المقسَّم حقيقةً ، بل إنَّما يرجع على زعم المستقرء .

قوله (أنَّ الحكمَ): بمعنى: الإذعان .

قوله (المطلوبُ الحكمَ): بمعنى: الوقوع واللاوقوع .

قوله (يُفيدُ اليقينَ): فلا يصحُّ قولهم السَّابق ، إلاَّ بأن يُقال: إنَّ هذا الذي يفيد

الحكمَ الجزميَّ ليس من أفرادِ الاستقراء .

قوله (كما يُقالُ): كان الأولى التَّمثيل بما ليس في هيئة القياس بأن يقول:

(١) في نسخة (ض) و(ر) و(م) ، يكتبُ ، أحمد .

التحفة الشاهجانية

(بعضُ الحيوانِ فرسٌ، وبعضُهُ إنسانٌ)، و(كلُّ فرسٍ يحركُ فكَّهُ الأسفلَ عندَ المضغِ، وكلُّ إنسانٍ أيضاً كذلك)، يُنتجُ قطعاً: (إنَّ بعضَ الحيوانِ كذلك).

ومن هذا عُلِمَ أنَّ حملَ عبارةِ المصنّفِ على التّوصيفِ كما هو الرّوايةُ أحسنُ من حيثِ الدّرايةِ أيضاً، إذ ليسَ فيه توهّمٌ وضمّةٌ^(١) التّعريفِ بالأعمِّ بخلافِ الإضافةِ، فإنّه يحتملُ الحكمَ الكلّيَّ والجزئيَّ كما ذكرنا^(٢).

حاشية البينجويني

كما يقال (بعض الحيوان يحرك فكّه الأسفل؛ لأنّ كلّ إنسانٍ كذلك وكلّ فرسٍ كذلك).

قوله (فإنّه يحتملُ الحكمَ الكلّيَّ والجزئيَّ): مع أنّ ما يفيد الحكمَ الجزئيَّ ليس من أفراد الاستقراء، وإلّا لم يصحّ قولهم السّابق.



(١) في نسخة (ض) و(ر) و(م)، صحة، أحمد.

(٢) في نسخة (ض) و(ر) و(م)، سقط قوله (بخلاف الإضافة) إلى هنا، أحمد.

فَصْلٌ

التَّمثِيلُ

وَالتَّمثِيلُ بَيَانُ مُشَارَكَةِ جُزْئِيٍّ لِآخَرَ فِي عِلَّةِ الْحُكْمِ لِيُثْبِتَ فِيهِ.....

﴿التحفة الشاهجانية﴾

قوله (وَالتَّمثِيلُ بَيَانُ مُشَارَكَةِ جُزْئِيٍّ لِآخَرَ فِي عِلَّةِ الْحُكْمِ لِيُثْبِتَ فِيهِ): أي: لِيُثْبِتَ الْحُكْمُ فِي الْجُزْئِيِّ الْأَوَّلِ، وَبِعِبَارَةٍ أُخْرَى تَشْبِيهُ جُزْئِيٍّ بِجُزْئِيٍّ فِي مَعْنَى مُشْتَرَكٍ بَيْنَهُمَا؛ لِيُثْبِتَ فِي الْمَشْبَهَةِ الْحُكْمَ الثَّابِتُ فِي الْمَشْبَهَةِ بِهِ الْمَعْلَلِ بِذَلِكَ الْمَعْنَى، كَمَا يُقَالُ: (النَّبِيذُ حَرَامٌ؛ لِأَنَّ الْخَمْرَ حَرَامٌ، وَعِلَّةُ حُرْمَتِهِ الْإِسْكَارُ، وَهُوَ مَوْجُودٌ فِي النَّبِيذِ).

وَفِي الْعِبَارَتَيْنِ تَسَامُحٌ؛ فَإِنَّ التَّمثِيلَ هُوَ الْحِجَّةُ الَّتِي يَقَعُ فِيهَا ذَلِكَ الْبَيَانُ وَالتَّشْبِيهُ، وَقَدْ عَرَفْتَ النِّكْتَةَ فِي التَّسَامُحِ فِي تَعْرِيفِ الْإِسْتِقْرَاءِ.

وَنَقُولُ هَهُنَا: كَمَا أَنَّ الْعَكْسَ يُطْلَقُ عَلَى الْمَعْنَى الْمَصْدَرِيَّةِ، أَعْنِي: التَّبْدِيلَ، وَعَلَى الْقَضِيَّةِ الْحَاصِلَةِ بِالتَّبْدِيلِ كَذَلِكَ التَّمثِيلُ يُطْلَقُ عَلَى الْمَعْنَى الْمَصْدَرِيَّةِ، وَهُوَ التَّشْبِيهُ وَالْبَيَانُ الْمَذْكُورَانِ، وَعَلَى الْحِجَّةِ الَّتِي يَقَعُ فِيهَا ذَلِكَ التَّشْبِيهُ وَالْبَيَانُ، فَمَا

﴿حاشية البينجويني﴾

قوله (لِيُثْبِتَ فِي الْمَشْبَهَةِ): عند عصام^(١).

قوله (فِي الْمَشْبَهَةِ بِهِ): باتِّفَاقِ الْمُتَخَاصِمِينَ.

قوله (كَمَا يُقَالُ): مثال العبارتين.

(١) شروح الشمسية: ٢/٢٤٥، طاهر.

وَالْعُمْدَةُ فِي طَرِيقِهِ الدَّوْرَانُ وَالتَّرْدِيدُ.

التحفة الشاهجانية

ذكره تعريف للتمثيل بالمعنى الأول، ويُعلم المعنى الثاني بالمقايسة، وهذا كما عرّف المصنّف العكس بالتبديل المذكور^(١)، وقس عليه الحال فيما سبق في الاستقراء.

هذا، ولكن لا يخفى أن المصنّف عدل في تعريفي^(٢) الاستقراء والتمثيل عن المشهور إلى المذكور، دفعاً لهذا التسامح، وهل هو إلا كَرَّ عَلَى مَا فَرَّ مِنْهُ^(٣)؟ قوله (وَالْعُمْدَةُ فِي طَرِيقِهِ الدَّوْرَانُ وَالتَّرْدِيدُ): اعلم: أنه لا بد في التمثيل من مقدمات:

الأولى: أن الحكم ثابت في الأصل، أعني: المشبّه به.

الثانية: أن علة الحكم في الأصل^(٤) الوصف الكذائي.

الثالثة: أن ذلك الوصف موجود في الفرع، أعني: المشبّه.

فإذا تحقّق العلم بهذه المقدمات الثلاث يَنْتَقِلُ الذَّهْنُ^(٥) إلى كون الحكم ثابتاً

في الفرع أيضاً، وهو المطلوب من التمثيل.

ثمّ المقدّمة الأولى والثالثة ظاهرتان في كلّ تمثيل، وإنما الإشكال في

حاشية البينجويني

قوله (بالمعنى الأول): أي: المعنى المصدرى.

(١) في نسخة (ض) و(ر) و(م)، سقط قوله (المذكور)، أحمد.

(٢) في نسخة (ض) و(ر) و(م)، تعريف، أحمد.

(٣) في نسخة (ض) و(م)، سقط قوله (منه)، أحمد.

(٤) في نسخة (م)، الثابت في الأصل، أحمد.

(٥) في نسخة (ض) و(ر) و(م)، سقط قوله (الذهن)، أحمد.

التحفة الشاهجانية

الثَّانِيَةِ ، وبيانها بطرقٍ متعدِّدةٍ فَصَّلُوها فِي كُتُبِ (أصولِ الفقه) ، والمصنِّفُ ذَكَرَ ما هُوَ العُمدَةُ مِنْ بينها وَهُوَ طَريقانِ :

١ - الأَوَّلُ : الدَّوران وَهُوَ تَرْتُّبُ الحُكْمِ عَلى الوَصفِ الَّذِي لَهُ صِلاحيَّةُ العِليَّةِ وَجوداً وَعَدَمًا .

كَتَرْتُّبِ الحُرْمَةِ فِي الخَمْرِ عَلى الإِسْكارِ ، فَإِنَّه ما دامَ مُسْكَراً حَراماً ، فإذا زالَ عَنْهُ الإِسْكارُ زالتْ عَنْهُ^(١) الحُرْمَةُ ، قالوا : والدَّورانُ عَلامَةُ كَوْنِ المِدارِ ، أعني : الوَصفِ ، عِلَّةٌ للدَّائِرِ أعني^(٢) : الحُكْمِ .

٢ - الثَّانِي : التَّردِيدُ ، ويُسمَّى بـ : (السَّبْرِ) و (التَّقْسيمِ) أيضاً ، وَهُوَ أن يُنْفِخَصَّ أوْلاً أوْصافُ الأَصْلِ ، وَيردَّدَ أنَّ عِلَّةَ الحُكْمِ هَلْ هِيَ هَذِهِ الصِّفَةُ أو تَلْكَ ؟

ثمَّ يُبْطَلُ ثانياً حُكْمُ عِليَّةِ كُلِّ حَتَّى يَسْتَقَرَّ عَلى وَصفٍ واحِدٍ ، وَيُسْتَفادُ مِنْ ذلكَ كَوْنُ هَذَا الوَصفِ عِلَّةً ، كما يُقالُ : عِلَّةُ حُرْمَةِ الخَمْرِ إمَّا الاتِّخاذُ مِنَ العِنْبِ ، أوِ المِيعانُ ، أوِ اللَوْنُ المَخْصوصُ ، أوِ الطَّعْمُ المَخْصوصُ ، أوِ الرَّائِحَةُ المَخْصوصَةُ ، أوِ الإِسْكارُ ، لكنَّ الأَوَّلَ لَيْسَ بعِلَّةٍ ؛ لوجودِهِ فِي الدَّبْسِ بِدونِ الحُرْمَةِ ، وكذا البواقي ما سِوى الإِسْكارِ بِمِثْلِ ما ذُكِرَ فَتَعَيَّنَ الإِسْكارُ للعِليَّةِ .



(١) فِي نِسخة (ض) و(ر) و(م) ، سقط قولُه (عنه) ، أحمد .

(٢) فِي نِسخة (م) ، أي ، أحمد .

فصل

القياس بحسب المادة أو الصناعات الخمس

القياس ، إمّا برهاني ، وهو : ما يتألف

التحفة الشاهجانية

قوله (القياس .. إلخ) : القياس كما ينقسم باعتبار الهيئة والصورة إلى استثنائي واقتراضي بأقساميهما ، فكذلك ينقسم باعتبار المادة إلى الصناعات الخمس ، أعني : (البرهان ، والجدل ، والخطابة ، والشعر ، والمغالطة) ، وقد تسمى^(١) : سفسطة أيضاً ؛ لأنّ مقدماته^(٢) .

١ - إمّا أن تفيد تصديقاً .

٢ - أو تأثيراً آخر غير التصديق ، أعني : التخيل ، والثاني : (الشعر) .

- والأوّل : إمّا أن يفيد ظناً ، أو جزماً ، فالأوّل : (الخطابة) .

- والثاني : إن أفاد جزماً يقينياً فهو : (البرهان) ، وإلا فإن اعتبر فيه عموم

الاعتراف من العامة أو التسليم من الخصم فهو : (الجدل) ، وإلا فالـ (المغالطة) .

حاشية البينجويني

قوله (فالأوّل : الخطابة) : لا يخفى أنّ اعتقاد المقلد من قسم الجزم ، وقد صرّحوا بأسرهم بأنّ القياس المؤلّف من المقدمات المأخوذة من الحكماء والأولياء والزهداء من الخطابة ، ومقتضى كلام المحشي : أنّه داخل في المغالطة .

قوله (وإلا فالمغالطة) : ومقتضاه أنّ ما يفيد جهلاً مركّباً أو جزماً تقليدياً

(١) في نسخة (ض) ، ويسمى ، وفي (ر) و(م) ، وقد يسمى ، أحمد .

(٢) في نسخة (م) ، المقدمات ، أحمد .

مِنَ الْيَقِينِيَّاتِ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

واعلم: أَنَّ الْمَغَالِطَةَ إِنْ اسْتُعْمِلَتْ فِي مَقَابِلَةِ الْحَكِيمِ سُمِّيَتْ: سَفْسِطَةً، وَإِنْ اسْتُعْمِلَتْ فِي مَقَابِلَةِ غَيْرِ الْحَكِيمِ سُمِّيَتْ: مُشَاغِبَةً.

واعلم أيضاً^(١): أَنَّهُ يُعْتَبَرُ فِي الْبُرْهَانِ أَنْ يَكُونَ مَقْدَمَاتُهُ بِأَسْرَهَا يَقِينِيَّةً، بِخِلَافِ غَيْرِهِ مِنَ الْأَقْسَامِ، مِثْلًا: يَكْفِي فِي كَوْنِ الْقِيَّاسِ مُغَالِطَةً أَنْ يَكُونَ إِحْدَى مَقْدَمَتَيْهِ وَهَمِيَّةً وَإِنْ كَانَتْ الْأُخْرَى يَقِينِيَّةً.

نعم: يَجِبُ أَنْ لَا يَكُونَ فِيهَا مَا هُوَ أَدُونُ مِنْهَا كَالشَّرْعِيَّاتِ، وَإِلَّا تَلْحَقُ بِالْأَدُونِ، فَإِنَّ الْمَوْلَّفَ مِنْ مَقْدَمَةٍ مَشْهُورَةٍ وَأُخْرَى مَخِيلَةٍ لَا يُسَمَّى: جَدَلِيًّا، بَلْ: شَرْعِيًّا، فَاعْرِفْهُ.

قوله (مِنَ الْيَقِينِيَّاتِ): الْيَقِينُ: هُوَ التَّصْدِيقُ الْجَازِمُ الْمَطَابِقُ لِلْوَاقِعِ^(٢) الثَّابِتُ، فَبِاعْتِبَارِ التَّصْدِيقِ لَمْ يَشْمَلِ (الشَّكَّ)، وَ (الْوَهْمَ)، وَ (التَّخْيِيلَ)، وَ سَائِرَ التَّصَوُّرَاتِ، وَقِيدُ الْجَزْمِ أَخْرَجَ (الظَّنَّ)، وَالْمَطَابَقَةَ (الْجَهْلَ الْمَرْكَبَ)، وَالثَّابِتَ (التَّقْلِيدَ).

﴿ حَاشِيَةُ الْبِينَجَوِينِيِّ ﴾

من المغالطة.

قوله (مِنَ الْيَقِينِيَّاتِ): النَّظَرِيَّةُ الْمُنْتَهِيَّةُ إِلَى الْبَدِيهِيِّ، أَوْ الْبَدِيهِيَّةُ، وَضَمِيرُ (أَصُولِهَا) عَائِدٌ إِلَى الْيَقِينِيَّاتِ النَّظَرِيَّةِ عَلَى سَبِيلِ الْإِسْتِخْدَامِ، تَدَبَّرْ.

قوله (الْيَقِينُ): أَي: مَطْلُوبًا نَظَرِيًّا أَوْ بَدِيهِيًّا.

قوله (الْجَهْلَ الْمَرْكَبَ): وَتَقْلِيدَ الْمَخْطِيءِ.

قوله (التَّقْلِيدَ): لِلْمَصِيبِ^(٣).

(١) أي كما علمت أن المغالطة تسمى سفسطة ومشغبة، طاهر.

(٢) في نسخة (ض) و(ر) و(م)، سقط قوله (لِلْوَاقِعِ)، أحمد.

(٣) كذا في نسخة (ج)، وفي نسخة (ش) المعيب، أحمد.

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

ثُمَّ الْمَقْدَمَاتُ الْيَقِينِيَّةُ إِمَّا بَدِيهِيَّاتٌ أَوْ نَظْرِيَّاتٌ مُنْتَهِيَةٌ إِلَى الْبَدِيهِيَّاتِ ؛ لِاسْتِحَالَةِ الدَّوْرِ وَالتَّسْلِسِ ، فَأَصُولُ الْيَقِينِيَّاتِ هِيَ : الْبَدِيهِيَّاتُ ، وَالنَّظْرِيَّاتُ مُتَفَرِّعَةٌ عَلَيْهَا وَالْبَدِيهِيَّاتُ سِتَّةُ أَقْسَامٍ بِحُكْمِ الاستِقْرَاءِ .

ووجهُ الضُّبْطِ أَنَّ الْقَضَايَا الْبَدِيهِيَّةَ .

* إِمَّا أَنْ يَكُونَ تَصَوُّرٌ طَرَفِيهَا مَعَ النَّسْبَةِ كَافِيًا فِي الْحُكْمِ وَالْجَزْمِ ، أَوْ لَا يَكُونُ : وَالْأَوَّلُ ^(١) هُوَ : الْأَوَّلِيَّاتُ .

* وَالثَّانِي : إِمَّا أَنْ يَتَوَقَّفَ عَلَى وَاسِطَةٍ غَيْرِ الْحِسِّ الظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ ، أَوْ لَا .
الثَّانِي : الْمَشَاهِدَاتُ ، وَيَنْقَسِمُ إِلَى مَشَاهِدَاتِ بِالْحِسِّ الظَّاهِرِ ، وَتُسَمَّى : حِسِّيَّاتٍ ، وَإِلَى مَشَاهِدَاتِ بِالْحِسِّ الْبَاطِنِ ، وَتُسَمَّى : وَجْدَانِيَّاتٍ .

* وَالْأَوَّلُ : إِمَّا أَنْ يَكُونَ تِلْكَ الْوَاسِطَةُ بَحِيثٌ لَا تَغِيْبُ عَنِ الذَّهْنِ عِنْدَ تَصَوُّرِ الْأَطْرَافِ ، أَوْ لَا يَكُونُ كَذَلِكَ .

﴿ حَاشِيَةُ الْبِينَجَوِينِي ﴾

قوله (إلى البديهيات): إقامة المظهر مقام المضمرة .

قوله (فأصول اليقينيَّات): النَّظْرِيَّةُ .

قوله (غير الحسِّ الظاهر): سواءً تَوَقَّفَ عَلَى الْحِسِّ الظَّاهِرِ أَيْضًا ^(٢) ، كَمَا فِي الْمَتَوَاتِرَاتِ وَالْمَجْرَبَاتِ ، أَوْ لَا كَمَا فِي الْفَطْرِيَّاتِ وَالْحَدْسِيَّاتِ ، عَلَى رَأْيِ عَبْدِ الْحَكِيمِ ^(٣) .

(١) فِي نَسْخَةِ (ض) وَ(ر) وَ(م) ، فَالْأَوَّلُ ، أَحْمَدُ .

(٢) أَي : كَمَا تَوَقَّفَ عَلَى الْوَاسِطَةِ ، طَاهِرُ .

(٣) شُرُوحُ الشَّمْسِيَّةِ : ٢٤٩/٢ ، طَاهِرُ .

وَأُصُولُهَا: الْأَوَّلِيَّاتُ ، وَالْمُشَاهَدَاتُ ، وَالتَّجْرِبِيَّاتُ ، وَالْحَدْسِيَّاتُ ، وَالْمُتَوَاتِرَاتُ ،

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

والأوَّلُ هي: الفِطْرِيَّاتُ ، وَيُسَمَّى: قَضَايَا قِيَاسَاتِهَا مَعَهَا .

* والثَّانِي إِمَّا أَنْ يُسْتَعْمَلَ فِيهِ الْحَدْسُ ، وَهُوَ: انْتِقَالُ الذَّهْنِ^(١) الدَّفْعِيَّ مِنْ الْمَبَادِيءِ إِلَى الْمَطَالِبِ ، أَوْ لَا يُسْتَعْمَلَ فِيهِ^(٢) .

فَالأَوَّلُ هُوَ: الْحَدْسِيَّاتُ .

* والثَّانِي إِنْ كَانَ الْحُكْمُ فِيهِ حَاصِلًا بِإِخْبَارِ جَمَاعَةٍ مَمْتَنِعٍ عِنْدَ الْعَقْلِ تَوَاطُؤُهُمْ عَلَى الْكَذِبِ ، فَهِيَ: الْمُتَوَاتِرَاتُ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ ، بَلْ حَاصِلًا مِنْ كَثْرَةِ التَّجَارِبِ فَهِيَ: التَّجْرِبِيَّاتُ ، وَقَدْ عُلِمَ بِذَلِكَ حَدُّ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا .

قوله (الأوَّلِيَّاتُ): كقولنا: (الكلُّ أعظمُ مِنَ الجزءِ) .

قوله (وَالْمُشَاهَدَاتُ): أمَّا المُشَاهَدَاتُ الظَّاهِرَةُ ، فَكقولنا: (الشمسُ مشرقةٌ) ، و (النَّارُ محرقةٌ) ، وأمَّا الباطِنةُ ، فَكقولنا: (إنَّ لنا جوعاً وَعَطْشاً) .

قوله (وَالتَّجْرِبِيَّاتُ): كقولنا: (السَّقْمُونِيَا^(٣) مسهِّلٌ للصِّفْرَاءِ) .

قوله (وَالْحَدْسِيَّاتُ): كقولنا: (نورُ القمرِ مستفادٌ مِنَ الشَّمْسِ) .

قوله (وَالْمُتَوَاتِرَاتُ): كقولنا: (مكةٌ موجودةٌ) .

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (أَنْ يُسْتَعْمَلَ فِيهِ): كَانَ الأوَّلِيَّ أَنْ يَقُولَ: الثَّانِي إِمَّا أَنْ يَكُونَ الوَاسِطَةُ

فِيهِ الْحَدْسُ أَوْ يَكُونَ غَيْرَ الْحَدْسِ ، تَأَمَّلْ .

(١) فِي نَسْخَةِ (ض) وَ(ر) وَ(م) ، الْاِنْتِقَالُ ، أَحْمَدُ .

(٢) فِي نَسْخَةِ (ض) وَ(ر) وَ(م) ، سَقَطَ قَوْلُهُ (فِيهِ) ، أَحْمَدُ .

(٣) فِي نَسْخَةِ (ض) ، شَرَبَ السَّقْمُونِيَا ، أَحْمَدُ .

وَالْفِطْرِيَّاتُ ثُمَّ إِنْ كَانَ الْأَوْسَطُ مَعَ عَلِيَّتِهِ لِلنَّسْبَةِ فِي الذَّهْنِ عِلَّةً لَهَا فِي الْوَاقِعِ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (وَالْفِطْرِيَّاتُ): كقولنا: (الأربعة زوج)، فإنَّ الحكمَ فيه^(١) بواسطةٍ لا تَغيبُ عنْ ذهنِكَ عندَ مُلاحظةِ أطرافِ هذا الحكمِ، وهو الانقسامُ بمتساويين.

قوله (ثُمَّ إِنْ كَانَ): الحدُّ الأوسطُ في البرهانِ، بل في كلِّ قياسٍ لا بدَّ أن يكونَ عِلَّةً لحصولِ العلمِ بالنَّسبةِ الإيجابيةِ أو السَّلبيةِ المطلوبةِ في النَّتِيجَةِ، ولهذا يُقالُ له: الواسِطَةُ في الإثباتِ، والواسِطَةُ في التَّصديقِ.

فإن كانَ معَ ذلكَ واسِطَةً في الثُّبوتِ أيضاً، أي: عِلَّةً لتلكِ النَّسبةِ الإيجابيةِ أو السَّلبيةِ في الواقعِ وفي نفسِ الأمرِ، كـ(تَعَفُّنِ الْأَخْلَاطِ) في قولِكَ: (هذا متعفُّنُ الْأَخْلَاطِ)، و(كلُّ متعفُّنِ الْأَخْلَاطِ مَحْمُومٌ)، (فهذا مَحْمُومٌ)، فالبرهانُ حينئذٍ يُسَمَّى: البرهانَ اللَّمِّيَّ، لدلالتهِ على ما هو لِمَ الحكمِ وَعِلَّتُهُ في الواقعِ.

وإن لم يكنْ واسِطَةً في الثُّبوتِ أيضاً^(٢) يعني: لم يكنْ عِلَّةً لتلكِ النَّسبةِ

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (الحدُّ الأوسطُ): أي: العلمُ بنسبةِ الحدِّ الأوسطِ... اه.

قوله (الواسِطَةُ في الإثباتِ): كأنَّ (في) لاعتبارِ المدخولِ، أي: الواسِطَةُ باعتبارِ العلمِ بالثُّبوتِ، أي: بثبوتِ الأكبرِ للأصغرِ.

قوله (في الثُّبوتِ): أي: باعتبارِ الوجودِ

قوله (أيضاً): تأكيدُ (مع ذلكِ)^(٣).

قوله (لِمَ الحكمِ): الذي في النَّتِيجَةِ، والمرادُ به: الوقوعُ واللَّاقِوعُ.

(١) في نسخة (ض)، فيها، أحمد.

(٢) أي: كما أنه واسِطَةُ لحصولِ العلمِ بالنَّسبةِ الإيجابيةِ أو السَّلبيةِ، طاهر.

(٣) بإضافة تأكيدٍ إلى مع ذلكِ، أي: قوله أيضاً تأكيدٌ لقوله مع ذلكِ، طاهر.

فَلِمِيَّ ، وَإِلَّا فَاِنِّي وَإِمَّا جَدَلِيَّ : يَتَأَلَّفُ مِنَ الْمَشْهُورَاتِ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

الإيجابية ، أو السلبية في الواقع وفي نفس الأمر^(١) ، فالبرهان حينئذ يُسمَّى : البرهان الإنيِّ ، حيثُ لم يدلَّ إلاَّ على إنِّيَّةِ الحُكْمِ ، وتحقُّقه في الذَّهنِ^(٢) دونَ علَّتِهِ للحُكْمِ في الواقع^(٣) ، سواءً كانَ الواسِطَةُ حينئذٍ معلولاً للحُكْمِ كالحُمَّى في قولنا : (زيدٌ محمومٌ) ، و(كلُّ محمومٍ متعفنٌ الأخلاطِ) ، ف (زيدٌ متعفنٌ الأخلاطِ) ، وقد يُخصَّصُ هذا باسمِ الدَّلِيلِ .

أو لم يكنْ معلولاً للحُكْمِ كما أنَّه ليسَ علَّةٌ له ، بل يكونانِ معلولينِ لثالثٍ ، وهذا لم يُخصَّصْ باسمٍ كما يُقالُ : (هذه الحُمَّى تشتدُّ غباً) ، و(كلُّ حمىٍ تشتدُّ غباً مُحْرِقَةٌ) ، ف (هذه الحُمَّى مُحْرِقَةٌ) ، فإنَّ الاشدَّادَ غباً ليسَ معلولاً للإحراقِ ، ولا العكسَ ، بل كلاهُما معلولانِ للصِّفَاءِ المتعفِّنةِ الخارجةِ مِنْ^(٤) العروقِ^(٥) .

قوله (مِنَ الْمَشْهُورَاتِ) : هيَ الْقَضَايَا التي تُطابِقُ فيها آراءُ الكلِّ ، ك(حُسنِ الإحسانِ) ، و(قُبْحِ العدوانِ) ، أو آراءِ طائفةٍ ، ك(قُبْحِ ذَبْحِ الحيواناتِ^(٦)) عندَ أهلِ الهندِ .

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (إِمَّا جَدَلِيَّ) : عطْفٌ على قوله : (إِمَّا برهانيَّ) .

قوله (مَعْلُولاً لِلْحُكْمِ) : ليسَ بمعنى : التَّصْدِيقِ والإدراكِ ، بل بمعنى : الوقوعِ واللَّاقِوعِ ، أو بمعنى المحكوم به كما هو ظاهر كلام المحشِّي في المثال الثاني .

(١) في نسخة (ض) و(ر) و(م) ، للنبذة في نفس الأمر ، بدل قوله (لتلك النسبة) إلى هنا ، أحمد .

(٢) في نسخة (ض) و(ر) ، الواقع ، أحمد .

(٣) في نسخة (ض) و(ر) و(م) ، سقط قوله (للحكم في الواقع) ، أحمد .

(٤) في نسخة (ر) و(م) ، سقط قوله (من) ، أحمد .

(٥) في نسخة (ض) ، خارج العروق ، أحمد .

(٦) في نسخة (ض) ، الحيوان ، أحمد .

وَالْمُسَلَّمَاتِ ، وَإِمَّا خَطَابِيٌّ : يَتَأَلَّفُ مِنَ الْمَقْبُولَاتِ ، وَالْمَظْنُونَاتِ وَإِمَّا شِعْرِيٌّ :
يَتَأَلَّفُ مِنَ الْمُخَيَّلَاتِ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (وَالْمُسَلَّمَاتِ) : هي القضايا التي سُلِّمَتْ مِنَ الْخَصْمِ فِي الْمُنَازَرَةِ ، أَوْ بُرِّهَنَ عَلَيْهَا فِي عِلْمٍ وَأُخِذَتْ فِي آخِرِ عَلَى سَبِيلِ التَّسْلِيمِ .

قوله (مِنَ الْمَقْبُولَاتِ) : هي القضايا التي تُؤْخَذُ عَمَّنْ (١) يُعْتَقَدُ فِيهِ ك(الأولياء والحكماء) .

قوله (وَالْمَظْنُونَاتِ) : هي قضايا يَحْكُمُ بِهَا الْعَقْلُ حُكْمًا رَاجِحًا غَيْرَ جَازِمٍ ، وَمُقَابَلَتُهُ بِالْمَقْبُولَاتِ مِنْ قِبَلِ مُقَابَلَةِ الْعَامِّ بِالْخَاصِّ ، فَالْمُرَادُ بِهِ (٢) مَا سِوَى الْخَاصِّ .

قوله (مِنَ الْمُخَيَّلَاتِ) : هي قَضَايَا لَا تَدْعُنُ بِهَا النَّفْسُ ، وَلَكِنْ تَتَأَثَّرُ مِنْهَا تَرغِيبًا

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (مِنَ الْمَقْبُولَاتِ) : أي : المقلدات .

قوله (مُقَابَلَةُ الْعَامِّ) : أقول : لِلظَّنِّ إِطْلَاقَانِ : التَّصْدِيقُ الْخَالِي عَنِ الْجَزْمِ ، وَهَذَا الْمَعْنَى مَبَايِنٌ لِلتَّقْلِيدِ وَالْجَهْلِ الْمَرْكَّبِ كَالْيَقِينِ ، وَالتَّصْدِيقُ الْغَيْرُ الْيَقِينِيٌّ ، وَهَذَا الْمَعْنَى أَعْمٌ مِنَ الْمَعْنَى الْأَوَّلِ وَالتَّقْلِيدِ وَالْجَهْلِ الْمَرْكَّبِ ، وَكَأَنَّ الْمَحْشِيَّ أَرَادَ هَذَا الْمَعْنَى حَيْثُ قَالَ : (مِنْ مُقَابَلَةِ الْعَامِّ بِالْخَاصِّ) ، وَإِنَّمَا قَالَ : (رَاجِحًا غَيْرَ جَازِمٍ) ؛ لِقَوْلِهِ : (فَالْمُرَادُ بِهِ مَا سِوَى الْخَاصِّ) .

قوله (هي قَضَايَا) : أي : صورة .

قوله (ترغيباً) : لا يبعد أن يكون كلُّ من التَّرغِيبِ وَالتَّهْرِيبِ تَمْيِيزًا عَنِ نِسْبَةِ

(١) في نسخة (ض)، ممن ، أحمد .

(٢) في نسخة (ض)، سقط قوله (به)، أحمد .

وَأَمَّا سَفْسَطِيٌّ: يَتَأَلَّفُ مِنَ الْوَهْمِيَّاتِ ، وَالْمُشَبَّهَاتِ .

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

وترهيباً ، كما إذا قيلَ : (الخمْرُ ياقوتيةٌ^(١) سيَّالةٌ) تَنْشُطُ النَّفْسُ وترغبُ بشربِها ، وإذا قيلَ : (العسلُ مرَّةٌ^(٢) مهوَّعةٌ^(٣)) انقبضتُ وتنفَّرتُ منه^(٤) ، وإذا قرُنَ بِهَا سَجَعٌ أو وزنٌ كما هو المتعارفُ الآنَ ازدادَ تأثيراً .

قوله (وَأَمَّا سَفْسَطِيٌّ): منسوبٌ إلى (سَفْسَطَة) ، وهي مشتقةٌ من (سُوفَسَطَا) معرَّبٌ (سُوفَا سَطَا) لغةٌ يونانيةٌ يعني: الحِكْمَةُ المموَّهةُ المدلَّسةُ .

قوله (مِنَ الْوَهْمِيَّاتِ): هي القضايا التي يحكمُ بِهَا الوهمُ في غيرِ المحسوسِ قياساً على المحسوسِ ، كما يُقالُ: (كلُّ موجودٍ فهو متحيِّرٌ) .

قوله (وَالْمُشَبَّهَاتِ): هي القضايا الكاذبةُ الشَّبيهةُ بالصَّادقةِ الأوَّليَّةِ ، أو المشهورةُ لاشتباهِ لفظيٍّ أو معنويٍّ .

واعلم: أن ما ذكره المتأخرونَ في الصَّنَاعَاتِ الْخَمْسِ اقتصارٌ مُخلٌ ، قد أجملوهُ وأهملوهُ مع كونه من المهمَّاتِ ، وطولوا في الاقترانيَّاتِ الشَّرطيَّاتِ ولوازمِ

﴿ حاشية البينجويني ﴾

التأثير إلى الضمير بواسطة حرف الجر .

(١) ياقوتة ، نسخة (ج) ، ياقوتية نسخة (ك) ، أحمد .

(٢) العسل يذكر ويؤنث ، فالتذكير وارد في الكتاب المجيد: ﴿ وَأَنْهَرُ مِنْ عَسَلٍ مُصَفًّى ﴾ ، سورة محمد ، الآية: ١٥ ، والتأنيث باعتبار أن تصغيره (عسيلة) ، ففي الحديث: (فَقَالَ: أَتُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَيَّ رِفَاعَةً؟ لَأَ ، حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ ، وَيَذُوقَ عُسَيْلَتِكَ) ، صحيح البخاري ، رقم الحديث: ٢٦٣٩ ، والتصغير يردُّ الأشياءَ إلى أصولها ، طاهر .

(٣) هَاعٌ: قاء بلا كلفة ، وتهوَّعٌ: تكلفُ القياءُ والمهوَّعُ الباعثُ على التقيؤِ ، ينظر لسان العرب ، مادة: هوع ، أبو بكر .

(٤) قوله (كما إذا) إلى هنا أثبتناها من نسختي (ج و ك) وسقطت في النسخ الأخرى ، أحمد .

الشَّرْطِيَّاتِ^(١) مَعَ قَلَّةِ الْجَدْوَى، وَعَلَيْكَ بِمُطَالَعَةِ كُتُبِ الْقَدَمَاءِ، فَإِنَّ فِيهَا شِفَاءَ الْعَلِيلِ^(٢) وَنَجَاةَ الْغَلِيلِ.



(١) في نسخة (ض)، الشرطية، بدل قوله (الشرطيات ولوالم الشرطيات)، أحمد.

(٢) فيه إشارة إلى الاهتمام بكتاب (الشفاء) ومختصره (النجاة) لأبي علي حسين بن عبد الله المعروف بـ(ابن سينا) المتوفى سنة: (٤٢٨ هـ)، طاهر.

خاتمة أجزاء العلوم

أجزاء العلوم ثلاثة:

الموضوعات، وهي: التي يُبحث في العلم عن أعراضها الذاتية والمبادئ،

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (أجزاء العلوم): كل علم من العلوم المدونة لابد فيه من أمور ثلاثة:

١ - أحدها: ما يُبحث فيه عن خصائصه والآثار المطلوبة منه، أي: يرجع جميع أبحاث العلم إليه، وهو الموضوع، وتلك الآثار هي الأعراض الذاتية.

٢ - الثاني^(١): القضايا التي يقع^(٢) فيها هذا البحث، وهي المسائل، وهي تكون نظرية في الأغلب، وقد تكون بديهية محتاجة إلى تنبيه كما صرّحوا به.

وقوله: (تطلب في العلم) يعم القبيلتين^(٣)، وأما ما وجد في بعض النسخ من التخصيص بقوله: (بالبرهان) فمن زيادة النسخ، على أنه يمكن توجيهه بأنه بناء على الغالب، أو بأن المراد بالبرهان ما يشمل التنبية فتنبه^(٤).

٣ - الثالث^(٥): ما يُبتنى عليه المسائل مما يُفيد تصورات أطرافها

(١) وهي الثالث في المتن، طاهر.

(٢) في نسخة (ض)، سقط قوله (يقع)، أحمد.

(٣) في نسخة (م)، يعم القبيلتين وهما البديهيات والنظريات، أحمد.

(٤) يحتمل أن يكون إشارة إلى أن ما ذكره من التوجيه معلوم لا يخفى، طاهر.

(٥) وهي الثانية في المتن، طاهر.

وَهِيَ: حُدُودُ الْمَوْضُوعَاتِ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

والتَّصْدِيقِ^(١) بِالْقَضَايَا الْمَأْخُودَةِ فِي دَلَائِلِهَا.

فَالأُولَى: هِيَ الْمَبَادِيءُ التَّصَوُّرِيَّةُ.

وَالثَّانِيَّةُ: هِيَ الْمَبَادِيءُ التَّصْدِيقِيَّةُ.

قوله (المَوْضُوعَاتُ): هَهُنَا إِشْكَالٌ مَشْهُورٌ، وَهُوَ: أَنَّ مَنْ عَدَّ الْمَوْضُوعَ مِنْ أَجْزَاءِ الْعُلُومِ، إِمَّا أَنْ يُرِيدَ بِهِ نَفْسَ الْمَوْضُوعِ، أَوْ تَعْرِيفَهُ، أَوْ التَّصْدِيقَ بِوُجُودِهِ، أَوْ بِمَوْضُوعِيَّتِهِ^(٢).

١ - وَالأَوَّلُ: مُنْدرَجٌ فِي مَوْضُوعَاتِ الْمَسَائِلِ الَّتِي هِيَ أَجْزَاءُ الْمَسَائِلِ^(٣)، فَلَا يَكُونُ جُزْءًا عَلَى حَدِّهِ.

٢ - وَالثَّانِي: مِنَ الْمَبَادِيءِ التَّصَوُّرِيَّةِ.

٣ - وَالثَّلَاثُ: مِنَ الْمَبَادِيءِ التَّصْدِيقِيَّةِ، فَلَا يَكُونَانِ جُزْءًا عَلَى حَدِّهِ أَيْضًا.

٤ - وَالرَّابِعُ: مِنْ مَقَدِّمَاتِ الشُّرُوعِ، فَلَا يَكُونُ جُزْءًا.

وَيُمْكِنُ الْجَوَابُ بِاخْتِيَارِ كُلِّ مِنَ الشُّقُوقِ الأَرْبَعَةِ.

أَمَّا عَلَى الأَوَّلِ فَيُقَالُ: إِنَّ نَفْسَ الْمَوْضُوعِ وَإِنْ اندرَجَ فِي الْمَسَائِلِ، لَكِنْ لَشِدَّةِ

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (التَّصْدِيقِ بِالْقَضَايَا): عَطْفٌ عَلَى (مَا) فِي (مِمَّا) لَا عَلَى (تَصَوُّرَاتِ)،

أَي: وَمِنَ الْقَضَايَا الْمَصْدَقُ بِهَا الْمَأْخُودَةُ .. اهـ.

(١) فِي نَسْخَةِ (ض) وَ(ر) وَ(م)، وَالتَّصْدِيقَاتِ، أَحْمَدُ.

(٢) فِي نَسْخَةِ (ض) وَ(ر) وَ(م)، أَوْ التَّصْدِيقَ بِمَوْضُوعِيَّتِهِ، أَحْمَدُ.

(٣) فِي نَسْخَةِ (ض) وَ(ر) وَ(م)، سَقَطَ قَوْلُهُ (الَّتِي هِيَ أَجْزَاءُ الْمَسَائِلِ)، أَحْمَدُ.

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

الاعتناء به من حيث إنَّ المقصودَ مِنَ العلمِ معرفةُ أحواله والبحثُ عنها، عُدَّ جزءاً على حدِّة.

أو يُقال: إنَّ المسائلَ ليستْ هي مجموعَ الموضوعاتِ والمحمولاتِ والنسبِ، بل المحمولاتُ المنسوبةُ إلى الموضوعاتِ.

قال (المحققُ الدَّواني^(١)) في حاشيةِ (المطالع): المسائلُ هي المحمولاتُ المثبتةُ بالدليل^(٢).

وفيه نظرٌ؛ لأنَّه^(٣) لا يلائمه ظاهرُ قولِ المصنِّف: (والمسائلُ هي قضايا كذا، وموضوعاتها كذا، ومحمولاتها كذا)، وأيضاً فلو كان^(٤) المسائلُ نفسَ المحمولاتِ المنسوبةِ، لوجبَ عُدُّ سائرِ موضوعاتِ المسائلِ التي هي وراءَ موضوعِ العلمِ

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (المثبتةُ بالدليل): أي: نسبتها إلى الموضوع.

قوله (وموضوعاتها كذا): وخلاف الظاهر هنا أن يقال: ليس إضافة (وموضوعاتها ومحمولاتها) إضافة الجزء إلى الكلِّ، بل الإضافة الأولى لأدنى ملابسة والثانية بيانية.

قوله (الجزء): أعني: الموضوعات. (بشَّي).

(١) سبقت ترجمته في ص: ١٠١، أحمد.

(٢) حاشية الجلال الدَّواني على حاشية السيد شريف الجرجاني على شرح المطالع، ورقة: ٢٤، مخطوطة مجلس، رقم: ٥١١٣٤، منقول من تحقيق عبد الحميد التركماني، أبو بكر.

(٣) في نسخة (ض) و(ر) و(م)، فإنه، أحمد.

(٤) في نسخة (ر) و(م)، كانت، أحمد.

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

جزءاً^(١) على حدة، فتدبر.

وأما على الثاني، فيقال: إن تعريف الموضوع وإن كان مُدرجاً في المبادي التصوريّة لكنّ عدّه جزءاً على حدة لمزيد الاعتناء به كما سبق.

وأما على الثالث، فيقال بمثل ما مرّ، أو يُقال: بأنّ عدّ التصديق بوجود الموضوع من المبادي التصديقيّة كما نُقل عن الشيخ تسامح.

فإن المبادي التصديقيّة هي: القضايا التي تتألف منها قياسات العلم كما نصّ على ذلك العلامة في (شرح الكليات)، وأيّده بكلام الشيخ أيضاً.

وحينئذٍ فقول المصنّف: (يُبتنى عليها قياسات العلم) تعريف، أو تفسير بالأعم.

وأما على الرابع، فيقال: إنّ التصديق بالموضوعيّة لمّا توقّف عليه الشروع على بصيرة، فكان له مزيد مدخليّة في معرفة مباحث العلم، وتمييزها عمّا ليس منه عدّ جزءاً من العلم مسامحةً، وهذا أبعد المُحتملات.

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (الكلّ): أعني: المسائل. (بشتي)

قوله (الأولى): أعني: إضافة لفظ (الموضوعات) إلى الضمير المؤنث الرَّاجع إلى (المسائل) بمعنى: المحمولات لأدنى ملابس، أعني الرّكبية والمركوبية، أي: الموضوعيّة والمحموليّة. (بشتي).

(١) في نسخة (ض) و(م)، أجزاء، أحمد.

وَأَجْزَائِهَا وَأَعْرَاضِهَا وَمُقَدِّمَاتٌ بَيْنَهُ أَوْ مَأْخُودَةٌ يُبْتَنَى عَلَيْهَا قِيَاسَاتُ الْعِلْمِ،
وَالْمَسَائِلُ: وَهِيَ قَضَايَا تُطَلَّبُ فِي الْعِلْمِ، وَمَوْضُوعَاتُهَا إِمَّا (١) مَوْضُوعُ الْعِلْمِ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (وَأَجْزَائِهَا): أي: حدودُ أجزائها إذا كانتِ الموضوعاتِ مركَّبةً.
قوله (وَأَعْرَاضِهَا): أي: حدودُ العوارضِ (٢) المثبَّتهِ لتلك الموضوعاتِ.
قوله (وَمُقَدِّمَاتٌ بَيْنَهُ): المباديُّ التَّصْدِيقِيَّةُ إِمَّا مُقَدِّمَاتٌ بَيْنَهُ بِنَفْسِهَا، أَيْ:
بِدِيهِيَّةٍ، أَوْ مُقَدِّمَاتٌ مَأْخُودَةٌ أَيْ: نَظْرِيَّةٌ.

١ - وَالْأَوْلَى تُسَمَّى: عُلُومًا مُتَعَارَفَةً.

٢ - وَالثَّانِيَةُ إِنْ أذْعَنَ بِهَا الْمُتَعَلِّمُ بِحَسَنِ الظَّنِّ بِالْمُعَلِّمِ سُمِّيَتْ: أَصُولًا
مَوْضُوعَةً، وَإِنْ أَخَذَهَا مَعَ اسْتِنكَارٍ سُمِّيَتْ: مُصَادِرَاتٍ.
وَمِنْ هَهُنَا يُعْلَمُ أَنَّ مُقَدِّمَةً وَاحِدَةً يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَصْلًا مَوْضُوعًا بِالنِّسْبَةِ إِلَى
شَخْصٍ، وَمُصَادِرَةً بِالْقِيَاسِ إِلَى آخَرَ.

قوله (مَوْضُوعُ الْعِلْمِ): كَقَوْلِهِمْ فِي الطَّبِيعِيِّ: (كُلُّ جَسْمٍ فَلَهُ شَكْلٌ طَبِيعِيٌّ) (٣).

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (وَالثَّانِيَةُ بَيَانِيَّةٌ): أي: محمولات المسائل . (بشَّيِي).
قوله (أَي: حُدُودُ أَجْزَائِهَا): أي: الغير المحمولة كالكلمة والكلام والهيولي
والصُّورة، أَوْ المحمولة كالحيوان والنَّاطِقِ الْجَزَّانِ، إِذَا كَانَ مَوْضُوعًا لِلْعِلْمِ.

(١) سقط قوله (إما) في نسختي (ط و ١ و ٢)، وأثبتناها من نسختي (ج و ن)، أحمد.

(٢) كتعريف الأعراب بأنه: ما اختلف آخر المعرب به، طاهر.

(٣) وقول المصنف: (أو نوع منه)، أي: كقول ابن مالك: (والاسم منه معرب ومبني)، طاهر.

أَوْ نَوْعٌ مِنْهُ ، أَوْ عَرَضٌ ذَاتِيٌّ لَهُ ، أَوْ مُرَكَّبٌ ، وَمَحْمُولَاتُهَا أُمُورٌ خَارِجَةٌ عَنْهَا
لَا حِقَّةٌ لَهَا لِذَوَاتِهَا

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (أَوْ عَرَضٌ ذَاتِيٌّ): كقولهم^(١): (كُلُّ مُتَحَرِّكٍ فَلَهُ مَيْلٌ).

قوله (أَوْ مُرَكَّبٌ): مِنَ الْمَوْضُوعِ مَعَ الْعَرَضِ الذَّاتِيِّ كَقَوْلِ الْمُهَنْدِسِ: (كُلُّ
مَقْدَارٍ وَسَطٍ فِي النِّسْبَةِ فَهُوَ ضِلْعٌ مَا يَحِيطُ بِهِ الطَّرْفَانِ).

أَوْ مِنْ نَوْعِهِ مَعَ الْعَرَضِ الذَّاتِيِّ كَقَوْلِهِ: (كُلُّ خَطٍّ قَامَ عَلَى خَطٍّ فَإِنَّ زَاوِيَتَيْ
جَنْبَيْهِ قَائِمَتَانِ ، أَوْ مُتَسَاوِيَتَانِ لَهُمَا).

قوله (وَمَحْمُولَاتُهَا): أَي: مَحْمُولَاتُ الْمَسَائِلِ .

قوله (أُمُورٌ خَارِجَةٌ عَنْهَا): أَي: عَنْ مَوْضُوعَاتِ الْمَسَائِلِ .

قوله (لَا حِقَّةٌ لَهَا): أَي: عَارِضَةٌ لِتِلْكَ الْمَوْضُوعَاتِ ، وَالْمَرَادُ هَهُنَا: مَحْمُولَةٌ
عَلَيْهَا ، فَإِنَّ الْعَارِضَ هُوَ الْخَارِجُ الْمَحْمُولُ ، فَإِذَا جُرِّدَ عَنْ قَيْدِ الْخُرُوجِ لِلتَّصْرِيحِ بِهِ
قَبْلُ بَقِيَ الْحَمْلُ ، وَلَوْ اكْتَفَى الْمَصْنُفُ بِاللُّحُوقِ لَكَفَى .

وَيُوجَدُ فِي بَعْضِ النُّسخِ قَوْلُهُ: (لِذَوَاتِهَا) ، وَهُوَ بِحَسَبِ الظَّاهِرِ لَا يَنْطَبِقُ إِلَّا
عَلَى الْعَرَضِ الْأَوَّلِيِّ ، أَي: اللَّاحِقِ لِلشَّيْءِ أَوَّلًا وَبِالذَّاتِ ، أَي: بِدُونِ وَاسِطَةٍ فِي
الْعُرُوضِ ، وَلَا يَشْتَمِلُ عَلَى الْعَارِضِ^(٢) بِوَسِطَةِ الْمُسَاوِيِ مَعَ أَنَّهُ مِنَ الْعَرَضِ الذَّاتِيِّ
اتِّفَاقًا ، وَلِذَا أَوَّلَهُ بَعْضُ الشَّارِحِينَ ، وَقَالَ: أَي: لَا اسْتِعْدَادٍ مَخْصُوصٍ بِذَوَاتِهَا سِوَاءِ

﴿ حاشية البيهقي ﴾

قوله (أَي: لَا اسْتِعْدَادٍ مَخْصُوصٍ): أَي: بِاسْتِعْدَادِ شَيْءٍ لِيَتَّحِدَ مَعَ ذَلِكَ الشَّيْءِ
بِاعْتِبَارِ الْمَاصِدِقِ ، وَإِنْ لَمْ يَتَّحِدْ بِاعْتِبَارِ الْمَفْهُومِ .

(١) فِي نَسْخَةِ (م) ، كَقَوْلِهِمْ فِي الطَّبِيعِيِّ ، أَحْمَدُ .

(٢) فِي نَسْخَةِ (ج و ق ٢): وَلَا يَشْمَلُ الْعَارِضَ ، طَاهِرُ .

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

كَانَ لِحَوْفِهِ إِيَّاهَا لِذَاتِهَا أَوْ لِأَمْرِ يُسَاوِيهَا ، فَإِنَّ اللَّاحِقَ ^(١) لِلشَّيْءِ لِمَا هُوَ هُوَ يَتَنَاوَلُ
الْأَعْرَاضَ الذَّاتِيَّةَ جَمِيعاً عَلَى مَا قَالَ الْمَصْنُفُ فِي (شرح الرسالة الشمسية) ^(٢) .

ثُمَّ إِنَّ هَذَا الْقَيْدَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمَصْنُفَ اخْتَارَ مَذْهَبَ الشَّيْخِ ^(٣) فِي لُزُومِ كَوْنِ
مَحْمُولَاتِ الْمَسَائِلِ أَعْرَاضاً ذَاتِيَّةً لِمَوْضُوعَاتِهَا ، وَإِلَيْهِ يَنْظَرُ كَلَامُ (شَارِحِ
المطالع) ^(٤) .

لَكِنَّ الْأَسْتَاذَ الْمُحَقِّقَ (قُدَّسَ سِرُّهُ) ^(٥) أوردَ عَلَيْهِ: أَنَّهُ كَثِيراً مَا يَكُونُ مَحْمُولُ
الْمَسْأَلَةِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَوْضُوعِهَا ^(٦) مِنَ الْأَعْرَاضِ الْعَامَّةِ الْغَرِيبَةِ ، كَقَوْلِ الْفُقَهَاءِ: (كُلُّ
مُسْكِرٍ حَرَامٌ) ، وَقَوْلِ التُّحَاةِ: (كُلُّ فَاعِلٍ مَرْفُوعٌ) ، وَقَوْلِ الطَّبِيعِيِّينَ: (كُلُّ فَلَكَ
مُتَحَرِّكٌ عَلَى الْإِسْتِدَارَةِ) ^(٧) .

نَعَمْ يُعْتَبَرُ أَنْ لَا يَكُونُ أَعْمَمٌ مِنْ مَوْضُوعِ الْعِلْمِ ، وَصَرَّحَ بِذَلِكَ الْمُحَقِّقُ

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (لِما هُوَ هُوَ): أي: لذاته .

قوله (الأستاذ المحقق): هو الجلال الدواني ^(٨) .

- (١) في نسخة (ر)، الأمر اللاحق، أحمد.
- (٢) وهي رسالة السعدية شرح الشمسية، ينظر الهامش ص: ٣١١، أبو بكر.
- (٣) يعني به الشيخ الرئيس ابن سينا، وقد تقدمت ترجمته في ص: ٣٠٤، أبو بكر.
- (٤) هو كتاب شرح لوامع الأسرار في شرح مطالع الأنوار المسمى بكتاب شرح المطالع، للعالم المدقق أبي عبد الله محمد (أو محمود) بن محمد الرازي الشهير بقطب الدين الرازي، (ت: ٧٦٦ هـ)، د. ت، أبو بكر.
- (٥) يعني به الشيخ جلال الدين الدواني وقد سبقت ترجمته في ص: ١٠١، أحمد.
- (٦) في نسخة (م)، موضوعاتها، أحمد.
- (٧) في نسخة (ر) و(م)، بالاستدارة، أحمد.
- (٨) سبقت ترجمته في ص: ١٠١، أحمد.

وَقَدْ يُقَالُ: الْمَبَادِيُّ لِمَا يُبْدَأُ بِهِ قَبْلَ الْمَقْصُودِ وَالْمُقَدَّمَاتُ أَيْضًا لِمَا يُتَوَقَّفُ عَلَيْهِ

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

(الطوسي) أيضاً في: (نقد التنزيل)^(١).

وأقول: في لزوم هذا الاعتبار أيضاً نظراً؛ لصحة إرجاع المحمولات العامة إلى العرض الذاتي بالقيود المخصصة، كما يرجع المحمولات الخاصة إليه بالمفهوم المردد، والأستاذ صرح باعتبار الثاني، فعدم اعتبار الأول تحكماً، وههنا زيادة كلام لا يسعها المقام.

قوله (وَقَدْ يُقَالُ الْمَبَادِيُّ): إشارة إلى اصطلاح آخر في المبادئ سوى ما تقدم، وضعه ابن الحاجب في (مختصر الأصول)، حيث أطلق المبادئ على ما يبدأ به قبل الشروع في مقاصد العلم^(٢)، سواء كان داخلياً في العلم، فيكون من المبادئ المصطلحة السابقة، ك(تصور الموضوع)،

﴿ حاشية البيهقي ﴾

قوله (آخر في المبادئ): لا أرى فرقاً بينها وبين مقدمة الكتاب.

قوله (وضع ابن الحاجب): صفة الاصطلاح.

قوله (السابقة): أيضاً.

قوله (كتصور... اه): أي: كالحود المفيدة لتصور الموضوعات والأعراض.

قوله (الموضوع): أي: من موضوعات المسائل.

قوله (كتصور الموضوع): بشرط أن يبدأ بها قبل الشروع في المسائل.

(١) لعله كتاب: (تعديل المعيار في نقد تنزيل الأفكار) لنصير الدين الطوسي، وقد سبقت ترجمته في ص: ٩٧، ينظر <http://Arabicradio.net/news/3583>، أبو بكر.

(٢) منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل، للشيخ الإمام جمال الدين أبي عمرو عثمان بن عمر المعروف بابن الحاجب المالكي (ت: ٦٤٦ هـ)، صنفه أولاً ثم اختصره، وهو المشهور المتداول بمختصر المنتهى ومختصر ابن الحاجب، ينظر كشف الظنون: ١٨٥٣/٢، طاهر.

الشُّرُوعُ عَلَى وَجْهِ الْخِبْرَةِ وَفَرْطِ الرَّغْبَةِ ، كَتَعْرِيفِ الْعِلْمِ ، وَبَيَانِ غَايَتِهِ ، وَمَوْضُوعِهِ .

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

و(الأعراض الذاتية) ، و(التصديقات التي يتألف منها قياسات العلم) ، أو خارجاً عنه^(١) يتوقف عليه الشُّرُوعُ عَلَى وَجْهِ الْخِبْرَةِ ، وَيُسَمَّى : مَقَدِّمَاتٍ ، ك(معرفة الحد) ، و(الغاية) ، و (بيان الموضوع) ، و (الاستمداد)^(٢) .

والفرقُ بَيْنَ المَقَدِّمَاتِ والمَبَادِيءِ بِهَذَا المَعْنَى مِمَّا لَا يَنْبَغِي أَنْ يُشْتَبَهَ ، فَإِنَّ المَقَدِّمَاتِ خَارِجَةٌ عَنِ الْعِلْمِ لَا مُحَالَةَ بِخِلَافِ المَبَادِيءِ ، فَتَبَصَّرْ .

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (والتصديقات) : أي : القضايا المصدق بها التي يتألف ... اه .

قوله (على وجه الخبرة) : تشنيع على المصنّف ؛ حيث لا يشمل ظاهر عبارته ما يتوقف عليه أصل الشُّرُوعِ .

قوله (يُسمى مقدمات) : أي : مقدمات العلم بقريئة المثال وبقريئة قوله : (فإن المقدمات .. اه) كما نبه عليه ، فالمراد بقوله : (أو خارجاً) إدراكات خارجة كتصورات العلم والتصديق بالغاية لا متعلق لها ، والظاهر عندي أن المبادئ لا تطلق على الإدراكات ، وإنما تطلق على المفهومات ، ثم قد يقال : إذا كان المراد مقدمات العلم لا يكون التقسيم حاصراً ؛ لخروج مثل مباحث النظر والدليل التي قدمت على مسائل الكلام مما اختص ببعض الكلام المعلوم ، فإنه لا يطلق عليها مقدمة العلم لوجوب إطلاقها على ما لا اختصاص لنوعه بعلم دون علم ، بل هي من مقدمات الكتاب .

قوله (فإن المقدمات) : أي : مقدمات العلم ، وإلا فالقسم الأوّل من المبادئ من مقدمة الكتاب كما هو الظاهر .

(١) في نسخة (ر) و(م) ، سقط قوله (عنه) ، أحمد .

(٢) في نسخة (ض) و(ر) ، سقط قوله (كمعرفة الحد) إلى هنا ، أحمد .

فَصْلٌ

الرُّؤُوسُ الثَّمَانِيَّةُ

وَكَانَ الْقُدَمَاءُ يَذْكُرُونَ مَا يُسَمُّونَهُ الرُّؤُوسَ الثَّمَانِيَّةَ:

الْأَوَّلُ: الْغَرَضُ؛ لِثَلَا يَكُونُ النَّظَرُ فِيهِ عَبَثًا.

التحفة الشاهجانية

قوله (يَذْكُرُونَ): أي: فِي صَدْرِ كُتُبِهِمْ عَلَى أَنَّهَا مِنَ الْمَقْدَمَاتِ، أَوْ مِنَ الْمَبَادِيءِ بِالْمَعْنَى الْأَعْمَى.

قوله (الْغَرَضُ): اعْلَمْ: أَنَّ مَا يَتَرْتَّبُ عَلَى فِعْلٍ إِنْ كَانَ بَاعِثًا لِلْفَاعِلِ عَلَى صُدُورِ ذَلِكَ الْفِعْلِ مِنْهُ، يُسَمَّى: غَرَضًا، وَعَلَّةً غَائِبَةً، وَإِلَّا يُسَمَّى: فَائِدَةً، وَمَنْفَعَةً، وَغَايَةً.

حاشية البينجويني

قوله (بِالْمَعْنَى الْأَعْمَى): أي: مَطْلَقًا فَمِنَ الْمَقْدَمَةِ، أَوْ مِنْ وَجْهِ فَمِنَ الْمَبَادِيءِ الْمَذْكُورِ. (الْقَزْلَجِي).

قوله (أَوْ مِنْ وَجْهِ): مَادَّةُ الْاجْتِمَاعِ تَصَوَّرُ مَوْضُوعَاتِ الْمَسَائِلِ وَمَحْمُولَاتِهَا بِشَرَطِ التَّقَدُّمِ عَلَى الشُّرُوعِ فِي الْمَسَائِلِ، مَادَّةُ افْتِرَاقِ الْمَبَادِيءِ بِالْمَعْنَى الْأَوَّلِ ذَلِكَ التَّصَوُّورُ إِذَا كَانَ فِي أَثْنَاءِ الْمَسَائِلِ، مَادَّةُ افْتِرَاقِ الْمَبَادِيءِ بِالْمَعْنَى الثَّانِي الْخَارِجِ عَنِ الْعِلْمِ الْمَوْقُوفِ عَلَيْهِ الشُّرُوعِ عَلَى وَجْهِ الْبَصِيرَةِ وَالْمَنْفَعَةِ، فَالْمَنْفَعَةُ عَلَى هَذَا مَبَايِنٌ لِلْغَرَضِ، بِخِلَافِ مَا يَشْعُرُ بِهِ كَلَامُ الْمَصْنُفِّ مِنْ كَوْنِ الْمَنْفَعَةِ أَعْمَى، فَافْهَمُ.

(البينجويني)

الثَّانِي: الْمَنْفَعَةُ، وَهِيَ: مَا يَتَشَوَّقُ الْكُلُّ طَبَعًا؛ لِيَنْشِطَ الطَّالِبُ فِي الطَّلَبِ، وَيَتَحَمَّلَ الْمَشَقَّةَ.

الثَّالِثُ: السَّمَةُ، وَهِيَ: عُنْوَانُ الْعِلْمِ؛ لِيَكُونَ عِنْدَهُ إِجْمَالٌ مَا يُفَصِّلُهُ.

التحفة الشاهجانية

قالوا: أفعال الله تعالى لا تُعلَّلُ بالأغراضِ وإنِ اشتملت على غاياتٍ ومنافعٍ لا تُحصَى، فكان مقصود المصنِّف أن القدماء كانوا يذكرون في صدر كتبهم ما كان سبباً حاملاً على تدوين المدون الأول^(١) لهذا العلم، ثم يعقبونه بما يشتمل عليه من منفعةٍ ومصالحةٍ حتى يميل إليها عمومُ الطبائع إن كانت^(٢) لهذا العلم منفعةً ومصالحةً سوى الغرضِ الباعثِ للواضعِ الأولِ، وقد عرفت في صدر الكتابِ الغرضَ والغايةَ من علم المنطقِ، وهما العِصْمَةُ، فتذكَّر.

قوله (الثَّالِثُ: السَّمَةُ): السَّمَةُ فِي اللُّغَةِ^(٣): الْعَلَامَةُ، وَكَأَنَّ الْمَقْصُودَ هَهُنَا

حاشية البينجوني

قوله (طَبَعًا): تَمييزٌ عَنِ النِّسْبَةِ الْإِيقَاعِيَّةِ، أَي: يَتَشَوَّقُ إِلَيْهِ طَبَعُ الْكُلِّ.

قوله (قَالُوا): أَي: الْمَتَكَلِّمُونَ.

قوله (مِنْ مَنفَعَةٍ): لَمْ يَكُن حَامِلَةً لِلْمَدُونِ الْأَوَّلِ.

قوله (حَتَّى يَمِيلَ إِلَيْهَا): يَعْنِي: أَنَّ مَا هُوَ غَرَضُ الْمَدُونِ الْأَوَّلِ لَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ غَرَضًا لِكُلِّ أَحَدٍ مِنَ الْمُحَصِّلِينَ، بِخِلَافِ تِلْكَ الْمَنفَعَةِ.

قوله (عُمُومُ الطَّبَائِعِ): فَيَكُونُ تِلْكَ الْمَنفَعَةُ بِخُصُوصِهَا، أَوْ مَعَ مَا هُوَ غَرَضُ الْمَدُونِ الْأَوَّلِ غَرَضًا لِلطَّالِبِ فِي تَحْصِيلِ الْعِلْمِ، فَافْهَم.

قوله (لِهَذَا الْعِلْمِ): أَي: مِثْلًا.

(١) فِي نَسْخَةِ (ض)، الْمَدُونَاتُ، أَحْمَد.

(٢) فِي نَسْخَةِ (ر) وَ(م)، كَانَ، أَحْمَد.

(٣) فِي نَسْخَةِ (ض) وَ(ر) وَ(م)، سَقَطَ قَوْلُهُ (فِي اللُّغَةِ)، أَحْمَد.

الرَّابِعُ: الْمُؤَلَّفُ؛ لَيْسُ كُنَّ قَلْبُ الْمُتَعَلِّمِ.

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

الإشارة إلى وجه تسمية العلم، كما يُقال: إنما سُمِّيَ المنطقُ منطِقاً؛ لأنَّ النُّطْقَ يُطْلَقُ عَلَى الظَّاهِرِيِّ وَهُوَ: التَّكَلُّمُ، وَعَلَى البَاطِنِيِّ وَهُوَ: إدْرَاكُ الكَلِّيَّاتِ، وَهَذَا العِلْمُ يُقَوِّي الأَوَّلَ، وَيَسْلُكُ بِالثَّانِي مَسْلَكَ السَّدَادِ، فَاشْتَقَّ لَهُ اسْمٌ مِنَ النُّطْقِ.

فالمنطقُ إمَّا مَصْدَرٌ مِيمِيٌّ بِمَعْنَى النُّطْقِ، أُطْلِقَ عَلَى العِلْمِ المَذْكُورِ مَبَالِغَةً فِي مَدْخَلِيَّتِهِ فِي تَكْمِيلِ النُّطْقِ، حَتَّى كَأَنَّهُ هُوَ، وَإِمَّا اسْمٌ مَكَانٍ كَأَنَّ هَذَا العِلْمَ مَحَلُّ النُّطْقِ وَمُظْهِرُهُ، وَفِي ذِكْرِ وَجْهِ التَّسْمِيَةِ إِشَارَةٌ إِجْمَالِيَّةٌ إِلَى مَا يَفْصَلُهُ العِلْمُ مِنَ المَقَاصِدِ.

قوله (الرَّابِعُ: الْمُؤَلَّفُ لَيْسُ كُنَّ قَلْبُ الْمُتَعَلِّمِ): عَلَى مَا هُوَ الشَّأْنُ فِي مَبَادِيءِ الحَالِ مِنْ مَعْرِفَةِ حَالِ الأَقْوَالِ بِمَرَاتِبِ الرِّجَالِ، وَأَمَّا المَحْقَقُونَ فَيَعْرِفُونَ الرِّجَالَ

﴿ حاشية البينجويني ﴾

قوله (إلى وجه تسمية): لا مانع أن يكون المقصود رسم العلم.

قوله (مسلك): إضافة إلى الصفة.

قوله (اسم من النطق): هو المنطق، أو اسم مكان، وفي كون المنطق مصدراً مشتقاً من النطق خفاء؛ لوجوب التغيرات بين المشتق والمشتق منه بحسب المعنى كالتغيرات اللفظي.

قوله (تكميل النطق): الظاهري أو الباطني.

قوله (محَلُّ النطق): الظاهري أو الباطني.

قوله (على ما هو): أي: تقييد سكون القلب بالمتعلم مبني على ما هو

الشأن . . اه .

التحفة الشاهجانية

بالحق لا الحق بالرجال، ولنعم ما قال وليُّ ذي الجلال^(١)، عليه سلامُ الله المتعال: (لا تنظرُ إلى مَنْ قال، وانظرُ إلى ما قال)^(٢).

هذا! ومُقتنُّ قوانين المنطقِ والفلسفةِ هو الحكيمُ العظيمُ (أرسطو)، دونهما بأمرِ (إسكندر)^(٣)، ولذا لُقِّبَ بالمعلمِ الأوَّلِ.
وقيلَ للمنطقِ: إنه ميراثُ ذي القرنينِ.

ثمَّ بعدِ نقلِ المترجمينَ تلكَ الفلسفاتِ من لغةِ يونانيةٍ إلى لغةِ العربِ هذَّبها وربَّتها وأتقنها^(٤) ثانياً (المعلمُ الثاني) الحكيمُ (أبو نصرٍ الفارابي^(٥))، وقد فصلها وحرَّرها - بعدَ إضاعةِ كُتُبِ أبي نصرٍ - الشيخُ الرَّئيسُ (أبو عليِّ بنِ سينا^(٦))، شكرَ الله مساعيهم الجميلةَ.

حاشية البينجويني

قوله (وقيلَ للمنطقِ): أي: والفلسفةِ.

قوله (تلكَ الفلسفاتِ): أي: والمنطق، ففي كلامه احتباك^(٧).

- (١) المراد به ابن عم النبي ﷺ علي بن أبي طالب القرشي كرم الله وجهه، أبو بكر.
- (٢) نقله أيضاً صاحب كتاب روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألويسي (ت: ١٢٧٠ هـ)، تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤١٥ هـ: ١٧٧/٦، أبو بكر.
- (٣) إسكندر (ت: ٣٢٣ ق. م) من أشهر الغزاة الفاتحين، لقب بذو القرنين، خلف والده، اجتاح إمبراطورية الفرس، وأسس مدينة الإسكندرية، ينظر المنجد في الأعلام، مجموعة من المحررين، ط ٣٥، ١٩٩٦ م: ٤٥، أبو بكر.
- (٤) في نسخة (ض) و(م)، وأتقنها وأحكمها، أحمد.
- (٥) تقدمت ترجمته في ص ٢١٠، أبو بكر.
- (٦) تقدمت ترجمته في ص ٣٠٤، أبو بكر.
- (٧) حيث اكتفى بقوله: (للمنطق) عن الفلسفة أولاً، واكتفى بالفلسفات عن المنطق ثانياً، طاهر.

الخَامِسُ: أَنَّهُ مِنْ أَيِّ عِلْمٍ هُوَ؛ لِيُطْلَبَ فِيهِ مَا يَلِيْقُ بِهِ

﴿التحفة الشاهجانية﴾

قوله (مِنْ أَيِّ عِلْمٍ هُوَ): أي: مِنْ أَيِّ جِنْسٍ مِنْ أَجْنَاسِ الْعُلُومِ الْعَقْلِيَّةِ أَوْ النَّقْلِيَّةِ، الْفَرَعِيَّةِ أَوْ الْأَصْلِيَّةِ؟ كَمَا يُبْحَثُ عَنْ حَالِ الْمُنْطَقِ أَنَّهُ مِنْ جِنْسِ الْعُلُومِ الْحِكْمِيَّةِ، أَمْ لَا، فَإِنَّ فَسَّرْتَ الْحِكْمَةَ بِ: (العلم بأحوال أعيان الموجودات على ما هي عليه في نفس الأمر بقدر الطاقة البشرية) لم يكن منها، إذ ليس بحثه إلا عن المفهومات والموجودات الذهنية الموصلة إلى التصور أو إلى التصديق، وإن حُذِفَ (الأعيان) مِنَ التَّفْسِيرِ^(١) المذكور، فهو مِنَ الْحِكْمَةِ.

ثُمَّ عَلَى التَّقْدِيرِ الثَّانِي فَهُوَ مِنْ قِسْمِ الْحِكْمَةِ النَّظَرِيَّةِ الْبَاحِثَةِ عَمَّا لَيْسَ وُجُودُهَا بِقَدْرَتِنَا وَاخْتِيَارِنَا.

ثُمَّ هَلْ هُوَ حِينئِذٍ أَصْلٌ مِنْ أَصُولِ الْحِكْمَةِ النَّظَرِيَّةِ أَوْ مِنْ فُرُوعِ الْإِلَهِيَّةِ؟ وَالْمَقَامُ لَا يَسَعُ بَسْطَ ذَلِكَ الْكَلَامِ.

﴿حاشية البينجويني﴾

قوله (مِنْ أَجْنَاسِ الْعُلُومِ): أي: مِنْ أَيِّ جِنْسٍ مِنْ أَجْنَاسِهَا الْمَتَوَسِّطَةِ أَوْ السَّافِلَةِ، يَدُلُّ عَلَيْهِ كَلَامُهُ الْآتِي، ثُمَّ إِنَّهُ لَا بَدَّ مِنْ زِيَادَةٍ (وَمِنْ أَيِّ نَوْعٍ مِنَ الْأَنْوَاعِ) عَلَى مَا يَفْصِّلُهُ، تَدَبَّرْ.

قوله (تَدَبَّرْ): وَجْهُهُ: أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمُنْطَقُ نَوْعًا حَقِيقِيًّا بِالنِّسْبَةِ إِلَى أَصْلِ الْحِكْمَةِ النَّظَرِيَّةِ أَوْ الْفُرُوعِ الْإِلَهِيِّ لَا صِنْفًا، وَهِيَ جِنْسَانِ سَافِلَانِ. (مِنْهُ).

قوله (الْحِكْمَةُ النَّظَرِيَّةُ): وَيَقَابِلُهَا الْحِكْمَةُ الْعَمَلِيَّةُ: وَهِيَ: الْبَاحِثَةُ عَمَّا يَتَعَلَّقُ بِاخْتِيَارِنَا وَقَدْرَتِنَا، وَغَايَتُهَا الْعَمَلُ وَتَحْصِيلُ الْغَيْرِ، وَلِذَلِكَ نَسَبْتُ إِلَى الْعَمَلِ.

قوله (عَمَّا لَيْسَ): أي: أَحْوَالُ مَا لَيْسَ . . الخ عَلَيْهَا^(٢).

(١) في نسخة (ض)، عن التفسير، أحمد.

(٢) أي: على تلك الأحوال وهو متنازع فيه لقوله: (بقدرتنا) ولقوله: (باختيارنا)، طاهر.

السَّادِسُ: أَنَّهُ فِي أَيِّ مَرْتَبَةٍ هُوَ؛ لِيُقَدَّمَ عَلَى مَا يَجِبُ وَيُؤَخَّرَ عَمَّا يَجِبُ.

السَّابِعُ: الْقِسْمَةُ؛ لِيُطَلَّبَ فِي كُلِّ بَابٍ مَا يَلِيْقُ بِهِ.

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

قوله (فِي أَيِّ مَرْتَبَةٍ هُوَ): كَمَا يُقَالُ: إِنَّ مَرْتَبَةَ الْمُنْطِقِ أَنْ يُشْتَغَلَ بِهِ بَعْدَ تَهْدِيْبِ الْأَخْلَاقِ وَتَقْوِيمِ الْفِكْرِ بِبَعْضِ الْهَنْدَسِيَّاتِ، وَذَكَرَ الْأَسْتَاذُ فِي بَعْضِ رَسَائِلِهِ أَنَّهُ يَنْبَغِي تَأْخِيرُهُ فِي زَمَانِنَا هَذَا عَنْ أَنْ يُعْلَمَ^(١) قَدْرُ صَالِحٍ مِنَ الْعُلُومِ الْأَدْبِيَّةِ لِمَا شَاعَ مِنْ كَوْنِ التَّدَاوِينِ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ.

قوله (الْقِسْمَةُ): أَي: قِسْمَةُ الْعِلْمِ أَوْ الْكِتَابِ إِلَى أَبْوَابِهِمَا.

١ - فالأوَّلُ: كَمَا يُقَالُ أَبْوَابُ الْمُنْطِقِ تِسْعَةٌ.

١ - الأوَّلُ: بَابُ (إِسَاغُوجِي) أَي: الْكُلِّيَّاتُ الْخَمْسُ.

٢ - الثَّانِي: التَّعْرِيفَاتُ.

٣ - الثَّالِثُ: الْقَضَايَا.

٤ - الرَّابِعُ: الْقِيَاسُ وَأَخْوَاهُ^(٢).

٥ - الْخَامِسُ: الْبُرْهَانُ.

٦ - السَّادِسُ: الْجَدَلُ.

﴿ حَاشِيَةُ الْبِيْنَجَوِيْنِي ﴾

قوله (تَهْدِيْبِ الْأَخْلَاقِ): الَّذِي هُوَ قِسْمُ الْحِكْمَةِ الْعَمَلِيَّةِ، الْمَفْسَرُ بِأَنَّهُ حِكْمَةٌ عَمَلِيَّةٌ مُتَعَلِّقَةٌ بِاصْلَاحِ شَخْصٍ بَانْفِرَادِهِ؛ لِيَتَحَلَّى بِالْفَضَائِلِ وَيَتَخَلَّى عَنِ الرَّذَائِلِ.

(١) فِي نَسْخَةِ (ر) وَ(م)، تُعْلَمُ، وَفِي (ض)، تُقَدَّمُ، أَحْمَدُ.

(٢) الْاسْتِقْرَاءُ وَالتَّمْثِيلُ، طَاهِرُ.

الثامن: الأنحاء التعليمية

التحفة الشاهجانية

٧ - السابع: الخطابة.

٨ - الثامن: المغالطة.

٩ - التاسع: الشعر.

وبعضهم عدّ بحث الألفاظ باباً آخر فعاد أبواب المنطق عشرة كاملة.

٢ - والثاني: كما يُقال: إن كتابنا هذا مرتّب على قسمين:

القسم^(١) الأوّل: في المنطق وهو مرتّب على مقدّمة، ومقصدَيْن، وخاتمة.

المقدّمة في بيان الماهية والغاية والموضوع.

المقصد الأوّل في مباحث التصوّرات.

المقصد الثاني في مباحث التصديقات.

الخاتمة في أجزاء العلوم.

القسم الثاني في علم الكلام، وهو مرتّب على كذا^(٢) أبواب، الأوّل في

كذا... إلخ،

وكما قال في (الشمسية): ورتّبته على مقدّمة، وثلاث مقالات، وخاتمة^(٣).

وهذا الثاني شائع كثير^(٤) فلا يخلو عنه كتاب.

قوله (الأنحاء التعليمية): أي: الطرق المذكورة في التعاليم لعموم نفعها في

(١) في نسخة (ض) و(ر)، سقط قوله (القسم)، أحمد.

(٢) في نسخة (ض)، سقط قوله (كذا)، أحمد.

(٣) شروح الشمسية: ١٥/١، طاهر.

(٤) في نسخة (ض)، سقط قوله (كثير)، أحمد.

وَهِيَ التَّقْسِيمُ أَعْنِي: التَّكْثِيرَ مِنْ فَوْقِ وَالتَّحْلِيلُ، وَهُوَ: عَكْسُهُ،

﴿التحفة الشاهجانية﴾

العلوم، وقد اضطربت كلمة الشَّرَاحِ هَهُنَا، وَمَا نَذَرُهُ هُوَ الْمَوَافِقُ لِتَتَّبِعَ كِتَابَ الْقَوْمِ،
وَالْمَأْخُوذُ مِنْ شَرْحِ الْمَطَالِعِ (١).

قوله (وَهِيَ التَّقْسِيمُ): كَأَنَّ الْمَرَادَ بِهِ مَا يُسَمَّى: تَرْكِيبَ الْقِيَاسِ أَيْضًا، وَذَلِكَ
بِأَن يُقَالَ: إِذَا أَرَدْتَ تَحْصِيلَ مَطْلَبٍ مِنَ الْمَطَالِبِ التَّصْدِيقِيَّةِ فَضَعْ طَرْفِي الْمَطْلُوبِ،
وَاطْلُبْ جَمِيعَ مَوْضُوعَاتِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، وَجَمِيعَ مَحْمُولَاتِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا،
سِوَاءً كَانَ (٢) حَمْلُ الطَّرْفَيْنِ عَلَيْهَا، وَحَمْلُهَا عَلَى الطَّرْفَيْنِ بِوِاسِطَةٍ أَوْ بَغَيْرِ وَاسِطَةٍ،
وَكَذَلِكَ اطْلُبْ جَمِيعَ مَا سُلِبَ عَنْهُ أَحَدُ الطَّرْفَيْنِ، أَوْ سُلِبَ هُوَ عَنْ أَحَدِهِمَا.

ثُمَّ انظُرْ إِلَى نِسْبَةِ الطَّرْفَيْنِ إِلَى الْمَوْضُوعَاتِ وَالْمَحْمُولَاتِ، فَإِن وَجَدْتَ مِنْ
مَحْمُولَاتِ مَوْضُوعِ الْمَطْلُوبِ مَا هُوَ مَوْضُوعٌ لِمَحْمُولِهِ فَقَدْ حَصَلَ الْمَطْلُوبُ مِنْ
الشَّكْلِ الْأَوَّلِ، أَوْ مَا هُوَ مَحْمُولٌ عَلَى مَحْمُولِهِ فَمِنَ الشَّكْلِ الثَّانِي، أَوْ مِنْ
مَوْضُوعَاتِ مَوْضُوعِهِ مَا هُوَ مَوْضُوعٌ لِمَحْمُولِهِ فَمِنَ الشَّكْلِ (٣) الثَّلَاثِ، أَوْ مَحْمُولٌ
لِمَحْمُولِهِ فَمِنَ الرَّابِعِ، كُلُّ ذَلِكَ بَعْدَ اعْتِبَارِ الشَّرَائِطِ بِحَسَبِ الْكَمِّيَّةِ وَالْكِيفِيَّةِ، كَذَا
فِي شَرْحِ الْمَطَالِعِ (٤)، وَقَدْ عَبَّرَ الْمَصْنُفُ عَنْ هَذَا الْمَعْنَى بِقَوْلِهِ: (أَعْنِي: التَّكْثِيرَ)
أَي: تَكْثِيرَ الْمَقْدَّمَاتِ أَخْذًا (مِنْ فَوْقِ)، أَي: مِنْ (٥) النَّتِيجَةِ؛ لِأَنَّهَا الْمَقْصِدُ الْأَقْصَى
بِالنِّسْبَةِ إِلَى الدَّلِيلِ.

قوله (وَالْتَحْلِيلُ): فِي (شَرْحِ الْمَطَالِعِ): كَثِيرًا مَا يورَدُ فِي الْعُلُومِ قِيَاسَاتُ

(١) شرح المطالع: ٢٥٧، طاهر.

(٢) في نسخة (ض)، سقط قوله (كان)، أحمد.

(٣) في نسخة (ض)، سقط قوله (الشكل)، أحمد.

(٤) شرح المطالع: ٢٥٧، طاهر.

(٥) في نسخة (ض)، سقط قوله (من)، أحمد.

﴿ التحفة الشاهجانية ﴾

مُنْتَجَةٌ لِلْمَطَالِبِ لَا عَلَى الْهَيْئَاتِ الْمُنْطَقِيَّةِ^(١)؛ لِتَسَاهُلِ الْمُرَكَّبِ اعْتِمَاداً عَلَى الْفَطْنِ الْعَالِمِ^(٢) بِالْقَوَاعِدِ.

فَإِنْ^(٣) أَرَدْتَ أَنْ تَعْرِفَ أَنَّهُ عَلَى أَيِّ شَكْلِ مِنْ الْأَشْكَالِ؟ فَعَلَيْكَ بِالتَّحْلِيلِ، وَهُوَ عَكْسُ التَّرْكِيبِ^(٤) فَحَصِّلِ الْمَطْلُوبَ، وَانظُرْ إِلَى الْقِيَاسِ الْمُنْتَجِ لَهُ. فَإِنْ كَانَ^(٥) فِيهِ مَقْدَمَةٌ تَشَارِكُ الْمَطْلُوبَ بِكُلِّ جِزْأَيْهِ فَالْقِيَاسُ اسْتِثْنَائِيٌّ. وَإِنْ كَانَتْ مِشَارِكَةً لِلْمَطْلُوبِ بِأَحَدِ جِزْأَيْهِ فَالْقِيَاسُ اقْتِرَانِيٌّ.

ثُمَّ انظُرْ إِلَى طَرَفِي الْمَطْلُوبِ لِيَتَمَيَّزَ عِنْدَكَ الصُّغْرَى عَنِ الْكُبْرَى؛ لِأَنَّ ذَلِكَ الْجِزْءَ إِنْ كَانَ مَحْكُومًا عَلَيْهِ فِي النَّتِيجَةِ فَهِيَ الصُّغْرَى، أَوْ مَحْكُومًا بِهِ فِيهَا^(٦) فَهِيَ الْكُبْرَى.

ثُمَّ ضُمَّ الْجِزْءَ الْآخَرَ مِنَ الْمَطْلُوبِ إِلَى الْجِزْءِ الْآخِرِ مِنْ تِلْكَ الْمَقْدَمَةِ فَإِنْ تَأَلَّفَا عَلَى أَحَدِ التَّأَلِيفَاتِ الْأَرْبَعِ فَمَا انضَمَّ إِلَى جِزْئِي الْمَطْلُوبِ هُوَ الْحَدُّ الْأَوْسَطُ، وَيَتَمَيَّزُ الشَّكْلُ الْمُنْتَجُ.

وَإِنْ لَمْ يَتَأَلَّفَا كَانَ الْقِيَاسُ مَرْكَبًا، فَاعْمَلْ بِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا الْعَمَلَ الْمَذْكُورَ،

﴿ حَاشِيَةُ الْبَيْنَجُونِيِّ ﴾

قَوْلُهُ (ثُمَّ ضُمَّ الْجِزْءَ الْآخَرَ): أَيُّ: الَّذِي لَيْسَ بِمَشْتَرِكٍ فِيهِ.

(١) فِي نَسْخَةِ (م)، الْقِيَاسَاتِ الْمُنْطَقِيَّةِ، أَحْمَدُ.

(٢) فِي نَسْخَةِ (ض) وَ(ر) وَ(م)، الْعَارِفِ الْعَالِمِ، أَحْمَدُ.

(٣) فِي نَسْخَةِ (ض) (م)، فَإِذَا، أَحْمَدُ.

(٤) فِي نَسْخَةِ (ض) وَ(م)، التَّرْتِيبِ، أَحْمَدُ.

(٥) فِي نَسْخَةِ (م)، كَانَتْ، أَحْمَدُ.

(٦) فِي نَسْخَةِ (ض)، سَقَطَ قَوْلُهُ (فِيهَا)، أَحْمَدُ.

والتَّحْدِيدُ أَيُّ: فِعْلُ الْحَدِّ،

التحفة الشاهجانية

أي: ضَعُ الجزء الآخرَ مِنَ المطلوبِ، والجزءَ الآخرَ مِنَ المقدِّمةِ، كما وضعتَ طرفيَ المطلوبِ فِي التَّقْسِيمِ، فلا بدَّ أن يكونَ لكلِّ واحدٍ مِنْهُمَا نسبةٌ إلى شيءٍ ممَّا فِي القِيَّاسِ، وإلَّا لم يكنِ القِيَّاسُ مُنتِجاً للمطلوبِ.

فإن وجدتَ حدًّا مشتركاً بينهما فقد تمَّ القِيَّاسُ، وتبيَّنَ لك المقدِّماتُ، والأشكالُ والنَّتِيجَةُ^(١)، فقوله (وَهُوَ عَكْسُهُ) أي: تكثيرُ المقدِّماتِ إلى فوقِ، وهو النَّتِيجَةُ كما مرَّ وجهُهُ.

قوله (والتَّحْدِيدُ أَيُّ فِعْلُ الْحَدِّ): يعني: أن المرادَ بالتَّحْدِيدِ بيانُ أخذِ الحدِّ، وكأنَّ المرادَ المعرَّفَ مُطلقاً للأشياءِ^(٢).

وذلك بأن يُقالَ: إذا أردتَ تعريفَ شيءٍ فلا بدَّ أن تضعَ ذلكَ الشَّيءَ، وتطلبَ جميعَ ما هوَ أعمُّ منه، وتحملَ عليهِ بواسطةٍ أو بغيرِها، وتُميِّزُ الذاتياتِ عَنِ العرضياتِ بأن تعدَّ ما هوَ بيِّنُ الثبوتِ له، وما يلزمُ من مجردِ ارتفاعِهِ ارتفاعَ نفسِ الماهيةِ ذاتياً، وما ليسَ كذلكَ عرضياً عاماً^(٣)، وتطلبَ جميعَ ما هوَ مساوٍ له، فيتميِّزُ عندكَ الجنسُ منَ العَرَضِ العامِّ، والفصلُ مِنَ الخاصَّةِ، ثم تُركَّبُ أيَّ قسمٍ

حاشية البينجوني

قوله (يعني): أي: المصنِّفُ بهذا التَّفْسِيرِ.

قوله (أنَّ المرادَ): يعني هذا التَّفْسِيرِ: أنَّ مرادي مراد القدماء.

قوله (مُطلقاً): حدًّا أو رسماً.

(١) المصدر نفسه، والصفحة نفسها، طاهر.

(٢) في نسخة (م)، سقط قوله (للأشياء)، أحمد.

(٣) في نسخة (ر) و(م)، عرضاً عاماً، أحمد.

وَالْبُرْهَانُ أَيُّ: الطَّرِيقُ إِلَى الْوُقُوفِ عَلَى الْحَقِّ، وَالْعَمَلُ بِهِ وَهَذَا بِالْمَقَاصِدِ
أَشْبَهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ.

التحفة الشاهجانية

شئت من أقسام المعرف بعد اعتبار الشرائط المذكورة في باب المعرف.

قوله (أَيُّ الطَّرِيقُ إِلَى الْوُقُوفِ عَلَى الْحَقِّ): أي: اليقين إن كان المطلوب
علماً نظرياً، وإلى الوقوف عليه والعمل به^(١) إن كان علماً عملياً، كما يُقال: إذا
أردت الوصول إلى اليقين فلا بد أن تستعمل في الدليل - بعد ملاحظة^(٢) شرائط
صحة الصورة - إما الضروريات الست، أو ما يحصل منها بصورة صحيحة وهيئة
مُنتجة، وتبالغ في التفحص عن ذلك حتى لا تشبه بالمشهورات أو المسلمات أو
المشبهات، ولا تدعن لشيء بمجرد حسن الظن به أو بمن تسمع منه، حتى لا تقع
في مضيق الخطابة، ولا ترتبط بريقة التقليد.

قوله (وَهَذَا بِالْمَقَاصِدِ أَشْبَهُ): أي: الأمر الثامن أشبه بمقاصد الفن منه
بالمقدمات، ولذا ترى المتأخرين كصاحب (المطالع) يُوردون ما سوى التحديد
في مباحث الحجّة ولو احق القياس، وأمّا التحديد فشأنه أن يُذكر في مباحث

حاشية البينجويني

قوله (علماً نظرياً): غير عملي.

قوله (حتى لا تقع): نشر على ترتيب اللّف^(٣).

قوله (بمقاصد الفن): تصوّرات أو تصديقات.

(١) في نسخة (م)، سقط قوله (به)، أحمد.

(٢) في نسخة (ض) و(ر) و(م)، محافظة، أحمد.

(٣) فإن قوله: (حتى لا تقع في مضيق الخطابة) راجع إلى قوله: (لا تدعن لشيء بمجرد حسن الظن
به، وقوله: (ولا ترتبط بريقة التقليد) راجع إلى قوله: (أو بمن تسمع منه)، طاهر.

التحفة الشاهجانية

المعرّف، وقيل (هذا)^(١) إشارة إلى العمل، وكونه أشبه بالمقصود ظاهر، بل المقصود من العلم العمل.

جَعَلْنَا اللهُ وَإِيَّاكُمْ مِنَ الرَّاسِخِينَ فِي الْأَمْرَيْنِ، وَرَزَقْنَا بِفَضْلِهِ وَجُودِهِ سَعَادَةَ الدَّارَيْنِ، بِحَقِّ نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ خَيْرِ الْبَرِيَّةِ أَجْمَعِينَ، وَعِترته الطَّاهِرِينَ إِنَّهُ مُؤَفَّقٌ وَمُعِينٌ.

حاشية البينجويني

قوله (وكونه أشبه): أي: من مجرد العلم^(٢).

قوله (بل المقصود): بل هنا إبطالية، لإفادة ما قبله المغايرة بين العمل والمقصود، مع أنه لا مغايرة بينهما.



(١) أي ما سبق، أو لفظ هذا، ففيه لطافة، طاهر.


(٢) نسبت هذه الحاشية إلى المحققين (القلجي) و(البينجويني) كليهما في نسخة (ج) وإلى (المزناوي) في نسخة (ن) وإلى (البينجويني) فقط في نسختي (ش و ق ١)، أحمد.

المصادر

- ١ . أساس البلاغة ، العلامة جار الله أبي القاسم محمود بن عمر الزمخشريّ (ت: ٥٣٨ هـ) ، دار ومطابع الشعب ، القاهرة ، مصر ، سنة ١٩٦٠ م .
- ٢ . الأعلام ، خير الدين الزركليّ ، دار العلم للملايين ، بيروت ، لبنان .
- ٣ . الأنساب ، تأليف الإمام أسعد عبد الكريم بن محمّد بن منصور السمعانيّ (ت: ٥٦٢ هـ) ، دار الكتب العلمية ببيروت ، لبنان .
- ٤ . البرهان للعلامة إسماعيل بن مصطفى المعروف بشيخ زاده الكلنويّ (ت: ١٢٠٥ هـ) ، مطبعة السعادة ، تحت إدارة فرج الله ذكي الكرديّ ، القاهرة ، مصر ، د . ت .
- ٥ . الجامع الصّحيح ، أبو عبد الله محمّد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاريّ ، (ت: ٢٥٦ هـ) ، دار الشعب ، القاهرة ، مصر ، ط ١ ، ١٩٨٧ م .
- ٦ . حاشية العلامة البنّانيّ على شرح الجلال شمس الدّين محمّد بن أحمد المحليّ على متن جمع الجوامع للإمام تاج الدّين عبد الوهّاب ابن السبكيّ ، مطبعة مصطفى البابي الحلبيّ وأولاده ، ط ١ ، القاهرة ، مصر ، ١٩٣٧ م .
- ٧ . حاشية مير أبو الفتح على الجلال الدّواني على تهذيب المنطق ، مخطوطة كتبها العلامة ملا عبد الله البحركيّ سنة: (١٣٤٥ هـ) .
- ٨ . حياة الأمجاد من العلماء الأكراد ، تأليف طاهر ملّا عبد الله البحركيّ ، ترتيب وتنظيم المحروس أبوبكر ملّا طاهر البحركيّ ، دار ابن حزم ، بيروت ، لبنان ، ٢٠١٥ م .
- ٩ . الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ، تأليف الإمام الحافظ شهاب الدين أحمد بن عليّ بن محمّد ابن حجر العسقلانيّ (ت: ٨٥٢ هـ) ، ضبطه وصحّحه: الشيخ عبد الوارث محمّد عليّ ، دار الكتب العلميّة ، بيروت ، لبنان .
- ١٠ . روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ، شهاب الدّين محمود بن عبد الله الحسينيّ الألوسيّ (ت: ١٢٧٠ هـ) ، تحقيق: عليّ عبد الباري عطية ، دار الكتب العلميّة ، بيروت ، لبنان ، ط ١ ، ١٤١٥ هـ .

- ١١ . سنن الترمذيّ، أبو محمّد بن عيسى الترمذيّ (ت: ٢٧٩ هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلاميّ، بيروت، لبنان، ١٩٩٨ م.
- ١٢ . الشرح الجديد، وهو شرح الشيخ علاء الدين علي بن محمّد القوشجيّ (ت: ٩٦٤ هـ)، على تجريد الكلام لنصير الدين الطوسيّ (ت: ٦٧٢ هـ)، مع حواشيه، طبعة إيران، سنة (١٣٠٧ هـ).
- ١٣ . شرح تهذيب المنطق للملّا نجم الدّين عبد الله بن شهاب حسين البهاباديّ اليزديّ (ت: ٩٨١)، مع حواشي تهذيب التّهذيب للعلامة عبد الحيّ اللّكنويّ (ت: ١٣٠٤)، تحقيق: عبد الحميد التركمانيّ، دار النور المبين، عمان، الأردن.
- ١٤ . شرح تهذيب المنطق لشيخ الإسلام أحمد بن يحيى بن محمّد بن سعد الدّين التفتازانيّ المعروف بحفيد التفتازانيّ (ت: ٩١٦ هـ)، اعتنى به وعلّق عليه: عبد الحميد التركمانيّ، دار النور المبين للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط ١، ٢٠١٩ م.
- ١٥ . شروح الشّمسية، يحتوي على الشّمسية، تأليف نجم الدّين عليّ بن عمر بن عليّ الشهير بالكاتب القزوينيّ (ت: ٦٧٥ هـ)، وشرحه لمحمّد (أو محمود) بن محمّد الرازيّ الشهير بقطب الدّين، (ت: ٧٦٦ هـ)، وحاشية المحقّق السيّد الشّريف عليّ بن محمّد الجرجانيّ (ت: ٨١٦ هـ)، وحاشية العلامة عبد الحكيم السّيالكوتيّ (ت: ١٠٧٦ هـ)، حاشية المولى عصام الدّين الإسفرايينيّ (ت: ٨٧٣ هـ)، وغيرها من الحواشي.
- ١٦ . عصام عليّ الجامي، معارف نظارت جليله سنك في ١٥ ربيع الآخر سنة: (١٣١٨ هـ).
- ١٧ . العقيدة الإسلاميّة ومذاهبها، الأستاذ الدكتور قحطان عبد الرحمن الدوريّ، ط ٣، كتاب ناشرون، بيروت، لبنان، ٢٠١٣ م.
- ١٨ . علماؤنا في خدمة العلم والدّين، تأليف عبد الكريم محمّد المدرّس، عني بنشره محمّد عليّ القرداغيّ، دار الحرّيّة للطباعة، بغداد، العراق، ط ١، ١٩٨٣.
- ١٩ . القاموس المحيط للعلامة مجد الدّين محمّد بن يعقوب الفيروزآبادي الشيرازيّ، ط ١، المطبعة الحسينيّة المصريّة، سنة: ١٣٣٠ هـ.
- ٢٠ . لسان العرب، الإمام العلامة أبي الفضل جمال الدّين محمّد بن مكرم ابن منظور

- الأنصاريّ المصريّ (ت: ٧١١ هـ)، دار صادر، بيروت، ط ٦، ٢٠٠٨ م.
٢١. لوامع الأسرار في شرح مطالع الأنوار المسمّى بكتاب شرح المطالع، للعالم المدقّق أبي عبد الله محمّد (أو محمود) بن محمّد الرازيّ الشهير بقطب الدّين، (ت: ٧٦٦ هـ)، د. ت.
٢٢. محصّل أفكار المتقدّمين والمتأخّرين من العلماء والحكماء والمتكلّمين، للعالم المدقّق أبي عبد الله محمّد بن عمر بن الحسن الشهير بالفخر الرازيّ (ت: ٦٠٦ هـ)، المطبعة الحسينية، القاهرة، مصر، ط ١، د. ت.
٢٣. المعجم الذهبيّ، تأليف: الدكتور محمّد التونجي، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان. ط ٢، ١٩٨٠ م.
٢٤. معجم المؤلّفين، تراجم مصنفي الكتب العربية، تأليف رضا كحالة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
٢٥. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، محمّد الشربيني الخطيب (القرن العاشر الهجري)، المكتبة التجارية الكبرى لصاحبها مصطفى محمّد.
٢٦. المنجد في الأعلام، مجموعة من المحررين، ط ٣٥، ١٩٩٦ م.
٢٧. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجّاج، أبو زكريّا محيي الدّين يحيى بن شرف النوويّ (ت: ٦٧٦ هـ)، دار الكتب العلميّة، بيروت.
٢٨. هدية العارفين، إسماعيل باشا البابانيّ البغداديّ (ت: ١٩٢٠ م)، طبعة أوفسيت المكتبة الإسلاميّة بطهران، على الطبعة الأصليّة بإستانبول سنة: ١٩٥٥ م.
٢٩. مجموعة حواشي ملّا جامي، لمجموعة من المؤلّفين، مطبعة سيدا، دياربكر، تركيا، سنة (٢٠١٢ م).
٣٠. شرح كمال الدّين بن معين الدّين الفسويّ (ت: ١١٨ م) على شافية ابن الحاجب الكرديّ مطبعة بياض إيران، طهران، سنة: ٢٠٠٢ م.
٣١. حاشية العقد النّامي على شرح مولانا عبد الرحمن الجاميّ على كافية ابن الحاجب، للعلامة عبد الرحيم الأكيّنيّ، المطبعة العثمانيّة سنة (١٣١٤ هـ).



فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
تقرىظ العلامة الشىخ الملا طىب البحرى (حفظه الله تعالى)	٥
مقدمة الطبعة الثانية	٧
ترجمة العلامة التفتازانى صاحب المتن	٩
ترجمة المحشى العلامة ملا عبد الله اليزدى	١٢
ترجمة العلامة ملا عبد الرحمن محمد (البينجوينى)	١٥
منهجنا فى التحقىق	١٨
المخطوطات المستعان بها	٢٠
نماذج وصور للمخطوطات المستعان بها	٢٥
متن تهذىب المنطق	٣٣
مقدمة	٦٨
تعريف الكتاب وعله تأليفه	٦٨
القسم الأول من الكتاب فى المنطق	٧٤
مقدمة فى تقسىم العلم إلى تصور وتصديق	٧٤
فصل تقسىم التصور والتصديق إلى الضرورى والنظرى	٨٥
فصل بىان الحاجة للمنطق	٩١
فصل موضوع المنطق	٩٦
المقصد الأول: فى التصورات	١٠٢
المبحث الأول: مبادئ التصورات	١٠٢
مبحث الدلالات وأقسامها	١٠٢

الصفحة	الموضوع
١١٤	فَصْلُ الْمُفْرَدِ وَالْمُرَكَّبِ
١٢٢	فَصْلُ تَقْسِيمِ آخِرِ الْمُفْرَدِ
١٣٣	فَصْلُ الْكَلْبِيِّ وَالْجُزْئِيِّ
١٣٨	فَصْلُ النَّسَبِ الْأَرْبَعِ
١٥٦	فَصْلُ الْأَوَّلِ: الْجِنْسُ
١٦٣	الْكُلِّيَّاتُ الْخَمْسُ
١٦٣	الثَّانِي: النَّوعُ
١٦٨	فَصْلُ تَرْتِبِ الْأَجْنَاسِ وَالْأَنْوَاعِ
١٧٢	الْكُلِّيَّاتُ الْخَمْسُ
١٧٢	الثَّالِثُ: الْفَصْلُ
١٨٤	الْكُلِّيَّاتُ الْخَمْسُ
١٨٤	الرَّابِعُ: الْخَاصَّةُ
١٨٦	الخَامِسُ: الْعَرَضُ الْعَامُّ
١٩٢	فَصْلُ مَفْهُومِ الْكَلْبِيِّ
١٩٨	الْمَبْحَثُ الثَّانِي: مَقَاصِدُ التَّصَوُّرَاتِ
٢٠٨	الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ: مَبَادِيُ التَّصْدِيقَاتِ
٢١٤	فَصْلُ تَقْسِيمِ الْقَضِيَّةِ الْحَمَلِيَّةِ بِاعْتِبَارِ الْمَوْضُوعِ
٢٢١	فَصْلُ تَقْسِيمِ الْقَضِيَّةِ الْحَمَلِيَّةِ بِاعْتِبَارِ وُجُودِ الْمَوْضُوعِ
٢٢٥	فَصْلُ الْقَضِيَّةِ الْمَعْدُولَةِ وَالْمُحَصَّلَةِ
٢٢٨	فَصْلُ الْمَوْجَّهَاتِ الْبَسَائِطِ وَالْمُرَكَّبَاتِ
٢٥٤	جدول الموجهات المركبات

الصفحة	الموضوع
٢٥٦	جدول قيود القضايا الموجهة ومعانيها
٢٧٢	فصلٌ جدول تركيب القضية الشرطية.
٢٧٤	فصلُ التناقضُ.
٢٨٨	فصلُ العكسُ المُستوي
٣١٧	فصلُ عكسُ النقيض
٣٢٨	مقاصدُ التصديقات
٣٣٤	فصلُ أقسامُ القياس
٣٣٨	فصلُ الأشكالِ الأربعةُ.
٣٦٦	فصلُ ضابطةُ شرائطِ الأشكالِ الأربعةُ.
٣٧٦	فصلُ القياسُ الشرطيُّ
٣٧٩	فصلُ القياسُ الاستثنائيُّ
٣٨٥	فصلُ الاستقراءُ.
٣٩٠	فصلُ التمثيلُ.
٣٩٣	فصلُ القياسُ بحسبِ المادّةِ أو الصناعاتِ الخمسُ
٤٠٢	أجزاءُ العلوم.
٤١١	فصلُ الرؤوسُ الثمانيةُ
٤٢٣	المصادر.
٤٢٧	فهرس الموضوعات.

